

### (باب الرجل راع في أهله)

٢١٢ - حدثنا عارم قال: حدثنا حماد بن زيد، عن أيوب، عن نافع، عن ابن عمر رضي الله عنهما قال: قال النبي صلى الله عليه وسلم: (كلكم راع، وكلكم مسؤول عن رعيته، فالأمر راع وهو مسؤول، والرجل راع على أهله وهو مسؤول، والمرأة راعية على بيت زوجها وهي مسؤولة، ألا وكلكم راع، وكلكم مسؤول عن رعيته) ١.

٢١٣ - حدثنا مسدد قال: حدثنا إسماعيل قال: حدثنا أيوب، عن أبي قلابة، عن أبي سليمان مالك بن الحويرث رضي الله عنه قال: أتينا النبي صلى الله عليه وسلم ونحن شعبة متقاربون، فأقمنا عنده عشرين ليلة، فظن أنا اشتبهنا أهلينا، فسألنا عن من تركنا في أهلينا؟ فأخبرنا - وكان رفيقا رحيمًا - فقال: (ارجعوا إلى أهليكم فعلموهم ومروهم، وصلوا كما رأيتموني أصلي، فإذا حضرت الصلاة، فليؤذن لكم أحدكم، وليؤمكم أكبركم) ٢.

### فقه الباب :

الحديث الأول تقدم شرحه .

قوله في الحديث الثاني (أتينا رسول الله صلى الله عليه وسلم) وعند البخاري في الصلاة: "أتيت النبي - صلى الله عليه وسلم - في نفر من قومي". قال في الفتح: هم بنو ليث بن بكر بن عبد مناف بن كنانة، وكان قدوم وقد بني ليث فيما ذكره ابن سعد بأسانيد متعددة أن وائلة الليثي قدم على رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو يتجهز لتبوك. قوله (ونحن شعبة) جملة في محل نصب على الحال من الفاعل. والشعبة بفتحات: جمع شاب (متقاربون) المراد تقاربهم في السن، وقيل في العلم، ففي رواية لأبي داود من طريق مسلمة بن محمد، عن خالد الحذاء "وكنا يومئذ متقاربين في العلم ٣" (فأقمنا عنده عشرين ليلة) أي بأيامها، ففي رواية للبخاري

١ أخرجه البخاري (٥١٨٨)، ومسلم (١٨٢٩).

٢ أخرجه البخاري (٦٠٠٨)، ومسلم (٦٧٤).

٣ قال العلامة الألباني في صحيح أبي داود الأم (١٣٩/٣-١٤٠): قلت: وهذا الحديث مما يدل على ضعفه؛

حيث أدرج في الحديث: وكنا يومئذ متقاربين في العلم! وإنما هي من كلام أبي قلابة، كما في حديث

إسماعيل - وهو ابن عليّة -؛ وقال الحافظ في "الفتح" (١٣٥/٢) - بعد ذكر رواية

"فأقمنا عنده عشرين يوما وليلة" (وكان رسول الله - صلى الله عليه وسلم - رفيقا) من الرفق، بقاء، ففاف، ورواية مسلم "رفيقا"، بقافين، من الرقة، ورواية البخاري بالوجهين (فظن أنا قد اشتقنا إلى أهلنا) بالإفراد (فسألنا عمن تركناه من أهلنا؟ فأخبرناه، فقال: ارجعوا إلى أهليكم) جمع أهل، والأهل من النوادر؛ حيث يجمع مكسرا نحو الأهالي، ومصححا بالواو والنون؛ نحو الأهلين، وبالألف والتاء؛ نحو الأهلآت، ذكره العيني في عمدته. قوله (وليؤمكم أكبركم) معارض بقوله: يؤم القوم أقرؤهم؛ لأن الأول يقتضي تقديم الأكبر على الأقرأ، والثاني عكسه، ثم انفصل عنه بأن قصة مالك بن الحويرث واقعة عين قابلة للاحتمال، بخلاف الحديث الآخر، فإنه تقرير قاعدة تفيد التعميم، قال: فيحتمل أن يكون الأكبر منهم كان يومئذ هو الأفقه. اهـ. قاله في الفتح، وقال الإمام النووي رحمه الله: فيه تقديم أكبر في الإمامة إذا استووا في باقي الخصال، وهؤلاء كانوا مستوين في باقي الخصال؛ لأنهم هاجروا جميعاً، وصحبوا رسول الله - صلى الله عليه وسلم -، ولأزموه عشرين ليلة، فاستووا في الأخذ عنه، ولم يبق ما يقدم به إلا السن.

قال العلامة العثيمين في شرح الرياض (١٤٧/٤) هذا الحديث فيه فوائد: :  
منها: أن النبي صلى الله عليه وسلم كان مشهورا بالرحمة والرفق فكان أرحم الناس بالناس وكان أرفق الناس بالناس عليه الصلاة والسلام رحيماً رفيقاً حتى إن الجارية من أهل المدينة البنت الصغيرة كانت تمسك بيده ليذهب معها ليقضي حاجتها وحتى العجوز كذلك فكان عليه الصلاة والسلام أرحم الناس بالناس وأرفق الناس بالناس.

---

مسلمة هذه من طريق المصنف:- " وأظن في هذه الرواية إدراجاً؛ فإن ابن خزيمة رواه من طريق إسماعيل بن عُلَيَّة عن خالد قال: قلت لأبي قلابة: فأين القراءة؟ قال: إنهما كانا متقاربين. وأخرجه مسلم من طريق حفص بن غياث عن خالد الحذاء، وقال فيه: قال الحذاء: وكانا متقاربين في القراءة. ويحتمل أن يكون مستند أبي قلابة في ذلك هو إخبار مالك بن الحويرث، كما أن مستند الحذاء هو إخبار أبي قلابة له به، فينتفي الإدراج عن الإسناد. والله أعلم ". قلت: وهذا جمع حسن، لو ثبتت رواية مسلمة؛ وإذ ليس؛ فلا مسوغ لهذا الجمع!.

ومنها: أن الإنسان ينبغي له أن يكون شعوره شعور الآخرين لا يكون أنانيا إذا تمت له الأمور نسي من سواه فإن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان مقيما في أهله مستريح البال مطمئن القلب مرتاح النفس لكن هؤلاء الناس الشبهة الذين جاءوا يتعلمون الدين كانت الفطرة والعادة والطبيعة أن الإنسان يشترك إلى أهله فلما رأى أنهم اشتاقوا إلى أهلهم وسألهم من خلفوا ورائهم واخبروه أمرهم أن يرجعوا إلى أهلهم فينبغي عليك أن تشعر بشعور الآخرين وأن تجعل نفسك مكانهم حتى تعاملهم بما تحب أن تعامل به نفسك .

ومنها: أنه ينبغي للإنسان أن يقيم في أهله ما أمكنه ولا ينبغي أن يتغرب عنهم ولا أن يبتعد عنهم حتى إن الرسول عليه الصلاة والسلام أمر المسافر إذا سافر وقضى حاجته أن يرجع إلى أهله لأن بقاء الإنسان في أهله فيه خير كثير فيه الألفة والمودة والمحبة والتربية ومراعاة أحوالهم والتأديب والتوجيه لهم فلماذا كان الذي ينبغي للإنسان ألا يفارق أهله إلا عند الحاجة ومتى انتهت حاجته رجع إليهم . ومن فوائد الحديث: أن الإنسان مأمور بأن يعلم أهله ولهذا قال: ارجعوا إلى أهليكم وعلموهم يعلمونهم ما تعلموه من رسول الله صلى الله عليه وسلم فالإنسان ينبغي له أن يعلم أهله ما يحتاجون إليه إما أن يجعل جلسة خاصة لهم أو إذا جلسوا على الطعام أو على الشراب أو في انتظار النوم أو ما أشبه ذلك يعلمهم . ومن فوائد الحديث أيضا أن الإنسان لا يقتصر على التعليم فقط قال: علموهم ومروهم فيعلمهم ويأمرهم وأهم ما يأمر به: الصلاة وقد نص الرسول عليه الصلاة والسلام عليها فقال: (مروا أبناءكم بالصلاة لسبع واضربوهم عليها لعشر) ١ فلا بد من تعليم الأهل ولا بد من أمرهم وتأديبهم وتوجيههم .

---

١ روي عن عبد الله بن عمرو بن العاص ، وسيرة بن معبد الجهني رضي الله عنهما حديث عبد الله بن عمرو أخرجه أحمد (١٨٠/٢ ، رقم ٦٦٨٩) ، وابن أبي شيبة (٣٠٤/١ ، رقم ٣٤٨٢) ، وأبو داود (١٣٣/١ ، رقم ٤٩٥) ، وأبو نعيم في الحلية (٢٦/١٠) ، والدارقطني (٨٥) ، والعقيلي في " الضعفاء " ( ص ٤١١ ) ، والخطيب في تاريخ بغداد ( ٢ / ٢٧٨ ) ، والحاكم ( ٣١١/١ ، رقم ٧٠٨ ) ، والبيهقي ( ٢٢٩/٢ ، رقم

ومن فوائد الحديث: وجوب الأذان وأنه فرض كفاية، لقوله: إذا حضرت الصلاة فليؤذن لكم أحدكم .

ومنها: أنه لا يصح الأذان قبل الوقت فلو أذن الإنسان قبل الوقت ولو بتكبير واحدة من الأذان، فإن آذانه لا يصح ويجب عليه أن يعيده بعد دخول الصلاة، لقوله إذا حضرت الصلاة والصلاة لا تحضر إلا إذا دخل وقتها وبهذا نعرف أن قول الرسول عليه الصلاة والسلام لأبي محذورة إذا أذنت بالأول من الصبح فقل الصلاة خير من النوم مرتين المراد به الأذان الذي يكون بعد دخول الوقت لأنه قال الأول لصلاة الصبح خلافا لما فهمه بعض الناس من أن المراد بذلك الأذان الذي يكون قبل الفجر لأن الأذان الذي يكون قبل الفجر ليس أذانا لصلاة الفجر فقد بين الرسول عليه الصلاة والسلام أن الأذان الذي يكون قبل الفجر هو لإيقاظ النائم وإرجاع القائم فقال: إن بلالا يؤذن بليل ليوقظ نائمكم ويرجع قائمكم فكلوا واشربوا حتى يؤذن ابن أم مكتوم فإنه لا يؤذن حتى يطلع الفجر هكذا قال النبي صلى الله عليه وسلم فبين في هذا الحديث أن الأذان الذي يكون آخر الليل والذي يسميه الناس الأذان الأول ليس للفجر وليس للصلاة لأن الأذان للصلاة لا يكون إلا بعد دخول وقتها: إذا حضرت الصلاة فليؤذن لكم أحدكم وقد بين الرسول عليه الصلاة والسلام أن هذا الأذان ليس لصلاة الفجر بقوله ليرجع قائمكم يعني ليرده ليتسحر ويوقظ نائمكم ليتسحر ١ .

---

٣٠٥٢ . وحديث سيرة بن معبد أخرجه أخرجه ابن أبي شيبة (١ / ١٣٧) ، وأحمد (٣ / ٢٠١) ، وأبو داود (٤٩٤) ، والترمذي (٢ / ٢٥٩) والدارمي (١ / ٣٣٣) والطحاوي في "مشكل الآثار" (٣ / ٢٣١) وابن الجارود (ص ٧٧) والدارقطني (٨٥) ، والحاكم (١ / ٢٠١) ، والبيهقي (٢ / ١٤ ، ٣ / ٨٣ - ٨٤) والحديث قال عنه الترمذي حسن صحيح : وصححه الحاكم ، ووافقه الذهبي ، وحسنه النووي في الرياض ، وصححه الألباني في الإرواء (٢٤٧) ، وصححه الشيخ أحمد شاكر في تحقيق المسند ، وحسنه الأرئوط ، وحسنه الأرئوط ومن معه في تحقيق المسند .

١ قلت هذا هو اختيار العلامة العثيمين وكذا اختيار شيخه العلامة ابن باز وهو الراجح إن شاء الله وانظر تفصيل ذلك في الشرح الممتع (٢ / ٦١ - ٦٤) ، وخالفهم العلامة الألباني فقال في تمام المنة (ص ١٤٦) : إنما

ومن فوائد هذا الحديث: وجوب صلاة الجماعة لقوله: وليؤمكم أكبركم واللام هنا للأمر فصلاة الجماعة واجبة ومن فوائد الحديث: أن صلاة الجماعة واجبة على المسافرين كما هي واجبة على المقيمين لأن هؤلاء وفد سيرجعون إلى أهلهم فهم

---

يشرع التثويب في الأذان الأول للصبح الذي يكون قبل دخول الوقت بنحو ربع ساعة تقريبا لحديث ابن عمر رضي الله عنه قال: " كان في الأذان الأول بعد الفلاح: الصلاة خير من النوم مرتين " رواه البيهقي (١/ ٤٢٣) ، وكذا الطحاوي في شرح المعاني (٨٢/١) وإسناده حسن كما قال الحافظ وحديث أبي مخذولة مطلق وهو يشمل الأذنين لكن الأذان الثاني غير مراد لأنه جاء مقيدا في رواية أخرى بلفظ: " وإذا أذنت بالأول من الصبح فقل: الصلاة خير من النوم الصلاة خير من النوم ". أخرجه أبو داود والنسائي والطحاوي وغيرهم وهو مخرج في " صحيح أبي داود " ( ٥١٠ - ٥١٦ ) فاتفق حديثه مع حديث ابن عمر ولهذا قال الصنعاني في " سبل السلام " ( ١ / ١٦٧ - ١٦٨ ) عقب لفظ النسائي: " وفي هذا تقييد لما أطلقته الروايات قال ابن رسلان: وصحح هذه الرواية ابن خزيمة قال: فشرعية التثويب إنما هي في الأذان الأول للفجر لأنه لإيقاظ النائم وأما الأذان الثاني فإنه إعلام بدخول الوقت ودعاء إلى الصلاة اه من " تخريج الزركشي لأحاديث الرافعي " . ومثل ذلك في " سنن البيهقي الكبرى " عن أبي مخذولة: أنه كان يتوب في الأذان الأول من الصبح بأمره صلى الله عليه وسلم قلت: وعلى هذا ليس " الصلاة خير من النوم " من ألفاظ الأذان المشروع للدعاء إلى الصلاة والإخبار بدخول وقتها بل هو من الألفاظ التي شرعت لإيقاظ النائم فهو كالألفاظ التسبيح الأخير الذي اعتاده الناس في هذه الأعصار المتأخرة عوضا عن الأذان الأول " قلت: وإنما أطلت الكلام في هذه المسألة لجريان العمل من أكثر المؤذنين في البلاد الإسلامية على خلاف السنة فيها أولا ولقلة من صرح بها من المؤلفين ثانيا فان جمهورهم - ومن ورائهم السيد سابق - يقتصرون على إجمال القول فيها ولا يبينون أنه في الأذان الأول من الفجر كما جاء ذلك صراحة في الأحاديث الصحيحة خلافا للبيان المتقدم من ابن رسلان والصنعاني جزاهما الله خيرا ومما سبق يتبين أن جعل التثويب في الأذان الثاني بدعة مخالفة للسنة وتزداد المخالفة حين يعرضون عن الأذان الأول بالكلية ويصرون على التثويب في الثاني فما أحراهم بقوله تعالى: ( أتستبدلون الذي هو أدنى بالذي هو خير ) ( لو كانوا يعلمون ) انتهى وأقول: ما ذهب إليه القائلون بأن التثويب يكون في أذان الفجر وهو أذان الصلاة ليس بدعة وليس مخالفا للسنة النبوية لأن المسألة اجتهادية وليس فيها نص صريح عن النبي - صلى الله عليه وسلم - حتى يقال: إن قولهم بدعة مخالف للسنة النبوية كما قال العلامة الألباني. بل إن الإمام النووي يرى أن الظاهر أن التثويب يشرع في كل أذان للصبح سواء ما قبل الفجر وبعده، أي في الأذنين. كما في المجموع (٩٢/٣). ويرى نحو ذلك بعض الشافعية والحنابلة. كما في غاية المرام شرح مغني ذوي الأفهام (٣/ ١٠٨ - ١٠٩). فالمسألة محل بحث واجتهاد وفي مثل هذه المسألة لا يقال عن القول المخالف إنه مخالف للسنة وخاصة إن قال به بعض كبار العلماء من أهل الحديث والفقهاء، كالعلامة الشيخ عبد العزيز بن باز والعلامة محمد صالح العثيمين والعلامة الشيخ عبد الرزاق عفيفي .

مسافرون وأمرهم مع ذلك بالصلاة جماعة وعلى هذا كان الإنسان في البلد وهو مسافر فإنه يجب عليه أن يحضر الجماعة في المساجد بعض العامة إذا قلت له: صل قال: أنا مسافر والمسافر ما عليه صلاة جماعة هذا خطأ يجب عليك أن تصلي مع الجماعة في المساجد ولو كنت مسافراً فأنت وأهل البلد سواء قال النبي عليه الصلاة والسلام لرجل: أسمع النداء؟ قال: نعم قال: فأجب .

ومن فوائد هذا الحديث: تقديم الكبير في الإمامة لقوله: وليؤمكم أكبركم وهذا لا ينافي قوله عليه الصلاة والسلام: يؤم القوم أقرؤهم لكتاب الله لأن هؤلاء الشباب وكلهم وفدوا في وقت واحد والظاهر أنه ليس بينهم فرق بين في قراءة القرآن وأنهم متقاربون ليس بعضهم أقرأ من بعض ولهذا قال: وليؤمكم أكبركم لأنهم متساوون في القراءة أو متقاربون فإذا تساوا في القراءة والسنة والهجرة فإنه يرجع إلى الأكبر سناً وفيه أيضاً اعتبار الكبر في السن وأن الكبير في السن مقدم على غيره إذا لم يكن لغيره ميزة يفضل بها هذا الكبير في السن ومن فوائده أيضاً: أنه ينبغي للإنسان أن يوجه الناس لكل أمر وإن كان يظن أنه معلوم، ولهذا قال: صلوا صلاة كذا في حين كذا مع أنهم قد صلوا مع النبي عليه الصلاة والسلام وصلوا معه عشرين ليلة وهم يعلمون ذلك لكن من أجل التنبيه قال: صلوا الظهر مثلاً في صلوا العصر في وقت كذا صلوا المغرب في وقت كذا صلوا العشاء في وقت كذا، صلوا الفجر في وقت كذا .

ومن فوائد هذا الحديث: أن النبي صلى الله عليه وسلم كان يعلم الناس بالقول وبالفعل فعلم الذي صلى بغير طمأنينة بالقول قال: إذا قمت إلى الصلاة فأسبغ الوضوء ثم استقبل القبلة فكبر ثم اقرأ ما تيسر معك من القرآن ثم اركع إلى آخره أما هؤلاء فقال لهم: صلوا كما رأيتموني أصلي وهذا تعليم بالفعل وكما فعل عليه الصلاة والسلام حينما صنع له المنبر فصعد عليه وجعل يصلي بالناس وهو على المنبر فيركع وهو على المنبر فإذا أراد السجود نزل من المنبر وهو مستقبل القبلة ثم سجد وقال

لما سلم: إنما فعلت هذا لتأتموا بي ولتعلموا صلاتي ومن فوائد هذا الحديث: أنه على الإنسان أن يعرف كيف كان النبي صلى الله عليه وسلم يصلي فيقرأ من كتب العلم التي كتبها من يوثق في عمله كيف كان الرسول صلى الله عليه وسلم يصلي حتى ينفذ أمر الرسول في قوله: صلوا كما رأيتموني أصلي.

### (باب المرأة راعية)

٢١٤ - حدثنا أبو اليمان قال: أخبرنا شعيب بن أبي حمزة، عن الزهري قال: أخبرنا سالم، عن ابن عمر رضي الله عنهما، أنه سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: (كلكم راع، وكلكم مسؤول عن رعيته، الإمام راع وهو مسؤول عن رعيته، والرجل راع في أهله، والمرأة راعية في بيت زوجها، والخادم في مال سيده، سمعت هؤلاء عن النبي صلى الله عليه وسلم، وأحسب النبي صلى الله عليه وسلم قال: والرجل في مال أبيه) ١.

### فقه الباب :

تقدم شرح الحديث.

### (باب من صنع إليه معروف فليكافئه)

٢١٥ - حدثنا سعيد بن عفير قال: حدثني يحيى بن أيوب، عن عمارة بن غزية، عن شرحبيل مولى الأنصار، عن جابر بن عبد الله الأنصاري رضي الله عنهما قال: قال النبي صلى الله عليه وسلم: (من صنع إليه معروف فليجزئه، فإن لم يجد ما يجزئه

---

١ أخرجه البخاري (٢٥٥٨)، ومسلم (١٨٢٩).

فليش عليه، فإنه إذا أثنى فقد شكره، وإن كتمه فقد كفره، ومن تحلى بما لم يعط، فكأنما لبس ثوبي زور) ١.

٢١٦ - حدثنا مسدد قال: حدثنا أبو عوانة، عن الأعمش، عن مجاهد، عن ابن عمر رضي الله عنهما قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: (من استعاذ بالله فأعيزوه، ومن سأل بالله فأعطوه، ومن أتى إليكم معروفا فكافئوه، فإن لم تجدوا فادعوا له، حتى تعلموا أن قد كافأتموه) ٢.

### فقه الباب :

قوله في الحديث الأول : (من أعطي) بصيغة المجهول (عطاء) مفعول مطلق أو عطية وفي رواية شيئا فهو مفعول ثان (فوجد) أي سعة مالية (فليجز) بسكون الجيم أي

١ أخرجه من طرق أبو داود (٦٧١/٢) رقم ٤٨١٤، والترمذي (٣٧٩/٤) رقم ٢٠٣٤،، والقضاعي في مسند الشهاب (٤٨٥)، وابن عدي في الكامل (٣٥٦/١)، وأبو يعلى (١٠٤/٤) رقم ٢١٣٧، وابن حبان (٢٠٣/٨) رقم ٣٤١٥، وأبو نعيم في أخبار أصبهان (٢٥٩/١)، والبيهقي (١٨٢/٦)، والبغوي في شرح السنة (٥٥١/٦) والحديث قال عنه الترمذي : حسن غريب، وصححه ابن حبان، وحسنه البغوي، وحسنه ابن مفلح في الآداب الشرعية (٣٨٩/١)، وكذا حسنه الحافظ كما في الفتوحات الربانية (٢٤٨/٥) وقال العلامة الألباني في الصحيحة (٦١٧٨): إسناده ضعيف، لأن شرحبيل هذا يكاد يكون متفقا على تضعيفه، فلم يوثقه غير ابن حبان و شيخه ابن خزيمة، فأخرجاه له في الصحيح وذلك من تساهلهما الذي عرفا به . نعم للحديث طريق أخرى عن جابر يتقوى بها أخرجه ابن عدي في الكامل (ق ٢/٢٠) من طريق أيوب بن سويد عن الأوزاعي عن محمد بن المنكدر عن جابر يرفعه . قلت : و أيوب هذا صدوق يخطئ كما في التقريب فهو شاهد جيد . و قد صح الحديث من طريق أخرى مختصرا بلفظ : "من أبلي بلاء فذكره، فقد شكره و إن كتمه فقد كفره" ١. هـ وقال الأرئوط ومن معه في تحقيق سنن أبي داود (١٩٠/٧): إسناده صحيح.

٢ أخرجه أحمد (٢/ ٢٥٨ و ٣٠٣ و ٣٨٨ و ٤٦١ و ٤٩٢)، والطيالسي (١٨٩٥)، وأبو داود (١٦٧٢)، (٥١٠٩)، والنسائي في المجتبى (٨٢/٥)، وفي الكبرى (٢٣٤٨)، وابن حبان (٣٤٠٨)، والحاكم (١/ ٤١٢)، وأبو نعيم في الحلية (٥٦/٩)، والقضاعي في مسند الشهاب (٤٢١)، والبيهقي في السنن (١٩٩/٤) والحديث صححه ابن حبان، والحاكم وأقره الذهبي، وقال النووي في الرياض (٤٩٦): رواه أبو داود و النسائي بأسانيد الصحيحين، وقال في الأذكار (٣١٨): إسناده صحيح، وقال العراقي في المغني (١/ ١٧٧): إسناده صحيح، وصححه الألباني في صحيح الجامع (٦٠٢١) وفي الصحيحة (٢٥٤)، وقال الوادعي في الصحيح المسند مما ليس في الصحيحين (٧٤٣): هذا حديث صحيح على شرط الشيخين، وقال الأرئوط ومن معه في تحقيق المسند (٢٦٦/٩): إسناده صحيح على شرط الشيخين.



فليكافىء (به) أي بالعطاء (ومن لم يجد) أي سعة من المال (فليشن) بضم الياء أي عليه وفي رواية به أي فليمدحه أو فليدع له (فإن من أثنى) وفي رواية فإن أثنى به (فقد شكر) وفي رواية شكره أي جازاه في الجملة (ومن كتم) أي النعمة بعدم المكافأة بالعطاء أو المجازاة بالثناء (فقد كفر) أي النعمة من الكفران أي ترك أداء حقه وفي رواية وإن كتمه فقد كفره (ومن تحلى) أي تزين وتلبس (بما لم يعطه) بفتح الطاء والضمير المرفوع يرجع إلى من والمنصوب إلى ما (كان كلابس ثوبي زور) وفي رواية فإنه كلابس ثوبي زور أي كمن كذب كاذبين أو أظهر شيئين كاذبين. قاله صلى الله عليه وسلم لمن قالت يا رسول الله إن لي ضرة فهل علي جناح أن أتشبع بما لم يعطني زوجي أي أظهر الشيع فأحد الكذابين قولها أعطاني زوجي والثاني إظهارها أن زوجي يحبني أشد من ضررتي قال الخطابي كان رجل في العرب يلبس ثوبين من ثياب المعاريف ليظنه الناس أنه رجل معروف محترم لأن المعاريف لا يكذبون فإذا رآه الناس على هذه الهيئة يعتمدون على قوله وشهادته على الزور لأجل تشبيهه نفسه بالصادقين وكان ثوباه سبب زوره فسميا ثوبي زور. أو لأنهما ليسا لأجله وثني باعتبار الرداء والإزار فشبه هذه المرأة بذلك الرجل. وقال الزمخشري في الفائق شبه المتشيع بلبس ثوبي زور أي ذي زور. وهو الذي يتزيا بزي أهل الصلاح رياء. وأضاف الثوبين إليه لأنهما كالملبوسين. وأراد بالتثنية أن المتحلي بما ليس فيه كمن ليس ثوبي الزور ارتدى بأحدهما واتزر بالآخر. كما قيل قال القارىء في المرقاة إذا هو بالمجد ارتدى وتأزرا. فالإشارة بالإزار والرداء إلى أنه متصف بالزور من رأسه إلى قدمه. ويحتمل أن تكون التثنية إشارة إلى أنه حصل بالتشيع حالتان مذمومتان فقدان ما تشيع به وإظهار الباطل كذا في الفتح. وقال أبو عبيدة هو المرائي يلبس ثياب الزهاد ويرى أنه زاهد. وقال غيره هو أن يلبس قميصا يصل بكميه كمين آخرين يرى أنه لابس قميصين فكأنه يسخر من نفسه ومعناه أنه بمنزلة الكاذب القائل ما لم يكن.

وقيل إنما شبه بالثوبين لأن المتحلي كذب كذابين فوصف نفسه بصفة ليست فيه ووصف غيره بأنه خصه بصلة فجمع بهذا القول بين كذابين قال القارىء وبهذا تظهر المناسبة بين الفصلين في الحديث مع موافقته لسبب وروده فكأنه قال ومن لم يعط وأظهر أنه قد أعطي كان مزورا مرتين انتهى . تحفة الأحوذى

وقوله في الحديث الثاني : قوله: (من استعاذ منكم بالله) كذا في جميع النسخ الحاضرة، ووقع في المصابيح من استعاذكم بالله، وهكذا في مسند الإمام أحمد (ج ٢ ص ٩٩) وسنن أبي داود في الأدب والمستدرك للحاكم (ج ١ ص ٤١٢) والبيهقي في الزكاة (ج ٤ ص ١٩٩) ولأبي داود فيه وللنسائي من استعاذ بالله، وهكذا نقله الجزري في جامع الأصول (ج ١٠ ص ٣١٨) وكذا وقع في المسند (ج ١ ص ٦٨، ١٢٧) (فأعيذوه) أي إذا طلب أحد منكم أن تدفعوا عنه شركم أو غيركم بالله، مثل أن يقول يا فلان بالله عليك، أو أسألك بالله أن تدفعني شر فلان أو أحفظني من فلان، فأجيئوه واحفظوه لتعظيم اسم الله. قال الطيبي: أي من استعاذ بكم وطلب منكم دفع شركم أو شر غيركم عنه قائلًا بالله أن تدفع عني شرك، فأجيئوه وادفعوا عنه الشر تعظيماً لاسم الله تعالى، فالتقدير من استعاذ منكم متوسلاً بالله مستعطفاً به، ويحتمل أن تكون الباء صلة استعاذ أي من استعاذ بالله فلا تتعرضوا له، بل أعيذوه وادفعوا عنه الشر فوضع أعيذوا موضع أدفعوا ولا تتعرضوا مبالغة (ومن سأل) هذا لفظ أبي داود وفي رواية أحمد والنسائي والحاكم ومن سألكم (بالله فأعطوه) أي إن وجدتم يعني تعظيماً لاسم الله وشفقة على خلق الله، وزاد النسائي ومن استجار بالله فأجيئوه وفي روايه (ومن دعاكم فأجيئوه) وجوباً إن كان لوليمة عرس، وندباً في غيرها. وقيل: يجب الإجابة مطلقاً، وهذا إن لم يكن مانع شرعي (ومن صنع إليكم معروفاً) أي أحسن إليكم إحساناً قولياً أو فعلياً (فكافئوه) بمثله أو خير منه من المكافأة مهموز اللام وهي المجازاة أي أحسنوا إليه مثل ما أحسن إليكم

أو خيراً منه (فإن لم تجدوا ما تكافئوه) أي بالمال، والأصل تكافئون فسقط النون بلا ناصب وجازم تخفيفاً (فأدعوا له) أي للمحسن يعني فكافئوه بالدعاء له (حتى تروا) بضم التاء أي تظنوا وافتحها أي تعلموا. وتحسبوا، قلت: وقع في رواية أحمد حتى تعلموا (أن قد كافأتموه) أي كرروا الدعاء وبالغوا له فيه جهدكم حتى تعلموا قد أدبتم حقه. وقد جاء من حديث أسامة مرفوعاً من صنع إليه معروفاً فقال لفاعله جزاك الله خيراً، فقد أبلغ في الشناء، أخرجه الترمذي وغيره، فدل هذا الحديث على أن من قال لأحد جزاك الله خيراً مرة واحدة فقد أدى العوض وإن كان حقه كثيراً . مراعاة المفاتيح.

**مسألة :** سئلت اللجنة الدائمة (١٧٢/١٦) عن : من عادت أهل قريتي أنه إذا حصلت مناسبة فإن الناس تهدي لصاحب المناسبة هدايا ونقود ، والواجب عليه ردها لهم في مناسباتهم. فما الحكم إذا وقعت مناسبة وليس بيده شيء ، هل يجب عليه الإهداء لهم ؟.

فأجابت : يستحب لمن أهدي له شيء أن يرد مثل أو أفضل منه ؛ (لقوله صلى الله عليه وسلم : " من صنع إليكم معروفاً فكافئوه ، فإن لم تجدوا ما تكافئونه فادعوا له ، حتى تروا أنكم كافأتموه " رواه أبو داود والنسائي) ، لكن الواجب على أهل القرية ألا يلزموا الفقير بأن يرد عليهم مثل هداياهم ، بل المشروع أن يهدي المسلم الهدية وهو لا ينتظر لها مقابلاً ، بل ينتظر الثواب من الله سبحانه وتعالى ، ومن أهدي له شيء فلا يجب عليه أن يرد على المهدي شيئاً ، وإن رد شيئاً فهو أفضل.

وقال العلامة العثيمين في شرح رياض الصالحين (٢٢/٤): والمكافأة تكون بحسب الحال، من الناس من تكون مكافأته أن تعطيه مثل ما أعطاك أو أكثر ، ومن الناس من تكون مكافأته أن تدعو له ، ولا يرضى أن تكافئه بمال ، فإن الإنسان الكبير الذي عنده أموال كثيرة ، وله جاه وشرف في قومه إذا أهدي إليك شيئاً فأعطيته مثل ما أهدي إليك رأى في ذلك قصوراً في حقه ، لكن مثل هذا ادع الله له ، (فإن لم

تجدوا ما تكافئونه فادعوا له حتى تروا أنكم قد كافأتموه) ، ومن ذلك أن تقول له :  
(جزاك الله خيراً) ، وذلك لأن الله تعالى إذا جزاه خيراً كان ذلك سعادة له في الدنيا  
والآخرة " انتهى .

**مسألة :** سئل العلامة العثيمين كما في لقاءات الباب المفتوح : هناك أناس من الكفار  
قد يكون زميلك في الدراسة، فعند قدومك في المطار يسهل عليك الأمور الجمركية،  
وأنت في المقابل تشتري له هدية، هل يجوز هذا؟

فأجاب الشيخ: رأيت لو كان مسلماً؟ السائل: لو كان مسلماً ممكن تكافئه على  
هذا. الشيخ: والكافر؟ -أي والكافر يجوز أن تكافئه بهدية- السائل: أنا أسأل.  
الشيخ: (من صنع إليكم معروفاً فكافئوه) لكن هل يحل للإنسان أن يكافئ عمال  
الحكومة ويعطيهم هدايا، وقد قال النبي صلى الله عليه وسلم: (هدايا العمال غلول)؟  
يقال: أما إن كان ذلك لدفع شرهم ولا يندفع شرهم إلا بإعطائهم فلا بأس، حتى وإن  
كان مسلماً، مثلاً: أصحاب الجمارك لو قدرنا أنك تعطيهم مالاً ليكفوا عن أخذ  
الجمرك فلا بأس؛ لأن هذا دفع للظلم، مع أن الأفضل في هذا الحال أن تخضع،  
لكنه لما لم يكن به منابذة صار جائزاً، أما أن تنابذهم وتقول: لا أعطيكم، أنتم ظلمة،  
ومال المسلم محترم. فهذا حرام عليك؛ لأن الواجب على المؤمن أن يسمع ويطيع  
وإن ضرب ظهره وأخذ ماله، لكن في باب المدافعة بالمال لا بأس به.

### (باب من لم يجد المكافأة فليدع له)

٢١٧ - حدثنا موسى بن إسماعيل قال: حدثنا حماد بن سلمة، عن ثابت، عن أنس  
رضي الله عنه، أن المهاجرين قالوا: يا رسول الله، ذهب الأنصار بالأجر كله؟ قال:  
(لا، ما دعوتم الله لهم، وأثنيتم عليهم به) ١ .

---

١ أخرجه أحمد (٢٠٠/٣) رقم (١٣٠٩٧) ، والترمذي (٦٥٣/٤) رقم (٢٤٨٧) ، وأبو يعلى (٤١٥/٦) رقم  
٣٧٨٠ ، وأبو داود (٤٨١٢) ، والنسائي في عمل اليوم والليلة (١٨١) ، والحاكم (٦٣/٢) ، والبيهقي في  
الكبرى (١٨٣/٦) رقم (١١٨١٤) والحديث صححه الترمذي، وصححه ابن دقيق العيد في الإقتراح (١١٧) ،

## فقه الباب :

لفظ الحديث كاملاً (لما قدم رسول الله - صلى الله عليه وسلم - المدينة أتاها المهاجرون قالوا: يا رسول الله ما رأينا قوماً أبذل من كثير ولا أحسن مواساة من قليل من قوم نزلنا بين أظهرهم لقد كفونا المؤنة وأشركونا في المهنة حتى لقد خفنا أن يذهبوا بالأجر كله، فقال: لا ما دعوتكم الله لهم وأثنيتم عليهم) فقله (لما قدم رسول الله - صلى الله عليه وسلم - المدينة) أي: حين جاءها أول قدومه (أتاها المهاجرون) أي: بعد ما قام الأنصار بخدمتهم وإعطائهم أنصاف دورهم وبساتينهم إلى أن بعضهم طلق أحسن نسائه ليتزوجها بعض المهاجرين كما أخبر الله تعالى عنهم بقوله: {والذين تبوءوا الدار والإيمان من قبلهم يحبون من هاجر إليهم ولا يجدون في صدورهم حاجة مما أوتوا ويؤثرون على أنفسهم ولو كان بهم خصاصة} [الحشر: ٩] (فقالوا) أي: المهاجرون (يا رسول الله ما رأينا قوماً أبذل من كثير) أي: من مال (ولا أحسن مواساة من قليل) أي: من مال قليل (من قوم نزلنا بين أظهرهم) أي: عندهم وفيما بينهم والمعنى أنهم أحسنوا إلينا سواء كانوا كثيري المال أو فقيري الحال، قال الطيبي - رحمه الله - : الجاران أعني قوله من قليل هو المفضل والمراد بالقوم الأنصار وإنما عدل عنه إليه ليدل التنكير على التفخيم فيتمكن من إجراء الأوصاف التالية عليه بعد الإبهام ليكون أوقع لأن التبيين بعد الإبهام أوقع في النفس وأبلغ (لقد كفونا) من الكفاية (المؤنة) أي: تحملوا عنا مؤنة الخدمة في عمارة الدور والنخيل وغيرهما (وأشركونا) أي: مثل الإخوان (في المهنة) بفتح الميم والنون وهمز في آخره ما يقوم بالكفاية في إصلاح المعيشة، وقيل: ما يأتيك بلا تعب، قال ابن الملك: والمعنى أشركونا في ثمار نخيلهم وكفونا مؤنة سقيها وإصلاحها وأعطونا

---

وقال ابن كثير في البداية والنهاية (٤٢٥/٢): هذا حديث ثلاثي الإسناد على شرط الصحيحين، وقال البوصيري في إتحاف الخيرة (٣٢٥/٧): سنده صحيح وله شاهد، وصححه العلامة الألباني في المشكاة (٣٠٢٦)، وقال العلامة الوادعي في الجامع الصحيح مما ليس في الصحيحين (١١٩): صحيح على شرط مسلم، وقال الأرئوط ومن معه في تحقيق المسند (٣٦١/٢٠): إسناده صحيح على شرط الشيخين.

نصف ثمارهم، وقال القاضي: يريدون به ما أشركوهم فيه من زروعهم وثمارهم (لقد) وفي نسخة صحيحة: حتى لقد (خفنا أن يذهبوا) أي: الأنصار (بالأجر كله) أي: بأن يعطيهم الله أجر هجرتنا من مكة إلى المدينة وأجر عبادتنا كلها من كثرة إحسانهم إلينا (قال: لا) أي: يذهبون بكل الأجر فإن فضل الله واسع فلکم ثواب العبادة ولهم أجر المساعدة (ما دعوتهم الله لهم وأثنيتم عليهم) أي: مادتم تدعون لهم بخير فإن دعاءكم يقوم بحسناتهم إليكم، وثواب حسناتكم راجع عليكم وقال الطيبي - رحمه الله - : يعني إذا حملوا المشقة والتعب على أنفسهم وأشركونا في الراحة والمهنة فقد أحرزوا المثوبات فكيف نجازيهم؟ فأجاب: لا، أي: ليس الأمر كما زعمتم فإنكم إذا أثنيتم عليهم شكرا لصنيعهم ودمتم عليه فقد جازيتموهم . مرقاة.

### (باب من لم يشكر الناس)

٢١٨ - حدثنا موسى بن إسماعيل قال: حدثنا الربيع بن مسلم قال: حدثنا محمد بن زياد، عن أبي هريرة، عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: (لا يشكر الله من لا يشكر الناس) ١.

٢١٩ - حدثنا موسى بن إسماعيل قال: حدثنا الربيع بن مسلم قال: حدثنا محمد بن زياد، عن أبي هريرة، عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: (قال الله تعالى للنفس: اخرجي، قالت: لا أخرج إلا كارهة) ١.

---

١ أخرجه أحمد (٢/ ٢٩٥، رقم ٧٩٢٦)، والطيالسي (ص ٣٢٦، رقم ٢٤٩١)، وأبو داود (٤/ ٢٥٥) رقم ٤٨١١، والترمذي (٤/ ٣٣٩، رقم ١٩٥٤)، وابن حبان (٨/ ١٩٨، رقم ٣٤٠٧)، وأبو نعيم في الحلية (٧/ ١٦٥)، والبيهقي (٦/ ١٨٢، رقم ١١٨١٢). والقضاعي (٢/ ٣٥، رقم ٨٢٩)، والبيهقي في شعب الإيمان (٦/ ٥١٦، رقم ٩١١٧)، وفي الآداب (٢٥٢) والحديث قال عنه الترمذي: حسن صحيح، وصححه ابن حبان، وقال ابن مفلح في الآداب الشرعية (١/ ٣٨٨): إسناده صحيح، وقال العلامة الألباني في الصحيحة (٤١٦): هذا سند صحيح على شرط مسلم، وقال الشيخ أحمد شاکر في تحقيق المسند: إسناده صحيح، وقال الوادعي في الصحيح المسند مما ليس في الصحيحين (١٣٣٩): هذا حديث صحيح على شرط مسلم، وقال الأرئوط: إسناده صحيح على شرط مسلم.

## فقه الباب :

قوله في الحديث الأول : (لا يشكر الله من لا يشكر الناس) لأنه لم يطعه في امتثال أمره بشكر الناس الذين هم وسائط في إيصال نعم الله عليه والشكر إنما يتم بمطاوعته فمن لم يطعه لم يكن مؤديا شكره أو لأن من لم يشكر الناس مع ما يرى من حرصهم على حب الثناء على الإحسان فأولى بأن يتهاون في شكر من يستوي عليه الشكر والكفران احتمالا للبيضاوي والأول أقرب ومن ثم اقتصر عليه ابن العربي حيث قال : الشكر في العربية إخبار عن النعمة المبتدأة إلى المخبر وفائدته صرف النعم في الطاعة وإلا فذلك كفران وأصل النعم من الله والخلق وسائط وأسباب فالمنعم حقيقة هو الله وله الحمد وله الشكر فالحمد خبر عن جلاله والشكر خبر عن إنعامه وأفضاله لكنه أذن في الشكر للناس لما فيه من تأثير المحبة والألفة وفي رواية لا يشكر الله من لا يشكر الناس قال ابن العربي : روي برفع الله والناس ونصبهما ورفع أحدهما ونصب الآخر قال الزين العراقي : والمعروف المشهور في الرواية نصبهما ويشهد له حديث عبد الله بن أحمد : من لا يشكر الناس لم يشكر الله. فيض.

قال العلامة ابن باز كما في مجموع فتاواه (٢٨٦/٦) : لا حرج أن يقول الإنسان لأخيه إذا أحسن إليه شكرا لك أو شكر الله عملك أو أنت مشكور أو ما أشبه هذه الألفاظ ؛ لقول الله سبحانه : { وَوَصَّيْنَا الْإِنْسَانَ بِوَالِدَيْهِ حَمَلَتْهُ أُمُّهُ وَهْنًا عَلَى وَهْنٍ وَفِصَالُهُ فِي عَامَيْنِ أَنْ اشْكُرْ لِي وَلِوَالِدَيْكَ إِلَيَّ الْمَصِيرُ } (١) فأمر سبحانه الولد أن يشكر ربه ويشكر والديه ، فدل ذلك على مشروعية شكر الله سبحانه وشكر المحسن من الناس ، وثبت عن النبي أنه قال : « من لم يشكر الناس لم يشكر الله »

---

١ أخرجه البخاري في التاريخ (٣/ ٢٧٥)، والبخاري (٧٨٣ - كشف)، وابن الأعرابي في معجمه (٢١٠٥)، وابن بشران في أماليه (٢٣٨)، والبيهقي في الزهد (٤٦٠) والحديث قال عنه الهيثمي في المجمع (٣/ ٦٨): رجاله ثقات، وقال العلامة الألباني في الصحيحة (٢٠١٣): إسناده صحيح، رجاله ثقات على شرط مسلم، وصححه الوادعي في الصحيح المسند مما ليس في الصحيحين (١٣٩٦).

وفي لفظ : « لا يشكر الله من لا يشكر الناس » وصح عنه عليه السلام أنه قال : « من صنع إليكم معروفا فكافئوه فإن لم تجدوا ما تكافئوه فادعوا له حتى تروا أنكم قد كافأتموه » أخرجه أبو داود والنسائي بإسناد جيد ، وشكر المحسن من جنس الدعاء .

وقوله في الحديث الثاني (قال الله تعالى للنفس اخرجي) من الجسد (قالت لا أخرج إلا كارهة) قال الطيبي: ليس المراد نفسا معينة بل الجنس مطلقا كقوله أمر على اللئيم يسبني وذلك لأنها ألفت الجسد واشتدت مصاحبته له وامتزاجها به فلا تخرج إلا بغاية الإكراه. فيض .

(تنبيه) في بعض النسخ كلا المتنين في حديث واحد ، فهما ليسا بحديثين ، والقطعة الأولى فقط ترتبط بالباب ، وفي هذه النسخة سيق السند مرتين فصارا حديثين ، لكن الحديث الثاني لا يرتبط بالباب ، فلعل المصنف لم يأت به إلا ليخبر أن مخرجهما واحد ، والصحيح الأول كما في فضل الله الصمد.

### (باب معونة الرجل أخاه)

٢٢٠ - حدثنا إسماعيل بن أويس قال: حدثني عبد الرحمن بن أبي الزناد، عن أبيه، عن عروة، عن أبي مرواح، عن أبي ذر رضي الله عنه، عن النبي صلى الله عليه وسلم، (قيل: أي الأعمال خير؟ قال: إيمان بالله، وجهاد في سبيله، قيل: فأَي الرقاب أفضل؟ قال: أغلاها ثمنا، وأنفسها عند أهلها، قال: أفرأيت إن لم أستطع بعض العمل؟ قال: فتعين ضائعا، أو تصنع لأخرق، قال: أفرأيت إن ضعفت؟ قال: تدع الناس من الشر، فإنها صدقة تصدق بها على نفسك) ١.

### فقه الباب :

---

١ أخرجه البخاري (٢٥١٨)، ومسلم (٨٤).



قوله في الحديث : (أيمان بالله) أي ابتداءه لكونه شرط صحة بقية الأعمال، أو تجديده ساعة فساعة وبقاؤه عليه على المداومة والاستقامة (وجهاد في سبيله) قرنهما لأن الجهاد كان إذ ذاك أفضل الأعمال ، وقال القرطبي تفضيل الجهاد في حال تعينه وفضل بر الوالدين لمن يكون له أبوان فلا يجاهد إلا بإذنهما وحاصله أن الأجوبة اختلفت باختلاف أحوال السائلين ، ومعنى الجهاد :أي مجاهدة مع الكفار في سبيله: أي في طريق دين الله وإعلاء كلمته، أو المراد مطلق الجهاد الشامل له ولغيره المسمى بالجهاد الأكبر. قال تعالى: {والذين جاهدوا فينا لنهدينهم سبلنا} [العنكبوت: ٦٩] فالمراد به المجاهدة مع نفسه التي هي أعدى عدوه، و " سبلنا " شرعه المستقيم ودينه القويم من امتثال جميع المأمورات وانتهاء جميع المنهيات، فيكون الحديث من قبيل قوله تعالى جل جلاله: {إن الذين قالوا ربنا الله ثم استقاموا} [فصلت: ٣٠] ونظير ما ورد في الحديث: (قل ربي الله ثم استقم) (قلت) أي أبو ذر (فأي الرقاب أفضل)؟ أي للعتق (قال: أغلاها) بالعين المعجمة ولأبي ذر عن الحموي والمستملي أعلاها (ثمننا) بالعين المهملة ومعناها متقارب، ولمسلم من طريق حماد بن زيد عن هشام أكثرها ثمننا وهو يبين المراد. قال النووي: محله والله أعلم فيمن أراد أن يعتق رقبة واحدة، أما لو كان مع شخص ألف درهم مثلاً فأراد أن يشتري بها رقبة يعتقها فوجد رقبة نفيسة ورقبتين مفضولتين قال: فالاثنتان أفضل. قال: وهذا بخلاف الأضحية فإذا الواحدة السمينة أفضل لأن المطلوب هنا فك الرقبة وهناك طيب اللحم انتهى. قال في فتح الباري: والذي يظهر أن ذلك يختلف باختلاف الأشخاص فرب شخص واحد إذا عتق انتفع بالعتق وانتفع به أضعاف ما يحصل من النفع بعتق أكثر عدداً منه ورب محتاج إلى كثرة اللحم ليفرقه على المحاويع الذين ينتفعون به أكثر مما ينتفع هو بطيب اللحم والضابط أن أيهما كان أكثر نفعاً كان أفضل سواء قل أو كثر.

(وأنفسها عند أهلها) بفتح الفاء أي أكثرها رغبة عند أهلها لمحبتهم فيها لأن عتق مثل ذلك لا يقع إلا خالصا. (أفرايت إن لم أستطع بعض العمل)؟ أي إن لم أقدر على العتق، (قال: تعين صانعا) بالصاد المهملة والنون من الصنعة كذا في اليونانية المقابلة بالأصول كأصل أبي ذر وأبي الوقت والأصيلي وغيرهم وكذا في جميع ما وقفت عليه من الأصول المعتمدة كالأصل المقروء على الشرف الميديمي وغيره، وضبطه الحافظ ابن حجر وغيره ضائعا بالصاد المعجمة والهمزة تكتب ياء أي تعين ذا ضياع من فقر أو عيال أو حال قصر عن القيام بها، وكذا هو بالمعجمة في رواية مسلم من طريق حماد بن زيد عن هشام بن عروة عن أبيه عن أبي مرواح. قال القاضي عياض مما نقله عنه النووي في شرح مسلم: روايتنا في هذا من طريق هشام فتعين ضائعا بمعجمة قال: وكذا في الرواية الأخرى أي من صحيح مسلم وهي رواية الزهري عن حبيب مولى عروة بن الزبير عن عروة عن أبي مرواح فتعين الضائع بالمعجمة من جميع طرقنا عن مسلم في حديث هشام والزهري إلا من رواية أبي الفتح السمرقندي عن عبد الغافر الفارسي، فإن شيخنا أبا بحر حدثنا عنه فيهما بالمهملة وهو صواب الكلام لمقابلته بالأخرق وإن كان المعنى من جهة الضائع صحيحا، لكن صحت الرواية عن هشام هنا بالصاد المهملة، وكذا رويناه في صحيح البخاري انتهى. وجزم الحافظ ابن حجر بأنه بالمعجمة في جميع روايات البخاري قال: وقد خبط من قال من شراح البخاري إنه روي بالصاد المهملة والنون فإن هذه الرواية لم تقع في شيء من طرقه انتهى.

ويؤيده قول ابن الصلاح هو في رواية هشام بالمهملة والنون في أصل الحافظين أبي عامر العبدري وابن عساكر، ولكنه ليس من رواية هشام وإن كان صحيحا في نفس الأمر ولكن روايته إنما هي بالمعجمة، وأما رواية الزهري فالمحفوظ عنه أنه بالمهملة وكان ينسب هشاما إلى التصحيف قال: وذكر القاضي عياض أنه في رواية الزهري

بالمعجمة إلا رواية السمرقندي وليس الأمر على ما حكاه في روايات أصولنا بكتاب مسلم فكلها مقيدة في رواية الزهري بالمهملة انتهى.

لكن قول الحافظ ابن حجر رحمه الله: إن القاضي عياضا جزم بأنه في البخاري بالمعجمة يرده ما سبق عن القاضي من قوله صحت الرواية عن هشام بالصاد المهملة، وكذا رويناه في صحيح البخاري فليتأمل. وقال النووي يروى بهما فيهما والصحيح عند العلماء المهملة والأكثر في الرواية المعجمة انتهى.

وممن نسب هشاما إلى التصحيف في هذه الدارقطني وحكاه ابن المديني وقد تقرر مما ذكرناه أن رواية هشام بالمعجمة لا بالمهملة وإن نسب إلى التصحيف ويبقى النظر في تطابق الأصول التي وقفت عليها مع توافق أهل هذا الشأن على الاعتماد على الأصول المعتمدة على ما لا يخفى. (أو تصنع لأخرق) بفتح الهمزة والراء بينهما ساكنة وآخره قاف لا يحسن صنعة ولا يهتدي إليها ، قال ابن سيده: خرق بالشيء جهله ولم يحسن عمله، وهو أخرق وفي المثلث لابن عديس: والخرق جمع الأخرق من الرجال والخرقاء من النساء، وهما ضد الصناع والصنع. (قال: فإن لم أفعل؟ قال: تدع الناس من الشر) أي: تكف عنهم شرك ، وقيل تركهم من أجل شرهم (فإنها صدقة تصدق بها على نفسك) بحذف إحدى التاءين والأصل تصدق والضمير في قوله فإنها للمصدر الذي دل عليه الفعل وأنه لتأنيث الخبر. وفي الحديث حسن المراجعة في السؤال وصبر المفتي والمعلم على التلميذ.

### (باب أهل المعروف في الدنيا أهل المعروف في الآخرة)

٢٢١ - حدثنا علي بن أبي هاشم قال: حدثني نصير بن عمر بن يزيد بن قبيصة بن برمة الأسدي، عن فلان قال: سمعت برمة بن ليث بن برمة، أنه سمع قبيصة بن برمة الأسدي قال: كنت عند النبي صلى الله عليه وسلم فسمعتنه يقول: (أهل المعروف

في الدنيا هم أهل المعروف في الآخرة، وأهل المنكر في الدنيا هم أهل المنكر في الآخرة) ١.

٢٢٢ - حدثنا موسى بن إسماعيل قال: حدثنا عبد الله بن حسان العنبري قال: حدثنا حبان بن عاصم - وكان حرملة أبا أمه - فحدثني صفية ابنة عليبة، ودحية ابنة عليبة - وكان جدهما حرملة أبا أبيهما - أنه أخبرهم، عن حرملة بن عبد الله، أنه خرج حتى أتى النبي صلى الله عليه وسلم، فكان عنده حتى عرفه النبي صلى الله عليه وسلم، فلما ارتحل قلت في نفسي: والله لآتين النبي صلى الله عليه وسلم حتى أزداد من العلم، فجئت أمشي حتى قمت بين يديه فقلت ما تأمرني أعمل؟ قال: (يا حرملة، انت المعروف، واجتنب المنكر، ثم رجعت، حتى جئت الراحلة، ثم أقبلت حتى قمت مقامي قريباً منه، فقلت: يا رسول الله، ما تأمرني أعمل؟ قال: «يا حرملة، انت المعروف، واجتنب المنكر، وانظر ما يعجب أذنك أن يقول لك القوم إذا قمت من عندهم فأته، وانظر الذي تكره أن يقول لك القوم إذا قمت من عندهم فاجتنبه، فلما رجعت تفكرت، فإذا هما لم يدعا شيئاً) ٢.

٢٢٣ - حدثنا الحسن بن عمر قال: حدثنا معتمر قال: ذكرت لأبي حديث أبي عثمان، عن سلمان رضي الله عنه، أنه قال: (إن أهل المعروف في الدنيا هم أهل

١

أخرجه البزار كما في كشف الأستار (٤ / ١٠٢، رقم ٣٢٩٤)، والطبراني (١٨ / ٣٧٥، رقم ٩٦٠)، وأبو نعيم في المعرفة (٥٧٤٠) والحديث قال عنه الهيثمي (٧ / ٢٦٢): فيه على بن أبي هاشم قال أبو حاتم: هو صدوق إلا أنه ترك حديثه من أجل أنه يتوقف في القرآن وفيه من لم أعرفه، وقال المناوي في الفيض (٢ / ٤٤٠): قال أبو حاتم قبيصة هذا لا يصح له صحة قال الذهبي يعني حديثه مرسل انتهى وفي التقريب مختلف في صحبته وذكره ابن حبان في ثقات التابعين، قلت هذا المتن روي عن عدة من الصحابة لذا قال عنه العلامة الألباني في صحيح الأذب المفرد: صحيح لغيره.

٢ أخرجه ابن سعد في الطبقات (١ / ٣٢٠ - ٣٢١)، وأبو نعيم في الحلية (١ / ٣٥٩)، والبيهقي في الشعب (١١١٣٠) والحديث ضعفه العلامة الألباني في الضعيفة (١٤٨٩).

المعروف في الآخرة، فقال: إني سمعته من أبي عثمان يحدثه، عن سلمان، فعرفت أن ذلك كذاك، فما حدثت به أحدا قط).

حدثنا موسى قال: حدثنا عبد الواحد، عن عاصم، عن أبي عثمان: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم مثله ١..

### فقه الباب :

قوله في الحديث (إن أهل المعروف في الدنيا) أي ما لا ينكره الشرع ، وحقيقة المعروف المعلوم لكنه أطلق في العربية على خير منفعة يستحدها جميع الناس مما يجب على المرء فعله أو يستحب ومعنى تسميته بذلك أنه أمر لا يجهل ومعنى لا يختلف فيه كل أحد (هم أهل المعروف في الآخرة) التي مبدؤها ما بعد الموت قال العسكري: المعروف عند العرب ما يعرفه كل ذي عقل ولا ينكره أهل الفضل ثم كثر فصار اصطناع الخير معروفا يقال أنا لني معروفه وقسم لي من معروفه قال حاتم. . . وأبذل معروف لي دون منكر. . . (وإن أهل المنكر في الدنيا) أي ما أنكره الشرع ونهى عنه هم (أهل المنكر في الآخرة) يقول إن ما يفعله العبد من خير وشر في هذه الدار له نتائج تظهر في دار البقاء لأنها محل الجزاء جزاء كل إنسان بحسب عمله وكل معروف أو منكر يجازى عليه من جنسه وكل إنسان يحشر على ما كان عليه في الدنيا ولهذا ورد أن كل إنسان يحشر على ما مات عليه وقال الحكماء: إن الأرواح الحاصلة في الدنيا المفارقة عن أبدانها على جهالتها تبقى على تلك الحالة الجاهلية في الآخرة وأن تلك الجاهالة تصير سببا لأعظم الآلام الروحانية ، فإن الدنيا مزرعة الآخرة وأحكام الآخرة مترتبة على أحكامها ، والآخرة أعواض ومكافآت روي أن أقواما من الأشراف فمن دونهم اجتمعوا بباب عمر فخرج الإذن لبلال وسلمان وصهيب فشق على أبي سفيان وأضرابه فقال سهيل بن عمرو وكان أعقلهم إنما أتيتم

---

١ قال العلامة الألباني في صحيح الأدب المفرد: صحيح موقوفا، وصحيح لغيره مرفوعا.

من قبلكم دعوا ودعينا فأسرعوا وأبطأنا وهذا باب عمر فكيف التفاوت في الآخرة؟

ولئن حسدتموهم على باب عمر لما أعد لهم في الجنة أكثر.

وقوله في الحديث الثاني : (أنت) يا إنسان فهو خطاب عام من باب قوله:

إذا أنت أكرمت الكريم ملكته. . . وإن أنت أكرمت اللئيم تمردا.

فهذا وأمثاله خطاب لجميع الأمة بحيث لا يختص به أحد دون أحد وقس عليه

نظائره (المعروف) أي افعله (واجتنب المنكر) لا تقربه. قال القاضي: والمعروف ما

عرفه الشرع أو العقل بالحسن والمنكر ما أنكره أحدهما لقبحه عنده. قال الراغب:

والإتيان يقال للمجيء بالذات وبالأمر وبالتدبير وفي الخير وفي الشر وفي الأعيان

والأعراض ومنه: {إنه كان وعده مأتيا} وقولهم أنت المروءة من بابها (وانظر) أي

تأمل يا إنسان (ما يعجب أذنك) أي الشيء الذي يسرك سماعه ويعظم في قلبك

وقعه من أعجب بكذا إذا سره. فإن قلت هلا اقتصر على قوله " يعجبك " وما فائدة

ذكر الأذن والنفس هي المعجبة لا الأذن؟ قلت: لما كان الاستحسان مقترنا بالسماع

أسند إليه لأن إسناد الفعل إلى الجارحة التي يعمل بها أبلغ. ألا تراك تقول: إذا أردت

التوكيد هذا مما أبصرته عيني وسمعتة أذني وعرفه قلبي. قال الراغب: والأذن الجارحة

المعروفة وتستعار لمن أكثر استماعه وقبوله لمن يسمع نحو: {ويقولون هو أذن} (أن

يقول لك القوم) أي فيك وعبر عنه بذلك نظرا إلى أنه إذا بلغه فكأنه خوطب به وهذا

بيان لما أو بدل منه (إذا أقمت من عندهم) أي فارقتهم أو فارقوك يعني انظر إلى ما

يسرك أن يقال عنك وفيك من ثناء حسن وفعل جميل ذكروك به حال غيبتك (فأنته)

أي افعله والزمه. قال في الكشف: والقوم مؤنثة وتصغيرها قويمة (وانظر الذي) أي

وتأمل الشيء الذي (تكره أن يقول لك القوم) أي فيك (إذا قمت من عندهم) من

وصف ذميم كظلم وشح وسوء خلق (فاجتنبه) لقبحه ونبه بذلك على ما يستلزمه من

كف الأذى والمكروه عن الناس وأنه كما يحب أن ينتصف من حقه ومظلمته ينبغي

له إذا كانت لأخيه عنده مظلمة أن يبادر لانتصافه من نفسه وإن كانت عليه فيها

صعوبة ومن ثم قيل للأحنف: ممن تعلمت الحلم؟ قال: من نفسي كنت إذا كرهت شيئاً من غيري لا أفعل مثله بأحد ومصادقه في كلام الله ففي الإنجيل: كلما تريدون أن يفعل الناس بكم افعلوه أنتم بهم هذا هو الناموس الذي أنزل على عيسى. وأخرج البيهقي عن الحسن أن موسى سأل ربه جماعاً من الخير فقال: اصحب الناس بما تحب أن تصحب به. وأخرج عن ابن مسعود من أحب أن ينصف الناس من نفسه فليأت إلى الناس ما يحب أن يؤتى إليه. وقال الأحنف: من أسرع الناس بما يكرهون قالوا فيه ما لا يعلمون. وقال الحكماء: من قل توقيه كثرت مساويه. والحاصل أن المنهج القويم الموصل إلى الصراط المستقيم والثناء العظيم أن يستعمل الإنسان فكره وقريحته فيما تنتج عنه الأخلاق المحموده منه ومن غيره ويأخذ نفسه بما حسن منها واستملح ويصرفها عمن استهجن واستقبح فقد قيل كفاك تهذيباً وتأديباً لنفسك وترك ما كرهه الناس منك ومن غيرك. قيل لروح الله عيسى: من أدبك. قال: ما أدبني أحد رأيت جهل الجاهل فتجنبته. وقال الشاعر:

إذا أعجبتك خلال امرئ \* فكنه تكن مثل من يعجبك  
وليس على المجد والمكرما \* ت إذا جئتها حاجب يحجبك  
وقالوا: من نظر في عيوب الناس فأنكرها ثم رضىها لنفسه فذاك الأحمق حقاً وقال الشاعر:

لا تلم المرء على فعله \* وأنت منسوب إلى مثله  
من ذم شيئاً وأتى مثله \* فإنما دل على جهله . فيض.

(باب إن كل معروف صدقة)

٢٢٤ - حدثنا علي بن عياش قال: حدثنا أبو غسان قال: حدثني محمد بن المنكدر، عن جابر بن عبد الله رضي الله عنهما، عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: (كل معروف صدقة) ١.

٢٢٥ - حدثنا آدم بن أبي إياس قال: حدثنا شعبة قال: حدثني سعيد بن أبي بردة بن أبي موسى، عن أبيه، عن جده رضي الله عنه قال: قال النبي صلى الله عليه وسلم: (على كل مسلم صدقة، قالوا: فإن لم يجد؟ قال: فيعتل بيديه، فينفع نفسه، ويتصدق، قالوا: فإن لم يستطع، أو لم يفعل؟ قال: فيعين ذا الحاجة الملهوف، قالوا: فإن لم يفعل؟ قال: فيأمر بالخير، أو يأمر بالمعروف، قالوا: فإن لم يفعل؟ قال: فيمسك عن الشر، فإنه له صدقة) ٢.

٢٢٦ - حدثنا مسدد قال: حدثنا يحيى، عن هشام بن عروة قال: حدثني أبي، أن أبا مراوح الغفاري أخبره، أن أبا ذر رضي الله عنه أخبره، أنه سأل رسول الله صلى الله عليه وسلم: (أي العمل أفضل؟ قال: إيمان بالله، وجهاد في سبيله، قال: فأبي الرقاب أفضل؟ قال: أغلاها ثمنًا، وأنفسها عند أهلها، قال: أرايت إن لم أفعل؟ قال: تعين ضائعًا، أو تصنع لأخرق، قال: أرايت إن لم أفعل؟ قال: تدع الناس من الشر، فإنها صدقة تصدق بها عن نفسك) ٣.

٢٢٧ - حدثنا أبو النعمان قال: حدثني مهدي بن ميمون، عن واصل مولى أبي عيينة، عن يحيى بن عقيل، عن يحيى بن يعمر، عن أبي الأسود الديلي، عن أبي ذر رضي الله عنه قال: (قيل: يا رسول الله، ذهب أهل الدثور بالأجور، يصلون كما نصلي، ويصومون كما نصوم، ويتصدقون بفضول أموالهم، قال: أليس قد جعل الله لكم ما تصدقون؟ إن بكل تسبيحة وتحميدة صدقة، وبضع أحكم صدقة، قيل: في

١ أخرجه البخاري (٦٠٢١).

٢ أخرجه البخاري (٦٠٢٢)، ومسلم (١٠٠٨).

٣ أخرجه البخاري (٢٥١٨)، ومسلم (٨٤).



شهوته صدقة؟ قال: لو وضع في الحرام، أليس كان عليه وزر؟ ذلك إن وضعها في الحلال كان له أجر) ١.

### فقه الباب :

قوله في الحديث الأول : (كل معروف صدقة) أي له حكمها في الثواب يعني ثوابه كثواب الصدقة بالمال، قال الراغب: المعروف اسم كل فعل يعرف حسنه بالشرع والعقل معاً، ويطلق على الاقتصاد لثبوت النهي عن السرف. وقال ابن أبي جمرة: يطلق اسم المعروف على ما عرف بأدلة الشرع إنه من أعمال البر سواء جرت به العادة أم لا. قال: والمراد بالصدقة الثواب فإن قارنته النية أجر صاحبه جزماً وإلا ففيه احتمال. قال: وفي هذا الكلام إشارة إلى أن الصدقة لا تنحصر في الأمر المحسوس منه فلا تختص بأهل اليسار مثلاً، بل كل واحد قادر على أن يفعلها في أكثر الأحوال بغير مشقة. وقال ابن بطال: دل هذا الحديث على أن كل شيء يفعله المرء أو يقوله من الخير يكتب له به صدقة، وقد فسر ذلك في حديث أبي موسى الأشعري المذكور بعد حديث أبي ذر، وزاد عليه إن الإمساك عن الشر صدقة وفي الحديث بيان إن اسم الصدقة يقع على كل نوع من المعروف، وفيه إنه لا يحتقر شيئاً من المعروف وإنه ينبغي أن لا ييخل به بل ينبغي أن يحضره. مراعاة المفاتيح .

قوله في الحديث الثاني : (على كل مسلم صدقة) شكراً لنعم الله تعالى التي لا تعد ولا تحدد، فالمراد منها هنا العموم البدلي وإن كانت في سياق الإثبات، ويدل له ورود التصريح به في الرواية السابقة «كل سلامى من الناس عليه صدقة» وقد تقدم في خبر «الصحيحين» أنها ثلاثمائة وستون. وعند أحمد وأبي داود مرفوعاً «في الإنسان ثلاثمائة وستون مفصلاً، فعليه أن يتصدق عن كل مفصل منه، قالوا: ومن يطيق ذلك يا نبي؟ قال: النخاعة في المسجد فيدفنها، والشيء ينحيه عن الطريق، فإن لم يجد فركعتا الضحى تجزيه صدقة» ، وهذه الصدقة على سبيل الندب المؤكد أو على

---

١ أخرجه مسلم (١٠٠٦).

الوجوب لكن في حق من رأى عاجزا عن التكسب وقد قارب الهلاك أو على الأمرين  
معا إعمالا للفظ في حقيقته ومجازه (فإن لم يجد) ما يتصدق به (فيعمل بيديه فينفع  
نفسه ويتصدق) وفيه تنبيه على العمل والتكسب ليجد المرء ما ينفقه على نفسه  
وعياله ويتصدق به وحث على فعل الخير ما أمكن وأن من عسر عليه شيء منها  
انتقل لغيره (لأن لم يستطع فيعين ذا الحاجة الملهوف) صفة ذا أي: المتحير في  
أمره الحزين أو الضعيف أو المظلوم المستغيث، ثم إنه يحتمل أن تكون الإعانة  
بالفعل أو بالمال أو بالجاء أو بالدلالة أو النصيحة أو الدعاء (فإن لم يفعل) أي فإن  
لم يقدر (فيأمر بالخير) في رواية بالمعروف وزاد أبو داود الطيالسي وينهى عن المنكر  
(فإن لم يفعل) أي لم يمكنه (فيمسك عن الشر فإنه) كذا بخطه كما رأيته في  
مسودته والذي في البخاري فإنها قال شارحوه بتأنيث الضمير باعتبار الخصلة التي  
هي الإمساك أي الخصلة أو الفعلة التي هي الإمساك له أي الممسك عن الشر  
(صدقة) على نفسه وغيرها أي إذا نوى بالإمساك القربة بخلاف محض الترك كما  
ذكره ابن المنير ومحصله أن الشفقة على الخلق متأكدة وهي إما بمال حاصل أو  
ممکن التحصيل أو بغير مال وذلك إما فعل وهو الإعانة أو ترك وهو الإمساك عن  
الشر أو مع النية وفيه أن الترك فعل إذا قصد وقضية الخبر ترتيب هذه الأمور الأربعة  
وليس مرادا وإنما هو التسهيل على من عجز عن واحد منها .  
وقال العلامة العثيمين في شرح رياض الصالحين (٢/٢٠٧) : هذا يدل على أن لله  
عز وجل علينا صدقة كل يوم، هذه الصدقة متنوعة؛ إما أن تكون تسبيحة، أو تكبيرة،  
أو تهليلية، أو أمر بمعروف، أو نهياً عن منكر، أو أن تعين الملهوف، المهم أن طرق  
الخيرات كثيرة. ولكن النفس الأمارة بالسوء تثبط الإنسان عن الخير، وإذا هم بشيء  
فتحت له باباً غيره، ثم إذا هم به فتحت له باباً آخر حتى يضيع عليه الوقت، ويخسر  
وقته ولا يستفيد منه شيئاً.

ولهذا ينبغي للإنسان أن يبادر ويسارع في الخير، كلما فتح له باب من الخير فليسارع إليه؛ لقوله تعالى: (فَاسْتَبِقُوا الْخَيْرَاتِ) (المائدة: ٤٨) ، ولأن الإنسان إذا انفتح له باب الخير أول مرة ولم يفعل فإنه يوشك أن يؤخره الله عز وجل. وفي الحديث عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال: (لا يزال قوم يتأخرون حتى يؤخرهم الله) ، فالمهم أنه ينبغي للإنسان العاقل الحازم المؤمن أن ينتهز سبل الخير، وأن يحرص غاية الحرص على أن يأخذ من كل باب منها بنصيب حتى، يكون ممن سارع في الخيرات، وجنى ثمرات هذه الأعمال الصالحة، نسأل الله أن يعيننا وإياكم على ذكره وشكره وحسن عبادته، إنه جواد كريم.

والحديث الثالث تقدم شرحه .

وقوله في الحديث الرابع : (ذهب أهل الدثور) بضم الدال المهملة والمثلثة، جمع دثر -بفتح الدال وسكون المثلثة- أي أهل الأموال، والدثر يعني المال الكثير وبمعنى الكثير من كل شيء (بالأجور) أي: ذهب أهل الأموال بالدرجات العلى، واستصحبوها معهم في الدنيا والعقبى، ولم يذروا لنا شيئاً فما حالنا؟ ( يصلون كما نصلي ) فرضاً ونفلاً (ويصومون كما نصوم) : ولفظ ما كافة تصحح دخول الجار على الفعل، وتفيد تشبيه الجملة بالجملة كقولك: يكتب زيد كما يكتب عمرو، أو مصدرية، كما في قوله تعالى: {بما رحبت} [التوبة: ٢٥] ، أي: صلاتهم مثل صلاتنا وصومهم مثل صومنا، (ويتصدقون بفضول أموالهم) أي: بزوائدها، ويترجعون علينا في الثواب وليس لنا مال (بكل تسيحة وتحميدة صدقة) أخبار بمعنى الأوامر، في بعض الرويات يقول: الله أكبر، وسبحان الله، والحمد لله، ومثله لأبي داود من حديث أم الحكم، وله من حديث أبي هريرة: تكبر، وتحمد، وتسبح، وكذا في حديث ابن عمر، ووقع في أكثر الأحاديث تسبحون، وتحمدون، وتكبرون، وهذا الاختلاف يدل على أن لا ترتيب فيها ويستأنس لذلك بقوله في حديث: الباقيات الصالحات لا يضرك بأيهن بدأت، لكن الترتيب الذي وقع في أكثر الأحاديث أولى. قال الحافظ:

الأولى البداءة بالتسبيح؛ لأنه يتضمن نفي النقائص عن الباري سبحانه وتعالى، ثم التحميد؛ لأنه يتضمن إثبات الكمال له، إذ لا يلزم من نفي النقائص إثبات الكمال، ثم التكبير إذ لا يلزم من نفي النقائص وإثبات الكمال نفي أن يكون هناك كبير آخر، ثم يختتم بالتهليل الدال على انفراده سبحانه وتعالى بجميع ذلك. (بضع) بضم الموحدة وسكون الضاد المعجمة آخره عين مهملة: أي: فرج أو جماع (أحدكم) لحليته (صدقة) إذا قارنته نية صحيحة كإعطاف نفسه أو زوجته عن نحو نظر أو فكر أو همّ محرم، أو قضاء حقها من معاشرتها بالمعروف المأمور به، أو طلب ولد يوحد الله تعالى أو يتكثر به المسلمون، أو يكون له فرطاً إذا مات بصبره على مصيبته، فعلم أن في النية الصالحة ما يصير المباشعة صدقة على المسملين باعتبار ما ينشأ عنها من وجود ولد صالح يحمي بيضة الإسلام أو يقوم ببيان العلوم الشرعية والأحكام.

### (باب إمطة الأذى)

- ٢٢٨ - حدثنا أبو عاصم، عن أبان بن صمعة، عن أبي الوازع جابر، عن أبي برزة الأسلمي رضي الله عنه قال: قلت: يا رسول الله، دلني على عمل يدخلني الجنة، قال: (أمت الأذى عن طريق الناس) ١.
- ٢٢٩ - حدثنا موسى قال: حدثنا وهيب، عن سهيل، عن أبيه، عن أبي هريرة رضي الله عنه، عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: (مر رجل مسلم بشوك في الطريق، فقال: لأميطن هذا الشوك، لا يضر رجلاً مسلماً، فغفر له) ٢.
- ٢٣٠ - حدثنا موسى قال: حدثنا مهدي، عن واصل، عن يحيى بن عقيل، عن يحيى بن يعمر، عن أبي الأسود الدؤلي، عن أبي ذر رضي الله عنه قال: قال رسول الله صلى

---

١ أخرجه مسلم (٢٦١٨).

٢ أخرجه البخاري (٦٥٢)، ومسلم (١٩١٤).

الله عليه وسلم: (عرضت علي أعمال أمتي، حسنها وسيئها، فوجدت في محاسن أعمالها أن الأذى يماط عن الطريق، ووجدت في مساوئ أعمالها: النخاعة في المسجد لا تدفن) ١.

### فقه الباب :

قوله في الحديث الأول (أمط الأذى عن طريق الناس) فيه فضل إزالة الأذى عن الطريق سواء كان الأذى شجرة تؤذي أو غصن شوك أو حجرا يعثر به أو قدرا أو جيفة وغير ذلك وإمطة الأذى عن الطريق من شعب الإيمان كما جاء في الحديث الصحيح وفيه التنبيه على فضيلة كل ما نفع المسلمين وأزال عنهم ضررا. شرح النووي على مسلم .

وقوله في الحديث الثاني : (فغفر له) فيه فضل إمطة ما يؤذي الناس عن طريقهم. وفيه إن قليل الخير يحصل به كثير الأجر. وفيه التنبيه على فضيلة كل ما نفع المسلمين وأزال عنهم ضرراً .

وقوله في الحديث الثالث : قوله: (عرضت على) أي إجمالاً أو تفصيلاً. (حسنها وسيئها) بالرفع عطف بيان للأعمال أو بدل اشتمال. (في محاسن أعمالها) جمع حسن بالضم والسكون على غير قياس. (الأذى) أي المؤذي يعني إزالته، واللام فيه للجنس. (يماط) أي يزال. (عن الطريق) صفة الأذى، قاله الطيبي. وفيه التنبيه على أن كل ما نفع المسلمين أو أزال عنهم ضرراً كان من حسن الأعمال. (مساوي أعمالها) جمع سوء على غير قياس والياء منقلبة عن الهمزة. (النخاعة) بضم النون أي البزاقة التي تخرج من أصل الفم والمراد إلقتها، وقيل: المراد بها البزاق. (تكون في المسجد) صفة النخاعة. (لا تدفن) قال ابن الملك: الجملتان صفتان أو حالان أي متداخلتان أو مترادفتان. مرعاة المفاتيح .

---

١ أخرجه مسلم (٥٥٣).

وقال العلامة العثيمين في شرح الرياض (١٥٧/٢) : عرضت علي: يعني بلغت عنها، وبينت لي، والذي بينها له هو الله . عز وجل . لأن الله . سبحانه وتعالى . هو الذي يحلل ويحرم ويوجب، فعرض الله . عز وجل . على نبينا محمد صلى الله عليه وسلم المحاسن والمساوي من أعمال الأمة، فوجد من محاسنها: الأذى يماط عن الطريق، ويماط: يعني يزال، والأذى ما يؤذي المارة؛ من شوك، وأعواد، وأحجار، وزجاج، وأرواث، وغير ذلك. كل ما يؤذي فإماطته من محاسن الأعمال. وقد بين النبي . عليه الصلاة والسلام. أن إمطة الأذى عن الطريق صدقة، فهو من محاسن الأعمال، وفيه ثواب الصدقة، وبين النبي صلى الله عليه وسلم: أن (الإيمان بضع وسبعون شعبة، أعلاها قول لا إله إلا الله، وأدناها إمطة الأذى عن الطريق، والحياء شعبة من الإيمان) ، فإذا وجدت في الطريق أذى فأمطته؛ فإن ذلك من محاسن أعمالك، وهو صدقة لك، وهو من خصال الإيمان وشعب الإيمان. وإذا كان هذا من المحاسن ومن الصدقات، فإن وضع الأذى في طريق المسلمين من مساوي الأعمال، فهؤلاء الناس الذين يلقون القشور في الأسواق، في ممرات الناس؛ لاشك أنهم إذا آذوا المسلمين فإنهم مأزورون، قال الله تعالى: (وَالَّذِينَ يُؤْذُونَ الْمُؤْمِنِينَ وَالْمُؤْمِنَاتِ بَغَيْرِ مَا اكْتَسَبُوا فَقَدِ احْتَمَلُوا بُهْتَاناً وَإِثْماً مُبِيناً) (الأحزاب: ٥٨) قال العلماء: لو زلق به حيوان أو إنسان فانكسر، فعلى من وضعه ضمانه، يضمه بالدية أو بما دون الدية إذ كان لا يحتمل الدية، المهم أن هذا من أذية المسلمين.

ومن ذلك أيضاً ما يفعله بعض الناس من إراقة المياه في الأسواق فتؤذي الناس، وربما السيارات من عندها، فتفسد على الإنسان ثيابه، وربما يكون فيها فساد لا شك للأسفلت؛ لأن الإسفلت كلما أتى عليه الماء وتكرر؛ فإنه يذوب ويفسد.

فالمهم أننا . مع الأسف الشديد ونحن أمة مسلمة . لا تبالي بهذه الأمور، وكأنها لا شيء، يلقي الإنسان الأذى في الأسواق، ولا يهتم بذلك، يكسر الزجاجات في الأسواق، ولا يهتم بذلك، الأعواد يلقوها؛ لا يهتم بذلك، حجر يضعه لا يهتم بذلك،

إذن يستحب لنا كلما رأينا ما يؤدي أن نزله عن الطريق؛ لأن ذلك صدقة، ومن محاسن الأعمال. ثم قال: (ووجدت في مساوئ أعمالها النخاعة تكون في المسجد لا تدفن) النخاعة يعني النخامة، وسميت بذلك لأنها تخرج من النخاع، النخامة تكون في المسجد لا تدفن؛ لأن المسجد في عهد الرسول صلى الله عليه وسلم مفروش بالحصباء، بالحصى الصغار، فالنخامة تدفن في التراب، أما عندنا الآن فليس هناك تراب، ولكن إذا وجدت فإنها تحك بالمنديل حتى تذهب، واعلم أن النخامة في المسجد حرام، فمن تنخع في المسجد فقد أثم، لقول النبي صلى الله عليه وسلم: (البصاق في المسجد خطيئة) فأثبت النبي صلى الله عليه وسلم أنها خطيئة وكفارتها دفنها، يعني إذا فعلها الإنسان وأراد أن يتوب فليدفعها، لكن في عهدنا: فليحكها بمنديل أو نحوه حتى تزول. وإذا كانت هذه النخاعة، فما بالك بما هو أعظم منها، مثل ما كان فيما مضى، حيث يدخل الإنسان المسجد بحذائه ولم يقلبها ويفتش فيها، ويكون فيها الروث الذي ينزل إلى المسجد، فيتلوث به فأنت اعتبر بالنخامة، ما هو مثلها في أذية المسجد، أو أعظم منها ومن ذلك أيضاً أن بعض الناس تكون معه المناديل الخفيفة، ثم يتنخع فيها ويرمي بها في أرض المسجد، هذا أذى، ولا شك أن النفوس تتقزز إذا رأت مثل ذلك، فكيف إذا كان ذلك في بيت من بيوت الله، فإذا تنخعت في منديل، فضعه في جيبك، حتى تخرج فترمي به فيما أعد لذلك، على ألا تؤذي به أحداً. والله الموفق.

### (باب قول المعروف)

٢٣١ - حدثنا بشر بن محمد قال: أخبرنا عبد الله قال: أخبرنا عبد الجبار بن العباس الهمداني، عن عدي بن ثابت، عن عبد الله بن يزيد الخطمي رضي الله عنه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: (كل معروف صدقة) ١.

---

١ تقدم تخريجه برقم (٢٢٤).

٢٣٢ - حدثنا سعيد بن سليمان قال: حدثنا مبارك، عن ثابت، عن أنس رضي الله عنه قال: كان النبي صلى الله عليه وسلم إذا أتى بالشيء يقول: (اذهبوا به إلى فلانة، فإنها كانت صديقة خديجة. اذهبوا به إلى بيت فلانة، فإنها كانت تحب خديجة) ١.

٢٣٣ - حدثنا محمد بن كثير قال: أخبرنا سفيان، عن أبي مالك الأشجعي، عن ربيعي، عن حذيفة رضي الله عنه قال: قال نبيكم صلى الله عليه وسلم: (كل معروف صدقة) ٢.

### فقه الباب :

الحديث الأول والثالث تقدم شرحهما .  
والحديث الثاني : فيه الحس على حُسن عهد الصاحب، وحفظ وده، ورعاية حرمة وإكرام صديقه في حياته، وبعد موته.

(باب الخروج إلى المبجلة، وحمل الشيء على عاتقه إلى أهله بالزبيل)  
٢٣٤ - حدثنا إسحاق بن مخلد، عن حماد بن أسامة، عن مسعر قال: حدثنا عمر بن قيس، عن عمرو بن أبي قرّة الكندي قال: عرض أبي على سلمان رضي الله عنه أخته، فأبى وتزوج مولاة له، يقال لها: بقيرة، فبلغ أبا قرّة أنه كان بين حذيفة وسلمان

---

١ أخرجه البزار (١٩٠٤)، وابن حبان (٧٠٠٧)، وابن أبي عاصم في الأحاد والمثنائي (٣٠٠٣)، والدولابي في الذرية الطاهرة (٤٠)، والطبراني (٢٣/ رقم ٢٠)، وأبو نعيم في المعرفة (٧٣٧٣)، والحاكم (١٧٥/٤) والحديث قال عنه العلامة الألباني في الصحيحة (٢٨١٨): قال الحاكم: صحيح الإسناد ! ووافقه الذهبي ! كذا قال ! وابن فضالة هذا -أي مبارك- أورده الذهبي في الضعفاء ، و قال : ضعفه أحمد والنسائي، وقال أبو زرعة: يدلّس. وقال أبو داود وأبو حاتم: إذا قال : حدثنا فهو ثقة. وقال الحافظ في التقریب: صدوق، يدلّس ويسوي . قلت: ولم يصرح بالتحديث كما ترى، فالسند ضعيف، ومع ذلك سكت عنه الحافظ في الفتح (٤٣٥/١٠) وقد عزاه لـ الأدب المفرد ! فلعل ذلك لأن له شاهدا من حديث عائشة رضي الله عنها قالت: ( كان رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا ذبح الشاة فيقول أرسلوا إلى أصدقاء خديجة ) أخرجه البخاري ومسلم ١.هـ وقال الأرئؤوط في تعليقه على صحيح ابن حبان : حسن لغيره، المبارك بن فضالة مدلس وقد عنعن.

٢ أخرجه مسلم (١٠٠٥).



شيء، فأتاه يطلبه، فأخبر أنه في مبقلة له، فتوجه إليه، فلقيه معه زبيل فيه بقل، قد أدخل عصاه في عروة الزبيل - وهو على عاتقه - فقال: يا أبا عبد الله، ما كان بينك وبين حذيفة؟ قال: يقول سلمان: {وكان الإنسان عجولاً} [الإسراء: ١١] ، فانطلقا حتى أتيا دار سلمان، فدخل سلمان الدار فقال: السلام عليكم، ثم أذن لأبي قرّة، فدخل، فإذا نمط موضوع على باب، وعند رأسه لبنات، وإذا قرطاط، فقال: اجلس على فراش مولاتك التي تمهد لنفسها، ثم أنشأ يحدثه فقال: إن حذيفة كان يحدث بأشياء، كان يقولها رسول الله صلى الله عليه وسلم في غضبه لأقوام، فأوتى فأسأل عنها؟ فأقول: حذيفة أعلم بما يقول، وأكره أن تكون ضغائن بين أقوام، فأتي حذيفة، فقبل له: إن سلمان لا يصدقك ولا يكذبك بما تقول، فجاءني حذيفة فقال: يا سلمان ابن أم سلمان، فقلت يا حذيفة ابن أم حذيفة، لتنتهين، أو لأكتبن فيك إلى عمر، فلما خوفته بعمر تركني، وقد قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: (من ولد آدم أنا، فأیما عبد من أمتي لعنته لعنة، أو سببته سبة، في غير كنهه، فاجعلها عليه صلاة) ١.

٢٣٥ - حدثنا ابن أبي شيبة قال: حدثنا يحيى بن عيسى، عن الأعمش، عن حبيب، عن سعيد بن جبیر، عن ابن عباس رضي الله عنهما قال: قال عمر رضي الله عنه: (اخرجوا بنا إلى أرض قومنا. فخرجنا، فكنت أنا وأبي بن كعب في مؤخر الناس، فهاجت سحابة، فقال أبي: اللهم اصرف عنا أذاها. فلحقناهم، وقد ابتلت رحالهم،

---

١ أخرجه أحمد (٤٣٧/٥، رقم ٢٣٧٥٧)، وأبو داود (٢١٥/٤، رقم ٤٦٥٩)، والطبرانی (٢٥٩/٦)، رقم ٦١٥٦، والبخاري (٤٩٦/٦، رقم ٢٥٣٢) والحديث صححه العلامة الألباني في الصحيحة (١٧٥٨) وقال: إسناده صحيح رجاله كلهم ثقات. وللحديث شواهد كثيرة تقدم بعضها من حديث عائشة وأم سلمة في المجلد الأول رقم (٨٣ و ٨٤) مع التعليق عليه بما يناسب المقام، فارجع إليه إن شئت، وقال الأرئؤوط ومن معه في تحقيق المسند (١١٠/٣٩): إسناده صحيح إن صح سماع عمرو بن أبي قرّة من سلمان، فقد قال ابن المديني فيما نقله عنه ابن أبي حاتم في "المراسيل" (٢٦٩): لم يلق سلمان إنما أبوه لقي سلمان. قلنا: لكن ذهب الحافظ ابن حجر في "التقريب" إلى أنه تابعي مخضرم.

فقالوا: ما أصابكم الذي أصابنا؟ قلت: إنه دعا الله عز وجل أن يصرف عنا أذاها، فقال عمر: ألا دعوتكم لنا معكم) ١ .

### فقه الباب :

مراد الإمام البخاري رحمه الله من الباب جواز إتخاذ المبقلة وهي أرض تزرع والقيام عليها، والرد على من أنكر ذلك من المتزهدة وحمل ما ورد من التنفير عن ذلك على ما إذا شغل عن أمر الدين.

قوله في الحديث الأول : (المبقلة) موضع البقل، وهو نبات عشبي يتغذى به الإنسان دون أن يُصنع، أو هي الأرض تزرع بالبقل، وهو ما نبت في بذرته لا في أرومة ثابتة / وقوله (الزبيل) بفتح الزاي وكسر الباء مخففاً كـ(كريم) ، وإذا كسرت الزاي فشدد الباء كـ(سكين) . ويقال: الزبيل، وهو : الجراب الذي يصنع من الخوص. أي : ورق النخل. وقوله (نمط) أي ضرب من البسط له خمل رقيق. وقوله (لينات) الطوب المضروب من الطين. وقوله (قرطاط) السرج والشيء اليسير ، وهو كالبردعة لذوات الحوافر. وقوله (من ولد آدم أنا، فأیما عبد من أمتي لعنته لعنة، أو سببته سبة، في غير كنهه، فاجعلها عليه صلاة) أخرج مسلم من حديث عائشة بيان سبب هذا الحديث قالت: دخل على رسول الله صلى الله عليه وسلم رجلان فكلماه بشي لا أدري ما هو، فأغضباه فسيهما ولعنهما فلما خرجا قلت له: فقال أو ما علمت ما شارطت عليه ربي. قلت: اللهم إنما أنا بشر فأی المسلمین لعنته أو سببته فاجعله له زكاة وأجرا، وقوله "اتخذت" كذا في جميع النسخ بلفظ الماضي، وفي المصايح اتخذ أي بصيغة المضارع كما في صحيح مسلم، وهكذا نقله الجزري (ج ١١ ص ٣٣٠) نعم وقع في روايات أخرى لمسلم اتخذت أي بصيغة الماضي (عندك عهدا) أي أخذت منك وعدا أو أمانا (لن تخلفنيه) من الإخلاف لأن الكريم

---

١ أخرجه اللالكائي في شرح أصول الإعتقاد (٩٨٥)، وابن عساكر في تاريخ دمشق (٣٤٣/٧) وقال العلامة الألباني في ضعيف الأدب المفرد : ضعيف الإسناد ، فيه عننة الأعمش وحبيب - وهو : ابن أبي ثابت - وكلاهما مدلس ويحيى بن عيسى، وفيه ضعف.

لا يخلف وعده قيل أصل الكلام إنني طلبت منك حاجة اسعفني بها ولا تخيبيني فيها، فوضع العهد موضع الحاجة مبالغة في كونها مقضية ووضع لن تخلفنيه موضع لا تخيبيني. وقيل وضع العهد موضع الوعد مبالغة وإشعاراً بأنه وعد لا يتطرق إليه الخلف كالعهد ولذلك استعمل فيه الخلف لا النقص لزيادة التأكيد. وقيل أراد بالعهد الأمان، والمعنى أسألك أماناً لن تجعله خلاف ما أترقبه وأرتجيه بأن تجعل ما بدر مني مما يناسب ضعف البشرية إلى مؤمن من أذية أنحوها نحوه أو دعوة أدعوا بها عليه قرينة تقربه بها إليك، فإنما أنا بشر أتكلم في الرضا والغضب فلا آمن أن أدعوا على مسلم فيستضر به، وهذه الرأفة التي أكرم الله بها وجهه حتى حظي بها المسيء فما ظنك بالمحسن، وإنما وضع اتخاذ موضع السؤال تحقيقاً للرجاء بأنه حاصل إذ كان موعوداً بإجابة الدعاء، ولهذا قال لن تخلفنيه أحل العهد المسؤول محل الشيء الموعود. ثم أشار إلى أن وعد الله لا يتأتى فيه الخلف فإن الألوهية تنافيه (فإنما أنا بشر) تمهيداً لمعذرتة فيما ينذر عنه صلوات الله وسلامه عليه، يعني فيصدر مني ما يصدر من البشر، فأغضب نادراً في بعض الأحيان بحكم البشرية (فأي المؤمنين) وفي رواية فأي رجل من المسلمين وهو بيان وتفصيل لما كان يلتمسه - صلى الله عليه وسلم - بقوله اتخذت عندك عهداً (آذيته) أي بأي نوع من أنواع الأذى (شتمته إلخ) بيان لقوله آذيته وتفصيل له، ولذا لم يعطف. ومن ثم أفرد الضمير في فاجعلها رداً إلى الأذية. (لعنته جلدته) أي ضربته. قال الطيبي: ذكر هذه الأمور أي أنواع الإيذاء الثلاثة على سبيل التعداد من غير عاطف كقولك واحد اثنان ثلاثة، وقابلها بما يقابلها من أنواع التعطف والألطف متناسقة أي بإثبات العاطف ليجمعها بإزاء كل واحد من تلك الأمور على سبيل الاستقلال، وليس من باب اللف والنشر - انتهى. قلت: وقع في الروايات الأخرى ذكر هذه الأمور بلفظ: "أو" ففي رواية لمسلم فأيا مؤمن آذيته أو سببته أو جلدته فاجعلها له كفارة وقربة، وفي أخرى له فأيا رجل من المسلمين سببته أو لعنته أو جلدته فاجعلها زكاة ورحمة، وفي حديث عائشة فأيا

المسلمين لعنته أو سببته فاجعله زكاة وأجرا (فاجعلها) أي تلك الأذية التي صدرت بمقتضى ضعف البشرية. وقيل: أي الكلمات المفهمة شتما أو نحو لعنة (له) أي لمن آذيته من المؤمنين (صلاة) أي رحمة ورأفة تخصه بها وإكراما وتلطفا وتعطفيا توصله به إلى المقامات العلية (وزكاة) أي طهارة له من الذنوب ونماء وبركة في الأعمال والأموال (وقربة تقربه) أي تجعل ذلك المؤمن مقربا (بها) أي بتلك القرية أو بكل واحدة من الصلاة وأختيها (إليك يوم القيامة) أي ولا تعاقبه بها في العقبي. ووقع في حديث أنس عند مسلم تقييد المدعو عليه بأن يكون ليس لذلك بأهل، ولفظه إنما أنا بشر أرضى كما يرضي البشر وأغضب كما يغضب البشر فأیما أحد دعوت عليه من أمتي بدعوة ليس لها بأهل أن تجعلها له طهورا وزكاة وقرية تقربه بها منه يوم القيامة، وفيه قصة لأم سليم. قال النووي: في الحديث بيان ما كان عليه - صلى الله عليه وسلم - من الشفقة على أمتة والاعتناء بمصالحهم والاحتياط لهم والرغبة في كل ما ينفعهم. ورواية أنس تبين المراد بباقي الروايات المطلقة وإنما يكون دعاءه عليه رحمة وكفارة وزكاة، ونحو ذلك إذا لم يكن أهلا للدعاء عليه والسب واللعن ونحوه وما كان مسلما وإلا فقد دعا - صلى الله عليه وسلم - على الكفار والمنافقين ولم يكن ذلك رحمة لهم. قلت: وهذا هو الجواب عما استشكل بأنه لعن جماعة كثيرة منها المصور والعشار ومن ادعى إلى غير أبيه والمحلل والسارق وشارب الخمر وآكل الربا وغيرهم. فيلزم أن يكون لهم رحمة وطهورا، فالمراد في الحديث من لم يكن أهلا لذلك ومن لعنه في حال غضبه على مقتضى ضعف البشرية، فمن فعل منهيا عنه فلا يدخل في ذلك. فإن قيل كيف يدعوا - صلى الله عليه وسلم - بدعوة على من ليس لها بأهل أو يسبه أو يلعنه أو نحو ذلك أجيب بأن المراد بقوله ليس لها بأهل عندك في باطن أمره لا على ما يظهر مما يقتضيه حاله وجنابته حين دعائي عليه، يعني إن المراد ليس بأهل لذلك عند الله وفي باطن الأمر ولكنه في الظاهر مستوجب له فيظهر له صلى الله عليه وسلم استحقاقه لذلك بإمارة شرعية ويكون في باطن الأمر

ليس أهلا لذلك فكأنه يقول من كان باطن أمره عندك إنه ممن ترضي عنه فاجعل دعوتي التي اقتضاها ما ظهر لي من مقتضى حاله حينئذ طهورا وزكاة، وهذا معنى صحيح لا إحالة فيه لأنه - صلى الله عليه وسلم - كان متعبدا ومأمورا بالحكم بالظواهر وحساب الناس في البواطن على الله فإنه هو المتولي للسرائر. فإن قيل فما معنى قوله "وأغضب كما يغضب البشر" فإن هذا يشير إلى أن تلك الدعوة وقعت بحكم سورة الغضب لا أنها على مقتضى الشرع فيعود السؤال. فالجواب إنه يحتمل أنه صلى الله عليه وسلم أراد أن دعوته عليه أو سبه أو جلده كان مما خير فيه بين أمرين عقوبة للجاني أحدهما هذا فعله والثاني تركه والزجر له بأمر آخر سوى ذلك فيكون الغضب لله تعالى حملة وبعثه على أحد الأمرين المخير فيهما وهو سبه أو لعنه أو جلده ونحو ذلك وليس ذلك خارجا من حكم الشرع. ويحتمل أن يكون اللعن والسب يقع منه من غير قصد إليه فلا يكون في ذلك كاللعنة الواقعة رغبة إلى الله وطلبها للاستجابة. وأشار عياض إلى ترجيح هذا الاحتمال فقال: يحتمل أن يكون ما ذكره من سب ودعاء غير مقصود ولا منوي، لكن جرى على عادة العرب في دعم كلامها وصلة خطابها عند الحرج والتأكيد للعب لا على نية وقوع ذلك كقولهم "عقري حلقي" و "تربت يمينك" وفي قصة أم سليم المذكورة في حديث أنس عند مسلم الذي أشرنا إليه "لا كبرت سنك" وفي حديث معاوية عند مسلم أيضا "لا أشبع الله بطنه" ونحو ذلك لا يقصدون بشي من ذلك حقيقة الدعاء فخاف - صلى الله عليه وسلم - أن يصادف شيء من ذلك الإجابة وأشفق من موافقة أمثالها القدر فعاهد ربه ورغب إليه وسأله أن يجعل ذلك القول رحمة وكفارة وقربة وطهورا وأجرا. وإنما كان يقع هذا منه في النادر والشاذ من الأزمان ولم يكن - صلى الله عليه وسلم - فاحشا ولا متفشحا ولا لعانا ولا منتقما لنفسه. قال الحافظ: وهذا الاحتمال الذي أشار عياض إلى ترجيحه حسن إلا أنه يرد عليه قوله جلده فإن هذا الجواب لا يتمشى فيه إذ لا يقع الجلد عن غير قصد، وقد ساق الجمع مساقا واحدا إلا أن

حمل على الجلد الواحدة فيتجه. ويحتمل أن يقال إنه كان لا يقول ولا يفعل - صلى الله عليه وسلم - في حال غضبه إلا الحق لكن غضبه الله قد يحمله على تعجيل معاقبة مخالفة وترك الاغضاء والصفح، ويؤيده حديث عائشة ما انتقم لنفسه قط إلا أن تنتهك حرمة الله وهو في الصحيح. قال الحافظ: فعلى هذا فمعنى قوله ليس لها بأهل أي من جهة تعين التعجيل قال. وفي الحديث كمال شفقتة - صلى الله عليه وسلم - على أمته وجميل خلقه وكرم ذاته حيث قصد مقابلة ما وقع منه بالجبر والتكريم، وهذا كله في حق المعين في زمنه واضح. وأما ما وقع منه بطريق التعميم لغير معين حتى يتناول من لم يدرك زمنه - صلى الله عليه وسلم - فما أظنه يشمل الله والله اعلم - انتهى.

### (باب الخروج إلى الضيعة)

٢٣٦ - حدثنا معاذ بن فضالة قال: حدثنا هشام الدستوائي، عن يحيى بن أبي كثير، عن أبي سلمة قال: (أتيت أبا سعيد الخدري رضي الله عنه، وكان لي صديقا، فقلت: ألا تخرج بنا إلى النخل؟ فخرج، وعليه خميصة له) ١.

٢٣٧ - حدثنا محمد بن سلام قال: أخبرنا محمد بن الفضيل بن غزوان، عن مغيرة، عن أم موسى قالت: سمعت عليا رضي الله عنه يقول: أمر النبي صلى الله عليه وسلم عبد الله بن مسعود أن يصعد شجرة فيأتيه منها بشيء، فنظر أصحابه إلى ساق عبد الله فضحكوا من حموشة ساقه، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: (ما تضحكون؟ لرجل عبد الله أثقل في الميزان من أحد) ٢.

---

١ صححه العلامة الألباني في صحيح الأدب المفرد.

٢ أخرجه أحمد (١/ ٤٢٠ - ٤٢١)، والطبراني (٣٥٥)، وابن سعد (٣/ ١٥٥)، وابن أبي شيبة (١٢/ ١١٤)، وأبو يعلى (٥٣١٠)، والفسوي في المعرفة والتاريخ (٢/ ٥٤٦)، والطبراني (٥٨١٦)، والحاكم (٣/ ٣٥٨) وغيرهم والحديث قال عنه الطبري في مسند علي (١٦٢): إسناده صحيح، وقال الهيثمي في المجمع

## فقه الباب :

قوله في الترجمة (الضيعة) بالضاد المعجمة، هي معاش الرجل من مال أو حرفة أو صناعة، ومراد المصنف بهذا الباب جواز اتخاذ الضيعة والقيام عليها، ويحمل ما ورد من التنفير عن ذلك على ما إذا شغل عن أمر الدين، وكأنه أيضا والله أعلم يشير ضعف حديث (لا تتخذوا الضيعة فترغبوا في الدنيا) ١. قال المناوي في الفيض (٣٨٧/٦) : (لا تتخذوا الضيعة) يعني القرية التي تزرع وتستغل وهذا وإن كان نهيا عن اتخاذ الضياع لكنه مجمل فسر به بقوله (فترغبوا في الدنيا) يعني لا يتخذ الضياع من خاف على نفسه التوغل في الدنيا فيلهو عن ذكر الله فمن لم يخف ذلك لكونه يثق من نفسه بالقيام بالواجب عليه فيها فله الاتخاذ كما اتخذ النبي صلى الله عليه وسلم الأراضي واحتبس الضياع {رجال لا تلهيهم تجارة ولا بيع عن ذكر الله} ومن وهم أن فعله ناسخ لقوله هنا فقد وهم كما بينه ابن جرير قال بعض الحكماء: الضياع

---

(٢٨٨ - ٢٨٩): رجاله رجال الصحيح غير أم موسى، وهي ثقة، وقال الحافظ في الإصابة (٢/ ٤٩٥):  
إسناده حسن، وضعف إسناده العلامة الألباني في الصحيحة تحت الحديث رقم (٣١٩٢) ولكنه صحح متن الحديث بقوله: وهو صحيح بطرقه الكثيرة عند الطبراني، وابن سعد، وبشواهد الآتية، وقال الشيخ أحمد شاکر في تحقيق المسند: إسناده صحيح، وقال الأرئوط ومن معه في تحقيق المسند (٢/ ٢٤٤): صحيح لغيره، وهذا إسناده حسن، أم موسى كانت سرية لعل، لم يرو عنها غير مغيرة بن مقسم الضبي، وقال الدارقطني: حديثها مستقيم يخرج اعتبارا، ووثقها العجلي، وباقي رجاله ثقات من رجال الشيخين.  
١ أخرجه ابن المبارك (١٧٥/١)، رقم (٥٠٥)، وأحمد (٣٧٧/١)، رقم (٣٥٧٩)، والترمذي (٥٦٥/٤)، رقم (٢٣٢٨)، وابن أبي شيبة (٨٤/٧)، رقم (٣٤٣٧٩)، والحميدي (٦٧/١)، رقم (١٢٢)، والمصنف في التاريخ الكبير (١٩٣٥/٥٤/٤)، وحماد بن إسحاق تركة النبي (ص ٧٢)، وابن أبي الدنيا إصلاح المال (٢٤)، وابن أبي عاصم في الزهد (٢٠٢)، وأبو يعلى (١٢٦/٩)، والهيثم بن كليب (٨١٧، ٨١٨)، والحاكم (٣٥٨/٤)، رقم (٧٩١٠)، والحاثر كما في بغية الباحث (٩٨٠/٢)، رقم (١٠٨٨)، وابن حبان (٤٨٧/٢)، رقم (٧١٠)، وأبو الشيخ في الطبقات (٢٩٨)، والخطيب (١٨/١)، والرافعي في التدوين في أخبار قزوين (١٠٩/١) والحديث صححه ابن حبان والحاكم ووافقه الذهبي وحسنه الترمذي، وحسنه البغوي في شرح السنة (٢٨٥/٧)، وقال ابن مفلح في الآداب الشرعية (٢٨٦/٣): إسناده حسن، وقال الشيخ أحمد شاکر في تحقيق المسند: إسناده صحيح، وصححه العلامة الألباني في الصحيحة لشواهد (١٢)، أما الأرئوط ومن معه فقالوا في تحقيق المسند: إسناده ضعيف .

مدارج الهموم وكتب الوكلاء مفاتيح العموم وقال: الضيعة إن تعهدتها صفت وإن لم تتعهدا ضاعت ووهب هشام للأبرش ضيعة فسأله عنها فقال: لا عهد لي بها فقال: لولا أن الراجع في هبته كالراجع في قيئه لأخذتها منك أما علمت أنها إنما سميت ضيعة لأنها تضيع إذا تركت وقال الغزالي: اتخاذ الضياع يليهي عن ذكر الله الذي هو السعادة الأخروية إذ يزدحم على القلب عصوبة الفلاحين ومحاسبة الشركاء والتفكير في تدبير الحذر منه وتدبير استنماء المال وكيفية تحصيله أولا وحفظه ثانيا وإخراجه ثالثا وكل ذلك مما يسود القلب ويزيل صفاءه ويلهي عن الذكر كما قال تعالى {ألهاكم التكاثر} فمن انتفى في حقه ذلك ساغ له اتخاذ .

وقوله في الحديث الثاني (أثقل في الميزان من أحد) المراد به عند أهل السنة : ميزان حقيقي توزن به أعمال العباد، وخالف في ذلك المعتزلة، وبعض الطوائف. وقد نقل ابن حجر وغيره إجماع أهل السنة على الإيمان بالميزان، وأن أعمال العباد توزن به يوم القيامة، وأنكرت المعتزلة الميزان وقالوا: هو عبارة عن العدل، فخالفوا الكتاب والسنة، وقد رد عليهم علماء أهل السنة كشيخ الإسلام ابن تيمية وغيره. قال القرطبي : ( فإذا انقضى الحساب كان بعده وزن الأعمال، لأن الوزن للجزاء ، فينبغي أن يكون بعد المحاسبة، فإن المحاسبة لتقدير الأعمال، والوزن لإظهار مقاديرها ليكون الجزاء بحسبها) اهـ . وقد دلت النصوص الشرعية على أن الميزان ميزان حقيقي له كفتان، توزن به أعمال العباد، وهو ميزان عظيم لا يقدر قدره إلا الله تعالى ، وقد اختلف أهل العلم هل هو ميزان واحد توزن به أعمال العباد أم أن الموازين متعددة ولكل شخص ميزانه الخاص ، فمن قال بالتعدد استدلوا بأن الميزان قد ورد في بعض الآيات بصيغة الجمع ، مثل قوله تعالى : (ونضع الموازين القسط ليوم القيامة فلا تظلم نفس شيئا وإن كان مثقال حبة من خردل أتينا بها وكفى بنا حاسبين) الأنبياء / ٤٧ . ومن قال بأنه واحد استدلوا بقول النبي صلى الله عليه وسلم : (يوضع الميزان يوم القيامة فلو وزن فيه السموات و الأرض لوسعت ، فتقول



الملائكة : يا رب لمن يزن هذا ؟ فيقول الله تعالى : لمن شئت من خلقي...)  
السلسلة الصحيحة (٩٤١) . وحملوا الآية التي ورد فيها الميزان بصيغة الجمع على  
تعدد الموزونات من الأعمال والأقوال والصحف والأشخاص . فقالوا : إنه جمع  
الأشياء التي توزن فيه .

ومما يدل على وزن الأقوال عن أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال :  
(كلمتان خفيفتان على اللسان ثقيلتان في الميزان حبيبتان إلى الرحمن سبحان الله  
العظيم سبحان الله وبحمده) رواه البخاري (٦٤٠٦) . ويدل على وزن الأعمال ما  
صح عن أبي الدرداء قال : (سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول: ما من شيء  
يوضع في الميزان أثقل من حسن الخلق وإن صاحب حسن الخلق ليلعب به درجة  
صاحب الصوم والصلاة) ١ .

ومما يدل على وزن صحائف الأعمال حديث البطاقة عن عبد الله بن عمرو بن  
العاص قال: رسول الله صلى الله عليه وسلم : (إن الله سيخلص رجلا من أمتي على  
رءوس الخلائق يوم القيامة فينشر عليه تسعة وتسعين سجلا كل سجل مثل مد البصر  
ثم يقول أتكر من هذا شيئا أظلمك كتبتي الحافظون فيقول لا يا رب فيقول أفلك  
عذر فيقول لا يا رب فيقول بلى إن لك عندنا حسنة فإنه لا ظلم عليك اليوم فتخرج  
بطاقة فيها أشهد أن لا إله إلا الله وأشهد أن محمدا عبده ورسوله فيقول احضر وزنك  
فيقول يا رب ما هذه البطاقة مع هذه السجلات فقال إنك لا تظلم قال فتوضع

---

١ أخرجه أحمد (٤٥١/٦ ، رقم ٢٧٥٩٣) ، والترمذي (٣٦٣/٤ ، رقم ٢٠٠٣) ، وأبو داود (٦٨٨/٢) رقم ٤٧٩٩ ، والمصنف هنا (٢٧٠) ، وابن حبان (٢٣٠/٢ ، رقم ٤٨١) ، والطحاوي في شرح مشكل الآثار (٤٤٢٨) ، والبيهقي في الكبرى (١٩٣/١٠ ، رقم ٢٠٥٨٧) ، والقضاعي في مسند الشهاب (٢٧٤/١) ، رقم ٤٤٥ ، وابن أبي الدنيا في التواضع والخمول (١٧٢ ، ١٧٣) والآجري في الشريعة (ص ٣٨٣) وغيرهم  
والحديث صححه الترمذي ، وقال البزار في البحر الزخار (٣٦/١٠) : إسناده حسن ، وقال الخطيب في الموضح (٣٦١/١) : طريقه مرضي ، وقال ابن مفلح في الآداب الشرعية (١٩٥/٢) : إسناده جيد ، وصححه العلامة  
الألباني في صحيح الجامع (٥٧٣١) ، وفي الصحيحة (٨٧٦) ، وقال الأرئوط ومن معه في تحقيق المسند (٥١٠/٤٥) : إسناده صحيح ، وصححه الشيخ مصطفى العدوي في صحيح تفسير ابن كثير (٥١٧/٣) .

السجلات في كفة والبطاقة في كفة فطاشت السجلات وثقلت البطاقة فلا يتحمل مع اسم الله شيء) ١ .

ومما يدل على وزن الأشخاص عن أبي هريرة رضي الله عنه عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : (إنه ليأتي الرجل العظيم السمين يوم القيامة لا يزن عند الله جناح بعوضة وقال اقرءوا (فلا نقيم لهم يوم القيامة وزنا) رواه البخاري (٤٧٢٩) وكذلك يدل عليه ما ثبت من أن ابن مسعود كان يجتني سواكا من الأراك وكان دقيق الساقين فجعلت الريح تكفؤه فضحك القوم منه فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : (مم تضحكون) قالوا: يا نبي الله من دقة ساقيه فقال : (والذي نفسي بيده لهما أثقل في الميزان من أحد).

### (باب المسلم مرآة أخيه)

٢٣٨ - حدثنا أصبغ قال: أخبرني ابن وهب قال: أخبرني خالد بن حميد، عن خالد بن يزيد، عن سليمان بن راشد، عن عبد الله بن رافع، عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: (المؤمن مرآة أخيه، إذا رأى فيها عيبا أصلحه) ٢.

٢٣٩ - حدثنا إبراهيم بن حمزة قال: حدثنا ابن أبي حازم، عن كثير بن زيد، عن الوليد بن رباح، عن أبي هريرة رضي الله عنه ، عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: (المؤمن مرآة أخيه، والمؤمن أخو المؤمن، يكف عليه ضيعته، ويحوطه من ورائه) ١.

---

١ أخرجه أحمد (٢١٣/٢، رقم ٦٩٩٤) ، والترمذي (٢٤/٥، رقم ٢٦٣٩) ، وابن ماجه (١٤٣٧/٢) رقم ٤٣٠٠ ، والحاكم (٧١٠/١، رقم ١٩٣٧) ، والبيهقي في الشعب (٢٦٤/١، رقم ٢٨٣) والحديث حسنه الترمذي، وحسنه البغوي في شرح السنة (٤٩٠/٧) ، وصححه الحاكم وأقره الذهبي، وحسنه الشوكاني في فتح القدير (٢٧٣/٢) ، وصححه الشيخ شاکر في تحقيق المسند، وصححه العلامة الألباني في الصحيحة (١٣٥) ، وصححه الوادعي في الجامع الصحيح مما ليس في الصحيحين (٤٣٦/١-٤٣٧) ، وصححه العدوي في صحيح الأحاديث القدسية، وقال الأرنبوط ومن معه في تحقيق المسند (٥٧١/١١) : إسناده قوي رجاله ثقات.

٢ أخرجه ابن وهب في الجامع (٢٣٨) وفي إسناده سليمان بن راشد المصري قال عنه الحافظ في التقریب: مقبول، يعني إن توبع وإلا فلين، والأثر حسنه العلامة الألباني في صحيح الأدب المفرد.

٢٤٠ - حدثنا أحمد بن عاصم قال: حدثني حيوة قال: حدثنا بقية، عن ابن ثوبان، عن أبيه، عن مكحول، عن وقاص بن ربيعة، عن المستورد رضي الله عنه، عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: (من أكل بمسلم أكلة، فإن الله يطعمه مثلها من جهنم، ومن كسي برجل مسلم فإن الله عز وجل يكسوه من جهنم، ومن قام برجل مقام رياء وسمعة فإن الله يقوم به مقام رياء وسمعة يوم القيامة) ٢.

### فقه الباب :

١ أخرجه ابن وهب في الجامع (٢٣٧)، وأبو داود (٢٨٠/٤، رقم ٤٩١٨)، والبخاري (٨١٠٩)، وأبو الشيخ في التبيين (٥٤)، والطبراني في معارج الأئمة (٩٢)، والقضاة في مسند الشهاب (١٢٦)، والبيهقي في السنن (١٦٧/٨، رقم ١٦٤٥٨)، وفي الشعب (١١٣/٦، رقم ٧٦٤٥)، وفي الأدب (١٠٣)، والديلمي (١٨٤/٤)، رقم ٦٥٧١، والحديث قال عنه الزين العراقي في المغني (١٦٠/٢): إسناده حسن، وكذا قال ابن مفلح في الآداب الشرعية (٣٠٧/١)، وكذا قال الحافظ في البلوغ (٤٥١)، وصححه العلامة ابن باز في مجموع فتاواه (١٦٢/٧)، وقال العلامة الألباني في الصحيحة (٩٢٦): وهذا إسناده حسن كما قال الحافظ العراقي، وأقره المناوي، وإنما لم يصححه للخلاف في ابن زيد هذا، وقد قال الحافظ في التقریب: صدوق يخطئ، وللشهر الأول منه شاهد يرويه محمد بن عمار بن سعد المؤذن حدثنا شريك بن عبد الله بن أبي نمر عن أنس بن مالك مرفوعاً به، وقال الأرناؤوط ومن معه في تحقيق سنن أبي داود (٢٧٩/٧): إسناده حسن من أجل كثير بن زيد - وهو الأسلمي - فهو صدوق حسن الحديث.

وأخرجه ابن المبارك في الزهد (٧٣٠)، وابن أبي شيبة (٥٧٤/٨)، والترمذي (٢٥٤٢)، وأبو الشيخ في الأمثال (٤٤)، والبعوي في شرح السنة (٣٥١٣) من طريق عبيد الله بن عبد الله بن موهب، عن أبي هريرة، بلفظ: "إن أحدكم مرآة أخيه، فإن رأى به أذى، فليمطه عنه" وفي سننه يحيى بن عبيد الله القرشي التيمي ضعفه غير واحد من الأئمة.

٢ أخرجه أحمد (٢٢٩/٤، رقم ١٨٠٤٠)، وأبو داود (٢٧٠/٤، رقم ٤٨٨١)، ويعقوب بن سفيان في المعرفة والتاريخ (٣٥٦/٢)، وأبو يعلى (٢٦٤/١٢، رقم ٦٨٥٨)، والطبراني (٣٠٩/٢٠، رقم ٧٣٥)، الطحاوي في شرح مشكل الآثار (٤٤٨٥) ابن أبي عاصم في الآحاد والمثاني (٢٨٠٧)، والحاكم (١٤٢/٤)، رقم ٧١٦٦، والبيهقي في الشعب (٦٧١٧)، (٦٧١٨) والحديث صححه الحاكم وأقره الذهبي وفي قولهما تساهل ولكن الحديث له شواهد لذا قال العلامة الألباني في الصحيحة (٩٣٤): وبالجملته فالحديث بمجموع هذه الطرق صحيح، وقال الأرناؤوط ومن معه في تحقيق المسند: حديث حسن، وهذا إسناده رجاله ثقات غير وقاص بن ربيعة، فقد روى عنه ثلاثة، وذكره ابن حبان في "الثقات"، وغير سليمان - وهو ابن موسى الأشدق - ففيه كلام ينزله عن رتبة الصحيح. وفي الإسناد أيضاً تدليس ابن جريج، لكن سليمان قد توبع كما سيأتي، وللحديث شواهد تقويه، وحسنه بمجموع طرقه الشيخ مشهور في تعليقه على إعلام الموقعين (٥٧٦/٦).

قوله في الحديث الأول (المؤمن مرآة أخيه) بكسر ميم ومد همز أي آلة لإراءة محاسن أخيه ومعاييه لكن بينه وبينه فإن النصيحة في الملاء فضيحة وأيضا هو يرى من أخيه ما لا يراه من نفسه كما يرسم في المرآة ما هو مخفف عن صاحبه فيراه فيها أي إنما يعلم الشخص عيب نفسه بإعلام أخيه كما يعلم خلل وجهه بالنظر في المرآة (إذا رأى فيها عيبا أصلحه) المعنى فليزل ذلك الأذى عنه أي عن أخيه إما بإعلامه حتى يتركه أو بالدعاء له حتى يرفع عنه وهذا وجه قول عمر رضي الله عنه رحم الله امرأ أهدي إلي بعيوب نفسي وفي إتيانه بصيغة الجمع إشارة إلى أن النفس معدن العيوب ومنبعها ولذا قيل وجودك ذنب لا يقاس به ذنب وفي شرح الطيبي قيل أي المؤمن في إراءة عيب أخيه كالمرآة المجلوة التي تحكي كل ما يرسم فيها من الصور ولو كان أدنى شيء فالمؤمن إذا نظر إلى أخيه يستشف من وراء أقواله وأفعاله وأحواله تعريفات وتلويحات من الله الكريم.

وقوله في الحديث الثاني : (المؤمن مرآة المؤمن) فأنت مرآة لأخيك يبصر حاله فيك وهو مرآة لك تبصر حالك فيه فإن شهدت في أخيك خيرا فهو لك وإن شهدت غيره فهو لك وكل إنسان مشهده عائد عليه ومن ثم قالوا: من مشهدك يأتيك روح مددك (والمؤمن أخو المؤمن) أي بينه وبينه أخوه ثابتة بسبب الإيمان {إنما المؤمنون إخوة} (يكف عليه ضيعته) أي يجمع عليه معيشتة ويضمها له وضعية الرجل ما منه معاشه (ويحوطه من ورائه) أي يحفظه ويصونه ويذب عنه ويدفع عنه من يغتابه أو يلحق به ضررا ويعامله بالإحسان بقدر الطاقة والشفقة والنصيحة وغير ذلك قال بعض العارفين: كن رداءا وقميصا لأخيك المؤمن وحطه من ورائه واحفظه في نفسه وعرضه وأهله فإنك أخوه بالنص القرآني فاجعله مرآة ترى فيها نفسك فكما يزيل عنك كل أذى تكشفه لك المرآة فأزل عنه كل أذى به عن نفسه . فيض .

قوله في الحديث الثالث : (من أكل بمسلم) أي: بسبب غيبته أو قذفه أو وقوعه في عرضه أو بتعرضه له بالأذية عند من يعاديه (أكلة) بضم أي لقمة وفي نسخة بالفتح

أي مرة من الأكل. (فإن الله تعالى يطعمه مثلها) أي: قليلا أو كثيرا (من جهنم) أي: من نارها أو من عذابها (ومن كسا): بصيغة الفاعل أي ألبس شخصا (ثوبا برجل مسلم) أي: بسبب إهانتها، وفي نسخة بصيغة المفعول، وهو المناسب للقرينة السابقة، وقيل: معنى الأول كسا نفسه ثوبا. ومعنى الثاني اكتسى ثوبا فصار مآلها واحدا. وفي النهاية: معناه الرجل يكون صديقا ثم يذهب إلى عدوه فيتكلم فيه بغير الجميل ليحيزه عليه بجائزة فلا يبارك الله له فيها. قال الطيبي: فعلى هذا فالباء في برجل للسببية، والجائزة عامة في المطعوم والملبوس، وعليه كلام أكثر الشارحين. (فإن الله عز وجل يكسوه من جهنم، ومن قام برجل): الباء للتعدي والمراد بالرجل نفسه أو غيره (مقام سمعة ورياء، فإن الله يقوم) أي: منتصرا ومنتقما لأجل إفضاح القائم به (مقام رياء وسمعة يوم القيامة). وهو كناية عن إفضاحه إياه الناشئ عن مقت الله، وقد جاء في رواية الطبراني، عن عبد الله الخزاعي مرفوعا: «من قام مقام رياء وسمعة، فإنه في مقت الله حتى يجلس».

قال التوربشتي أي: من قام ينسبه إلى ذلك ويشهره به فيما بين الناس فضحه الله وشهره بذلك على رءوس الأشهاد يوم القيامة، وعذبه عذاب المرائين. وقال المظهر: الباء في (برجل) يحتمل أن تكون للتعدي وللسببية، فإن كانت للتعدي يكون معناه من أقام رجلا مقام سمعة ورياء يعني من أظهر رجلا بالصلاح والتقوى ليعتقد الناس فيه اعتقادا حسنا، ويعزونه ويخدمونه، ويجعله حبالا ومصيدة، كما يرى في زماننا لينال بسببه المال والجاه، فإن الله يقوم له مقام سمعة ورياء بأن يأمر ملائكته بأن يفعلوا معه مثل فعله، ويظهروا أنه كذاب، وإن كانت للسببية، فمعناه أن من قام وأظهر من نفسه الصلاح والتقوى لأجل أن يعتقد فيه رجل عظيم القدر كثير المال ليحصل له مال وجاه، كما يقول الناس في العرف: هذا زاهد الأمير. مرعاة المفاتيح. المؤمن مرآة أخيه إذا رأى فيه عيبا أصلحه، والنصيحة تكون بكف الأذى عن المسلمين، وتعليمهم ما يجهلون من دينهم، وإعانتهم عليه بالقول والفعل، وستر

عوراتهم، وسد خلالتهم ، ودفع المضار عنهم، وبجلب النافع لهم، وأمرهم بالمعروف ونهيهم عن المنكر، برفق وإخلاص، والشفقة عليهم، وتوقير كبيرهم ، ورحمة صغيرهم، وتخولهم بالموعظة الحسنة، وأن يحب لهم ما يحب لنفسه من الخير، ويكره لهم ما يكرهه لنفسه من المكروه.

والمسلم الصادق ناصح لله ولكتابه ولرسوله ولأئمة المسلمين وعامتهم، كما جاء في الحديث الذي رواه مسلم أن النبي - صلى الله عليه وسلم - قال: الدين النصيحة قلنا: لمن؟ قال: لله ولكتابه ولرسوله ولأئمة المسلمين وعامتهم، فلا عجب أن يكون ناصحا لإخوانه، لا يخدعهم ولا يغشهم. والنصيحة في حس المسلم المرهف من أمهات قواعد الإسلام التي كان المؤمنون الأولون يبايعون رسول الله عليها، يؤكد ذلك قول جرير بن عبد الله رضي الله عنه: (بايعت رسول الله - صلى الله عليه وسلم - على إقام الصلاة، وإيتاء الزكاة، والنصح لكل مسلم) متفق عليه.. ولقد رأينا في الحديث السابق أن الرسول الكريم عرف الدين بكلمة واحدة هي النصيحة، دلالة على أن النصيحة مرتكز الدين الأصيل، وأساسه الراسخ، إذ بدونها لا يصح إيمان المرء، ولا يحسن إسلامه، وهذا مصداق قول الرسول الكريم: (لا يؤمن أحدكم حتى يحب لأخيه ما يحب لنفسه) متفق عليه. ولا يمكن أن

يحب له ما يحب لنفسه إلا إذا كان له محبا نصوحا، لا جرم أنه مرتقى صعب عسير المنال أن يحب الإنسان لأخيه ما يحب لنفسه، ولكنه ليس بالمستحيل إذا استقر في حس هذا الإنسان أن حبه لأخيه ما يحب لنفسه شرط من شروط الإيمان، وأن الدين النصيحة، بل إنه ليغدو شيئا طبعيا في تصرفات المسلم الحق الصادق الذي خالطت قلبه بشاشة الإسلام، وتاريخنا في القديم والحديث مليء بالشواهد على حب المسلمين الصادقين لإخوانهم ما يحبون لأنفسهم، وفي بعض الأسواق القديمة، كان أحدهم إذا سبق إليه مشتر، فاشترى منه بضاعة، ثم جاءه مشتر ثان، وكان جاره لم يستفتح نهاره ببيع بعد، قال له بلطف: اذهب واشتر ما يلزمك من جاري، فإني قد

بعت، وهو لم يبع بعد. يا لله! كم تبدو الحياة بهيجة شائقة ممتعة في ظلال هذا الإخاء وهذا التعاطف! وكم يبدو الأحياء سعداء حين تسري فيهم روح الإسلام، وتسود في معاملاتهم قيمه! إنهم حينئذ يعيشون في سمو ما وصل إليه الإنسان إلا حين استظل بهذا الدين الذي علمه أن (الدين: النصيحة)، وأنه لا يؤمن حتى يحب لأخيه ما يحب لنفسه، من هذا المنطلق السامي الرفيع من المحبة والنصيحة، كان الصحابي الجليل أبو هريرة رضي الله عنه يقول: (المؤمن مرآة أخيه، إذا رأى فيه عيباً أصلحه) وأبو هريرة في حديثه هذا يقتبس من هدي الرسول الكريم القائل: (المؤمن مرآة أخيه، والمؤمن أخو المؤمن، يكف عليه ضيعته ويحوطه من ورائه) إنها طبيعة الأشياء أن يقف المسلم الحق الصادق من أخيه المسلم هذا الموقف السامي النبيل، ولو أراد أن يقف منه غير هذا الموقف لما استطاع، إذ ما كان لمن يعيش في ذلك الأفق العالي الوضيء أن يهبط في مواقفه إلى مستوى الفردية والأنانية والمنفعة الخاصة؛ فكل إناء بالذي فيه ينضح، والزهر لا ينفح إلا الشذا، والأرض الطيبة لا تخرج إلا النبات الطيب، ولله در الشاعر إذ يقول:

وهل ينبت الخطي إلا وشيجه \* وتغرس إلا في منابتها النخل.

### (باب ما لا يجوز من اللعب والمزاح)

٢٤١ - حدثنا عاصم بن علي قال: حدثنا ابن أبي ذئب، عن عبد الله بن السائب، عن أبيه، عن جده رضي الله عنه قال: سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم - يعني - يقول: (لا يأخذ أحدكم متاع صاحبه لاعبا ولا جادا، فإذا أخذ أحدكم عصا صاحبه فليردها إليه) ١.

١ أخرجه أحمد (٢٢١ / ٤)، رقم (١٧٩٦٩)، وعبد بن حميد (ص ١٦٢، رقم ٤٣٧)، وأبو داود (٣٠١ / ٤)، رقم (٥٠٣)، والترمذي (٤٦٢ / ٤)، رقم (٢١٦٠)، وابن أبي عاصم في الأحاد والمثاني (٣٢٥ / ٥)، رقم (٢٨٦٧)، والدولابي في الكنى والأسماء (١٤٥ / ٢)، والطحاوي في شرح معاني الآثار (٢٤٣ / ٤)، وفي شرح مشكل الآثار (١٦٢٤)، والطبراني في الكبير (٢٢ / رقم ٦٣٠)، والحاكم (٣ / ٧٣٩، رقم ٦٦٨٦)، والبيهقي

## فقه الباب :

المنزح - بفتح الميم . لغة :- هو الدعابة وقيل المزاح بالضم اسم المزاح بالكسر، وقيل بالضم اسم من مزح يمزح، وبالكسر مصدر مازح، وفي القاموس: مزح كمنع مزحا ومزاحة ومزاحا: دعب، ومازحه ممازحة ومزاحا - بالكسر - وتمازحا. ثم المزاح انبساط مع الغير من غير إيذاء، فإن بلغ الإيذاء يكون سخرية. وأما في اصطلاح العلماء فقد عرفه الزبيدي في تاج العروس بقوله ( هو المباشطة إلى الغير على جهة التلطف والاستعطاف دون أذيه ).

قال الماوردي رحمه الله: ( العاقل يتوخى حالين لا ثالث لهما: - أحدهما: - إيناس المصاحبين، والتودد إلى المخاطبين، وهذا يكون مما أنس من جميل القول وبسط من مستحسن الفعل. والثاني: - أن ينفي بالمزاح ما طرأ عليه، وحدث به من هم، وقد قيل: - لا بد للمصدر أن ينفث ) أما حكم المزاح فالأصل فيه الإباحة بل ربما كان مستحبا. قال الحافظ ( فإن صادف - أي المزاح المباح - مصلحة مثل تطيب نفس المخاطب ومؤانسته فهو مستحب ) إلا أن حكم الإباحة الذي هو الأصل، لا بد فيه من قيود منها :

١ - لا يكون فيه شيء من الاستهزاء بالدين : فإن ذلك من نواقض الإسلام قال تعالى : ( ولئن سألتهم ليقولن إنما كنا نخوض ونلعب قل أبالله وآياته ورسوله كنتم تستهزون - لا تعتذروا قد كفرتم بعد إيمانكم) التوبة/٦٥-٦٦ ، قال ابن تيمية رحمه الله : (الاستهزاء بالله وآياته ورسوله كفر يكفر به صاحبه بعد إيمانه)

---

في السنن (٩٢ / ٦)، رقم (١١٢٧٩)، وفي الشعب (٥٤٩٤)، والبغوي في شرح السنة (٢٥٧٢)، والمزي في تهذيب الكمال (٥٥٧ / ١٤) والحديث قال عنه الترمذي: حسن غريب، وقال ابن مفلح في الآداب الشرعية (٤٠٥ / ٣): إسناده صحيح، وقال العيني في نخب الأفكار (٢٥١ / ١٣): إسناده حسن، وحسنه العلامة الألباني في صحيح أبي داود، وصححه الوادعي في الصحيح المسند مما ليس في الصحيحين (١٢١٨)، وقال الأرئوط ومن معه في تحقيق المسند (٤٦٠ / ٢٩): إسناده صحيح، وحسنه العدوي في تعليقه على المنتخب (٤٣٧).



وكذلك الاستهزاء ببعض السنن ، ومما انتشر كالأستهزاء باللحية أو الحجاب ، أو بتقصير الثوب أو غيرها .

قال العلامة العثيمين في المجموع الثمين (١/٦٣) : فجانب الربوبية والرسالة والوحي والدين جانب محترم لا يجوز لأحد أن يبعث فيه لا باستهزاء يضحك ، ولا بسخرية ، فإن فعل فإنه كافر ، لأنه يدل على استهائه بالله عز وجل ورسله وكتبه وشرعه ، وعلى من فعل هذا أن يتوب إلى الله عز وجل مما صنع ، لأن هذا من النفاق ، فعليه أن يتوب إلى الله ويستغفر ويصلح عمله ويجعل في قلبه خشية من الله عز وجل وتعظيمه وخوفه ومحبه ، والله ولي التوفيق .

٢- لا يكون المزاح إلا صدقا : قال صلى الله عليه وسلم : (ويل للذي يحدث فيكذب ليضحك به القوم ويل له) ١ .

وقال صلى الله عليه وسلم محذرا من هذا المسلك الخطير الذي اعتاده بعض المهرجين : (إن الرجل ليتكلم بالكلمة ليضحك بها جلساءه يهوي بها في النار أبعد من الثريا) ٢ .

---

١ أخرجه أحمد (٥/٥ ، رقم ٢٠٠٥٨) ، وأبو داود (٤/٢٩٧ ، رقم ٤٩٩٠) ، والترمذي (٤/٥٥٧ ، رقم ٢٣١٥) ، والطبراني (١٩/٤٠٣ ، رقم ٩٥١) ، والحاكم (١/١٠٨ ، رقم ١٤٢) ، والدارمي (٢/٣٨٢ ، رقم ٢٧٠٢) ، وهناد في الزهد (٢/٥٥٤ ، رقم ١١٥٠) ، والنسائي في الكبرى (٦/٥٠٩ ، رقم ١١٦٥٥) ، والرويانى (٢/١٠٧ ، رقم ٩١٠) والحديث حسنه الترمذي ، وحسنه ابن مفلح في الآداب الشرعية (١/٢٢) ، وقال الحافظ في بلوغ المرام (٣٠٦) : إسناده قوي ، وحسنه العلامة الألباني في صحيح الجامع (٧١٣٦) ، وحسنه الأرئوط ومن معه في تحقيق المسند (٣٣/٢٤٤) .

٢ أحمد (٢/٤٠٢ ، رقم ٩٢٠٩) ، وابن المبارك في الزهد (٩٤٨) ، وابن أبي الدنيا في الصمت (٧١) ، وابن حبان (١٣/٢٤ ، رقم ٥٧١٦) ، وابن عدى (٣/٢٢٤ ، ترجمة ٧١٨ زبير بن سعيد الهاشمي) ، وأبو نعيم في الحلية (٣/١٦٤) والحديث قال عنه الإمام أبي حاتم الرازي كما في العلالة لابنه (٦/١٤٩) : هذا حديث منكر؛ فإن هذا الحديث لم يروه إلا بهز بن حكيم ، عن أبيه ، عن جده ، عن النبي ، وقال العراقي في المغني : إسناده حسن ، وحسنه العلامة الألباني في التعليقات الحسان ، وقال الأرئوط ومن معه في تحقيق المسند (١٥/١٢١) : حسن لغيره ، وهذا إسناده ضعيف لضعف الزبير بن سعيد .

٣- عدم الترويع : خاصة ممن لديهم نشاط وقوة أو بأيديهم سلاح أو قطعة حديد أو يستغلون الظلام وضعف الناس ليكون ذلك مدعاة إلى الترويع والتخويف ، عن أبي ليلى قال : (حدثنا أصحاب محمد صلى الله عليه وسلم أنهم كانوا يسيرون مع النبي صلى الله عليه وسلم ، فنام رجل منهم فانطلق بعضهم إلى جبل فأخذوه ففزع ، فقال رسول الله عليه وسلم : ( لا يحل لمسلم أن يروع مسلماً ) ١ .

٤- الاستهزاء والغمز واللمز : الناس مراتب في مداركهم وعقولهم وتفاوت شخصياتهم وبعض ضعاف النفوس - أهل الاستهزاء والغمز واللمز - قد يجدون شخصا يكون لهم سلماً للإضحاك والتندر - والعياذ بالله - وقد نهى الله عز وجل عن ذلك فقال تعالى : ( يا أيها الذين آمنوا لا يسخر قوم من قوم عسى أن يكونوا خيراً منهم ولا نساء من نساء عسى أن يكن خيراً منهن ولا تلمزوا أنفسكم ولا تنابزوا بالألقاب بئس الاسم الفسوق بعد الإيمان ) الحجرات/ ١١ ، قال ابن كثير في تفسيره : ( المراد من ذلك احتقارهم واستصغارهم والاستهزاء بهم ، وهذا حرام ، ويعد من صفات المنافقين )

والبعض يستهزأ بالخلقة أو بالمشية أو المركب ويخشى على المستهزئ أن يجازيه الله عز وجل بسبب استهزائه . وحذر صلى الله عليه وسلم من السخرية والإيذاء ، لأن ذلك طريق العداوة والبغضاء قال صلى الله عليه وسلم : ( المسلم أخو المسلم لا يظلمه ولا يخذله ولا يحقره ، التقوى ها هنا - ويشير إلى صدره ثلاث مرات - بحسب امرئ من الشر أن يحقر أخاه المسلم ، كل المسلم على المسلم حرام ، دمه وماله وعرضه ) رواه مسلم .

---

١ أخرجه أحمد (٣٦٢/٥ ، رقم ٢٣١١٤) ، وهناد (٦٢٤/٢ ، رقم ١٣٤٥) ، وأبو داود (٣٠١/٤) ، رقم ٥٠٠٤ ، القضاعي في مسند الشهاب (٨٧٨) ، والبيهقي في السنن (٢٤٩/١٠ ، رقم ٢٠٩٦٦) وفي الآداب (٤١١) والحديث صححه العلامة الألباني في صحيح أبي داود ، وصححه الوادعي في الصحيح المسند مما ليس في الصحيحين (١٤٦٣) ، وقال عنه الأرئوط ومن معه في تحقيق المسند (١٦٣/٣٨) : إسناده صحيح .

٥- أن لا يكون المزاح كثيرا : فإن البعض يغلب عليهم هذا الأمر ويصبح ديدنا لهم ، وهذا عكس الجد الذي هو من سمات المؤمنين ، والمزاح فسحة ورخصة لاستمرار الجد والنشاط والترويح عن النفس .

قال عمر بن عبد العزيز رحمه الله : " اتقوا المزاح ، فإنه حمقة تورث الضغينة " قال الإمام النووي رحمه الله : " المزاح المنهي عنه هو الذي فيه إفراط ويداوم عليه ، فإنه يورث الضحك وقسوة القلب ، ويشغل عن ذكر الله تعالى : ويؤول في كثير من الأوقات إلى الإيذاء ، ويورث الأحقاد ، ويسقط المهابة والوقار ، فأما من سلم من هذه الأمور فهو المباح الذي كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يفعله .

وقال بدر الدين الغزي في كتابه الموسوم في المزاح في المزاح "قد ورد في ذم المزاح و مدحه أخبار، فحملنا ما ورد في ذمه على ما إذا وصل إلى حد المبالغة والإكثار".

٧- معرفة مقدار الناس : فإن البعض يمزح مع الكل بدون اعتبار ، فللعالم حق ، وللكبير تقديره ، وللشيخ توقيره ، ولهذا يجب معرفة شخصية المقابل فلا يمازح السفهيه ولا الأحمق ولا من لا يعرف . وفي هذا الموضوع قال عمر بن عبد العزيز : (اتقوا المزاح ، فإنه يذهب المروءة) . وقال سعد بن أبي وقاص : " اقتصر في

مزاحك ، فإن الإفراط فيه يذهب البهاء ، ويجرى عليك السفهاء "

٧- أن يكون المزاح بمقدار الملح للطعام : قال صلى الله عليه وسلم : (لا تكثر الضحك فإن كثرة الضحك تميت القلب) وقد تقدم تخريجه في أصل الكتاب .

وقال عمر بن الخطاب رضي الله عنه : (من كثر ضحكه قلت هيئته ، ومن مزح استخف به ، ومن أكثر من شيء عرف به) . فإياك إياك المزاح فإنه يجري عليك

الطفل والدنس النذلا ويذهب ماء الوجه بعد بهائه ويورثه من بعد عزته ذلا

٨- ألا يكون فيه غيبة : وهذا مرض خبيث ، ويزين لدى البعض أنه يحكي ويقال بطريقة المزاح ، وإلا فإنه داخل في حديث النبي صلى الله عليه وسلم : (ذكرك أخاك بما يكره) رواه مسلم .

٩- اختيار الأوقات المناسبة للمزاح : كأن تكون في رحلة برية ، أو في حفل سمر ، أو عند ملاقاته صديق ، تتبسط معه بنكتة لطيفة ، أو طرفة عجيبة ، أو مزحة خفيفة ، لتدخل المودة على قلبه والسرور على نفسه ، أو عندما تتأزم المشاكل الأسرية ويغضب أحد الزوجين ، فإن الممازحة الخفيفة تزيل الوحشة وتعيد المياه إلى مجاريها .

أيها المسلم :

قال رجل لسفيان بن عيينة رحمه الله : المزاح هجنة أي مستنكر ! فأجابه قائلا : " بل هو سنة ، ولكن لمن يحسنه ويضعه في موضعه "

والأمة اليوم وإن كانت بحاجة إلى زيادة المحبة بين أفرادها وطرده السأم من حياتها ، إلا أنها أغرقت في جانب الترويح والضحك والمزاح فأصبح ديدنها وشغل مجالسها وسمرها ، فتضيع الأوقات ، وتفنى الأعمار ، وتمتلئ الصحف بالهزل واللعب . قال صلى الله عليه وسلم : (لو علمتم ما أعلم لضحكتم قليلا ولبكيتم كثيرا) قال في فتح الباري : (المراد بالعلم هنا ما يتعلق بعظمة الله وانتقامه ممن يعصيه ، والأهوال التي تقع عند النزاع والموت وفي القبر ويوم القيامة)

وعلى المسلم والمسلمة أن ينزع إلى اختيار الرفقة الصالحة الجادة في حياتها ممن يعينون على قطع ساعات الدنيا والسير فيها إلى الله عز وجل بجد وثبات ، ممن يتأسون بالأخيار والصالحين ، قال بلال بن سعد : (أدركتهم يشهدون بين الأغراض ، ويضحك بعضهم إلى بعض ، فإذا كان الليل كانوا رهبانا)

وسئل ابن عمر رضي الله عنهما : " هل كان أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم يضحكون قال : نعم ، والإيمان في قلوبهم مثل الجبال . فعليك بأمثال هؤلاء فرسان النهار ، رهبان الليل .

**مسألة :** الواجب على المسلم أن يحفظ لسانه ، فلا يتكلم بما يغضب الله تعالى على سبيل المزاح ، ورب كلمة يتكلم بها الإنسان ، وهو لا يظن أن لها شأنا ، تكون

سبب هلاكه وعذابه ، والعياذ بالله . فعن أبي هريرة رضي الله عنه أن النبي صلى الله عليه وسلم قال : (إن العبد ليتكلم بالكلمة ما يتبين فيها ، يزل بها في النار أبعد مما بين المشرق) رواه البخاري (٦٤٧٧) ومسلم (٢٩٨٨) ، وفي رواية الترمذي (٢٣١٤) : (إن الرجل ليتكلم بالكلمة لا يرى بها بأسا يهوي بها سبعين خريفا في النار) وصححه الألباني في صحيح الترمذي. وعن بلال المزني رضي الله عنه أن النبي صلى الله عليه وسلم قال : (وإن أحدكم ليتكلم بالكلمة من سخط الله ما يظن أن تبلغ ما بلغت ، فيكتب الله عليه بها سخطه إلى يوم يلقاه) ١ .

وقد ذكر أهل العلم أن الاستهزاء بالملائكة أو بغيرهم من الأمور الغيبية ، خروج عن الإسلام واستدلوا بقول الله عز وجل : (ولئن سألتهم ليقولن إنما كنا نخوض ونلعب قل أبالله وآياته ورسوله كنتم تستهزئون . لا تعتذروا قد كفرتم بعد إيمانكم إن نعف عن طائفة منكم نعذب طائفة بأنهم كانوا مجرمين) التوبة/٦٥-٦٦ .

قال ابن حزم في الفصل في الملل والأهواء والنحل (١٤٢/٣) : وصح بالنص أن كل من استهزأ بالله تعالى ، أو بملك من الملائكة ، أو بنبي من الأنبياء عليهم السلام ، أو بآية من القرآن ، أو بفريضة من فرائض الدين ، فهي كلها آيات الله تعالى ، بعد بلوغ الحجة إليه ، فهو كافر " انتهى .

وقال في المحلى (٤١٣/١١) : كل من سب الله تعالى أو استهزأ به ، أو سب ملكا من الملائكة أو استهزأ به ، أو سب نبيا من الأنبياء أو استهزأ به ، أو سب آية من

---

١ أخرجه مالك في الموطأ (٩٨٥/٢ ، رقم ١٧٨١) ، وأحمد (٤٦٩/٣ ، رقم ١٥٨٩٠) ، وعبد بن حميد (ص ١٤٠ ، رقم ٣٥٨) ، والترمذي (٥٥٩/٤ ، رقم ٢٣١٩) ، وابن ماجه (١٣١٢/٢ ، رقم ٣٩٦٩) ، وابن حبان (٥٢٠/١ ، رقم ٢٨٧) ، وابن قانع (٧٧/١) ، والطبراني (٣٦٧/١ ، رقم ١١٢٩) والحاكم (١٠٦/١ ، رقم ١٣٧) ، وأبو نعيم في الحلية (١٨٧/٨) ، والبيهقي في الكبرى (١٦٥/٨ ، رقم ١٦٤٤٣) والحديث قال عنه الترمذي : حسن صحيح ، وصححه العلامة الألباني في صحيح الجامع (١٦١٩) وفي الصحيحة (٨٨٨) ، وقال الأرئؤوط في تحقيق المسند : صحيح لغيره .

آيات الله تعالى أو استهزأ بها ، والشرائع كلها والقرآن من آيات الله تعالى ، فهو بذلك كافر ، مرتد ، له حكم المرتد " انتهى .

### (باب الدال على الخير)

٢٤٢ - حدثنا محمد بن كثير قال: أخبرنا سفيان، عن الأعمش، عن أبي عمرو الشيباني، عن أبي مسعود الأنصاري رضي الله عنه قال: (جاء رجل إلى النبي صلى الله عليه وسلم فقال: إني أبدع بي فاحملني، قال: «لا أجد، ولكن انت فلانا، فلعله أن يحملك، فأتاه فحمله، فأتى النبي صلى الله عليه وسلم فأخبره، فقال: من دل على خير فله مثل أجر فاعله) ١.

#### فقه الباب :

قوله في الحديث : (أبدع بي) على بناء المفعول، يقال: أبدعت الراحلة إذا انقطعت عن السير مكالال. جعل انقطاعها عما كانت مستمرة عليه إبداعاً عنها، أي إنشاء أمر خارج عما أعتيد منها. ويقال: أبدع بالرجل إذا كلت ركابه أو عطبت وبقي منقطعاً به. ولما حول للمفعول صار الظرف نائبه كسير بعمره. (فاحملني) بهمزة الوصل أي أركبني واجعلني محمولاً على دابة غيرها. (فقال) - صلى الله عليه وسلم - (ما عندي) أي لا أجد ما أحملك عليه. (من دل) أي بالقول أو الفعل أو الإشارة أو الكتابة (على خير) أي علم أو عمل مما فيه أجر وثواب. (فله) أي فللدال (مثل أجر فاعله) أي من غير أن ينقص من أجره شيء، قاله القاري. وقال المناوي: فله مثل أجر فاعله أي لإعانتته عليه. وهذا إذا حصل ذلك الخير وإلا فله ثواب دلالتة. قال النووي: المراد أن له ثواباً بذلك كما أن لفاعله ثواباً. ولا يلزم أن يكون قدر ثوابهما سواء - انتهى. وذهب بعض الأئمة إلى أن المثل المذكور في هذا الحديث ونحوه إنما هو بغير تضعيف. وقال القرطبي: إنه مثله سواء في القدر والتضعيف؛ لأن الثواب

---

١ أخرجه مسلم (١٨٩٣).

على الأعمال إنما هو تفضل من الله، يهبه لم يشاء وعلى أي شيء صدر منه خصوصاً إذا صحت النية التي هي أصل الأعمال في طاعته عجز عن فعلها لمانع منع منها. فلا بُعد في مساواة أجر ذلك العاجز لأجر القادر والفاعل أو يزيد عليه، قال: وهذا جارٍ في كل ماورد مما يشبه ذلك الحديث، كذا في السراج المنير. انتهى مراعاة المفاتيح .

وقال المناوي في الفيض (١٢٧/٦) (تنبيه) علم من هذا الحديث وحديث من دعا إلى هدى المتقدم أن كل أجر حصل للدال والداعي حصل للمصطفى صلى الله عليه وسلم مثله زيادة على ما له من الأجر الخاص من نفسه على دلالته أو هدايته للمهتدي وعلى ما له من الأجور على حسناته الخاصة من الأعمال والمعارف والأجور التي لا تصل جميع أمته إلى عرف نشرها ولا يبلغون عشر عشرها وهكذا نقول إن جميع حسناتنا وأعمالنا الصالحة وعبادات كل مسلم مسطرة في صحائف نبينا صلى الله عليه وسلم زيادة على ما له من الأجر ويحصل له من الأجور بعدد أمته أضعافاً مضاعفة لا تحصى يقصر العقل عن إدراكها لأن كل مهد ودال وعالم يحصل له أجر إلى يوم القيامة ويتجدد لشيخه في الهداية مثل ذلك الأجر ولشيخ شيخه مثلاًه وللشيخ الثالث أربعة والرابع ثمانية وهكذا تضعف في كل مرتبة بعدد الأجور الحاصلة قبله إلى أن ينتهي إلى المصطفى صلى الله عليه وسلم إذا فرضت المراتب عشرة بعد النبي صلى الله عليه وسلم كان للنبي صلى الله عليه وسلم من الأجر ألف وأربعة وعشرون فإذا اهتدى بالعاشر حادي عشر صار أجر النبي صلى الله عليه وسلم ألفين وثمانية وأربعين وهكذا كل ما زاد واحداً يتضاعف ما كان قبله أبداً إلى يوم القيامة وهذا أمر لا يحصره إلا الله فكيف إذا أخذ مع كثرة الصحابة والتابعين والمسلمين في كل عصر وكل واحد من الصحابة يحصل له بعدد الأجور الذي ترتبت على فعله إلى يوم القيامة وكل ما يحصل لجميع الصحابة حاصل بجملته للنبي صلى الله عليه وسلم وبه يظهر رجحان السلف على الخلف وأنه كلما ازداد الخلف ازداد

أجر السلف وتضاعف ومن تأمل هذا المعنى ورزق التوفيق انبعثت همته إلى التعليم ورغب في نشر العلم ليتضاعف أجره في الحياة وبعد الممات على الدوام ويكف عن إحداث البدع والمظالم من المكوس وغيرها فإنها تضاعف عليه السيئات بالطريق المذكور ما دام يعمل بها عامل فليتأمل المسلم هذا المعنى وسعادة الدال على الخير وشقاوة الدال على الشر وقد مر بعض هذا في حديث من دعا .

**مسألة :** قال شيخ الإسلام ابن تيمية في رسالة له عن إهداء الثواب إلى النبي صلى الله عليه وسلم (ص/ ١٢٥-١٢٦) : لم يكن من عمل السلف أنهم يصلون ويصومون ويقرؤون القرآن ويهدون للنبي صلى الله عليه وسلم ، كذلك لم يكونوا يتصدقون عنه، ويعتقون عنه ؛ لأن كل ما يفعله المسلمون فله مثل أجر فعلهم من غير أن ينقص من أجورهم شيئاً انتهى .

وقال العلامة العثيمين في "الشرح الممتع" (٢١٣/٣) : " بعض المحبين للرسول عليه الصلاة والسلام يهدون إليه القرب ؛ كالختمة والفاتحة على روح محمد كما يقولون وما أشبه ذلك ، فنقول : هذا من البدع ومن الضلال . أسألك أيها المهدي للرسول عبادة ، هل أنت أشد حبا للرسول عليه الصلاة والسلام من أبي بكر وعمر وعثمان وعلي ؟ إن قال : نعم ، قلنا : كذبت ، ثم كذبت ، ثم كذبت ، ثم كذبت .

وإن قال : لا ، قلنا : لماذا لم يهد أبو بكر والخلفاء بعده للرسول صلى الله عليه وسلم ختمة ولا فاتحة ولا غيرها ؟ فهذا بدعة . ثم إن عملك الآن وإن لم تهد ثوابه سيكون للرسول صلى الله عليه وسلم مثله ، فإذا أهديت الثواب ، فمعناه أنك حرمت نفسك من الثواب فقط ، وإلا فالرسول صلى الله عليه وسلم مثل عملك أهديت أم لم تهد " انتهى .

وجاء في "فتاوى اللجنة الدائمة" (٥٨/٩-٥٩) : " لا يجوز إهداء الثواب للرسول صلى الله عليه وسلم ، لا ختم القرآن ولا غيره ؛ لأن السلف الصالح من الصحابة



رضي الله عنهم ومن بعدهم لم يفعلوا ذلك ، والعبادات توقيفية ، وقد قال عليه الصلاة والسلام : (من عمل عملا ليس عليه أمرنا فهو رد) ، وهو صلى الله عليه وسلم له مثل أجور أمته في كل عمل صالح تعمله ؛ لأنه هو الذي دعاها إلى ذلك ، وأرشدنا إليه ، وقد صح عنه صلى الله عليه وسلم أنه قال : (من دل على خير فله مثل أجر فاعله) " انتهى .

### (باب العفو والصفح عن الناس)

- ٢٤٣ - حدثنا عبد الله بن عبد الوهاب قال: حدثنا خالد بن الحارث قال: حدثنا شعبة، عن هشام بن زيد، عن أنس رضي الله عنه، (أن يهودية أتت النبي صلى الله عليه وسلم بشاة مسمومة، فأكل منها، فجيء بها، ف قيل: ألا نقتلها؟ قال: لا، قال: فما زلت أعرفها في لهوات رسول الله صلى الله عليه وسلم) ١.
- ٢٤٤ - حدثنا محمد بن سلام قال: حدثنا أبو معاوية قال: حدثنا هشام، عن وهب بن كيسان قال: سمعت عبد الله بن الزبير رضي الله عنه يقول على المنبر: {خذ العفو} وأمر بالعرف وأعرض عن الجاهلين، قال: (والله ما أمر بها أن تؤخذ إلا من أخلاق الناس، والله لا أخذنها منهم ما صحبتهم) ٢.
- ٢٤٥ - حدثنا محمد بن سلام قال: أخبرنا محمد بن فضيل بن غزوان، عن ليث، عن طاوس، عن ابن عباس رضي الله عنهما قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: (علموا ويسروا ولا تعسروا، وإذا غضب أحدكم فليسكت) ٣.

١ أخرجه البخاري (٢٦١٧)، ومسلم (٢١٩٠).

٢ أخرجه البخاري (٤٦٤٣).

٣ أخرجه أحمد (٢٣٩ / ١)، رقم (٢١٣٦)، والطيالسي (ص ٣٤٠، رقم ٢٦٠٨)، وابن أبي شيبة (٨ / ٥٣٢ و ٩ / ٦٠)، وابن عدى (٦ / ٨٩)، ترجمة ١٦١٧ ليث بن أبي سليم، والبخاري (١٥٢ و ١٥٣ - كشف)، والقضاعي في مسند الشهاب (٧٦٤)، والطبراني (١٠٩٥١)، والبيهقي في الشعب (٨٢٨٦)، والديلمي (٣ / ٩، رقم ٤٠٠٣) والحديث ضعفه ابن عدي، وأشار الذهبي إلى ضعفه في الميزان (٣ / ٤٢٢)، وقال العلامة الألباني في الصحيحة (١٣٧٥): هذا سند ضعيف، ليث كان اختلط. لكن تابعه أبو جناب عن طاووس عن ابن

## فقه الباب :

قوله في الحديث الأول (فقليل ألا نقتلها قال لا) قال الحافظ في الفتح (٤٩٧/٧)  
قال ابن إسحاق: لما اطمأن النبي صلى الله عليه وسلم بعد فتح خيبر أهدت له زينب  
بنت الحارث امرأة سلام بن مشكم شاة مشوية، وكانت سألت: أي عضو من الشاة  
أحب إليه؟ قيل لها: الذراع، فأكثر فيها من السم، فلما تناول الذراع لآك منها  
مضغه ولم يسغها، وأكل معه بشر بن البراء فأساغ لقمته، فذكر القصة، وأنه صفح  
عنها، وأن بشر بن البراء مات منها. وروى البيهقي من طريق سفيان بن حسين عن  
الزهري عن سعيد بن المسيب وأبي سلمة عن أبي هريرة "أن امرأة من اليهود أهدت  
لرسول الله صلى الله عليه وسلم شاة مسمومة فأكل، فقال لأصحابه: أمسكوا فإنها  
مسمومة. وقال لها: ما حملك على ذلك؟ قالت. أردت إن كنت نبيا فيطلعك الله،  
وإن كنت كاذبا فأريح الناس منك، قال فما عرض لها" ومن طريق أبي نضرة عن  
جابر نحوه فقال: "فلما يعاقبها" وروى عبد الرزاق في مصنفه عن معمر عن الزهري  
عن أبي بن كعب مثله وزاد: "فاحتجم على الكاهل" قال قال الزهري. "فأسلمت  
فتركها" قال معمر: والناس يقولون قتلها. وأخرج ابن سعد عن شيخه الواقدي بأسانيد  
متعددة له هذه القصة مطولة وفي آخره: "قال فدفعها إلى ولاية بشر بن البراء  
فقتلوها" قال الواقدي: وهو الثبت. وأخرج أبو داود من طريق يونس عن الزهري عن

---

عباس به دون قوله: "و بشروا و لا تنفروا". رواه أبو جعفر البخاري الرزاز في "جزء من الأمالي" (١٢). قلت:  
بيد أن هذه المتابعة لا تفيد الحديث قوة لأن أبا جناب هذا و اسمه يحيى بن أبي حية الكلبي قال الحافظ: "  
ضعفوه لكثرة تدليسه". فيحتمل أنه تلقاه عن ليث ثم دلسه! و الحديث بيض المناوي لإسناده، و لم يزد على  
قوله: "زاد في الأصل (يعني الجامع الكبير) و حسن". قلت: ولعله يعني حسن لغيره و إلا فضعفه بين لا يخفى،  
لكن وجدت له شاهدا رواه ابن شاهين في "الفوائد" (ق ١١٢ / ١) من طريق إسماعيل بن حفص الأبلبي حدثنا  
أبو بكر بن عياش عن أبي حصين عن أبي صالح عن أبي هريرة مرفوعا بلفظ: "إذا غضبت فاسكت". قلت: و  
هذا إسناد حسن، الأبلبي هذا قال الحافظ: "صدوق". و من فوقه من رجال البخاري. و سائر الحديث شواهد  
معروفة، فالحديث صحيح إن شاء الله تعالى. ١. ه و قال الأرئوط ومن معه في تحقيق المسند (٤ / ٣٩): حسن  
لغيره، وهذا إسناد ضعيف، ليث - وهو ابن أبي سليم - رمي بالاختلاط.

جابر نحو رواية معمر عنه، وهذا منقطع لأن الزهري لم يسمع من جابر، ومن طريق محمد بن عمرو عن أبي سلمة نحوه مرسلاً. قال البيهقي: وصله حماد بن سلمة عن محمد بن عمرو عن أبي سلمة عن أبي هريرة، قال البيهقي. يحتمل أن يكون تركها أولاً ثم لما مات بشر بن البراء من الأكلة قتلها، وبذلك أجاب السهيلي وزاد: أنه كان تركها لأنه كان لا ينتقم لنفسه، ثم قتلها يبشر قصاصاً. قلت: ويحتمل أن يكون تركها لكونها أسلمت، وإنما أخرج قتلها حتى مات بشر لأن بموته تحقق وجوب القصاص بشرطه ١. هـ

وقوله: (لهوات)، جمع: لهات، بفتح اللام، قال الجوهري: اللهات الهنة المطبقة في أقصى سقف الحلق، والجمع اللهات، واللهوات واللهيات، وقال عياض: هي اللحمية التي بأعلى الحنجرة من أقصى الفم، وقال الداودي: لهواته، ما يبدو من فيه عند التسم، وفي (المغرب) اللهات: لحمية مشرفة على الحلق. وقوله فما زلت أعرفها أي العلامة كأنه بقي للسمة علامة وأثر من سواد أو غيره .

**مسألة:** معنى العفو لغة: يقال عَفَا يَعْفُو عَفْوَاً فهو عَافٍ وَعَفُوٌّ، وَالْعَفْوَ؛ من الْعَفْوِ وهو التَّجَاوُزُ عن الذنب وتَرْكُ الْعِقَابِ عليه وأَصْلُهُ الْمَحْوُ وَالطَّمْسُ. لسان العرب (١٥ / ٧٢).

وقال الخليل كما في معجم مقاييس اللغة (٥٦/٤): وكلُّ مَنْ استحقَّ عِقَابَهُ فتركتَه فقد عفوت عنه. وقد يكون أن يعفُو الإنسان عن الشيء بمعنى الترك، ولا يكون ذلك عن استحقاق.

وأما معنى العفو اصطلاحاً: فهو التجاوز عن الذنب وترك العقاب وأصله المحو والطمس . تحفة الأحوذى (١٤٣ / ٦) .

وقال الراغب في مفردات ألفاظ القرآن (ص ٥٧٤) : العفو هو التجافي عن الذنب. قال تعالى: (فَمَنْ عَفَا وَأَصْلَحَ) [الشورى: ٤٠] ، (وَأَنْ تَعْفُوا أَقْرَبُ لِلتَّقْوَى)

[البقرة: ٢٣٧]، (ثُمَّ عَفَوْنَا عَنْكُمْ) [البقرة: ٥٢]، (إِنْ نَعَفُ عَنْ طَائِفَةٍ مِنْكُمْ)

[التوبة: ٦٦]، (فَاعْفُ عَنْهُمْ) [آل عمران: ١٥٩] (١.هـ).

وقيل: (هو القصد لتناول الشيء والتجاوز عن الذنب) كما في التوقيف على مهمات التعاريف للمناوي (ص ٥١٨) .

ومعنى الصفح لغة: تقول صَفَحَ عَنْهُ يَصْفَحُ صَفْحًا أَعْرَضَ عَنْ ذَنْبِهِ وَهُوَ صَفُوحٌ وَصَفَّاحٌ عَفُوٌّ وَالصَّفُوحُ الْكَرِيمُ لِأَنَّهُ يَصْفَحُ عَمَّنْ جَنَى عَلَيْهِ وَاسْتَصَفَّحَهُ ذَنْبَهُ اسْتَغْفَرَهُ إِيَّاهُ وَطَلَبَ أَنْ يَصْفَحَ لَهُ عَنْهُ. لسان العرب (٢/ ٥١٢).

ومعنى الصفح اصطلاحاً: هو ترك التأنيب وهو أبلغ من العفو فقد يعفو ولا يصفح، وصفحته عنه أوليته مني صفحة جميلة معرضاً عن ذنبه بالكلية ولذلك قال: (فَاعْفُوا وَاصْفَحُوا حَتَّى يَأْتِيَ اللَّهُ بِأَمْرِهِ) [البقرة: ١٠٩] وقد يعفو الإنسان ولا يصفح. قال:

(فَاصْفَحْ عَنْهُمْ وَقُلْ سَلَامٌ) [الزخرف: ٨٩]، (فَاصْفَحِ الصَّفْحَ الْجَمِيلَ)

[الحجر: ٨٥]، (أَفَنَضْرِبُ عَنْكُمْ الذِّكْرَ صَفْحًا). التوقيف على مهمات التعاريف

للمناوي (ص ٤٥٧).

والعفو والصفح متقاربان في المعنى:

قال الراغب: الصفح: ترك التثريب، وهو أبلغ من العفو وقد يعفو الإنسان ولا يصفح. وقال البيضاوي: العفو ترك عقوبة المذنب، والصفح: ترك لومه.

ويدل عليه قوله تعالى: فَاعْفُوا وَاصْفَحُوا [البقرة: ١٠٩]. ترقياً في الأمر بمكارم

الأخلاق من الحسن إلى الأحسن، ومن الفضل إلى الأفضل. الفروق لأبي هلال

العسكري (ص ٣٦٢).

الفرق بين العفو والمغفرة: العفو: ترك العقاب على الذنب. والمغفرة: تغطية الذنب

بإيجاب المثوبة. ولذلك كثرت المغفرة من صفات الله تعالى دون صفات العباد، فلا

يقال: استغفر السلطان كما يقال: استغفر الله.

وقيل: العفو: إسقاط العذاب. والمغفرة أن يستر عليه بعد ذلك جرمه صونا له عن عذاب الخزي والفضيحة، فإن الخلاص من عذاب النار إنما يطلب إذا حصل عقبيه الخلاص من عذاب الفضيحة. فالعفو: إسقاط العذاب الجسماني. والمغفرة: إسقاط العذاب الروحاني، والتجاوز يعمهما.

وقال الغزالي: (في العفو مبالغة ليست في الغفور، فإن الغفران ينبئ عن الستر والعفو ينبئ عن المحو، وهو أبلغ من الستر، لأن الستر للشيء قد يحصل مع إبقاء أصله، بخلاف المحو فإن إزالته جملة ورأسا. الفروق لأبي هلال العسكري (ص ٣٦٣). والفرق بين العفو والذل: أن العفو إسقاط حقك جودا وكرما وإحسانا مع قدرتك على الانتقام فتؤثر الترك رغبة في الإحسان ومكارم الأخلاق. بخلاف الذل فإن صاحبه يترك الانتقام عجزا وخوفا ومهانة نفس فهذا مذموم غير محمود ولعل المنتقم بالحق أحسن حالا منه قال تعالى (وَالَّذِينَ إِذَا أَصَابَهُمُ الْبَغْيُ هُمْ يَنْتَصِرُونَ) [الشورى: ٣٩]. الروح لابن قيم الجوزية (ص ٢٤١).

الحث على العفو والصفح من القرآن الكريم:

لقد وردت آيات متضافرة في ذكر العفو والصفح والترغيب فيه، ومن هذه الآيات قوله تعالى: (وَلَا يَأْتَلِ أُولُو الْفَضْلِ مِنْكُمْ وَالسَّعَةِ أَنْ يُؤْتُوا أُولِي الْقُرْبَىٰ وَالْمَسَاكِينَ وَالْمُهَاجِرِينَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَلْيَعْفُوا وَلْيَصْفَحُوا أَلَا تُحِبُّونَ أَنْ يَغْفِرَ اللَّهُ لَكُمْ وَاللَّهُ غَفُورٌ رَحِيمٌ) [النور: ٢٢].

قال ابن كثير في تفسيره (٣١/٦): هذه الآية نزلت في الصديق، حين حلف ألا ينفع مسطح بن أثاثة بنافعة بعدما قال في عائشة ما قال، ... فلما أنزل الله براءة أم المؤمنين عائشة، وطابت النفوس المؤمنة واستقرت، وتاب الله على من كان تكلم من المؤمنين في ذلك، وأقيم الحد على من أقيم عليه، شرع تبارك وتعالى، وله الفضل والمنة، يُعطى الصديق على قريبه ونسيبه، وهو مسطح بن أثاثة، فإنه كان ابن خالة الصديق، وكان مسكيناً لا مال له إلا ما ينفق عليه أبو بكر، رضي الله عنه، وكان من

المهاجرين في سبيل الله، وقد وَلَقَ وَلَقَّةً تاب الله عليه منها، وضُرب الحد عليها. وكان الصديق، رضي الله عنه، معروفاً بالمعروف، له الفضل والأيادي على الأقارب والأجانب. فلما نزلت هذه الآية إلى قوله: (أَلَا تُحِبُّونَ أَنْ يَغْفِرَ اللَّهُ لَكُمْ وَاللَّهُ غَفُورٌ رَحِيمٌ) أي: فإن الجزاء من جنس العمل، فكما تغفر عن المذنب إليك تغفر لك، وكما تصفح نصفحك عنك. فعند ذلك قال الصديق: بلى، والله إنا نحب -يا ربنا- أن تغفر لنا. ثم رَجَعَ إلى مسطح ما كان يصله من النفقة، وقال: والله لا أنزعها منه أبداً، في مقابلة ما كان قال: والله لا أنفعه بنافعة أبداً، فلهذا كان الصديق هو الصديق رضي الله عنه وعن بنته ا.هـ .

(تنبيه) ظل أبو بكر ينفق على مسطح، مع ما قال فلما أنزل الله براءة عائشة من السماء قطع أبو بكر النفقة ، قال ابن أبي جمرة: لو أن أبا بكر قطع النفقة بمجرد خوض مسطح في عرض عائشة لهجره من أجل حظ نفسه، ولكنه لما رأيانه كان يعطيه مع خوضه في عرض عائشة ، ووضع النفقة عنه بعد أن برأها الله من السماء، كان هجران أبي بكر إياه من أجل الدين .

وقال تعالى: (وَسَارِعُوا إِلَى مَغْفِرَةٍ مِنْ رَبِّكُمْ وَجَنَّةٍ عَرْضُهَا السَّمَاوَاتُ وَالْأَرْضُ أُعِدَّتْ لِلْمُتَّقِينَ الَّذِينَ يُنْفِقُونَ فِي السَّرَّاءِ وَالضَّرَّاءِ وَالْكَاطِمِينَ الْغَيْظَ وَالْعَافِينَ عَنِ النَّاسِ وَاللَّهُ يُحِبُّ الْمُحْسِنِينَ) [آل عمران: ١٣٣]

قال السعدي في تفسيره (ص ١٤٨) : قوله تعالى: (وَالْكَاطِمِينَ الْغَيْظَ) أي: إذا حصل لهم من غيرهم أذية توجب غيظهم -وهو امتلاء قلوبهم من الحق، الموجب للانتقام بالقول والفعل-، هؤلاء لا يعملون بمقتضى الطباع البشرية، بل يكظمون ما في القلوب من الغيظ، ويصبرون عن مقابلة المسيء إليهم. وَالْعَافِينَ عَنِ النَّاسِ يدخل في العفو عن الناس، العفو عن كل من أساء إليك بقول أو فعل، والعفو أبلغ من الكظم، لأن العفو ترك المؤاخذة مع السماح عن المسيء، وهذا إنما يكون ممن تحلى بالأخلاق الجميلة، وتخلى عن الأخلاق الرذيلة، وممن تاجر مع الله، وعفا عن عباد الله رحمة

بهم، وإحسانا إليهم، وكراهة لحصول الشر عليهم، وليعفو الله عنه، ويكون أجره على ربه الكريم، لا على العبد الفقير، كما قال تعالى: (فَمَنْ عَفَا وَأَصْلَحَ فَأَجْرُهُ عَلَى اللَّهِ) [الشورى: ٤٠].

- وقال سبحانه: (وَجَزَاءُ سَيِّئَةٍ سَيِّئَةٌ مِثْلُهَا فَمَنْ عَفَا وَأَصْلَحَ فَأَجْرُهُ عَلَى اللَّهِ إِنَّهُ لَا يُحِبُّ الظَّالِمِينَ) [الشورى: ٤٠]

قال ابن عباس رضي الله عنه: من ترك القصاص وأصلح بينه وبين الظالم بالعفو (فَأَجْرُهُ عَلَى اللَّهِ) أي إن الله يأجره على ذلك. قال مقاتل: فكان العفو من الأعمال الصالحة .

قال السعدي في تفسيره (ص ٧٦٠) : ذكر الله في هذه الآية، مراتب العقوبات، وأنها على ثلاث مراتب: عدل وفضل وظلم.

فمرتبة العدل: جزاء السيئة بسيئة مثلها، لا زيادة ولا نقص، فالنفس بالنفس، وكل جارحة بالجارحة المماثلة لها، والمال يضمن بمثله.

ومرتبة الفضل: العفو والإصلاح عن المسيء، ولهذا قال: (فَمَنْ عَفَا وَأَصْلَحَ فَأَجْرُهُ عَلَى اللَّهِ) يجزيه أجرا عظيما، وثوابا كثيرا، وشرط الله في العفو الإصلاح فيه، ليدل ذلك على أنه إذا كان الجاني لا يليق العفو عنه، وكانت المصلحة الشرعية تقتضي عقوبته، فإنه في هذه الحال لا يكون مأمورا به.

وفي جعل أجر العافي على الله ما يهيج على العفو، وأن يعامل العبد الخلق بما يحب أن يعامله الله به، فكما يحب أن يعفو الله عنه، فَلْيَعْفُ عَنْهُمْ، وكما يحب أن يسامحه الله، فليسامحهم، فإن الجزاء من جنس العمل.

وأما مرتبة الظلم: فقد ذكرها بقوله: (إِنَّهُ لَا يُحِبُّ الظَّالِمِينَ) الذين يجنون على غيرهم ابتداء، أو يقابلون الجاني بأكثر من جانيته، فالزيادة ظلم أ.هـ.

وقال تعالى: (يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِنَّ مِنْ أَزْوَاجِكُمْ وَأَوْلَادِكُمْ عَدُوًّا لَكُمْ فَاحْذَرُوهُمْ وَإِنْ تَعَفَّوْا وَتَصَفَّحُوا وَتَغْفِرُوا فَإِنَّ اللَّهَ غَفُورٌ رَحِيمٌ) [التغابن: ١٤].

قال السعدي في تفسيره (ص ٨٦٨) : هذا تحذير من الله للمؤمنين، من الاغترار بالأزواج والأولاد، فإن بعضهم عدو لكم، والعدو هو الذي يريد لك الشر، ووظيفتك الحذر ممن هذه وصفه والنفس مجبولة على محبة الأزواج والأولاد، فنصح تعالى عباده أن توجب لهم هذه المحبة الانقياد لمطالب الأزواج والأولاد، ولو كان فيها ما فيها من المحذور الشرعي ورغبتهم في امتثال أوامره، وتقديم مرضاته بما عنده من الأجر العظيم المشتمل على المطالب العالية والمحاب الغالية، وأن يؤثروا الآخرة على الدنيا الفانية المنقضية، ولما كان النهي عن طاعة الأزواج والأولاد، فيما هو ضرر على العبد، والتحذير من ذلك، قد يوهم الغلظة عليهم وعقابهم، أمر تعالى بالحذر منهم، والصفح عنهم والعفو، فإن في ذلك، من المصالح ما لا يمكن حصره، فقال: (وَإِنْ تَغْفُوا وَتَصْفَحُوا وَتَغْفِرُوا فَإِنَّ اللَّهَ غَفُورٌ رَحِيمٌ) لأن الجزاء من جنس العمل. فمن عفا الله عنه، ومن صفح صفح الله عنه، ومن غفر غفر الله له، ومن عامل الله فيما يحب، وعامل عباده كما يحبون وينفعهم، نال محبة الله ومحبة عباده، واستوثق له أمره ١.هـ.

وقال تعالى: (وَإِذَا مَا غَضِبُوا هُمْ يَغْفِرُونَ) [الشورى: ٣٧].

قال ابن كثير في تفسيره (٧/٢١٠) : أي: سجيتهم وخلقهم وطبعهم تقتضي الصفح والعفو عن الناس، ليس سجيتهم الانتقام من الناس ١.هـ.

وفي السنة السنة أحاديث تحت على العفو والصفح منها :

أولا : عن أبي هريرة- رضي الله عنه- قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: (ما نقصت صدقة من مال، وما زاد الله عبدا بعفو إلا عزا، وما تواضع أحد لله إلا رفعه الله) رواه مسلم (٢٥٨٨).

قال القاضي عياض في إكمال المعلم (٨/٢٨) : وقوله: (ما زاد الله عبدا بعفو إلا عزا). فيه وجهان:

أحدهما: ظاهره أن من عرف بالصفح والعفو ساد وعظم في القلوب وزاد عزه.



الثاني: أن يكون أجره على ذلك في الآخرة وعزته هناك ١.هـ  
 ثانيا : عن عبد الله بن عمرو بن العاص رضي الله عنهما أن النبي صلى الله عليه وسلم  
 قال (ارحموا ترحموا واغفروا يغفر لكم) ١.  
 ثالثا : عن عبد الله بن عمرو بن العاص - رضي الله عنهما - أن رسول الله صلى الله  
 عليه وسلم، قال: (تعافوا فيما بينكم، فما بلغني من حد فقد وجب) ٢.  
 رابعا : وعن عبد الله بن عمر - رضي الله عنهما - قال: (جاء رجل إلى النبي صلى الله  
 عليه وسلم فقال: يا رسول الله! كم نعفو عن الخادم؟. فصمت!، ثم أعاد عليه  
 الكلام، فصمت!، فلما كان في الثالثة، قال: (اعفوا عنه في كل يوم سبعين مرة) ٣.

### (باب الانبساط إلى الناس)

١ أخرجه أحمد (١٦٥/٢، رقم ٦٥٤١)، والمصنف هنا (١٣٨/١، رقم ٣٨٠)، وعبد بن حميد (ص ١٣١  
 ، رقم ٣٢٠)، والفسوي في المعرفة والتاريخ (٥٢٢/٢)، والطبراني في الشاميين (١٣٣/٢، رقم ١٠٥٥)،  
 والبيهقي في شعب الإيمان (٤٤٩/٥، رقم ٧٢٣٦)، والخطيب في تاريخ بغداد (٢٦٥/٨) والحديث قال عنه  
 ابن مفلح في الآداب الشرعية (١٥٣/١): إسناده صحيح، وقال المناوي (٤٧٥/١): قال الزين العراقي  
 كالمندري: إسناده جيد، وصححه العلامة الألباني في صحيح الترغيب (٢٢٥٧)، وقال العدوي في تعليقه  
 على المنتخب: صحيح لشواهده، وقال الأرئوط ومن معه في تحقيق المسند (٩٩/١١): إسناده حسن.  
 ٢ أخرجه أخرجه عبد الرزاق (٢٢٩/١٠، رقم ١٨٩٣٧)، وأبو داود (١٣٣/٤، رقم ٤٣٧٦)، والنسائي في  
 الكبرى (٣٣٠/٤، رقم ٧٣٧٣)، والدارقطني (١١٣/٣)، وابن عدي في الكامل (٢٩٨/١)، والحاكم  
 (٤٢٤/٤، رقم ٨١٥٦)، والبيهقي (٣٣١/٨، رقم ١٧٣٨٩) والحديث ضعفه ابن حزم في المحلى  
 (١٥١/١١-١٥٣) بقوله: فنظرنا في الآثار عن النبي صلى الله عليه وسلم فوجدناها لا يصح منها شيء أصلا،  
 أما الأول فعن عمرو بن شعيب عن أبيه عن عمرو وهي صحيفة، أما الحاكم فقد صححه وأقره الذهبي، وقال  
 ابن عبد الهادي في التنقيح (٥٦٣/٤): إسناده حسن، وقال الحافظ في الفتح (١٢ / ٨٧): صححه الحاكم  
 وسنده إلى عمرو بن شعيب صحيح، وحسنه العلامة الألباني في صحيح الجامع (٢٩٥٤)، وكذا حسنه  
 الأرئوط ومن معه في تحقيق المسند (٨٥/٧)  
 ٣ أخرجه أبو داود (٣٤١/٤، رقم ٥١٦٤)، والترمذي (٣٣٦/٤، رقم ١٩٤٩)، والطبراني في الكبير (١٣/  
 ٣٢٦)، والبيهقي في الكبرى (١٨ / ٨، رقم ١٥٧٩٩) والحديث سكت عنه أبو داود، وحسنه الترمذي،  
 وحسنه ابن حجر في تخريج المشكاة (٣ / ٣٤١)، وصححه العلامة الألباني في الصحيحة (٤٨٨).

٢٤٦ - حدثنا محمد بن سنان قال: حدثنا فليح بن سليمان قال: حدثنا هلال بن علي، عن عطاء بن يسار قال: لقيت عبد الله بن عمرو بن العاص رضي الله عنه فقلت: (أخبرني عن صفة رسول الله صلى الله عليه وسلم في التوراة، قال: فقال: أجل والله، إنه لموصوف في التوراة ببعض صفته في القرآن: {يا أيها النبي إنا أرسلناك شاهدا ومبشرا ونذيرا}، وحرزا للأمين، أنت عبيد ورسولي، سميتك المتوكل، ليس بفظ ولا غليظ، ولا صحاب في الأسواق، ولا يدفع بالسيئة السيئة، ولكن يعفو ويغفر، ولن يقبضه الله تعالى حتى يقيم به الملة العوجاء، بأن يقولوا: لا إله إلا الله، ويفتحوا بها أعينا عميا، وآذانا صما، وقلوبا غلفا) ١.

٢٤٧ - حدثنا عبد الله بن صالح قال: حدثني عبد العزيز بن أبي سلمة، عن هلال بن أبي هلال، عن عطاء بن يسار، عن عبد الله بن عمرو رضي الله عنهما قال: (إن هذه الآية التي في القرآن {يا أيها النبي إنا أرسلناك شاهدا ومبشرا ونذيرا} في التوراة نحوه) ٢.

٢٤٨ - حدثنا إسحاق بن العلاء قال: حدثنا عمرو بن الحارث قال: حدثني عبد الله بن سالم الأشعري، عن محمد هو ابن الوليد الزبيدي، عن ابن جابر وهو يحيى بن جابر، عن عبد الرحمن بن جبير بن نفيير حدثه، أن أباه حدثه، أنه سمع معاوية رضي الله عنه يقول: سمعت من النبي صلى الله عليه وسلم كلاما نفعتني الله به، سمعته يقول - أو قال: سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول -: ( "إنك إذا اتبعت الريبة في الناس أفسدتهم" فإني لا أتبع الريبة فيهم فأفسدهم) ٣.

---

١ أخرجه البخاري (٢١٢٥).

٢ أخرجه البخاري (٤٨٣٨).

٣ أخرجه أبو داود (٤٨٨٨)، وابن حبان (٥٧٦٠)، وأبو يعلى (٧٣٨٩)، والطبراني في الكبير (٣٧٩ / ١٩)، والأصبهاني في الترغيب (٦٨٦)، وأبو نعيم في الحلية (١١٨ / ٦)، والبيهقي في الدلائل (٤٤٧ / ٦) وفي الكبرى (١٧٤٠١)، والحديث صححه ابن حبان، وقال عنه النووي في الرياض (١٠٧٩): حديث صحيح، وقال العراقي في المغني: إسناده صحيح، وكذا قال ابن مفلح في الآداب الشرعية (٣٠٠ / ١)، وصححه العلامة

٢٤٩ - حدثنا محمد بن عبيد الله قال: حدثنا حاتم، عن معاوية بن أبي مزرد، عن أبيه قال: سمعت أبا هريرة رضي الله عنه يقول: (سمع أذناي هاتان، وبصر عيناي هاتان رسول الله صلى الله عليه وسلم أخذ بيديه جميعا بكفي الحسن، أو الحسين صلوات الله عليهما وقدميه على قدم رسول الله صلى الله عليه وسلم، ورسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: ارقه، قال: فرقي الغلام حتى وضع قدميه على صدر رسول الله صلى الله عليه وسلم، ثم قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: افتح فاك، ثم قبله، ثم قال: اللهم أحبه، فإني أحبه) ١.

### فقه الباب :

قوله في الحديث الأول (أخبرني عن صفة رسول الله - صلى الله عليه وسلم) أي: عن نعتة (في التوراة، قال: أجل والله إنه لموصوف في التوراة ، ببعض صفته في القرآن) أي: بالمعنى كقوله: {يا أيها النبي إنا أرسلناك شاهداً} [الأحزاب: ٤٥] : حال مقدرة من الكاف أو من الفاعل أو مقدر أو مقدرين شهادتك على من بعث إليهم، وعلى تكذيبهم وتصديقهم أي: مقبولا قولك عند الله وعليهم، كما يقبل قول الشاهد العدل في الحكم ذكره الطيبي، أو شاهداً لأفعال أمتك يوم القيامة، أو لجميع الأنبياء في تبليغهم كما قال تعالى: {فكيف إذا جئنا من كل أمة بشهيد وجئنا بك على هؤلاء شهيداً} [النساء: ٤١] أو مزيكاً لأمتك في شهادتهم على الأمم بتبليغ رسالة الأنبياء إليهم، كما قال تعالى: {وكذلك جعلناكم أمة وسطا لتكونوا شهداء على الناس ويكون الرسول عليكم شهيداً} [البقرة: ١٤٣] وقد تقدم والله

---

الألباني في صحيح الجامع (٢٢٩٥)، وقال الشيخ مشهور في تعليقه على كتاب الموافقات (٢/ ٤٥٣): إسناده صحيح.

١ أخرجه ابن أبي شيبة (١٢/ ١٠١)، وعبد الله بن أحمد في زوائده على فضائل الصحابة (٢/ ٧٨٧)، والطبراني في الكبير (٣/ ٤٢، ٤٣)، وابن السني في اليوم والليلة (٤٢٣)، والحاكم في علوم الحديث (٨٩)، والرامهرمزي في أمثال الحديث (ص - ١٣٢)، وابن عساكر (٤/ ٢٥٢ / ١) والحديث ضعفه العلامة الألباني في الضعيفة (٣٤٨٦)، وضعفه الحويني في النافلة (رقم ٩٩) وقال: أبو مزرد مجهول الحال.

أعلم، أو معناه شاهدا لقدرتنا وإرادتنا في الخلق، كما يشير إليه قوله ومبشرا أي: للمؤمنين بالمشوبة (ونذيرا) أي: منذرا ومخوفا للكافرين بالعقوبة (وحرزا) بكسر الحاء وسكون الراء (للأمين) قال القاضي أي: حصنا وموثلا للعرب، يتحصنون به من غوائل الشيطان أو عن سطوة العجم وتغلبهم، وإنما سموا أميين لأن أغلبهم لا يقرءون ولا يكتبون اهـ. أو لأنهم ينسبون إلى أم القرى، وهي مكة، أو لكون نبيهم أميا، ولعل هذا الوجه في هذا المقام أوجه ليشمل جميع الأمة، ولا يبقى متمسك لليهود على ما زعموا من أنه مبعوث إلى العرب خاصة، فإنه بذكره لا ينفي ما عداه، لا سيما وقد قال تعالى: {وما أرسلناك إلا كافة للناس بشيرا ونذيرا} [سبأ: ٢٨] ولهذا قال - صلى الله عليه وسلم: «لو كان موسى حيا لما وسعه إلا اتباعي» قال ابن الملك: ويجوز أن يكون المراد بالحرز حفظ قومه من عذاب الاستئصال، أو الحفاظ لهم من العذاب ما دام فيهم. قال تعالى: {وما كان الله ليعذبهم وأنت فيهم} [الأنفال: ٣٣] (أنت عبدي) أي: الخاص كما وصفه بالقرآن في مواضع من القرآن: {هو الذي أرسل رسوله بالهدى} [التوبة: ٣٣] فالإضافة للعهد كما قال: أكرم زيد عبده إذا كان له عبيد متعددة، مع أنه إذا أطلق اسم الجنس، فالمراد به الفرد الأكمل فتأمل. (سميتك المتوكل)، أي: خصصتك بهذا الوصف لكمال توكلك علي وتفويضك إلي وتسليمك لدي عملا بما في القرآن، وتوكل على الله، وتوكل على الحي الذي لا يموت، وكذا في قوله سبحانه: {لا نسألك رزقا نحن نرزقك} [طه: ١٣٢] ، {ورزق ربك خير وأبقى} [طه: ١٣١] ، {ومن يتق الله يجعل له مخرجا ويرزقه من حيث لا يحتسب} [الطلاق: ٢] دلالة عليه وإشارة إليه (ليس بفظ): التفات فيه تضمن للفنن. قال الطيبي: يحتمل أن يكون آية أخرى في التوراة لبيان صفته، وأن يكون حالا من المتوكل أو من الكاف في سميتك، فعلى هذا فيه التفات اهـ. والمعنى ليس بسىء الخلق أو القول، (ولا غليظ) أي: ضخم كربه الخلق، أو سىء الفعل، أو غليظ القلب، وهو الأظهر لقوله تعالى: {ولو كنت فظا غليظ القلب} [آل عمران: ١٥٩]

أي: شديده وقاسيه، فيناسب حينئذ أن يكون الفظ معناه بذاذة اللسان، ففيه إيماء إلى طهارة عضويه الكريمين من دنس الطبع ووسخ هوى النفس الذميين، وقد قال الكلبي: فظا في القول، غليظا في الفعل (ولا سخاب) : بتشديد الخاء المعجمة أي: صياح (في الأسواق) . قال الطيبي أي: هو لين الجانب شريف النفس، لا يرفع الصوت على الناس لسوء خلقه، ولا يكثر الصياح عليهم في السوق لدناءته، بل يلين جانبه لهم ويفرق بهم. قلت: فهو مقتبس من قوله تعالى: {فبما رحمة من الله لنت لهم} [آل عمران: ١٥٩] أو مأخوذ من قوله تعالى: {رجال لا تلهيهم تجارة ولا بيع عن ذكر الله} [النور: ٣٧] (ولا يدفع بالسيئة السيئة) : لقوله تعالى: {وجزاء سيئة سيئة مثلها فمن عفا وأصلح فأجره على الله} [الشورى: ٤٠] ولقوله سبحانه: {ادفع بالتي هي أحسن} [المؤمنون: ٩٦] الآية. وإطلاق السيئة على جزائها إما للمشكلة والمقابلة، أو لكونه في صورة السيئة، أو بالإضافة إلى دفعها بالحسنة كأنها سيئة (ولكن يعفو) أي: عن المسيء (ويغفر) أي: يستر، أو يدعو له بالمغفرة لقوله تعالى: {فاعف عنهم واصفح} [المائدة: ١٣] ، وقوله: {فاعف عنهم واستغفر لهم} [آل عمران: ١٥٩] وهذا أقرب مراتب معاملته مع المسيئين، وقد كان يقابلهم بالإحسان إليهم لقوله تعالى: {والكاظمين الغيظ والعافين عن الناس والله يحب المحسنين} [آل عمران: ١٣٤] (ولن يقبضه) : بالياء التحتية في الأصول المعتمدة وفي نسخة بالنون، ويؤيد الأول ما في نسخة صحيحة: ولن يقبضه الله بزيادة لفظ الجلالة، وكذا الحكم في الأفعال الآتية. قال الطيبي وكذا التفات في قوله: ولن يقبضه ياء المشناة من تحت على رواية المشكاة، ويعضده ما في شرح السنة: ولن يقبضه الله (حتى يقيم به) أي: بواسطته (الملة العوجاء) : كما في التنزيل ذما للكفار، ويصدون عن سبيل الله ويبغونها عوجا. وقال في مدح دين الإسلام. {ذلك الدين القيم - وإنك لتهدى إلى صراط مستقيم} [الشورى: ٣٦ - ٥٢] قال القاضي: يريد به ملة إبراهيم فإنها قد اعوجت في أيام الفترة فزبدت ونقصت وغيّرت وبدلت، وما زالت حتى قام

الرسول - صلى الله عليه وسلم - فأقامها أقامها الله وأدامها. (بأن يقولوا: لا إله إلا الله): متعلق. بقوله يقيم، وفيه إيماء إلى أن إقامة التوحيد في إدامة معنى هذه الكلمة من التفريد، وقال شارح للمصاييح: قال الله تعالى: (ولن نقبضه) أي: رسول الله - صلى الله عليه وسلم - حتى نقيم به الملة العوجاء أي: نجعلها مستقيمة، ويريد بها ما كانت العرب تتدين بها، وتزعم أنها ملة إبراهيم، وإنما وصفها بالعوجاء وسماها ملة على الاتساع كما يقال: الكفر ملة. (ويفتح): بالياء والنون على ما سبق وهو منصوب عطفا على قوله: يقيم وفي نسخة السيد بالرفع على القطع أي: وهو يفتح أو نحن (بها) أي: بواسطة هذه الكلمة، وفي نسخة به أي: بهذا النبي أو بهذا القول (أعينا): بالنصب على ما في جميع نسخ المشكاة (عميا): بضم أوله جمع أعمى. قال الطيبي: هذا رواية البخاري، والدارمي، وكتاب الحميدي، وجامع الأصول، وفي المصاييح: يفتح بها أعين عمياء على بناء المفعول، والأول أصح رواية ودراية: أقول: ولعل وجه أصحية الدراية هو أن المعطوف عليه بصيغة الفاعل بلا خلاف على اختلاف أنه بالياء أو النون، ثم قوله: (وآذانا): إلخ على هذا المنوال، وهو بمد الهمز جمع الأذن (صما): جمع أصم (وقلوبا غلغا). بضم أوله جمع أغلف، وهو الذي لا يفهم كأن قلبه في غلاف، وإنما ذكر هذه الأعضاء لأنها آلات للعلوم والمعارف. قال تعالى في حق الكفار: {ختم الله على قلوبهم وعلى سمعهم وعلى أبصارهم غشاوة} [البقرة: ٧] وقال: {صم بكم عمي فهم لا يبصرون} [البقرة: ١٨] ولعله لم يذكر اللسان في معرض هذا البيان، لأنه ترجمان الجنان، وإناء يترشح بما فيه من الأعيان.

قال الطيبي: فإن قلت: قوله إنه لموصوف في التوراة ببعض صفته في القرآن يقتضي أن تكون المذكورات كلها مثبتة في القرآن. قلت: أجل أما قوله: " {يا أيها النبي إنا أرسلناك} [الأحزاب: ٤٥] " ففي الأحزاب، وقوله: حرزا للأمين، ففي الجمعة: {هو الذي بعث في الأميين رسولا منهم يتلو عليهم آياته ويزكيهم ويعلمهم الكتاب}

[الجمعة: ٢] وقوله: سميتك المتوكل إلى قوله: ولكن يعفو ويغفر في قوله تعالى: {ولو كنت فظا غليظ القلب} [آل عمران: ١٥٩] " إلى قوله: {إن الله يحب المتوكلين} [آل عمران: ١٥٩] وقوله: ولا سخاب في الأسواق في قوله تعالى: {فسبح بحمد ربك وكن من الساجدين} [الحجر: ٩٨] أي: دم على التسبيح والتحميد، واجعل نفسك من الذين لهم مساهمة ونصيب وافر في السجود، فلا تخل بها ولا تشغل بغيرها، ومن ثم قال - صلى الله عليه وسلم: «ما أوحى إلي أن أكون من التاجرين، ولكن أوحى إلي أن أكون من الساجدين» فقوله: ولا سخاب في الأسواق من قبيل قوله تعالى: {ولا شفيع يطاع} [غافر: ١٨] إذ هو يحتمل أن يراد به نفي سخاب وحده ونفيهما معا، وهو المراد هنا. قلت: ويحتمل أن يكون قوله: في الأسواق قيذا معتبرا في النفي احترازا من رفع صوته في القراءة والخطبة في المساجد قال: وقوله: ولا يدفع بالسيئة السيئة في قوله تعالى: {ولا تستوي الحسنة ولا السيئة ادفع بالتي هي أحسن} [فصلت: ٣٤] وقوله: حتى يقيم به الملة العوجاء في قوله تعالى: {قل إنما يوحى إلي أنما ألهمكم إله واحد} [الأنبياء: ١٠٨] أي: ما يوحى إلي إلا أن أقيم التوحيد وأنفي الشرك. المراقبة .

وقوله في الحديث الثالث : (الريبة) بكسر الراء وسكون المشاة التحتية (في الناس) أي التهمة فيهم لتعلمها وتظهرها (أفسدتهم) أي أوقعتهم في الفساد أو كدت أن تفسدهم لوقوع بعضهم في بعض بنحو غيبة أو لحصول تهمة لا أصل لها أو هتك عرض ذوي الهيئات المأمور بإقالة عثراتهم وقد يترتب على التفتيش من المفاسد ما يربو على تلك المفسدة التي يراد إزالتها والحاصل أن الشارع ناظر إلى الستر مهما أمكن والخطاب لولاة الأمور ومن في معناهم بدليل الخبر الآتي: إن الأمير إذا ابتغى الريبة في الناس الحديث. فيض .

والحديث الرابع: فيه أنه صلى الله عليه وسلم كان يداعب الحسن والحسين ويقول له ذلك مداعبة وإيناسا فترقى الغلام حتى وضع قدميه على صدره الشريف وهذه من مزاحه ومباسطته من قبيل يا أبا عمير ما فعل النغير.

### (باب التبسم)

- ٢٥٠ - حدثنا علي بن عبد الله قال: حدثنا سفيان، عن إسماعيل، عن قيس قال: سمعت جريرا رضي الله عنه يقول: (ما رأي رسول الله صلى الله عليه وسلم منذ أسلمت إلا تبسم في وجهي، وقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: يدخل من هذا الباب رجل من خير ذي يمن، على وجهه مسحة ملك، فدخل جرير) ١.
- ٢٥١ - حدثنا أحمد بن عيسى قال: حدثنا عبد الله بن وهب قال: أخبرنا عمرو بن الحارث، أن أبا النضر حدثه، عن سليمان بن يسار، عن عائشة زوج النبي صلى الله عليه وسلم قالت: (ما رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم ضاحكا قط حتى أرى منه لهواته، إنما كان يتبسم صلى الله عليه وسلم، قالت: وكان إذا رأى غيما أو ريحا عرف في وجهه، فقالت: يا رسول الله، إن الناس إذا رأوا الغيم فرحوا، رجاء أن يكون فيه المطر، وأراك إذا رأيته عرفت في وجهك الكراهة؟ فقال: "يا عائشة، ما يؤمني أن يكون فيه عذاب؟ عذب قوم بالريح، وقد رأى قوم العذاب منه فقالوا: {هذا عارض ممطرا} ٢. [الأحقاف: ٢٤].

### فقه الباب :

قوله في الحديث الأول : (منذ أسلمت): وقد أسلم قبل موته - صلى الله عليه وسلم - بأربعين يوما (إلا تبسم) وهذا من كمال مكارم أخلاقه صلى الله عليه وسلم ولعل

---

١ أخرجه الحميدي (٨٠٠) وصححه العلامة الألباني في صحيح الأدب المفرد، وأخرج شطره الأول البخاري (٦٠٨٩)، ومسلم (٢٤٧٥).

٢ أخرجه البخاري (٤٨٢٨)، ومسلم (٨٩٩).



منشأ كثرة انبساطه عليه السلام معه أنه رضي الله عنه كان من مظاهر الجمال؛ ولذا قال عمر رضي الله عنه: إن جريرا يوسف هذه الأمة. مرقاة.

وقوله في الحديث الثاني (عارض) قال الجزري: العارض السحاب الذي يعرض في السماء (قالوا) ظناً أنه سحاب ينزل منه المطر {هذا عارض ممطرننا} ، أي سحاب عرض ليمطر قال تعالى رداً عليهم: {بل هو ما استعجلتم به} أي من العذاب {ريح فيها عذاب أليم} {تدمر كل شيء بأمر ربها فأصبحوا لا يرى إلا مساكنهم كذلك نجزي القوم المجرمين} [الأحقاف: ٢٥] فظهرت منه ريح فأهلكتهم فلا يجوز لأحد أن يأمن من عذاب الله تعالى. قال النووي: في الحديث الاستعداد بالمراقبة لله والالتجاء إليه عند اختلاف الأحوال وحدث ما يخاف بسببه، وكان خوفه صلى الله عليه وسلم أن يعاقبوا بعصيان العضاة، وفيه تذكر ما يذهل المرأ عنه مما وقع للأمم الخالية والتحذير من السير في سبيلهم خشية من وقوع مثل ما أصابهم. وفيه شفقتة صلى الله عليه وسلم على أمته ورأفته بهم كما وصفه الله تعالى، فإن قيل كيف يخشى النبي صلى الله عليه وسلم أن يعذب القوم وهو فيهم مع قوله تعالى: {وما كان الله ليعذبهم وأنت فيهم} [الأنفال: ٣٣] ، والجواب إن في الآية احتمال التخصيص بالمذكورين أو بوقت دون وقت أو مقام الخوف يقتضي غلبة عدم الأمن من مكر الله . مراعاة المفاتيح.

### (باب الضحك)

٢٥٢ - حدثنا سليمان بن داود أبو الربيع قال: حدثنا إسماعيل بن زكريا قال: حدثنا أبو رجاء، عن برد، عن مكحول، عن واثلة بن الأسقع، عن أبي هريرة رضي الله عنه

قال: قال النبي صلى الله عليه وسلم: (أقل الضحك، فإن كثرة الضحك تميت القلب) ١.

٢٥٣ - حدثنا محمد بن بشار قال: حدثنا أبو بكر الحنفي قال: حدثنا عبد الحميد بن جعفر، عن إبراهيم بن عبد الله، عن أبي هريرة رضي الله عنه، عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: (لا تكثروا الضحك، فإن كثرة الضحك تميت القلب) ٢.

٢٥٤ - حدثنا موسى قال: حدثنا الربيع بن مسلم قال: حدثنا محمد بن زياد، عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: (خرج النبي صلى الله عليه وسلم على رهط من أصحابه يضحكون ويتحدثون، فقال: والذي نفسي بيده، لو تعلمون ما أعلم لضحكتم قليلا، ولبكيتم كثيرا، ثم انصرف وأبكى القوم، وأوحى الله عز وجل إليه: يا محمد، لم تقنط عبادي؟، فرجع النبي صلى الله عليه وسلم فقال: أبشروا، وسددوا، وقاربوا) ٣.

#### فقه الباب :

قوله في الحديث الأول : (وأقل الضحك فإن كثرة الضحك تميت القلب) وفي رواية البيهقي بدله فإن في كثرة الضحك فساد لقلب وإذا فسد القلب فسد الجسد كله. (تنبيه) الضحك المميت للقلب ينشأ من الفرح والبطر بالدنيا وللقلب حياة وموت

---

١ أخرجه ابن ماجه (١٤١٠/٢ ، رقم ٤٢١٧)، وأبو يعلى (٢٦٠/١٠ ، رقم ٥٨٦٥)، والقضاى (٢١٥/١ ، رقم ٣٨٥)، وأبو نعيم في الحلية (٣٦٥/١٠) ، والأصبهاني في الترغيب (٢٤٩٣) والبيهقي في الشعب (٥٣/٥ ، رقم ٥٧٥٠)، وابن عساكر في تاريخ دمشق (٣٣٦/٦٧) والحديث قال عنه البوصيرى (٢٤٠/٤): هذا إسناد حسن، وحسنه العلامة الألباني في صحيح الأدب المفرد، وقال في صحيح الترغيب (١٧٤١): صحيح لغيره.

٢ أخرجه أحمد (٣١٠/٢ ، رقم ٨٠٨١)، والترمذى (٥٥١/٤ ، رقم ٢٣٠٥)، وابن ماجه (٤١٩٣)، والبيهقي في الشعب (٧٨/٧ ، رقم ٩٥٤٣) والحديث قال عنه البوصيرى في مصباح الزجاجة (٣٣٦/٢): هذا إسناد صحيح، وصححه العلامة الألباني في الصحيحة (٥٠٦)، وقال الأرنؤوط ومن معه في تحقيق المسند (٤٥٩/١٣): إسناده صحيح.

٣ أخرجه أحمد (٧٦/١٦-الرسالة)، وابن حبان (١١٣ ، ٣٥٨)، والبيهقي في الشعب (١٠٥٨) والحديث صححه العلامة الألباني في صحيح الأدب المفرد، وفي الصحيحة (٣١٩٤)، وصححه الأرنؤوط ومن معه في تحقيق المسند (٧٧/١٦) وأول الحديث متفق عليه من حديث أنس ورواه بزيادة "ولخرجتم إلى الصعدات".

فحياته بدوام الطاعة وموته بإجابة غير الله من النفس والهوى والشيطان بتواتر أسقام المعاصي تموت الأجسام بأسقامها واقتصر من أسباب موته على كثرة الضحك وهو ينشأ عن جميعها لانتشائه من حب الدنيا وحبها رأس كل خطيئة بنص الخبر أوحى الله إلى داود ومن عصاني فقد مات ومن أسباب موت القلب الأشر والبطر والفرح وإذا مات لم يستجب له الله إذا دعاه . فيض .

وقوله في الحديث الثاني : ( لا تكثروا الضحك ) بفتح وكسر وهو كيفية يحصل منها انبساط في القلب مما يعجب الإنسان من السرور ويظهر ذلك في الوجه والإكثار منه مضر بالقلب منهى عنه شرعا وهو من فعل السفهاء والأراذل مورث للأمراض النفسانية ولذا قال ( فإن كثرة الضحك تमित القلب ) أي تصيره مغمورا في الظلمات بمنزلة الميت الذي لا ينفع نفسه بنافعة ولا يدفع عنها شيئا من مكروه وحياته وإشراقه مادة كل خير وموته وظلمته مادة كل شر وحياته تكون قوته وسمعه وبصره وتصور المعلومات وحقائقها على ما هي عليه ولهذا قال لقمان لابنه يا بني لا تكثر الضحك من غير عجب ولا تمشي من غير أرب ولا تسأل عما لا يعينك ولا تضع مالك وتصلح مال غيرك فإن مالك ما قدمت ومال غيرك ما أخرت وقال موسى للخضر : أوصني فقال : كن بساما ولا تكن غضابا وكن نفاعا ولا تكن ضرارا وانزع عن اللجاجة ولا تمش في غير حاجة ولا تضحك من غير عجب ولا تعير الخطائين بخطاياهم وابك على خطيئتك يا ابن عمران وفي صحف موسى عجا لمن أيقن بالنار كيف يضحك عجا لمن أيقن بالموت كيف يفرح عجا لمن أيقن بالقدر كيف ينصب عجا لمن رأى الدنيا وتقلبها بأهلها كيف يطمئن إليها وفي الحديث إيدان بالإذن في قليل الضحك لا سيما لمصلحته . فيض .

وقوله في الحديث الثالث : ( لو تعلمون ما أعلم ) أي من عظم انتقام الله من أهل الجرائم وأحوال القيامة وأحوالها ما علمته لما ضحكتم أصلا المعبر عنه بقوله ( لضحكتم قليلا ) إذ القليل بمعنى العديم على ما يقتضيه السياق لأن لو حرف امتناع

لامتناع وقيل معناه لو تعلمون ما أعلم مما أعد في الجنة من النعيم وما حفت به من الحجب لسهل عليكم ما كلفتم به ثم إذا تأملتم ما وراء ذلك من الأمور الخطرات وانكشاف المعظّمات يوم العرض على فاطر السماوات لاشتد خوفكم (ولبيكم كثيرا) فالمعنى مع البكاء لامتناع علمكم بالذي أعلم وقدم الضحك لكونه من المسرة وفيه من أنواع البديع مقابلة الضحك بالبكاء والقلة بالكثرة ومطابقة كل منهما بالآخر، (فسددوا) بالسین المهملة المفتوحة وكسر الدال المهملة الأولى المشددة . أي اقصدوا السداد من الأمر وهو الصواب من قولهم سدد السهم إذا تحرى الهدف . وقيل : هو القصد من القول والعمل واختيار الصواب منهما ، وهو ما بين الإفراط والتفريط ، يعني قوموا بالعمل واطلبوا الصواب واقصدوا في العمل بلا إفراط وتفریط فلا تغلوا ولا تقصروا (وقاربوا) أي اطلبوا المقاربة وهي القصد في الأمر الذي لا غلو فيه ولا تقصير . وقيل : المعنى إن لم تستطيعوا الأخذ بالأكمل ، فاعملوا بما يقرب منه ، يعني اعملوا بالسداد ، فإن عجزتم عنه فقاربوا أي اقربوا منه . وقال الحافظ : أي لا تفرطوا فتجهدوا أنفسكم في العبادة ، لئلا يفضي بكم ذلك إلى الملل فتركوا العمل ، ففرطوا .

**مسألة :** علاج كثرة الضحك يأتي من جانب علمي، وجانب عملي. أما الجانب العلمي: فيضمن أمرين: أولها: أن نعلم كيف كان هدي النبي صلى الله عليه وسلم في الضحك، فهو خير قدوة في ذلك وفي كل شيء. فقد ورد في الحديث الصحيح (أنه صلى الله عليه وسلم كان لا يضحك إلا تبسما) ١. وفي الحديث الآخر

---

١ أخرجه الفسوي في المعرفة والتاريخ (٣/٣٦٠) وابن أبي شيبة (٣١٨٠٦) وأحمد (٩٧/٥) ، والترمذي (٣٦٤٥) ، وأبو يعلى (٧٤٥٥) ، والحاكم (٢/٦٦٢) وغيرهم والحديث صححه الحاكم فتعقبه الذهبي في تلخيصه بقوله : حجاج لين الحديث وضعفه العلامة الألباني في ضعيف الترمذي ، وصححه في صحيح الجامع (٤٨٦١) : وضعفه الأرئوط ومن معه في تحقيق المسند .

(أنه صلى الله عليه وسلم كان طويل الصمت قليل الضحك) ١ . وقالت عائشة رضي الله عنها: (ما رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم قط مستجمعا ضاحكا، حتى أرى منه لهواته وإنما كان يتبسم). ففي الحديث الصحيح أنه صلى الله عليه وسلم قال: (لا تكثروا الضحك، فإن كثرة الضحك تميت القلب) وإن من التفريط بعد ذلك أن يركب المسلم ثجا يعلم أن فيه العطب. هذا هو الجانب العملي في الحل بإيجاز. وقبل الدخول في الجانب العملي لا بد أن نعلم أن الضحك ليس أمرا محرما أو أن المسلم لا بد أن يكون عبوسا خشنا مكفهر الوجه ؛ فإن الضحك أمر جبلي طبعي: (وأنه هو أضحك وأبكى) ولكن المشكلة التي نحن بصدد علاجها والتحذير من آثارها. - هي أن تكون المجالس مدوية بالقهقهات المتجاوبة. - هي أن يفسد المؤمن قلبه بكثرة الضحك وفقر الفم، بدلا من أن يكون جادا سليما. - هي أن يجعل الداعية كثرة إضحاك الناس وسيلة كما يزعم لكسب الناس، من أجل التأثير عليهم وإفادتهم، وما علم أنهم يلتفون حوله ليضحكوا فقط، وما أقل استفادتهم منه. إن المشكلة هي أن يجعل بعض الناس كثرة الضحك متنفسا له من همومه وكروبه، مستبدلا الذي هو أدنى بالذي هو خير، أذكر أن شابا كان يعاني يوما من هموم تخلفه في دراسته، ومشكلاته مع أهله، وغير ذلك، فخرج من بيته، فصادفه في الطريق أخ له، فقال: أين أنت ذاهب ؟ فقال: أنا مهموم مغموم، وسأذهب إلى فلان الفلاني، لكي يضحكني وينسيني أحزاني.. هكذا قال، وما شعر أن إضحاك هذا الشخص له إنما هو بمثابة المخدر، ينسي المرء أراحه ما دام تحت تأثيره، فإذا

---

١ أخرجه أحمد (٣٤ / ٤٣٦ - الرسالة)، وابن أبي شيبة (٨ / ٧١٢ - ٧١٣)، والترمذي (٢٨٥٠)، وفي الشمايل (٢٤٦)، وأبو يعلى (٧٤٤٩)، والطحاوي في شرح مشكل الآثار (١٦٢٣)، وابن حبان (٥٧٨١)، والطبراني في الكبير (١٧٨٩) و (١٩٤٨) و (١٩٥٠) و (١٩٦٠)، والبيهقي (١٠ / ٢٤٠)، والبعوي في شرح السنة (٣٤١١) والحديث قال عنه الترمذي: حسن صحيح، وقال العلامة الألباني في الصحيحة (٤٣٤): هو على شرط مسلم، وقال الأرئوط ومن معه في تحقيق المسند (٣٤ / ٤٣٦): حديث حسن، شريك - وهو ابن عبد الله النخعي - وإن كان سئ الحفظ قد توبع.

انتهى عادت إليه كما كانت. وكان خليقا ألا يغفل عن العلاج النبوي للهم والحزن والكرب، فقد كان النبي صلى الله عليه وسلم (إذا حزبه أمر صلى) صحيح الجامع (٤٧٠٣) وكان إذا كربه أمر قال: (يا حي يا قيوم برحمتك أستغيث) صحيح الجامع (٤٧٧٧) وفي الحديث الصحيح الآخر: كان إذا نزل به هم أو غم قال: (يا حي يا قيوم برحمتك أستغيث، الله ربي ولا أشرك به شيئا) صحيح الجامع ٤٧٩١. وفي دعاء الهم والغم المشهور: (اللهم إني عبدك، وابن عبدك، وابن أمتك.. الخ الحديث) وهذه وطأة لا بد من الإلمام بها قبل الخوض في الجانب العملي في مداواة ظاهرة الإفراط في الضحك، ذلك الجانب الذي يمكن تحقيقه بوسائل منها:

١- تذكر الموت، والقبر، واليوم الآخر، وما فيه من الحساب، الصراط والنار، وسائر الأهوال، وتربية هذا التذكر بتدبر النصوص التي تصور هذه المشاهد، وبالقراءة في شرح تفاصيلها، وبمجالسة أهل الزهد والقلوب اللينة.

٢- التأمل في واقع المسلمين، وما يعانون منه من ابتعاد عن الدين، وتخلف في جميع المجالات، وما يتعرضون له من قهر وإيذاء وإبادة شرسة، وما يحاك حولهم من تأمر عالمي، فإذا تأمل المسلم هذه الأحوال تأملا عميقا صادقا، فلا بد أن يكون له أثر في ضحكه وبكائه.

٣- أن يستشعر ثقل الأمانة الملقاة على عاتقه تجاه أمته، فإن أمته تتطلب جهودا ضخمة لإنقاذها من أوهاق التردي والسقوط، فإذا جعل هذا الأمر همه فإنه سيمضي شعلة من النشاط لإصلاح أهله وأصدقائه وأحبابه ومجتمعه بقدر المستطاع، ولن يجد وقتا للتهريج المقيت، والضحك الكثير والاهتمامات التافهة.

٤- تجنب مخالطة الشخصيات الهزلية المعروفة بكثرة الإضحاك والتهريج، والابتعاد عن المجالس التي تكون فيها، مع محاولة النصح لهم ولمجالسيهم. ومرت قبل قليل إشارة إلى أن بعض الدعاة قد يجعل الإضحاك وسيلة لكسب الناس، حتى قال بعض العامة أين الشيخ الذي يضحك؟ نريد الشيخ الذي يضحك وهذه دركة نربأ بالأمة أن

تهوي فيها، فإن دين الله عظيم متين: (إنه لقول فصل وما هو بالهزل) (خذوا ما آتيناكم بقوة) وفي الحديث: (لو تعلمون ما أعلم؟ لضحكتم قليلا ولبكيتم كثيرا، ولخرجتم إلى الصعدات تجأرون إلى الله) لو أننا أدركنا حق الإدراك ماذا يراد منا، وماذا أماننا، لما اكتحلت أجفاننا بنوم هنيء.

٥- أن يجتهد في رد الضحك ما استطاع عن نفسه وعن غيره فقد يجتمع المجلس مع القوم تعودوا أن يكون غالب وقتهم ضحكا وقهقهة، فعليه أولا أن يكظم الضحك عن نفسه كما يرد الثأوب، وثانيا أن يرشد الحاضرين ويعينهم على أنفسهم، وهذا يحتاج إلى رجل جاد حازم لبق، والناس والله الحمد فيهم خير كثير، واستعدادا للاستجابة لداعي الإصلاح والتقويم، وهذا الإرشاد يمكن أن تسلك إليه سبل مختلفة: كأن تذكر لهم مساوئ الضحك والإضحاك، مثل أنه يقود إلى الكذب والاختلاق، حيث يضطر "المهرج" إذا لم يجد قصة أو حادثة حقيقة إلى صناعة قصص من نسج الخيال، ليجعلها مادة للإضحاك، وهذا الشخص قد توعده النبي صلى الله عليه وسلم فقال: (ويل للذي يحدث فيكذب ليضحك القوم.. ويل له، ويل له) صحيح الجامع ٧١٣٦. كما أن من مساوئه أنه يؤدي إلى اهتزاز الشخصية وسقوطها من الأعين، فإن مضحك القوم وإن ظهر له أنه ذو مكانة بينهم ليس إلا محتقرا لديهم، ولا يقدرونه ولا يوقرونه، وقل مثل ذلك في الذي لا تراه إلا مغرقا من الضحك.

٦- تغيير الموضوع الذي قاد إلى الضحك إلى موضوع آخر مفيد، فإذا رأيت أن الحاضرين قد تجاوزوا حد الاعتدال في الضحك، وأسلموا قيادهم لدواعيه، فتسلل إلى قلوبهم بالأسلوب المناسب، لنقلهم إلى عالم الجد واستثمار الوقت؛ بقراءة في كتاب نافع، أو بطرح موضوع مهم للنقاش وإبداء الآراء، أو دعوة للاتفاق على عمل إصلاحي خيري، أو غير هذا أو ذاك من الأمور التي يحبها الله ويرضاها.

٧- فإذا بلغ السيل الزبى، وجاوز الأمر حده، بأن أبى الجالسون إلا الإغراق في الضحك، والمضي في طريق الغفلة، فإن آخر العلاج الكي، قم من المجلس وفارقه، حماية لنفسك، ووقاية لقلبك من الفساد، بعد أن أدت ما عليك من واجب التوجيه والنصح، (ولا تزر وازرة وزر أخرى).

**مسألة:** لا خلاف بين العلماء في أن الضحك خارج الصلاة - ولو في حال الاستعداد لها - لا ينقض الوضوء. قال ابن المنذر في الأوسط (١/١٦٦): أجمع أهل العلم على أن الضحك في غير الصلاة لا ينقض طهارة، ولا يوجب وضوءاً. انتهى من ١.هـ.

وقال النووي في المجموع (٢/٦١): "وأجمعوا على أن القهقهة خارج الصلاة لا تنقض الوضوء" ١.هـ.

ثانياً: اتفق العلماء على أن الضحك في الصلاة يبطلها. قال ابن المنذر في الإجماع (ص ٣): "وأجمعوا على أن الضحك في الصلاة ينقض الصلاة" ١.هـ. ومراده بالضحك الذي يكون قهقهة.

قال ابن قدامة في المغني (٢/٤٥١): "ولا نعلم فيه مخالفاً" ١.هـ. وقال شيخ الإسلام ابن تيمية في مجموع الفتاوى (٢٢/٦١٧): "إن القهقهة فيها أصوات عالية تنافي حال الصلاة، وتنافي الخشوع الواجب في الصلاة... وأيضاً فإن فيها من الاستخفاف بالصلاة والتلاعب بها ما يناقض مقصودها فأبطلت لذلك". انتهى. فالمختلف فيه بين العلماء هو الضحك بقهقهة في الصلاة، هل يبطل الوضوء أم لا؟. والقول الصحيح الذي عليه جمهور العلماء أنه لا ينقض الوضوء، لعدم وجود دليل يدل على نقضه للوضوء.

قال جابر بن عبد الله رضي الله عنه: (إذا ضحك في الصلاة أعاد الصلاة، ولم يعد الوضوء). رواه البخاري معلقاً، والدارقطني (٥١) موصولاً. وقال ابن حجر: "وهو صحيح من قول جابر". انتهى "فتح الباري" (١/٢٨٠).



وقال شيخ الإسلام في شرح العمدة (٣٢٤/١): ولم يثبت عن صحابي خلافه ؛  
ولأنه لا ينقض خارج الصلاة ، فكذلك في الصلاة "١.هـ.  
وقال النووي في المجموع (٦٠/٢) : " لمذهبنا ومذهب جمهور العلماء أنه لا  
ينقض ... وهو قول جمهور التابعين فمن بعدهم . وروى البيهقي عن أبي الزناد قال :  
أدركت من فقهاءنا الذين ينتهي إلى قولهم : سعيد بن المسيب ، وعروة بن الزبير ،  
والقاسم بن محمد ، وأبا بكر بن عبد الرحمن ، وخارجة بن زيد بن ثابت ، وعبيد الله  
بن عبد الله بن عقبة ، وسليمان بن يسار ، ومشixe جلة سواهم ، يقولون : الضحك  
في الصلاة ينقضها ، ولا ينقض الوضوء "، وقال : " ولم يثبت في النقض بالضحك  
شيء أصلا " . انتهى . والأحاديث التي رويت في نقض الضحك للوضوء ضعيفة لا  
يصح منها شيء . قال النووي: " كلها ضعيفة واهية باتفاق أهل الحديث " . انتهى من  
" المجموع " (٦١/٢) .

### (باب إذا أقبل أقبل جميعا، وإذا أدبر أدبر جميعا)

٢٥٥ - حدثنا بشر بن محمد قال: أخبرنا عبد الله قال: أخبرنا أسامة بن زيد قال:  
أخبرني موسى بن مسلم مولى ابنة قارظ، عن أبي هريرة رضي الله عنه، أنه ربما حدث  
عن النبي صلى الله عليه وسلم، فيقول: (حدثني أهدب الشفرين، أبيض الكشجين،  
إذا أقبل أقبل جميعا، وإذا أدبر، أدبر جميعا، لم تر عين مثله، ولن تراه) ١.

**فقه الباب :**

١ أخرجه البخاري التاريخ (٤/ ٢٩٥)، وابن سعد في الطبقات (١/ ٤١٥) قال العلامة الألباني في الصحيحة (٣١٩٥) : ذكره البخاري في ترجمة موسى هذا، ولم يذكر فيه جرحا ولا تعديلا، وتبعه في ذلك ابن أبي حاتم، ولم يذكر له راويا غير أسامة هذا، ولذلك قال الذهبي في الميزان: لا يعرف، وأما ابن حبان؛ فذكره على قاعدته في الثقات (٥/ ٤٠٣)! وقال الحافظ في التقریب: مقبول. يعني عند المتابعة، وقد توبع ١.هـ. لذا حسنه في صحيح الأدب المفرد.

قوله في الحديث (أهدب الشفرين) المعنى طويل شعر الأجفان ودقيقها. (أبيض الكشحين) الكشف : الخاصة.

**مسألة :** قال صاحب كتاب تحذير أولي النهى من الأحاديث التي لا أصل لها (١/٢٤-٢٦ ، حديث رقم ٣) : {رحم الله أقواما تحسبهم مرضى وما هم بمرضى}. قال العراقي في المغني: لم أجد له أصلا في حديث مرفوع ولم يجد له السبكي أصلا.

قلت: يردده حديث: (كان النبي صلى الله عليه وسلم يمشي مشيا يعرف فيه أنه ليس بعاجز ولا كسلان) رواه ابن عساكر وحسنه الألباني في الصحيحة وحديث: (لم يكن رسول الله صلى الله عليه وسلم بالطويل ولا بالقصير شن الكفين والقدمين ضخم الرأس ضخم الكراديس طويل المسربة إذا مشى تكفا تكفيا كأنما انحط من صيب لم أر قبله ولا بعده مثله) رواه الترمذي وغيره عن علي رضي الله عنه وصححه الألباني في صحيح الجامع.

قال ابن القيم في زاد المعاد فصل في هديه صلى الله عليه وسلم في مشيه وحده ومع أصحابه.

كان إذا مشى تكفأ تكفأ وكان أسرع الناس مشية وأحسنها وأسكنها قال أبو هريرة : (ما رأيت شيئا أحسن من رسول الله صلى الله عليه وسلم كأن الشمس تجري في وجهه وما رأيت أحدا أسرع في مشيته من رسول الله صلى الله عليه وسلم كأنما الأرض تطوى له وإنما لنجهد أنفسنا وإنه لغير مكترث) ١ وقال علي بن أبي طالب رضي الله عنه : كان رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا مشى تكفأ تكفأ كأنما ينحط من صيب وقال مرة : إذا مشى تقلع قلت : والتقلع : الإرتفاع من الأرض بجملته كحال المنحط من الصيب وهي مشية أولي العزم والهمة والشجاعة وهي أعدل المشيات وأرواحها للأعضاء وأبعدها من مشية الهوج والمهانة والتماوت فإن

---

١ ضعفه العلامة الألباني في ضعيف الترمذي .

الماشي إما أن يتماوت في مشيه ويمشي قطعة واحدة كأنه خشبة محمولة وهي مشية مذمومة قبيحة وإما أن يمشي بانزعاج واضطراب مشي الجمل الأهوج وهي مشية مذمومة أيضا وهي دالة على خفة عقل صاحبها ولا سيما إن كان يكثر الالتفات حال مشيه يمينا وشمالا وإما أن يمشي هونا وهي مشية عباد الرحمن كما وصفهم بها في كتابه فقال : {وَعِبَادُ الرَّحْمَنِ الَّذِينَ يَمْشُونَ عَلَى الْأَرْضِ هَوْنًا} ( الفرقان : ٦٣ ) قال غير واحد من السلف : بسكينة ووقار من غير تكبر ولا تماوت وهي مشية رسول الله صلى الله عليه وسلم فإنه مع هذه المشية كان كأنما ينحط من صلب وكأنما الأرض تطوى له حتى كان الماشي معه يجهد نفسه ورسول الله صلى الله عليه وسلم غير مكترث وهذا يدل على أمرين : أن مشيته لم تكن مشية بتماوت ولا بمهانة بل مشيته أعدل المشيات

والمشيات عشرة أنواع هذه الثلاثة منها والرابع : السعي .

والخامس : الرمل وهو أسرع المشى مع تقارب الخطا ويسمى : الخب وفي الصحيح من حديث ابن عمر أن النبي صلى الله عليه وسلم خب في طوافه ثلاثا ومشى أربعاً .

السادس : النسلان وهو العدو الخفيف الذي لا يزعج الماشي ولا يكرثه وفي بعض المسانيد أن المشاة شكوا إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم من المشى في حجة الوداع فقال : استعينوا بالنسلان .

والسابع : الخوزلى وهي مشية التمايل وهي مشية يقال : إن فيها تكسرا وتخشنا .

والثامن : القهقرى وهي المشية إلى وراء .

والتاسع : الجمزى وهي مشية يشب فيها الماشي وثبا .

والعاشر : مشية التبخر وهي مشية أولي العجب والتكبر وهي التي خسف الله سبحانه بصاحبها لما نظر في عطفه وأعجبه نفسه فهو يتجلجل في الأرض إلى يوم القيامة .

وأعدل هذه المشيات مشية الهون والتكفؤ، وأما مشيه مع أصحابه فكانوا يمشون بين يديه وهو خلفهم ويقول: (دعوا ظهري للملائكة) ١ ولهذا جاء في الحديث: وكان يسوق أصحابه وكان يمشي حافيا ومنتعلا وكان يماشي أصحابه فرادى وجماعة ومشى في بعض غزواته مرة فدميت أصبعه وسال منها الدم فقال:

(هل أنت إلا أصبع دमित... وفي سبيل الله ما لقيت) وكان في السفر ساقا

أصحابه: يزجي الضعيف ويردفه ويدعو لهم ذكره أبو داود ١.هـ

وقال العلامة الألباني في الضعيفة في تعليقه على حديث (سرعة المشي تذهب بهاء المؤمن) قال الشيخ: بعد أن حكم على هذا الحديث بأنه منكر جدا ويكفي في رد هذا الحديث أنه مخالف لهدي النبي صلى الله عليه وسلم في مشيه، فقد كان صلى الله عليه وسلم سريع المشي كما ثبت ذلك عنه في غير ما حديث، وروى ابن سعد في "الطبقات" عن الشفاء بنت عبد الله أم سليمان قالت: كان عمر إذا مشى

أسرع. ولعل هذا الحديث من افتراء بعض المتزهدين الذين يرون أن الكمال أن

يمشي المسلم متباطئا متماوتا كأن به مرضا! وهذه الصفة ليست مرادة قطعا بقوله تعالى: {وَعِبَادُ الرَّحْمَنِ الَّذِينَ يَمْشُونَ عَلَى الْأَرْضِ هَوْنًا وَإِذَا خَاطَبَهُمُ الْجَاهِلُونَ قَالُوا سَلَامًا}، (الفرقان: ٦٣) قال الحافظ ابن كثير في تفسيرها: هونا: أي بسكينة ووقار من غير جبرية ولا استكبار، كقوله تعالى: {وَلَا تَمْشِ فِي الْأَرْضِ مَرَحًا}، (لقمان: ٨) فأما هؤلاء فإنهم يمشون بغير استكبار ولا مرح ولا أشر ولا بطر. وليس المراد أنهم

يمشون كالمرضى تصنعوا ورياء، فقد كان سيد ولد آدم عليه الصلاة والسلام إذا مشى كأنما ينحط من صيب وكأنما تطوى الأرض له، وقد كره بعض السلف المشي بتضعف، حتى روى عن عمر أنه رأى شابا يمشي رويدا، فقال: مابالك أنت مريض؟ قال: لا يا أمير المؤمنين، فعلاه بالدرة وأمره أن يمشي بقوة، وإنما المراد بالهون هنا: السكينة والوقار. وقد روى الإمام أحمد من حديث ابن عباس: أن النبي صلى الله

---

١ رواه ابن سعد عن جابر رضي الله عنه وصححه الألباني في صحيح الجامع .

عليه وسلم كان إذا مشى مشى مجتمعاً ليس فيه كسل، ورواه البزار وسنده صحيح، وله شاهد عن سيار أبي الحكم مرسلاً، رواه ابن سعد.

### (باب المستشار مؤتمن)

٢٥٦ - حدثنا آدم قال: حدثنا شيبان أبو معاوية قال: حدثنا عبد الملك بن عمير، عن أبي سلمة بن عبد الرحمن، عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال النبي صلى الله عليه وسلم لأبي الهيثم: (هل لك خادم؟) قال: لا، قال: فإذا أتانا سبي فأتنا فأتني النبي صلى الله عليه وسلم برأسين ليس معهما ثالث، فأتاه أبو الهيثم، قال النبي صلى الله عليه وسلم: اختر منهما، قال: يا رسول الله، اختر لي، فقال النبي صلى الله عليه وسلم: إن المستشار مؤتمن، خذ هذا، فإني رأيته يصلي، واستوص به خيراً، فقالت امرأته: ما أنت ببالحق ما قال فيه النبي صلى الله عليه وسلم إلا أن تعتقه، قال: فهو عتيق، فقال النبي صلى الله عليه وسلم: إن الله لم يبعث نبياً ولا خليفة، إلا وله بطانتان: بطانة تأمره بالمعروف وتنهيه عن المنكر، وبطانة لا تألوه خبالاً، ومن يوق بطانة السوء فقد وقى ١.

### فقه الباب :

---

١ أخرجه الترمذي (٥٨٣/٤ ، رقم ٢٣٦٩) ، وأبو يعلى (٧٨) ، والطبراني في الكبير (٢٥٦ / ١٩) ، وابن حبان (٥٢١٦) ، والحاكم والحاكم (١٤٥/٤ ، رقم ٧١٧٨) ، والطحاوي في المشكل (٥٢٠٢) ، والبيهقي في الدلائل (٣٥٩ - ٣٦٢) ، وفي الشعب (٤٦٠٤) والحديث قال عنه الترمذي: حسن صحيح، وصححه الحاكم وأقره الذهبي، وصححه العلامة الألباني في صحيح الترمذي، وفي الصحيحة (١٦٤١)، وصححه العلامة الوادعي في الصحيح المسند مما ليس في الصحيحين (١٤٠٤).  
(تنبيه): قوله (المستشار مؤتمن) روي عن عدة من الصحابة، والحديث حسنه الترمذي، وصححه ابن خزيمة وابن حبان والحاكم أقره الذهبي الذهبي، وصححه ابن القيم وابن مفلح، وحسنه ابن حجر، وصححه البوصيري.، وصححه العلامة الألباني في صحيح الجامع (٦٧٠٠)، وصححه الوادعي في الصحيح المسند مما ليس في الصحيحين (١٤١١)، وصححه الأرئوط ومن معه في تحقيق المسند (٤٣ / ٣٧)، وصححه العدوي في تعليقه على المنتخب (٢١١ / ١).

قوله : (هل لك خادم) ؟ أي عبد (قال: لا . قال: فإذا أتانا سبي) أي: أسارى (فأتنا فأتي) أي: جيء (النبي - صلى الله عليه وسلم - برأسين) أي من العبيد (فأتاه أبو الهيثم فقال النبي صلى الله عليه وسلم: اختر منهما) أي: واحدا منهما أو بعضهما (فقال: يا نبي الله! اختر لي) أي: أنت أولى بالاختيار، فإنك المصطفى المختار وعلى اختيارك المدار (فقال النبي صلى الله عليه وسلم): توطئة وتمهيد (إن المستشار): من استشاره طلب رأيه فيما فيه المصلحة (مؤتمن) اسم مفعول من الأمن أو الأمانة، ومعناه أن المستشار أمين فيما يسأل من الأمور، فلا ينبغي أن يخون المستشار بكتمان مصلحته فإذا عرف المصلحة لمن قلده أمره فلا يكتمه فإن كتم ضره وقد قال عليه الصلاة والسلام لا ضرر ولا ضرار فيكون قد ترك الإحسان وغشه فيما استشاره فيه وخان، فيجب عليه بذل النصح وإعمال الفكر فإنه مؤتمن فإن بذل جهده فأخطأ لم يغرّم كما ذكره الخطابي ولا يشاور في العبادة فإنها خير قطعاً على ما قيل لكنه بإطلاقه عليل إذ لو أراد الحج مثلاً فتردد في كون تركه له أفضل لكونه حج قبل وكان عالم ذاك القطر وليس ثم من يسد مسده أو أراد الزيادة من الصوم وتردد في كونه ربما عطل عليه ما هو أعم منه نفعا فلا ريب في ندب الاستشارة وقس عليه، واعلم أنه يحتاج الناصح والمشير إلى علم كبير كثير فإنه يحتاج أولاً إلى علم الشريعة وهو العلم العام المتضمن لأحوال الناس وعلم الزمان وعلم المكان وعلم الترجيح إذا تقابلت هذه الأمور فيكون ما يصلح الزمان يفسد الحال أو المكان وهكذا فينظر في الترجيح فيفعل بحسب الأرجح عنده مثاله أن يضيق الزمن عن فعل أمرين اقتضاهما الحال فيشير بأهمهما وإذا عرف من حال إنسان بالمخالفة وأنه إذا أرشده لشيء فعل ضده يشير عليه بما لا ينبغي ليفعل ما ينبغي وهذا يسمى علم السياسة فإنه يسوس بذلك النفوس الجموحة الشاردة عن طريق مصالحها فلذلك قالوا يحتاج المشير والناصح إلى علم وعقل وفكر صحيح ورؤية حسنة واعتدال مزاج وتؤدة وتأن فإن لم تجمع هذه الخصال فخطأه أسرع من إصابته فلا يشير ولا ينصح

قالوا: وما في مكارم الأخلاق أدق ولا أخفى ولا أعظم من النصيحة (خذ هذا) أي: مشارا إلى أحدهما (فإني رأيته يصلي). فيه أنه يستدل على خيرية الرجل بما يظهر عليه من آثار الصلاح لا سيما الصلاة؛ فإنها تنهى عن الفحشاء والمنكر (واستوص به معروفا) أي استيصاء معروف. قيل: معناه لا تأمره إلا بالمعروف والنصح له، وقيل: وص في حقه بمعروف كذا ذكره زين العرب. وقال الطيبي أي: اقبل وصيتي في حقه وأحسن ملكته بالمعروف.

### (باب المشورة)

٢٥٧ - حدثنا صدقة قال: أخبرنا ابن عيينة، عن عمر بن حبيب، عن عمرو بن دينار قال: قرأ ابن عباس رضي الله عنهما: (وشاورهم في بعض الأمر) ١.

---

١ أخرجه سعيد بن منصور في التفسير من سننه (٥٣٥)، وابن أبي حاتم في تفسيره (٤٤٢١)، وابن أبي داود في المصاحف (ص ١٩٢) وصححه العلامة الألباني في صحيح الأدب المفرد.

(تنبيه) قراءة (وشاورهم في بعض الأمر) قراءة شاذة لمخالفتها رسم المصحف.

وهي صحيحة عن ابن عباس رضي الله عنهما كما تقدم، والعمل بهذه القراءة فيه خلاف، والقول الصحيح أنها حجة، يجب العمل بها لكن بشرط صحة سندها للصحابي المنقولة عنه، وهو قول الجمهور من الحنابلة في المشهور عنهم والحنفية وقول في مذهب الشافعية، وقال به من الأصوليين: - السرخسي، وابن الهمام، والسبكي وابن اللحام، وابن قدامة، والفتوح الحنبلي، وعليه فنقعد في ذلك قاعدة ونقول (القراءة الشاذة حجة إذا صح سندها) والدليل على ما رجحناه عدة أمور: - منها: - أن الناقل لها صحابي والصحابة كلهم عدول ثقات أثبات، لا مطعن فيهم، فهم مرضيون صادقون فيما ينقلونه عن النبي صلى الله عليه وسلم، فيجب قبول ما نقلوه من هذه القراءة كما يجب علينا قبول سائر ما نقلوه من حديث رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا صح السند إليهم، فمن فرق في القبول عنهم بين منقول ومنقول فقد فرق بين متماثلين، وهذا ممنوع، ومنع هذا الدليل هو ما نسميه بالإلحاق بنزع الفارق، أي أن هذا الصحابي قد نقل لنا عدة أحاديث عن النبي صلى الله عليه وسلم، ونحن قبلنا منه هذا النقل، وهذه القراءة الشاذة هي من جملة ما نقله عن النبي صلى الله عليه وسلم، فنقله لها كنقله سائر ما حدث به وقبلناه، فكما أننا قبلنا الأول فلنقبل الثاني إذ لا فرق بينهما، وهذا حق، ومنها: - أن الناقل لها - أي لهذه القراءة - يخبر إخبار الجازم بأنها مما سمعه من النبي صلى الله عليه وسلم، فهي إن لم تكن قرآنا فلا تخلو أن تكون خبرا، فلا تخرج عن كونها مما سمعه الصحابي منه صلى الله عليه وسلم، فإذا بطل كونها من القرآن لمخالفتها لرسم المصحف العثماني، فهي خير آحاد سمعه الصحابي من المعصوم عليه الصلاة والسلام، وخير

الآحاد حجة كما رجحناه في موضع آخر، وعليه: - فالقراءة الشاذة حجة كيفما كان الأمر، فهي إن ثبت أنها من القرآن فالقرآن كله حجة، وإن لم تثبت أنها من القرآن فهي حجة أيضا لأنها خبر آحاد صحيح، وقد تقرر في القواعد أن خبر الآحاد الصحيح الذي لم ينسخ حجة مطلقا، فهي إذا حجة على كل حال، الثالث: - أننا نجزم جزما قاطعا أكيدا أن ما ينقله الصحابة في مقام الاحتجاج والتشريع إنما هو مما سمعوه لا مما اخترعوه من عند أنفسهم - حاشا وكلا - كيف وهم أكمل الأمة إيمانا وأعمقها علما، وأشدّها تمسكا، وأحرصها على مصدر التشريع من الكتاب والسنة، فقد حافظوا على القرآن أشد المحافظة أن يزداد فيه أو ينقص، وكلهم مقطوع بعدلتهم فلا يجوز ظن السوء بهم، وهذه القراءة الشاذة يجزم هذا الصحابي الناقل لها أنها مما سمعه من النبي صلى الله عليه وسلم، وقد أثبتنا في مصحفه الخاص به، وهو يقرؤها على أنها من القرآن، ويستدل بها في مقام التشريع، ويحتج بها على المخالف، فكيف مع ذلك لا تكون حجة؟ لكننا لا نسلم له أنها من القرآن، وأما أن نجزم أنها ليست مما سمعه من النبي صلى الله عليه وسلم فهذا لا يكون أبدا، لأنه عدل ثقة ثبت صادق أمين فإذا بطلت قرآنيته فلا تقصر عن أن تكون من أخبار الآحاد وخبر الآحاد الصحيح حجة، الرابع: - أن المتقرر عند الأصوليين أن انتفاء الأخص لا يستلزم انتفاء الأعم، فهذه القراءة الشاذة فيها عموم وخصوص، فأما عمومها فهي لا تخرج عن أن تكون خبرا سمعه هذا الصحابي من النبي صلى الله عليه وسلم، وأما خصوصها فهي أن تكون قرآنا، فإذا بطلت قرآنيته فقد انتفى الأمر الأخص، ولكن بقي الأمر الأعم وهي أنها من الأخبار التي سمعها الصحابي منه صلى الله عليه وسلم، وانتفاء الأخص لا يلزم منه انتفاء الأعم، فنحن نسلم لكم بطلان كونها من القرآن، لكن لا نسلم لكم بطلان كونها من الأخبار المسموعة منه صلى الله عليه وسلم والخامس: - أن هذه القراءة لم تخالف معنى ثبت في القرآن، فإنها لم تأت بمعنى يخالف ما في كتاب الله تعالى، وإنما هي أضافت بيانا جديدا لمجمل ورد في الآية، فلا تكون شاذة بالمعنى المشهور عند المحدثين، من مخالفة الثقة لمن هو أوثق منه، لأن الصحابي لم يخالف الثقات بما أثبتته من هذه القراءة وهذا معلوم بالاستقراء لهذه القراءات الشاذة، وإنما نحن وصفناها بالشذوذ لأنها خالفت الرسم العثماني فقط، فهي شاذة لمخالفة الرسم لا لمخالفة المعنى، وهذا لا يوجب ردها، لأن قصارها أنها خبر صحيح من صحابي ثقة أمين عدل صادق بين به بعض المجملات أو أوضح بها قيда لبعض الأحكام الواردة في الآية، ومن المعلوم أن السنة تبين القرآن وتدل عليه وتعبر عنه، السادس: - أن الصحابي الناقل لهذه القراءة، يخبر بخبرين: - الأول: - أنها من القرآن، لأنه نقلها على أنها من القرآن، الثاني: - أنه قرآن سمعه من النبي صلى الله عليه وسلم، ونحن أبطلنا كونها من القرآن فنكون بذلك قد أبطلنا قوله الأول، ولكن أين الدليل على بطلان الثاني، وهو أنها مما سمعه من النبي صلى الله عليه وسلم؟ فإن هذا لا وجود له، إلا إن كذبه في قوله أنها مما سمعه من النبي صلى الله عليه وسلم، ونعوذ بالله من ذلك، لأنه لا يصدر من مؤمن يعرف قدر الصحابة وعلو رتبهم في العلم والدين والإيمان، السابع: - أنه لا يتصور أن تكون هذه القراءة من مذهب الصحابي الذي أدخله في ثنايا المصحف وأثبتته على أنه من القرآن، واحتج بها على أنها من القرآن وحقيقة الأمر أنها ليست منه ولكنها مذهب له، هل بالله عليك يمكن أن يكون هذا، فإن هذا قد لا يتصور من أفسق المسلمين وأبعدهم عن الهدى، فكيف يقال ذلك في حق الصحابي الناقل لهذه القراءة، وهذا جواب على من قال: - إنها مذهب له وليست من القرآن، وهو قول باطل وإن جاء به من جاء بل هو قول مناف لعدالة



٢٥٨ - حدثنا آدم بن أبي إياس قال: حدثنا حماد بن زيد، عن السري، عن الحسن قال: (والله ما استشار قوم قط إلا هدوا لأفضل ما بحضرته، ثم تلا: {وأمرهم شورى بينهم}) ١. [الشورى: ٣٨]

### فقه الباب :

قال ابن مفلح في الآداب الشرعية (٣٤٢/١) : قال المروزي كان أبو عبد الله لا يدع المشورة إذا كان في أمر حتى إن كان ليشاور من هو دونه وكان إذا أشار عليه من يثق به أو أشار عليه من لا يهتمه من أهل النسك من غير أن يشاوره قبل مشورته وكان إذا شاوره الرجل اجتهد له رأيه وأشار عليه بما يرى من صلاح .

---

الصحابة وتوثيقهم، فاحذر من هذا القول كل الحذر، الثامن:- أن اشتراط التواتر في صحة القراءة غير مسلم، بل الحق أن الشرط هو صحة السند، فما صح سنده من القراءات فهو القراءة الصحيحة وإن لم ينقله إلا الآحاد، لأن الاشتراط من أحكام الشرع، وقد تقرر أن الأحكام الشرعية تفتقر في ثبوتها للأدلة الصحيحة الصريحة، ولا نعلم دليلاً يثبت ذلك وأما دعوى الإجماع عليه فلا تصح، لثبوت المخالف، وعليه:- فشرط القراءة الصحيحة هو صحة السند ولو آحاداً، وموافقة الرسم العثماني، وموافقته للعربية، وهذه اللفظة الزائدة على الرسم العثماني والتي وردت في القراءة الشاذة قد خالفت الرسم فقط، ومخالفتها للرسم إنما يبطل قرآنيته فقط، ونحن نسلم ذلك ونقول:- ليست من القرآن، ولكن مخالفتها للرسم لا يبطل كونها خبراً مسموعاً من النبي صلى الله عليه وسلم، وهو ما نريد إثباته هنا، من أن هذه اللفظة الزائدة على رسم المصحف ليست بقرآن لكنها خبر صحيح سمعه الصحابي جازماً بسماعه من النبي صلى الله عليه وسلم، فهي خبر آحاد وخبر الآحاد حجة، وبهذه الأدلة تعلم إن شاء الله تعالى أن القول الصحيح أن القراءة الشاذة حجة يجب العمل بما فيها، وهناك خلاف أيضاً في جواز القراءة بها في الصلاة وخارجها فذهب الجمهور إلى عدم صحة القراءة بها؛ لشذوذها وعدم ثبوت قرآنيته، وذهب بعض العلماء إلى صحة القراءة بها في الصلاة إذا صح سندها، واستدل بأن ابن مسعود وأبي بن كعب وغيرهما كانوا يقرأون بها ولا يمكن أن نقول ببطان صلاة هؤلاء وأمثالهم. وهذا القول إحدى الروايتين عن مالك وإحدى الروايتين عن أحمد واختاره ابن القيم رحمه الله في إعلام الموقعين (٤/ ٢٦٣)، وذكر شيخه شيخ الإسلام في الفتاوى (١٣/ ٣٩٨) قولاً ثالثاً عن جده أبي البركات وهو التفريق بين القراءة الواجبة وهي الفاتحة والقراءة غير الواجبة، فالأولى لا تصح بالشاذة والثانية تصح. ومذهب الجمهور أحوط.

١ أخرجه ابن وهب في الجامع (٢٨٥)، وابن أبي شيبة (٢٦٢٧٥)، والطبري في تفسيره (٨١٢٩)، وابن حبان في روضة العقلاء (ص ١٩٣) وصححه العلامة الألباني في صحيح الأدب المفرد.

وقال ابن الجوزي في قوله تعالى ( وشاورهم في الأمر ) معناه استخراج آراءهم واعلم ما عندهم ويقال إنه من شار العسل وأنشدوا وقاسمها بالله حقا لأنتم \* ألد من السلوى إذا ما نشورها .  
وقال الزجاج يقال شاورت الرجل مشاورة وشوارا وما يكون عن ذلك اسم المشورة وبعضهم يقول المشورة الهيئة الحسنة ويقال فلان حسن الصورة والمشورة أي حسن الهيئة واللباس ومعنى قولهم شاورت فلانا أظهرت ما عندي وما عنده وشرت الدابة إذا امتحنتها فعرفت هيئتها في سيرها وشرت العسل إذا أخذته من مواضع النحل وعسل مشار

وقال الأعرابي : كأن القرنفل والزنجبيل \* باتا بفيها وأريا مشارا .  
والأري العسل ، قال ابن الجوزي اختلف العلماء رضي الله عنهم لأي معنى أن الله عز وجل أمر نبيه صلى الله عليه وسلم بمشاورة أصحابه رضي الله عنهم مع كمال رأيه وتدبيره فقليل ليستن به من بعده قاله الحسن وسفيان بن عيينة .  
وقيل لتطيب قلوبهم قاله قتادة والربيع وابن إسحاق ومقاتل  
وقال الشافعي رضي الله عنه نظير هذا قوله صلى الله عليه وسلم البكر تستأمر في نفسها أخرجها مسلم وأبو داود وابن ماجه ، إنما أراد استطابة نفسها فإنها لو كرهت كان للأب أن يزوجه وكذلك مشاورة إبراهيم عليه السلام لابنه حين أمر بذبحه ،  
وقيل للإعلام ببركة المشاورة قاله الضحاك .

قال ابن الجوزي ومن فوائد المشاورة أن المشاور إذا لم ينجح أمره علم أن امتناع النجاح محض قدر فلم يلم نفسه .  
ومنها أنه قد يعزم على أمر يتبين له الصواب في قول غيره فيعلم عجز نفسه عن الإحاطة بفنون المصالح .

قال علي رضي الله عنه الاستشارة عين الهداية وقد خاطر من استغنى برأيه والتدبير قبل العمل يؤمنك من الندم .

وقال بعض الحكماء ما استنبط الصواب بمثل المشاورة ولا حصنت النعم بمثل  
المواساة ولا اكتسبت البغضاء بمثل الكبر .

واعلم أنه إنما أمر النبي صلى الله عليه وسلم بمشاورة أصحابه فيما لم يأت به وحي  
وعمهم بالذكر والمقصود أرباب الفضل والتجارب منهم ، وفي الذي أمر بمشاورتهم  
فيه قولان حكاهما القاضي أبو يعلى أحدهما أمر الدنيا خاصة والثاني أمر الدنيا  
والدين وهو أصح وقرأ ابن مسعود وشاورهم في بعض الأمر { فإذا عزم فتوكل على  
الله } أي لا على المشاورة والعزم عقد القلب على الشيء يريد أن يفعله ، وذكر أبو  
البقاء أن ابن عباس قرأ { في بعض الأمر } وأن الأمر هنا جنس وهو عام يراد به  
الخاص ، وقرأ جماعة عزم بضم التاء أي إذا أمرتك بفعل شيء فتوكل فوضع  
الظاهر موضع المضممر ، وذكر ابن عبد البر الخبر المروي عن رسول الله صلى الله  
عليه وسلم أنه قال ما تشاور قوم إلا هداهم الله عز وجل لأرشد أمورهم والمروي عنه  
أيضا لن يهلك امرؤ عن مشورة أوردهما ابن عبد البر ، والخبر المشهور (المستشار  
مؤتمن) .

قال الحسن إن الله تعالى لم يأمر نبيه صلى الله عليه وسلم بمشاورة أصحابه حاجة  
منه إلى رأيهم ولكن أراد أن يعرفهم ما في المشورة من البركة  
وعن النبي صلى الله عليه وسلم قال من نزل به أمر فشاور فيه من هو دونه تواضعا  
عزم له على الرشد ذكره ابن عبد البر دون سند .

وقال عمر بن الخطاب رضي الله عنه شاور في أمرك من يخاف الله عز وجل .  
وقيل لرجل من عبس ما أكثر صوابكم قال نحن ألف وفينا واحد حازم ونحن نشاوره  
ونطيعه فصرنا ألف حازم .

وكان علي بن أبي طالب رضي الله عنه يقول رأي الشيخ خير من مشهد الغلام .  
وقال بزرجمهر حسب ذي الرأي ومن لا رأي له أن يستشير عالما ويطيعه .

مر حارثة بن زيد بالأحنف بن قيس فقال لولا أنك عجلان لشاورتك في بعض الأمر  
قال يا حارثة أجل كانوا لا يشاورون الجائع حتى يشبع والعطشان حتى ينقع والأسير  
حتى يطلق والمضل حتى يجد والراغب حتى يمنح وكان يقال استشر عدوك العاقل  
ولا تستشر صديقك الأحمق فإن العاقل يتقي على رأيه الزلل كما يتقي الورع على  
دينه الحرج .

وكان يقال لا تدخل في رأيك بخيلا فيقصر فعلك ولا جبانا فيخوفك ما لا يخاف  
ولا حريصا فيبعدك عما لا يرجى .

وقال سليمان بن داود عليهما السلام لابنه يا بني لا تقطع أمرا حتى تشاور مرشدا  
فإنك إذا فعلت ذلك لم تندم .

وقال عمرو بن العاص ما نزلت بي قط عظيمة فأبرمتها حتى أشاور عشرة من قريش  
فإن أصبت كان الحظ لي دونهم وإن أخطأت لم أرجع على نفسي بلائمة .  
وقال بزرجمهر أفره الدواب لا غنى به عن السوط وأعقل الرجال لا غنى به عن  
المشورة .

وقال عبد الملك بن مروان لأن أخطئ وقد استشرت أحب إلي من أن أصيب من  
غير مشورة .

وقال قتيبة بن مسلم الخطأ مع الجماعة أحب إلي من الصواب مع الفرقة وإن كانت  
الجماعة لا تخطئ والفرقة لا تصيب .

وكان عمر بن الخطاب رضي الله عنه يستشير في الأمر حتى إن كان ربما استشار  
المرأة فأبصر في رأيها فضلا .

وكان يقال من طلب الرخصة من الإخوان عند المشورة ومن الفقهاء عند الشبهة ومن  
الأطباء عند المرض أخطأ الرأي وحمل الوزر وازداد مرضا ١هـ .

وقال السيوطي في معترك الأقران (٣/٢٣٠): أمر الله رسوله بمشاورة أصحابه في  
الحروب وغيرها لا في أحكام الشريعة.

وقال ابن عباس: وشاورهم في بعض الأمر، وقد كان - صلى الله عليه وسلم - يشاورهم في مواطن كثيرة، كيوم بدر، ويوم الأحزاب، والطائف، وغير ذلك. وينبغي للإنسان أن يشاور في أموره من يتق منه بعقل صحيح وود صريح. ولا يستغني برأيه، فإن استغنى برأيه زل... وقد ورد في هذا المعنى من الأحاديث والأخبار ما لا نطيل بذكره. والله الموفق.

### (باب إثم من أشار على أخيه بغير رشد)

٢٥٩ - حدثنا عبد الله بن يزيد قال: حدثني سعيد بن أبي أيوب قال: حدثني بكر بن عمرو، عن أبي عثمان مسلم بن يسار، عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال النبي صلى الله عليه وسلم: (من تقول علي ما لم أقل، فليتبوأ مقعده من النار، ومن استشاره أخوه المسلم، فأشار عليه بغير رشد فقد خانته، ومن أفتي فتيا بغير ثبت، فإثمه على من أفتاه) ١.

### فقه الباب :

١ أخرجه أحمد (١٤ / ١٧ - الرسالة)، وابن أبي شيبة (٨ / ٧٦٢)، وابن راهويه في مسنده (٣٣٤)، والدارمي (١٥٩)، وأبو داود (٣٦٥٧)، والطحاوي في شرح مشكل الآثار (٤٢٩٧)، والحاكم (١ / ١٢٦)، والبيهقي (١٠ / ١١٢) والحديث ضعفه ابن القطان في الوهم والإيهام (٤ / ٦٨)، وصححه السيوطي في الجامع الصغير (٨٤٩٠)، وحسنه العلامة الألباني في صحيح أبي داود، ثم عاد وقال عنه في الصحيحة تحت الحديث (٣١٠٠): وبذلك ينكشف لي أن الإسناد ضعيف؛ خلافا لما كنت ذهبت إليه قديما في بعض التعليقات، وذلك لأن عمرو بن أبي نعيمة قال الدارقطني فيه: مصري مجهول، يترك. وأما ابن حبان، فذكره في الثقات (٧ / ٢٢٩) على القاعدة! وقال الشيخ أحمد شاکر في تحقيق المسند (٨ / ٢٥٩): إسناده صحيح، وحسنه الوادعي في الصحيح المسند مما ليس في الصحيحين (١٣٤٢)، وقال الأرئوط ومن معه في تحقيق سنن ابن ماجه (١ / ٣٧): إسناده حسن، ثم عاد وقال هو ومن معه في تحقيق المسند (١٤ / ١٧): إسناده ضعيف، عمرو بن أبي نعيمة - ويقال: مصغرا - قال أبو حاتم: شيخ، وقال الدارقطني: مصري مجهول يترك، وقال أبو الحسن بن القطان: مجهول الحال، وذكره ابن حبان في "الثقات"! وقال الحافظ في "التقريب": مقبول، يعني عند المتابعة وإلا فليكن.

قوله: (ومن استشاره أخوه المسلم، فأشار عليه بغير رشد فقد خانته) أي أمر أخاه المستشار بأمر يعلم أن الرشd أي المصلحة في غير ما أشار إليه. فقد خانته أي خان المستشار المستشي، إذ ورد أن المستشار مؤتمن، ومن غشنا فليس منا. (من أفتي) على بناء المفعول، قال القاري: يعني كل جاهل سأل عالماً عن مسألة فأفتاه العالم بجواب باطل فعمل السائل بها ولم يعلم بطلانها فإثمه على المفتي إن قصر في اجتهاده- انتهى. والحاصل أنه من وقع في خطأ بفتوى عالم فالإثم على ذلك العالم لا على متبعه، وهذا إذا لم يكن الخطأ في محل الاجتهاد، أو كان إلا أنه وقع لعدم بلوغه في الاجتهاد حقه، وفيه زجر عن الإفتاء بغير علم.

### (باب التحاب بين الناس)

٢٦٠ - حدثنا إسماعيل بن أبي أويس قال: حدثني أخي، عن سليمان بن بلال، عن إبراهيم بن أبي أسيد، عن جده، عن أبي هريرة رضي الله عنه، عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: (والذي نفسي بيده، لا تدخلوا الجنة حتى تسلموا، ولا تسلموا حتى تحابوا، وأفشوا السلام تحابوا، وإياكم والبغضة، فإنها هي الحالقة، لا أقول لكم: تحلق الشعر، ولكن تحلق الدين) ١. حدثنا محمد بن عبيد قال: حدثنا أنس بن عياض، عن إبراهيم بن أبي أسيد مثله.

### فقه الباب :

المحبة لغة: تدل على اللزوم والثبات، والحب: نقيض البغض. والحب: الوداد والمحبة، وكذلك الحب بالكسر. لسان العرب (١ / ٢٩٠). وتقول: أحببت الشيء فأنا محب وهو محب. تهذيب اللغة (٤ / ٨).

---

١ إسناده ضعيف من أجل جد إبراهيم بن أبي أسيد، ولكن للمتن شواهد لذا قال العلامة الألباني في صحيح الأدب المفرد: حسن لغيره.

ومعنى المحبة اصطلاحاً: الميل إلى الشيء السار. المعجم الوسيط (ص ١٥١).

وقال الراغب في الذريعة إلى مكارم الشريعة (ص ٢٥٦) : المحبة: ميل النفس إلى ما تراه وتظنه خيراً .

وقال الهروي في منازل السائرين (ص ٨٨) : المحبة: تعلق القلب بين الهمة والأنس في البذل والمنع على الأفراد.

قال الراغب الذريعة إلى مكارم الشريعة (٢٥٧) : - المحبة والعدل من أسباب نظام أمور الناس - ولو تحابّ الناس، وتعاملوا بالمحبة لاستغنوا بها عن العدل، فقد قيل: العدل خليفة المحبة يستعمل حيث لا توجد المحبة، ولذلك عظم الله تعالى المنّة بإيقاع المحبة بين أهل الملّة، فقال عزّ من قائل: (إِنَّ الَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ سَيَجْعَلُ لَهُمُ الرَّحْمَنُ وُدًّا) أي محبة في القلوب، تنبئها على أن ذلك أجلب للعقائد، وهي أفضل من المهابة لأن المهابة تنفّر، والمحبة تؤلف، وقد قيل: طاعة المحبة أفضل من طاعة الرهبة، لأنّ طاعة المحبة من داخل، وطاعة الرهبة من خارج، وهي تزول بزوال سببها، وكلّ قوم إذا تحابوا تواصلوا وإذا تواصلوا تعاونوا، وإذا تعاونوا عملوا، وإذا عملوا عمروا، وإذا عمروا عمروا وبورك لهم أ.هـ.

وقال الجاحظ في تهذيب الأخلاق (ص ٥٥) : ينبغي لمحِب الكمال أن يعود نفسه محبة الناس، والتودد إليهم، والتحنن عليهم، والرافة والرحمة لهم، فإنّ الناس قبيل واحد متناسبون تجمعهم الإنسانية، وحلية القوّة الإلهية هي في جميعهم، وفي كل واحد منهم، وهي قوة العقل، وبهذه النفس صار الإنسان إنساناً. وإذا كانت نفوس الناس واحدة، والمودة إنّما تكون بالنفس، فواجب أن يكونوا كلّهم متحابين متوادين، وذلك في الناس طبيعة، لو لم تقدمهم الأهواء التي تحب لصاحبها التروّس فتقوده إلى الكبر والإعجاب والتسلّط على المستضعف، واستصغار الفقير وحسد الغني وبغض ذي الفضل، فتسبب من أجل هذه الأسباب العداوات، وتأكّد البغضاء بينهم.

فإذا ضبط الإنسان نفسه الغضبيّة، وانقاد لنفسه العاقلة، صار الناس كلّهم له إخوانا وأحبابا، وإذا أعمل الإنسان فكره رأى أنّ ذلك واجب، لأن الناس إما أن يكونوا فضلاء أو نقصاء، فالفضلاء يجب عليهم محبتهم لموضع فضلهم، والتقصاء يجب عليهم رحمتهم لأجل نقصهم فيحقّ لمحبّ الكمال أن يكون رحيمًا لجميع الناس، متحنّنا عليهم رءوفا بهم، وبخاصّة الملك والرئيس، فإنّ الملك ليس يكون ملكا ما لم يكن محبا لرعيّته رءوفا بهم، وذلك أنّ الملك ورعيّته بمنزلة رب الدار وأهل داره، وما أقبح رب الدار أن يبغض أهل داره، فلا يتحنن عليهم، ولا يحب مصالحهم ا.هـ.

ولقد أمر الشرع المطهر بغرس المحبة بين المسلمين ، وحثهم على التواد والتراحم والتواصل بينهم حتى تستقيم أمورهم ، وتصفو نفوسهم ، ويكونوا يدا واحدة على من سواهم ، وقد حذرهم من العداوة والبغضاء ، كما نهاهم عن الهجران والقطيعة بينهم ، وجعل الهجر ما فوق الثلاث محرما . ففي الصحيحين وغيرهما عن أبي أيوب الأنصاري رضي الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : ( لا يحل لمسلم أن يهجر أخاه فوق ثلاث ليال ، يلتقيان فيعرض هذا ويعرض هذا ، وخيرهما الذي يبدأ بالسلام) ، وفي سنن الترمذي عن أبي هريرة رضي الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : (إياكم وسوء ذات البين ، فإنها الحالقة) أي : تحلق الدين . وقد حسنه العلامة الألباني في صحيح الجامع ، وقد أخبر النبي صلى الله عليه وسلم أن الإصلاح بين الناس أفضل من تطوع الصيام والصلاة والصدقة . فعن أبي الدرداء رضي الله عنه قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : (ألا أخبركم بأفضل من درجة الصيام والصلاة والصدقة ؟ قالوا : بلى . قال : صلاح ذات البين ، فإن فساد ذات البين هي الحالقة) قال الترمذي : وروى عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال : (هي الحالقة . لا أقول تحلق الشعر ، ولكن تحلق الدين) وحسنه الألباني في صحيح الترمذي .



وقد أجاز الشرع المطهر الكذب من أجل هذا الأمر العظيم ، من أكرمه الله ووفقه للإصلاح بين المسلمين فاحتاج إلى الكذب من أجل الإصلاح فلا حرج عليه في ذلك ، ولا يجوز وصفه بالكذب ، لأنه إنما كذب لأمر عظيم فيه من المصالح الشرعية ما جعل الكذب في هذا الموطن مباحا ، كما في الصحيحين من حديث أم كلثوم بنت عقبة رضي الله عنها أنها سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول : ( ليس الكذاب الذي يصلح بين الناس فينمي خيرا ويقول خيرا ) رواه البخاري ( ٢٥٤٦ ) ومسلم ( ٢٦٠٥ ) . وأما حلف اليمين كاذبا من أجل الإصلاح : فالظاهر جوازه . قال العلامة ابن باز في مجموع فتاواه ( ٥٤ / ١ ) : " ... فالمشروع للمؤمن أن يقلل من الأيمان ولو كان صادقا ؛ لأن الإكثار منها قد يوقعه في الكذب ، ومعلوم أن الكذب حرام ، وإذا كان مع اليمين صار أشد تحريما ، لكن لو دعت الضرورة أو المصلحة الراجحة إلى الحلف الكاذب فلا حرج في ذلك ؛ لما ثبت عن النبي صلى الله عليه وسلم من حديث أم كلثوم بنت عقبة بن أبي معيط رضي الله عنها أن النبي صلى الله عليه وسلم قال : ( ليس الكذاب الذي يصلح بين الناس فينمي خيرا ويقول خيرا . قالت : ولم أسمعه يرخص في شيء مما يقول الناس إنه كذب إلا في ثلاث : الإصلاح بين الناس ، والحرب ، وحديث الرجل امرأته ، وحديث المرأة زوجها ) رواه مسلم في الصحيح .

فإذا قال في إصلاح بين الناس : والله إن أصحابك يحبون الصلح ، ويحبون أن تتفق الكلمة ، ويريدون كذا وكذا ، ثم أتى الآخرين وقال لهم مثل ذلك ، ومقصده الخير والإصلاح : فلا بأس بذلك للحديث المذكور .

وهكذا لو رأى إنسانا يريد أن يقتل شخصا ظلما أو يظلمه في شيء آخر ، فقال له : والله إنه أخي ، حتى يخلصه من هذا الظالم إذا كان يريد قتله بغير حق أو ضربه بغير حق ، وهو يعلم أنه إذا قال : أخي تركه احتراماً له : وجب عليه مثل هذا لمصلحة تخلص أخيه من الظلم .

والمقصود: أن الأصل في الأيمان الكاذبة المنع والتحریم ، إلا إذا ترتب عليها مصلحة كبرى أعظم من الكذب ، كما في الثلاث المذكورة في الحديث السابق " انتهى . فمن تأمل بعين البصيرة مثل هذا الوعيد على هذه الأمراض القلبية فإنه ولا شك سيجاهد نفسه في تطهير قلبه منها، ويستعين على ذلك بأعمال الجوارح ويدعو ربه أن ينقي قلبه من الغل والحسد والحقد وغيرها كما قال تعالى عن دعاء المؤمنين: {ولا تجعل في قلوبنا غلا للذين آمنوا}. فالواجب على المسلم إذا وقع بينه وبين أخيه شحنة أن يذهب إليه ، ويسلم عليه، ويتلطف له في إصلاح ذات بينهما، فإن في ذلك أجرا عظيما ، وسلامة من الإثم.

### (باب الألفة)

٢٦١ - حدثنا أحمد بن عاصم قال: حدثنا سعيد بن عفير قال: حدثني ابن وهب، عن حيوة بن شريح، عن دراج، عن عيسى بن هلال الصدفي، عن عبد الله بن عمرو بن العاص رضي الله عنهما، عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: (إن روح المؤمنين ليلتقيان في مسيرة يوم، وما رأى أحدهما صاحبه) ١.

---

١ أخرجه أحمد (١٧٥/٢ و ٢٢٠)، وابن وهب فب الجامع (١٨٠) والحديث قال عنه الهيثمي في المجمع (٢٧٤/١٠): ورجاله وثقوا على ضعف في بعضهم، وقال العلامة الألباني في الضعيفة (١٩٤٧): هذا سند ضعيف، عيسى بن هلال الصدفي في النفس من حديثه شيء، وقد وثقه ابن حبان، وأشار الذهبي في "الكاشف" إلى تضعيف توثيقه بقوله: وثق. وقال الحافظ: صدوق. ودراج ضعيف، أورده الذهبي في الضعفاء، وقال: ضعفه أبو حاتم، وقال أحمد: أحاديثه مناكير. وبهذا أعله المناوي، ولكنه أعله بآب لهيعة أيضا، وليس بشيء لأنه متابع عند ابن وهب والبخاري ١. ه قلت ولكن الشيخ رحمه الله قد تراجع عن تضعيف دراج مطلقا كما في الصحيحة (٣٣٥٠) وترجح عنده أنه حسن الحديث إلا في روايته عن أبي الهيثم فقط وهذا الحديث يرويه عن عيسى بن هلال وليس عن أبي الهيثم فالله أعلم ١. ه وصححه الشيخ أحمد شاكر في تحقيق المسند، وقال الأرئوط ومن معه في تحقيق المسند (٢١٢/١١): حديث حسن، ابن لهيعة قد توبع، ودراج: هو ابن سمعان أبو السمع.

٢٦٢ - حدثنا عبد الله بن محمد قال: حدثنا سفيان، عن إبراهيم بن ميسرة، عن طاوس، عن ابن عباس رضي الله عنهما قال: (النعم تكفر، والرحم تقطع، ولم نر مثل تقارب القلوب) ١.

٢٦٣ - حدثنا فروة بن أبي المغراء قال: حدثنا القاسم بن مالك، عن عبد الله بن عون، عن عمير بن إسحاق قال: (كنا نتحدث: إن أول ما يرفع من الناس الألفة) ٢.

### فقه الباب :

الألفة لغة هي الاسم من الائتلاف وكلاهما مأخوذ من مادة (أل ف) التي تدل على انضمام الشيء إلى الشيء، والأشياء الكثيرة أيضا، ومن ذلك الألف لأنه اجتماع المئين، قال الخليل: ألفت الشيء آلفه، والألفة مصدر الائتلاف، وإلفك وأليفك: الذي تألفه، وكل شيء ضمنت بعضه إلى بعض فقد ألفتته تأليفا، ويقال: ألف الشيء إلفا فهو آلف، وآلفته وأنا مؤلف.

قال أبو زيد: أهل الحجاز يقولون: ألفت المكان والقوم، وآلفت غيري أيضا: حملته على أن يألف، وأوالف الطير: التي بمكة وغيرها. ويقال: ألفت الطير موضع كذا، وهن مؤلفات لأنها لا تبرح. مقاييس اللغة (١/ ١٣١) بتصرف يسير.

وقال الجوهري في الصحاح (٤/ ١٣٣١): يقال: آلفه يألفه (بالكسر) أعطاه ألفا، وآلفت القوم إيلافا، أي كملتهم ألفا، والإلف: الأليف، يقال: حنت الإلف إلى الإلف، والجمع ألائف، والألأف: جمع آلف، ويقال: فلان قد ألف هذا الموضع (بالكسر) يألفه إلفا (أي اعتاده) وآلفه إياه غيره، ويقال أيضا: آلفت الموضع إيلافا

---

١ أخرجه عبد الرزاق (٢٠٢٣٣)، وابن أبي الدنيا في الإخوان (١/ ١٢٩)، رقم (٧٧)، وابن المبارك في الزهد (٣٦٢)، ابن أبي حاتم في تفسيره رقم (٩١٣١)، والحاكم في المستدرک (٢/ ٣٠١-٣٠٢ و ٣٢٨-٣٢٩)، والخطابي في العزلة (ص ٤٢)، والبيهقي في الشعب رقم (٩٠٣٢، ٩٠٣٤)، والرافعي في التدوين (٣/ ٤٧٧)، وابن عساکر في تاريخه (١/ ٢٨٣) وصححه العلامة الألباني في صحيح الأدب المفرد.

٢ أخرجه نعيم بن حماد في الفتن (١٥٦)، والداني في السنن الواردة الفتن (٢٧٥) وقال العلامة الألباني في ضعيف الأدب المفرد: ضعيف الإسناد، عمير وثق، وفيه القاسم بن مالك، فيه لين.

وكذلك آلفته مؤلفة وإلافا، ويقال: ألفت بين الشيئين تأليفا فتألفا وأتلفا، وتألفته على الإسلام، ومن هذا المؤلفة قلوبهم، وقول الله تعالى: لا يلاف قريش إيلافهم (قريش/ ١) معناه: أهلك أصحاب الفيل لأولف قريشا مكة، لتولف قريش رحلة الشتاء والصيف، أي تجمع بينهما ١.هـ.

وقال التهانوي: الألفة (بالضم): هي ميلان القلب إلى المألوف . كشف اصطلاحات الفنون (١ / ١١٤) .

وقال الراغب في مفردات ألفاظ القرآن (ص ٨١) : الإلف: اجتماع مع التمام، يقال: ألفت بينهم، ومنه: الألفة) .

قال تعالى: (واعتصموا بحبلِ الله جميعاً ولا تفرقوا) [آل عمران: ١٠٣] .  
قال الراغب الأصفهاني في تفسيره (٧٦٥/٢) : قوله: (ولا تفرقوا) حث على الألفة والاجتماع، الذي هو نظام الإيمان واستقامة أمور العالم، وقد فضل المحبة والألفة على الإنصاف والعدالة، لأنه يحتاج إلى الإنصاف حيث تفقد المحبة. ولصدق محبة الأب لابن صار مؤتمنا على ماله، والألفة أحد ما شرف الله به الشريعة سيما شريعة الإسلام ١.هـ .

وقال تعالى: (واذكروا نعمة الله عليكم إذ كنتم أعداء فألف بين قلوبكم فأصبحتم بنعمته إخواناً) [آل عمران: ١٠٣] .

قال السعدي في تفسيره (ص ١٤١) : ثم أمرهم تعالى بما يعينهم على التقوى (واعتصموا بحبلِ الله جميعاً ولا تفرقوا) وهو الاجتماع والاعتصام بدين الله، وكون دعوى المؤمنين واحدة مؤتلفين غير مختلفين، فإن في اجتماع المسلمين على دينهم، وإئتلاف قلوبهم يصلح دينهم وتصلح دنياهم وبالاتحاد يتمكنون من كل أمر من الأمور، ويحصل لهم من المصالح التي تتوقف على الائتلاف ما لا يمكن عدها، من التعاون على البر والتقوى، كما أن بالافتراق والتعادي يختل نظامهم وتنقطع روابطهم ويصير كل واحد يعمل ويسعى في شهوة نفسه، ولو أدى إلى الضرر العام، ثم ذكرهم

تعالى نعمته وأمرهم بذكرها فقال: { واذكروا نعمة الله عليكم إذ كنتم أعداء } يقتل بعضكم بعضاً، ويأخذ بعضكم مال بعض، حتى إن القبيلة يعادي بعضهم بعضاً، وأهل البلد الواحد يقع بينهم التعادي والافتتال، وكانوا في شر عظيم، وهذه حالة العرب قبل بعثة النبي صلى الله عليه وسلم فلما بعثه الله وآمنوا به واجتمعوا على الإسلام وتآلفت قلوبهم على الإيمان كانوا كالشخص الواحد، من تآلف قلوبهم وموالاته بعضهم لبعض، ولهذا قال: ( فألف بين قلوبكم فأصبحتم بنعمته إخواناً ) ١.هـ وقال سبحانه: (هُوَ الَّذِي أَيْدَكَ بِنَصْرِهِ وَبِالْمُؤْمِنِينَ وَأَلَّفَ بَيْنَ قُلُوبِهِمْ لَوْ أَنْفَقْتَ مَا فِي الْأَرْضِ جَمِيعًا مَا أَلَّفْتَ بَيْنَ قُلُوبِهِمْ وَلَكِنَّ اللَّهَ أَلَّفَ بَيْنَهُمْ إِنَّهُ عَزِيزٌ حَكِيمٌ ) [الأنفال: ٦٢ - ٦٣].

قال ابن كثير في تفسيره (٤/٨٤) : ثم ذكر نعمته عليه بما أيده به من المؤمنين المهاجرين والأنصار؛ فقال: { هو الذي أيدك بنصره وبالمؤمنين وألف بين قلوبهم } أي: جمعها على الإيمان بك، وعلى طاعتك ومناصرتك وموازرتك { لو أنفقت ما في الأرض جميعاً ما ألفت بين قلوبهم } أي: لما كان بينهم من العداوة والبغضاء فإن الأنصار كانت بينهم حروب كثيرة في الجاهلية، بين الأوس والخزرج، وأمور يلزم منها التسلسل في الشر، حتى قطع الله ذلك بنور الإيمان ١.هـ وقال السعدي في تفسيره (ص ٣٢٥) قوله: وَأَلَّفَ بَيْنَ قُلُوبِهِمْ (فاجتمعوا وائتلفوا، وازدادت قوتهم بسبب اجتماعهم، ولم يكن هذا بسعي أحد، ولا بقوة غير قوة الله، فلو أنفقت ما في الأرض جميعاً من ذهب وفضة وغيرهما لتأليفهم بعد تلك النفرة والفرقة الشديدة مَا أَلَّفْتَ بَيْنَ قُلُوبِهِمْ لأنه لا يقدر على قلب القلوب إلا الله تعالى وَلَكِنَّ اللَّهَ أَلَّفَ بَيْنَهُمْ إِنَّهُ عَزِيزٌ حَكِيمٌ ومن عزته أن ألف بين قلوبهم، وجمعها بعد الفرقة ١.هـ.

وقال القرطبي في تفسيره (٨/٤٢) : في قوله تعالى: وَأَلَّفَ بَيْنَ قُلُوبِهِمْ أي جمع بين قلوب الأوس والخزرج. وكان تآلف القلوب مع العصبية الشديدة في العرب من آيات

النبي صلى الله عليه وسلم ومعجزاته، لأن أحدهم كان يلطم اللطمة فيقاتل عنها حتى يستقيدها. وكانوا أشد خلق الله حمية، فألف الله بالإيمان بينهم، حتى قاتل الرجل أباه وأخاه بسبب الدين. وقيل: أراد التأليف بين المهاجرين والأنصار. والمعنى متقارب  
١.هـ.

وقال صلى الله عليه وسلم: (إن أحبكم إلي أحاسنكم أخلاقاً، الموطئون أكنافاً، الذين يألفون ويؤلفون، وإن أبغضكم إلي المشاءون بالنميمة، المفرقون بين الأحبة، الملتمسون للبرآء العنت) ١.

وعن جابر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم المؤمن يألف ويؤلف ولا خير فيمن لا يألف ولا يؤلف وخير الناس أنفعهم للناس) ٢.  
قال المناوي في الفيض (٣٢٩/٦) قوله: (المؤمن يألف) لحسن أخلاقه وسهولة طباعه ولين جانبه وفي رواية ألف مألوف والألف اللازم للشيء فالمؤمن يألف الخير وأهله ويألفونه بمناسبة الإيمان قال الطيبي: وقوله المؤمن ألف يحتمل كونه مصدراً على سبيل المبالغة كرجل عدل أو اسم كان أي يكون مكان الألفة ومنتهائها ومنه إنشاؤها وإليه مرجعها (ولا خير فيمن لا يألف ولا يؤلف) لضعف إيمانه وعسر أخلاقه وسوء طباعه والألفة سبب للاعتصام بالله وبحبله وبه يحصل الإجماع بين المسلمين

---

١ أخرجه ابن أبي الدنيا في ذم الغيبة (ص ١٦٨ ، رقم ١١٧) ، وفي الصمت (١٥٤/١ ، رقم ٢٥٣) ، والطبراني في الأوسط (٣٥٠/٧ ، رقم ٧٦٩٧) ، وفي الصغير (٨٩/٢ ، رقم ٨٣٥) والحديث قال عنه العراقي في المغني (١٤١/٢) : سنده ضعيف ، وقال الهيثمي (٢١/٨) : فيه صالح بن بشير المري ، وهو ضعيف ، وقال الحويني في تحقيق كتاب الصمت (رقم ٢٥٣) : إسناده ضعيف ، أما العلامة الألباني فقال في صحيح الترغيب (٢٦٥٨) : حسن لغيره ، وقال في الصحيحة تحت الحديث (٧٥١) بعد أن ضعف سند الحديث : لكن الحديث له شواهد كثيرة يرقى بها إلى درجة الحسن .

٢ أخرجه الطبراني في الأوسط (٥٧٨٧) ، والبيهقي في الشعب (١٣/ رقم ٧٢٥٢) ، والقضاعي في مسند الشهاب (١٢٩) ، وابن حبان في المجروحين (٧٩/٢) ، وابن عساكر في تاريخ دمشق (٢/٤٢٠ق/٢) وحسنه العلامة الألباني بطرقه وشواهد في الصحيحة (٤٢٦) ، أما تلميذه الحويني فضعفه في مجلة التوحيد .

وبضده تحصل النفرة بينهم وإنما تحصل الألفة بتوفيق إلهي ... ومن التآلف ترك المداعاة والاعتذار عند توهم شيء في النفس وترك الجدل والمراء وكثرة المزاح . وقال الماوردي: بين به أن الإنسان لا يصلح حاله إلا الألفة الجامعة فإنه مقصود بالأذية محسود بالنعمة فإذا لم يكن ألفاً مألوفاً تختطفه أيدي حاسديه وتحكم فيه أهواء أعاديته فلم تسلم له نعمة ولم تصف له مدة وإذا كان ألفاً مألوفاً انتصر بالألف على أعاديته وامتنع بهم من حساده فسلمت نعمته منهم وصفت مودته بينهم وإن كان صفو الزمان كدراً ويسره عسراً وسلمه خطراً هـ.

قال الراغب الأصفهاني: (ولذلك حثنا على الاجتماعات في الجماعات والجمعات، لكون ذلك سبباً للألفة، بل لذلك عظم الله تعالى المنة على المؤمنين بإيقاع الألفة بين المؤمنين ... وليس ذلك في الإنسان فقط، بل لولا أن الله تعالى ألف بين الأركان المتضادة، لما استقام العالم، ولذلك قال عليه السلام: ((بالعدل قامت السماوات والأرض. الذريعة إلى مكارم الشريعة (ص ٢٤٩).

وعن عوف بن مالك عن رسول الله - صلى الله عليه وسلم - قال: (خيار أئمتكم الذين تحبونهم ويحبونكم ويصلون عليكم وتصلون عليهم وشرار أئمتكم الذين تبغضونهم ويبغضونكم وتلعنونهم ويلعنونكم) رواه مسلم (١٨٥٥). إن خيار الناس في نظر الشرع هم الذين يألّفون ويؤلفون، وخاصة حين يكونون في منصب أو مسؤولية، إذ قد ينزلون إلى صور من الغلظة والجفوة حين يكونون مطلوبين لا طالبين .

وقال صلى الله عليه وسلم: (الناس معادن كمعادن الفضة والذهب خيارهم في الجاهلية خيارهم في الإسلام إذا فقهوا والأرواح جنود مجندة ما تعارف منها ائتلف وما تناكر منها اختلف) رواه مسلم (٢٦٣٨).

قال القاري: (التعارف جريان المعرفة بين اثنين والتناكر ضده أي: فما تعرف بعضها من بعض قبل حلولها في الأبدان (ائتلف) ... أي: حصل بينهما الألفة والرأفة حال

اجتماعهما بالأجساد في الدنيا (وما تناكر منها) أي: في عالم الأرواح (اختلف) أي: في عالم الأشباح، والإفراد والتذكير في الفعلين باعتبار لفظ ما، والمراد منه بطريق الإجمال والله أعلم بحقيقة الحال أن الأرواح البشرية التي هي النفوس الناطقة مجبولة على مراتب مختلفة وشواكل متباينة، وكل ما شاكل منها في عالم الأمر في شاكلته تعارفت في عالم الخلق واثلتفت واجتمعت، وكل ما كان على غير ذلك في عالم الأمر تناكرت في عالم الخلق فاختلفت وافترقت، فالمراد بالتعارف ما بينهما من التناسب والتشابه، وبالتناكر ما بينهما من التنافر والتباين، فتارة على وجه الكمال وتارة على وجه النقصان، إذ قد يوجد كل من التعارف والتناكر بأدنى مشاكلة بينهما إما ظاهراً وإما باطناً، وبحقيقة يطول وتخاف من إعراض الملول واعتراض الفضول. مرقاة المفاتيح (٨ / ٣١٣٢).

وعن مجاهد قال: رأى ابن عباس رجلاً فقال: إن هذا ليحبنى قالوا وما علمك قال إني لأحبه والأرواح جنود مجنودة فما تعارف منها ائتلف وما تناكر منها اختلف. روضة العقلاء (ص ١٠٨).

قال ابن حبان في روضة العقلاء (ص ١٤٦) : سبب ائتلاف الناس وافتراقهم بعد القضاء السابق هو تعارف الروحين وتناكر الروحين فإذا تعارف الروحان وجدت الألفة بين نفسيهما وإذا تناكر الروحان وجدت الفرقة بين جسميهما ١. هـ وقال يونس الصدفي: ما رأيت أعقل من الشافعي، ناظرته يوماً في مسألة، ثم افترقنا، ولقيني، فأخذ بيدي، ثم قال: يا أبا موسى، ألا يستقيم أن نكون إخواناً وإن لم نتفق في مسألة. سير أعلام النبلاء (١٠ / ١٦).

وقال الغزالي في الإحياء (١٥٧/٢): الألفة ثمرة حسن الخلق والتفرق ثمرة سوء الخلق فحسن الخلق يُوجب التحبب والتآلف والتوافق وسوء الخلق يُثمر التباغض والتحاسد والتناكر.



- وقال ابن تيمية في الفتاوى الكبرى (٦/٩٢) : إن السلف كانوا يختلفون في المسائل الفرعية، مع بقاء الألفة والعصمة وصلاح ذات البين.

- وقال الأبشيهي في المستطرف: التآلف سبب القوة، والقوة سبب التقوى، والتقوى حصن منيع وركن شديد بها يمنع الضيم وتنال الرغائب وتنجع المقاصد .

**مسألة :** هناك أسباب كثيرة تؤدي إلى الألفة والمحبة، منها مواقف جادة وأفعال تثبت وتقوي الألفة في المجتمع المسلم فمنها:

١ - التعارف ومعاشرة الناس: قال صلى الله عليه وسلم: ( المؤمن الذي يخالط الناس ويصبر على أذاهم، أعظم أجرا من الذي لا يخالط الناس ولا يصبر على أذاهم ) .

٢ - التواضع: إن خفض الجناح ولين الكلمة وترك الإغلاظ من أسباب الألفة واجتماع الكلمة وانتظام الأمر ولهذا قيل من لانت كلمته وجبت محبته وحسنت أحواله وطمئت القلوب إلى لقائه وتنافست في مودته) .

قال العلامة العثيمين في شرح الرياض (٢/٥٤٤) : وظيفة المسلم مع إخوانه، أن يكون هينا ليناً بالقول وبالفعل؛ لأن هذا مما يوجب المودة والألفة بين الناس، وهذه الألفة والمودة أمرٌ مطلوب للشرع، ولهذا نهى النبي عليه الصلاة والسلام عن كل ما يوجب العداوة والبغضاء.

٣ - إفشاء السلام: عن أبي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : ( لا تدخلون الجنة حتى تؤمنوا ولا تؤمنوا حتى تحابوا أولا أدلكم على شيء إذا فعلتموه تحاببتم ؟ أفشوا السلام بينكم ) أخرجه مسلم (٥٤) .

---

١ أخرجه أحمد (٤٣/٢) و (٣٦٥/٥) ، والطيالسي (ص ٢٥٦ ، رقم ١٨٧٦) ، والبخاري في الأدب المفرد (٣٨٨) ، والترمذي (٦٦٢/٤ ، رقم ٢٥٠٧) ، وابن ماجه (١٣٣٨/٢ ، رقم ٤٠٣٢) ، والطبراني في الأوسط (١٠٩/٦ ، رقم ٥٩٥٣) ، والبعث في الجعديات (١٢١/١ ، رقم ٧٤٥) ، وأبو نعيم في الحلية (٦٢/٥) ، وابن قانع (٨٣/٢) ، والبيهقي (٨٩/١٠ ، رقم ١٩٩٦١) والحديث صححه الألباني في الصحيحة (٩٣٩) ، وقال الأرئوط ومن معه في تحقيق المسند (٦٤/٩) : إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الشيخين .

وقال صلى الله عليه وسلم: (يا أيها الناس أفشوا السلام، وأطعموا الطعام، وصلوا الأرحام، وصلوا بالليل والناس نيام، تدخلوا الجنة بسلام) ١.

قال المناوي في الفيض (٤٣٧/١): قال الرازي: الحكمة في طلب السلام عند التلاقي والمكاتبة دون غيرهما أن تحية السلام طلبت عند ما ذكر لأنها أول أسباب الألفة ولا السلامة التي تضمنها السلام هي أقصى الأمانى فتبسط النفس عند الاطلاع عليه أي بسط وتتفاءل به أحسن فأل.

وقال العلامة العثيمين في شرح الرياض (٦٠٦/٢): فهذه الحقوق التي بينها النبي صلى الله عليه وسلم كلها إذا قام بها الناس بعضهم مع بعض، حصل بذلك الألفة والمودة وزال ما في القلوب والنفوس من الضغائن والأحقاد.

٤ - الكلام اللين: فالكلام اللين والطيب من الأسباب التي تؤلف بين القلوب، قال تعالى: (وَقُلْ لِعِبَادِي يَقُولُوا الَّتِي هِيَ أَحْسَنُ إِنَّ الشَّيْطَانَ يَنْزِعُ بَيْنَهُمْ إِنَّ الشَّيْطَانَ كَانَ لِلْإِنْسَانِ عَدُوًّا مُبِينًا) [الإسراء: ٥٣].

٥ - التعفف عن سؤال الناس: قال صلى الله عليه وسلم: (وازهده فيما أيدي الناس يحبك الناس) ٢.

١ أخرجه أحمد (٤٥١ / ٥)، والترمذي (٢٤٨٥)، وابن ماجه (١٣٣٤)، والدارمي (١٤٦٠)، والحاكم (٤ / ١٥٩)، وابن أبي شيبه (٨ / ٥٣٦)، والبيهقي في الكبرى (٤٤٢٢)، وعبد بن حميد (٤٩٦)، والقضاعي في مسند الشهاب (٧١٩) وغيرهم والحديث قال عنه الترمذي: حسن صحيح وكذا قال البغوي في شرح السنة (٢ / ٤٦٣) وقال النووي في الأذكار (٣٠٧) إسناده جيد وقال ابن الملقن في البدر المنير (٩ / ٤٢) إسناده حسن وصححه العلامة الألباني في الصحيحة (٥٦٩) وقال الأرئؤوط ومن معه في تحقيق المسند: إسناده صحيح رجاله ثقات رجال الشيخين.

٢ أخرجه ابن ماجه (٢ / ١٣٧٣)، رقم (٤١٠٢)، وابن حبان في روضة العقلاء (ص ١٤١)، والمحامي في مجلسين من الأمالي (١٤٠ / ٢)، وفي أبو الشيخ في التاريخ (١٨٣)، والعقيلي في الضعفاء (٢ / ١١)، وابن عدي في الكامل (٣ / ٩٠٢)، والخليفي في الخلعيات (ج ١٨ / ق ١٩١ / ١)، وأبو نعيم في الحلية (٣ / ٥٢٢)، (٥٢٣ / ٧ / ١٣٦)، وفي أخبار أصبهان (٢ / ٢٤٤، ٢٤٥)، والطبراني (٦ / ١٩٣، رقم ٥٩٧٢)، والحاكم (٤ / ٣٤٨، رقم ٧٨٧٣)، البيهقي في شعب الإيمان (٧ / ٣٤٤، رقم ١٠٥٢٢)، والقضاعي (١ / ٣٧٣، رقم ٦٤٣)، وابن الجوزي في العلل المتناهية (٢ / ٨٠٨، رقم ١٣٥٢)، والحديث سئل عنه الإمام أحمد، كما في

٦ - التهادي: لا شك أن تقديم الهدية يزيد من الألفة والمحبة والتقارب بين المهدي والمهدي إليه، فعن أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: (تهادوا تحابوا) ١.

المنتخب من العلل (ج ١٠ ق ٢٩٤ / ١) للخلال، فقال: لا إله إلا الله، تعجبنا منه، ثم قال: من روى هذا، أو: عمن هذا؟ قلت: خالد بن عمرو.. فقال، وهتك خالد بن عمرو، ثم سكت، وأورده ابن أبي حاتم في العلل (٢/ ١٠٧، رقم ١٨١٥)، وقال: قال أبي: حديث باطل يعني بهذا الإسناد، وقال العقيلي: وليس له من حديث الثوري أصل، وقد تابعه -أي تابع خالد بن عمرو- محمد بن كثير الصنعاني، ولعله أخذه عنه ودلسه، لأنَّ المشهور به خالدٌ هذا، وقال البيهقي: فيه خالد بن عمرو وهو ضعيف، وقال الحاكم: صحيح الإسناد، فتعقبه الذهبي في تلخيص المستدرک قائلا: خالد وضاع، وتعقبه أيضا السخاوي في المقاصد (رقم ٩٦) قائلا: ليس كذلك، فخالده مجمع على تركه، بل نسب إلى الوضع، وقال المنذرى (٤/ ٧٤): رواه ابن ماجه، وقد حسن بعض مشايخنا إسناده، وفيه بُعد؛ لأنه من رواية خالد بن عمرو القرشي الأموي السعيدى، وخالد هذا قد ترك، واتهم ولم أر من وثقه؛ لكن على هذا الحديث لامعة من أنوار النبوة، ولا يمنع كون راويه ضعيفاً أن يكون النبي صلى الله عليه وسلم قاله، وقد تابعه عليه محمد بن كثير الصنعاني. ومحمد هذا قد وثق على ضعفه، وهو أصحح حالاً من خالد ١. هـ، وقال البوصيرى (٤/ ٢١٠): هذا إسناد ضعيف، وضعفه الحويني في مجلة التوحيد بعد بحث ممتع عن هذا الحديث، قال في آخره: وأغلب المتأخرين ممن لم يتعمق النقد الحديثي يظن أن مجرد تعدد الطرق يقوي الحديث، كما فعل الهيثمي، غير ناظرٍ إلى قدر الضعف، وهل هو شديدٌ أم خفيفٌ، وكم من أحاديث ضعيفة، بل موضوعة صححت أو حسنت بسبب الغفلة عن اصطلاح أهل الحديث، فلا قوة إلا بالله، فيظهر من التحقيق أنه لا حجة لمن قوى الحديث، تصحيحاً أو تحسیناً، ونقل ابن علان في الفتوحات (٧/ ٣٣٧) عن الحافظ قوله: (حديث سهل لا يصح، ولا يطلق على إسناده أنه حسن).

وقواه بعض العلماء فحسنه النووي في الأذكار (١/ ٣٥١)، والعراقي في أماليه، كما في الفتوحات الربانية (٧/ ٣٣٧)، وكذا حسنه الحافظ في البلوغ (١٧٥)، وهو ظاهر قول السخاوي في المقاصد، وصححه الألباني في الصحيحة (٩٤٤) بمجموع طرقه وقال: وجملته القول أن الحديث صحيح بهذا الشاهد المرسل، و الطرق الموصولة المشار إليها. والله أعلم.

١ أخرج البخاري هنا في الأدب المفرد (٢٠٨/١)، رقم ٥٩٤، وأبو يعلى (٩/١١)، رقم ٦١٤٨، والدولابي في الكنى (١٥٠/١) و(٧/٢)، وابن عدي في الكامل (٤/ ١٠٤)، ترجمة ٩٥٣ ضمام بن إسماعيل مصري)، وأبو الشيخ في الأمثال (رقم ٢٤٥)، والبيهقي في السنن (١٦٩/٦)، وفي الشعب (٨٩٧٦)، والمزي في ترجمة ضمام بن إسماعيل من تهذيب الكمال (٣١٣/١٣-٣١٤) كلهم عن أبي هريرة رضي الله عنه، والحديث قال عنه العراقي في المغني (٤٠/٢): إسناده جيد، وحسنه الحافظ ابن حجر في التلخيص الحبير (٣/ ٧٠)، وفي بلوغ المرام (ص ١١٦)، وقال السخاوي في المقاصد الحسنة (ص ١٦٦): إسناده جيد، وحسنه الألباني في صحيح الجامع (٣٠٠٤)، وفي الأرواء (٤٤/٦)، رقم ١٦٠١، وقال الأرئووط ومن معه في تحقيق المسند

وهناك أسباب أخرى تبعث على الألفة والمحبة تركناها اختصاراً .

**مسألة :** قد حسر الماوردي أسباب الألفة على خمسة أسباب رئيسية: وهي: الدين والنسب والمصاهرة والمودة والبر، فقال:

١ - فأما الدين: وهو الأول من أسباب الألفة فلأنه يبعث على التناصر، ويمنع من التقاطع والتدابير. ويمثل ذلك وصي رسول الله - صلى الله عليه وسلم - أصحابه، فروى سفيان عن الزهري عن أنس - رضي الله عنه - قال: قال رسول الله - صلى الله عليه وسلم -: (لا تقاطعوا ولا تدابروا ولا تحاسدوا وكونوا عباد الله إخواناً لا يحل لمسلم أن يهجر أخاه فوق ثلاث) رواه البخاري ومسلم .

وهذا وإن كان اجتماعهم في الدين يقتضيه فهو على وجه التحذير من تذكر تراث الجاهلية وإحـن الضلالة. فقد بعث رسول الله - صلى الله عليه وسلم - والعرب أشد تقاطعاً وتعادياً، وأكثر اختلافاً وتمادياً، حتى إن بني الأب الواحد يتفرقون أحزاباً فتشير بينهم بالتحزب والافتراق أحقاد الأعداء، وإحـن البعداء ...

٢ - وأما النسب: وهو الثاني من أسباب الألفة فلأن تعاطف الأرحام وحمية القرابة يبعثان على التناصر والألفة، ويمنعان من التخاذل والفرقة، أنفة من استعلاء الأبعد على الأقارب، وتوقياً من تسلط الغرباء الأجانب.

٣ - وأما المصاهرة: وهي الثالث من أسباب الألفة فلأنها استحداث مواصلة، وتمازج مناسبة، صدرا عن رغبة واختيار، وانعقادا على خير وإيثار، فاجتمع فيها أسباب الألفة ومواد المظاهرة. قال الله تعالى: (وَمِنْ آيَاتِهِ أَنْ خَلَقَ لَكُمْ مِنْ أَنْفُسِكُمْ أَزْوَاجًا لِتَسْكُنُوا إِلَيْهَا وَجَعَلَ بَيْنَكُمْ مَوَدَّةً وَرَحْمَةً) [الروم: ٢١] يعني بالمودة المحبة، وبالرحمة الحنو والشفقة، وهما من أوكـد أسباب الألفة ...

---

(١٤١/١٥) : إسناده حسن ، وحسنه الشيخ مشهور في تعليقه على كتاب الموافقات (١٧٩/٢) وقال :

وللحديث شواهد كثيرة يتقوى بها بالفاظ مغايرة .

٤ - وأما المؤاخاة بالموددة، وهي الرابع من أسباب الألفة؛ لأنها تكسب بصادق الميل إخلاصا ومصافاة، ويحدث بخلوص المصافاة وفاء ومحاماة. وهذا أعلى مراتب الألفة، ولذلك آخى رسول الله - صلى الله عليه وسلم - بين أصحابه؛ لتزيد ألفتهم، ويقوى تضافرهم وتناصرهم ...

٥ - وأما البر، وهو الخامس من أسباب الألفة فلأنه يوصل إلى القلوب ألطافا، ويشيها محبة وانعطافا. ولذلك ندب الله تعالى إلى التعاون به وقرنه بالتقوى له فقال: (وَتَعَاوَنُوا عَلَى الْبِرِّ وَالتَّقْوَى) [المائدة: ٢]. لأن في التقوى رضى الله تعالى، وفي البر رضى الناس. ومن جمع بين رضى الله تعالى ورضى الناس فقد تمت سعادته وعمت نعمته. وروى الأعمش عن خيثمة عن ابن مسعود قال: سمعت رسول الله - صلى الله عليه وسلم - يقول: (جبلت القلوب على حب من أحسن إليها، وبغض من أساء إليها) ١. انتهى من أدب الدنيا والدين ملخصا.

### (باب المزاح)

٢٦٤ - حدثنا مسدد قال: حدثنا إسماعيل قال: حدثنا أيوب، عن أبي قلابة، عن أنس بن مالك رضى الله عنه قال: (أتى النبي صلى الله عليه وسلم على بعض نسائه - ومعهن أم سليم - فقال: يا أنجشة، رويدا سوقك بالقوارير قال أبو قلابة: فتكلم النبي صلى الله عليه وسلم بكلمة لو تكلم بها بعضكم لعبتموها عليه، قوله: «سوقك بالقوارير» ٢.

---

١ أخرجه ابن عدي في الكامل (٨٢/١) وأبو نعيم في الحلية (١٢١/٤) والخطيب في تاريخه (٣٤٦/٧) وابن الأعرابي في المعجم (٢١/٢-٢٢) والقضاعي (٤٩/٢) والحديث قال عنه أبو نعيم: غريب لم نكتبه إلا من هذا الوجه وضعفه ابن عدي وقال الأزدي: هذا الحديث باطل وأورده ابن الجوزي في الواهيات وقال لا يصح وقال السخاوي: هو باطل مرفوعا وموقوفا وقال المناوي في فيض القدير: رأيت بخط ابن عبد الهادي في تذكرته قال مهنا سألت أحمد ويحيى عنه فقالا ليس له أصل وهو موضوع وقال العلامة الألباني في الضعيفة (٦٠٠) موضوع.

٢ أخرجه البخاري (٦١٤٩)، ومسلم (٢٣٢٣).

٢٦٥ - حدثنا عبد الله بن صالح قال: حدثني الليث قال: حدثني ابن عجلان، عن أبيه أو سعيد، عن أبي هريرة رضي الله عنه، قالوا: يا رسول الله، إنك تداعبنا؟ قال: (إني لا أقول إلا حقا) ١.

٢٦٦ - حدثنا صدقة قال: أخبرنا معتمر، عن حبيب أبي محمد، عن بكر بن عبد الله قال: (كان أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم يتبادحون بالبطيخ، فإذا كانت الحقائق كانوا هم الرجال) ٢.

٢٦٧ - حدثنا بشر بن محمد قال: أخبرنا عبد الله قال: أخبرنا عمر بن سعيد بن أبي حسين، عن ابن أبي مليكة قال: (مزحت عائشة رضي الله عنها عند رسول الله صلى الله عليه وسلم، فقالت أمها: يا رسول الله، بعض دعابات هذا الحي من كنانة، قال النبي صلى الله عليه وسلم: بل بعض مزحنا هذا الحي) ٣.

٢٦٨ - حدثنا محمد بن الصباح حدثنا خالد هو ابن عبد الله، عن حميد الطويل، عن أنس بن مالك رضي الله عنه قال: (جاء رجل إلى النبي صلى الله عليه وسلم يستحمله، فقال: أنا حاملك على ولد ناقة، قال: يا رسول الله، وما أصنع بولد ناقة؟ فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: وهل تلد الإبل إلا النوق) ٤.

---

١ أخرجه أحمد (٢/ ٣٤٠، رقم ٨٤٦٢)، والترمذي (٤/ ٣٥٧، رقم ١٩٩٠)، وابن السني (ص ١٥٨، رقم ٤٢٠)، وابن أبي الدنيا في الصمت (٣٩٧)، والبيهقي (١٠/ ٢٤٨، رقم ٢٠٩٦٢)، وابن عساكر (٤/ ٣٦) والحديث قال عنه الترمذي: حسن صحيح، وصححه الذهبي في تاريخ الإسلام (١/ ٧٧٣-ط: بشار)، وحسنه العلامة الألباني في الصحيحة (١٧٢٦)، وصححه بشواهده الحويني في تحقيق كتاب الصمت (٣٩٧)، وقال الأرئوط ومن معه في تحقيق المسند (١٤/ ١٨٥): إسناده قوي.

٢ صححه العلامة الألباني في صحيح الأدب المفرد.

٣ أخرجه ابن عساكر في تاريخ دمشق (٤/ ٣٦) وقال العلامة الألباني في ضعيف الأدب المفرد: ضعيف الإسناد، ابن أبي مليكة تابعي فهو مرسل.

٤ أخرجه أحمد (٣/ ٢٦٧، رقم ١٣٨٤٤)، وأبو داود (٤/ ٣٠٠، رقم ٤٩٩٨)، والترمذي (٤/ ٣٥٧، رقم ١٩٩١)، وأبو يعلى (٦/ ٤١٢، رقم ٣٧٧٦)، وأبو الشيخ في أخلاق النبي صلى الله عليه وسلم (ص ٨٦)، والبعوي (٣٦٠٥)، والضياء في المختارة (٥/ ٢٦٩، رقم ١٨٩٩)، والبيهقي في الكبرى (١٠/ ٢٤٨، رقم ٢٠٩٥٧) والحديث قال عنه الترمذي: حسن صحيح، وقال الضياء في المختارة: إسناده صحيح، وصححه

## فقه الباب :

قوله في الحديث الأول : (أنجشة) : بفتح همزة وسكون نون وجيم وشين معجمة مفتوحين، مولى رسول الله - صلى الله عليه وسلم - على ما في القاموس وقال السيوطي: هو غلام للنبي - صلى الله عليه وسلم - حبشي يكنى أبا مارية وكان أنجشة حسن الصوت وكان يحدو الإبل ، وحاد اسم فاعل من حدا الإبل وبها حدوا وحداء وحداء: زجرها وساقها. ذكره صاحب القاموس. وفي أساس البلاغة: حداها إذا عنى بها. قال صاحب القاموس: وأصل الحداء في دي دي، وقال فيه ما كان للناس حداء، فضرب أعرابي غلامه وعض أصابعه فمشى وهو يقول: دي دي دي أراد بأيدي، فسارت الإبل على صوته فقال له: الزمه وخلع عليه، فهذا أصل الحداء اه، وله تأثير بليغ في سرعة مشي الإبل وتأثير الغناء فيهن، ومما حكي فيه أن شخصا صار ضيفا لأعرابي، فرأى عبدا أسود مسلسلا مقيدا، وبين يديه بعير واحد، فقال له: اشفع لي عند سيدي، فإنه لا يرد شفاعة الضيف فتكلم في حقه، فقال: إن هذا عمل ذنبا كبيرا، فإنه كان لي عشرة من الإبل فحدا بهن ليلة حتى سرن فيها مسافة ليالي، فلما وصلن إلى المنزل لم يبق إلا هذا الإبل، لكن قبلت شفاعتك فقال: إذا تأمره أن يسمعي بعض حدياته وهنياتة، فأمر به، فلما أبدى بعض الكلمات قامت الإبل ونفرت وحشية إلى الصحراء، وقام الرجل مجنونا أو مجذوبا لا يدري أين يذهب في الببداء. (سوقك بالقوارير) أي يا أنجشة لا تكسر القوارير كما في بعض الرويات ، والقوارير جمع قارورة سميت بها لاستقرار الشراب فيها، وهي الزجاجية كني بها عن النساء لما فيهن من الرقة واللطافة وضعف البنية، أمره أن يغض من صوته الحسن خشية أن يقع من قلوبهن موقعا لضعف عزائمهن وسرعة ثائرهن كسرعة الكسر إلى القوارير. وفي النهاية: شبهن بالقوارير؛ لأنه يسرع إليها الكسر، وكان أنجشة يحدو

---

العلامة الألباني في المشكاة (٤٨٨٦) وقال الأرئوط ومن معه في تحقيق المسند (١/ ١٠٢): إسناده صحيح رجاله ثقات رجال الشيخين غير خلف بن الوليد وهو أبو الوليد العتكي وهو ثقة، وقال الشيخ مشهور في تعليقه على إعلام الموقعين (٥/ ١١٥): إسناده صحيح.

وينشد القريض والرجز، فلم يأمن أن يصيبهن أو يقع في قلوبهن حداؤه، فأمره بالكف عن ذلك. وفي المثل: الغناء رقية الزنا. وقيل: أراد أن الإبل إذا سمعت الحداء أسرع في المشي واشتدت، فأزعجت الراكب وأتعبته، فنهاه عن ذلك؛ لأن النساء يضعفن عن شدة الحركة. وقيل المعنى سقهن كسوقك القوارير لو كانت محمولة على الإبل وقال غيره شبههن بالقوارير لسرعة انقلابهن عن الرضا وقلة دوامهن على الوفاء كالقوارير يسرع إليها الكسر ولا تقبل الجبر (قال أبو قلابة فتكلم النبي صلى الله عليه وسلم بكلمة لو تكلم بها بعضكم لعبتموها عليه، قوله سوقك بالقوارير) قال الداودي هذا قاله أبو قلابة لأهل العراق لما كان عندهم من التكلف ومعارضة الحق بالباطل وقال الكرمانى لعله نظر إلى أن شرط الاستعارة أن يكون وجه الشبه جليا وليس بين القارورة والمرأة وجه التشبيه من حيث ذاتهما ظاهر لكن الحق أنه كلام في غاية الحسن والسلامة عن العيب ولا يلزم في الاستعارة أن يكون جلاء وجه الشبه من حيث ذاتهما بل يكفي الجلاء الحاصل من القرائن الحاصلة وهو هنا كذلك قال ويحتمل أن يكون قصد أبي قلابة أن هذه الاستعارة من مثل رسول الله صلى الله عليه وسلم في البلاغة ولو صدرت من غيره ممن لا بلاغة له لعبتموها قال وهذا هو اللائق بمنصب أبي قلابة قلت وليس ما قاله الداودي بعيدا ولكن المراد من كان يتنطع في العبارة ويتجنب الألفاظ التي تشتمل على شيء من الهزل وقريب من ذلك قول شداد بن أوس الصحابي لغلامه ائتنا بسفرة نعبث بها فأنكرت عليه أخرجه أحمد والطبراني قال الخطابي كان أنجشة أسود وكان في سوقه عنف فأمره أن يرفق بالمطايا وقيل كان حسن الصوت بالحداء فكره أن تسمع النساء الحداء فإن حسن الصوت يحرك من النفوس فشيء ضعف عزائمهن وسرعة تأثير الصوت فيهن بالقوارير في سرعة الكسر إليها وجزم بن بطل بالأول فقال القوارير كناية عن النساء اللاتي كن على الإبل التي تساق حينئذ فأمر الحادي بالرفق في الحداء لأنه يحث الإبل حتى تسرع فإذا أسرع لم يؤمن على النساء السقوط وإذا مشى رويدا أمن على النساء السقوط



قال وهذا من الاستعارة البديعة لأن القوارير أسرع شيء تكسيرا فأفادت الكناية من الحض على الرفق بالنساء في السير ما لم تفده الحقيقة لو قال ارفق بالنساء وقال الطيبي هي استعارة لأن المشبه به غير مذكور والقرينة حالية لا مقالية ولفظ الكسر ترشيح لها وجزم أبو عبيد الهروي بالثاني وقال شبه النساء بالقوارير لضعف عزائمهن والقوارير يسرع إليها الكسر فخشي من سماعهن النشيد الذي يحدو به أن يقع بقلوبهن منه فأمره بالكف فشبه عزائمهن بسرعة تأثير الصوت فيهن بالقوارير في إسراع الكسر إليها ورجح عياض هذا الثاني فقال هذا أشبه بمساق الكلام وهو الذي يدل عليه كلام أبي قلابة وإلا فلو عبر عن السقوط بالكسر لم يعبه أحد وجوز القرطبي في المفهم الأمرين فقال شبههن بالقوارير لسرعة تأثرهن وعدم تجلدهن فخاف عليهن من حث السير بسرعة السقوط أو التألم من كثرة الحركة والاضطراب الناشئ عن السرعة أو خاف عليهن الفتنة من سماع النشيد قلت والراجح عند البخاري الثاني ولذلك أدخل هذا الحديث في باب المعارض ولو أريد المعنى الأول لم يكن في لفظ القوارير تعريض. الفتح ، والمرقاة .

قوله في الحديث الثاني : (إنك تداعبنا) من الدعابة أي: تمازحنا، وكأنهم استبعدوه منه، فلذلك أكدوا الكلام بأن وباللام أيضا على ما في بعض النسخ من قوله: لتداعبنا، والأظهر أن منشأ سؤالهم أنه - صلى الله عليه وسلم - نهاهم عن المزاح كما قدمناه. (قال: إني لا أقول إلا حقا) أي: عدلا وصدقا، ولا كل أحد منكم قادر على هذا الحصر لعدم العصمة فيكم. مرقاة.

وقوله في الحديث الثالث : (يتباحون بالبطيخ) أي يترامون به ، يعني أن أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم كانوا يتمازحون حتى يترامون بشيء فيه رخوة، فإذا حزبهام أمر كانوا هم الرجال أصحاب الأمر، وفيه أن المزاح يكون بشيء رخو، لا يؤذي ولا يؤلم، وهذا من أدب المزاح، بحيث لا يكون فيه ضرر على المتمازحين.

وقوله في الحديث الخامس : (جاء رجل إلى النبي صلى الله عليه وسلم يستحمله) أي سأله الحملان والمراد به أن يعطيه حمولة يركبها (إني حاملك على ولد ناقة) قاله مباسطاً له بما عساه أن يكون شفاء لبلهه بعد ذلك (ما أصنع بولد الناقة) حيث توهم أن الولد لا يطلق إلا على الصغير وهو غير قابل للركوب (هل تلد الإبل) أي جنسها من الصغار والكبار (إلا النوق) بضم النون جمع الناقة وهي أنثى الإبل والمعنى أنك لو تدبرت لم تقل ذلك ففيه مع المباشطة له الإشارة إلى إرشاده وإرشاد غيره بأنه ينبغي لمن سمع قولاً أن يتأمله ولا يبادر إلى رده إلا بعد أن يدرك غوره . تحفة الأحوذى.

### (باب المزاح مع الصبي)

٢٦٩ - حدثنا آدم قال: حدثنا شعبة قال: حدثنا أبو التياح قال: سمعت أنس بن مالك رضي الله عنه يقول: (كان النبي صلى الله عليه وسلم ليخالطنا، حتى يقول لأخ لي صغير: (يا أبا عمير، ما فعل النغير؟) ١.

٢٧٠ - حدثنا ابن سلام قال: حدثنا وكيع، عن معاوية بن أبي مزرد، عن أبيه، عن أبي هريرة رضي الله عنه: (أخذ النبي صلى الله عليه وسلم بيد الحسن أو الحسين رضي الله عنهما، ثم وضع قدميه على قدميه، ثم قال: ترق) ٢.

### فقه الباب :

قوله في الحديث الأول : (أبو عمير) كنية لطفل صغير وهو أخ أنس من أمه وكان معه (نغير) وهو طائر صغير مثل العصفور هلك هذا النغير، فحزن عليه الصبي واغتم فكان عليه الصلاة والسلام يلاطفه قائلاً (ماذا فعل النغير) النغير: بضم ففتح،

١ أخرجه البخاري (٦١٢٩)، ومسلم (٢١٥٠).

٢ تقدم تخريجه برقم (٢٤٩).

تصغير نغر بضم النون وفتح الغين المعجمة، طائر يشبه العصفور أحمر المنقار، وقيل: هو العصفور، وقيل: هو الصعو صغير المنقار أحمر الرأس، وقيل: أهل المدينة يسمونه البلبل، قال النووي: وفي الحديث جواز تكتية من لم يولد له وتكتية الطفل وأنه ليس كذبا، وجواز المزح فيما ليس بإثم، وجواز السجع في الكلام الحسن بلا كلفة، وملاطفة الصبيان وتأنيسهم وبيان ما كان عليه النبي -صلى الله عليه وسلم- من حسن الخلق وكرم الشمائل والتواضع.

(تنبيه) وهذا الحديث فيه فوائد جمعها أبو العباس بن القاص من الشافعية في جزء مفرد وسبقه إلى ذلك أبو حاتم الرازي أحد أئمة الحديث ثم الترمذي في الشمائل ثم الخطابي. قال الحافظ في الفتح (١٠/٥٨٤): وفي هذا الحديث عدة فوائد جمعها أبو العباس أحمد بن أبي أحمد الطبري المعروف بابن القاص الفقيه الشافعي صاحب التصانيف في جزء مفرد بعد أن أخرجه من وجهين عن شعبة عن أبي التياح ومن وجهين عن حميد عن أنس ومن طريق محمد بن سيرين وقد جمعت في هذا الموضوع طرقه وتتبع ما في رواية كل منهم من فائدة زائدة وذكر بن القاص في أول كتابه أن بعض الناس عاب على أهل الحديث أنهم يروون أشياء لا فائدة فيها ومثل ذلك بحديث أبي عمير هكذا قال وما درى أن في هذا الحديث من وجوه الفقه وفنون الأدب والفائدة ستين وجها ثم ساقها مبسوطة فلخصتها مستوفيا مقاصده ثم أتبعته بما تيسر من الزوائد عليه. ثم ذكر الحافظ هذه الفوائد ولم يذكرها اختصارا فراجعها هناك إن شئت .

والحديث الثاني تقدم شرحه.

### (باب حسن الخلق)

- ٢٧٠ - حدثنا أبو الوليد قال: حدثنا شعبة، عن القاسم بن أبي بزة قال: سمعت عطاء الكيخاراني، عن أم الدرداء، عن أبي الدرداء رضي الله عنه، عن النبي صلى الله عليه وسلم: (ما من شيء في الميزان أثقل من حسن الخلق) ١.
- ٢٧١ - حدثنا محمد بن كثير قال: حدثنا سفيان، عن الأعمش، عن أبي وائل، عن مسروق، عن عبد الله بن عمرو رضي الله عنهما قال: (لم يكن النبي صلى الله عليه وسلم فاحشا ولا متفحشا، وكان يقول: خياركم أحاسنكم أخلاقا) ٢.
- ٢٧٢ - حدثنا عبد الله بن صالح قال: حدثني الليث قال: حدثني يزيد بن الهاد، عن عمرو بن شعيب، عن أبيه، عن جده رضي الله عنه، أنه سمع النبي صلى الله عليه وسلم يقول: (أخبركم بأحبكم إلي، وأقربكم مني مجلسا يوم القيامة؟ فسكت القوم، فأعادها مرتين أو ثلاثا، قال القوم: نعم يا رسول الله، قال: أحسنكم خلقا) ٣.

---

١ أخرجه أحمد (٤٥١ / ٦)، رقم (٢٧٥٩٣)، والترمذي (٣٦٣ / ٤)، وأبو داود (٦٨٨ / ٢)، وابن حبان (٢٣٠ / ٢)، رقم (٤٨١)، والطحاوي في شرح مشكل الآثار (٤٤٢٨)، والبيهقي في الكبرى (١٩٣ / ١٠)، رقم (٢٠٥٨٧)، والقضاعي في مسند الشهاب (٢٧٤ / ١)، وابن أبي الدنيا في التواضع والخمول (١٧٢، ١٧٣) والحديث صححه الترمذي، وقال البزار في البحر الزخار (٣٦ / ١٠): إسناده حسن، وقال الخطيب في الموضح (٣٦١ / ١): طريقه مرضي، وقال ابن مفلح في الآداب الشرعية (٢ / ١٩٥): إسناده جيد، وصححه العلامة الألباني في صحيح الجامع (٥٧٣١)، وفي الصحيحة (٨٧٦)، وصححه الوادعي في الصحيح المسند مما ليس في الصحيحين (١٠٤١)، وقال الأرئوط ومن معه في تحقيق المسند (٥١٠ / ٤٥): إسناده صحيح، وصححه العدوي في صحيح تفسير ابن كثير (٥١٧ / ٣).

٢ أخرجه البخاري (٣٥٥٩)، ومسلم (٢٣٢١).

٣ أخرجه أحمد (١٨٥ / ٢)، رقم (٦٧٣٥)، وابن حبان (٤٨٥)، والخرائطي في مكارم الأخلاق (٢٦ / ٣٢)، والبيهقي في الشعب (٧٩٨٦) والحديث صححه ابن حبان، وقال عنه الهيثمي (٢١ / ٨): إسناده جيد، وصححه العلامة الألباني في صحيح الترغيب (٢٦٥٠)، وقال الشيخ أحمد شاکر في تحقيق المسند (٢٨١ / ٦): إسناده صحيح، وقال الأرئوط ومن معه في تحقيق المسند (٣٤٧ / ١١): إسناده حسن.

٢٧٣ - حدثنا إسماعيل بن أبي أويس قال: حدثني عبد العزيز بن محمد، عن محمد بن عجلان، عن القعقاع بن حكيم، عن أبي صالح السمان، عن أبي هريرة رضي الله عنه، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: (إنما بعثت لأتمم صالح الأخلاق) ١.

٢٧٤ - حدثنا إسماعيل قال: حدثني مالك، عن ابن شهاب، عن عروة، عن عائشة رضي الله عنها أنها قالت: (ما خير رسول الله صلى الله عليه وسلم بين أمرين إلا اختار أيسرهما، ما لم يكن إثماً، فإذا كان إثماً كان أبعد الناس منه، وما انتقم رسول الله صلى الله عليه وسلم لنفسه، إلا أن تنتهك حرمة الله تعالى، فينتقم لله عز وجل بها) ٢.

٢٧٥ - حدثنا محمد بن كثير قال: أخبرنا سفيان، عن زبيد، عن مرة، عن عبد الله رضي الله عنه قال: (إن الله تعالى قسم بينكم أخلاقكم، كما قسم بينكم أرزاقكم، وإن الله تعالى يعطي المال من أحب ومن لا يحب، ولا يعطي الإيمان إلا من يحب، فمن ضن بالمال أن ينفقه، وخاف العدو أن يجاهده، وهاب الليل أن يكابده، فليكثر من قول: لا إله إلا الله، وسبحان الله، والحمد لله، والله أكبر) ٣.

---

١ أخرجه أحمد (٣٨١ / ٢)، رقم (٨٩٣٩)، وابن سعد في الطبقات (١ / ١٩٢)، والبخاري في التاريخ الكبير (٧ / ١٨٨)، والبرجاني في الكرم والجود (رقم ١)، والبخاري في مسنده (رقم ٢٤٧٠ - زوائده)، وابن أبي الدنيا في مكارم الأخلاق (١٣)، والسمعاني في أدب الإملاء (ص ٢٥)، والحاكم (٢ / ٦٧٠، رقم ٤٢٢١)، والبيهقي في الكبرى (١٠ / ١٩١، رقم ٢٠٥٧١) والدليلى في مسند الفردوس (٢ / ١٢، رقم ٢٠٩٨) من حديث أبي هريرة رضي الله عنه، والحديث قال عنه ابن عبد البر: هو حديث صحيح متصل من وجوه صحاح عن أبي هريرة وغيره، وصححه الحاكم ووافقه الذهبي، وقال الهيثمي في المجمع (٩ / ١٥)، والسخاوي في المقاصد الحسنة (ص ١٠٥): رجاله رجال الصحيح، وصححه العلامة الألباني في الصحيحة (٤٥)، وقال الشيخ أحمد شاکر في تحقيق المسند: إسناده صحيح، وحسنه الوادعي في الصحيح المسند مما ليس في الصحيحين (١٣٨٦)، وقال الأرئوط ومن معه في تحقيق المسند: صحيح وهذا إسناده قوي رجاله رجال الصحيح غير محمد بن عجلان فقد روى له مسلم متابعة وهو قوي الحديث، وقال العدوي في صحيح تفسير ابن كثير (٣ / ٤٩٥): إسناده حسن.

٢ أخرجه البخاري (٣٥٦٠)، ومسلم (٢٣٢٧).

٣ أخرجه المروزي في الزهد (١١٣٤)، وابن أبي شيبة (٢٩٧٢٥)، وأبو داود في الزهد (١٤٧)، والطبراني في الكبير (٩ / ٢٠٣، رقم ٨٩٩٠)، وأبو نعيم في الحلية (٤ / ١٦٥) وقد روي الحديث مرفوعاً أيضاً، والحديث

## فقه الباب :

قوله في الحديث الأول : ( ما من ) مزيدة لتأكيد العموم المستفاد من ( شيء ) لكونه نكرة في سياق النفي وهو اسم ما وخبرها ( في الميزان أثقل من حسن الخلق ) والمراد ما من شيء من أعمال البر ، وهذا الحديث ظاهر في أن نفس العمل بوزن بأن يجسد. وتجسد المعاني جائز كما جاء «يؤتى بالموت في صورة كبش» الحديث. وقد اختلف على ذلك في أقوال: ثانيها أن الموزون الأعمال. ثالثها الموزون نفس العمل. وفي التقييد بالمؤمن إيماء إلى أن الكافر لا يوزن عمله لأنه لا طاعة له لتوزن في مقابلة كفره، وهو أحد قولين في ذلك أيضاً. وفيه إشارة إلى سوء خلق الكافر، وذلك لأنه ترك عبادة خالق كل شيء إلا عبادة من لا يخلق من شيء .

وقوله في الحديث الثاني : ( فاحشاً ) أي ليس ذا فحش في كلامه وأفعاله. والفحش ما يشتد قبحه من الأقوال والأفعال ( ولا متفحشاً ) أي متكلف ذلك ومتعمده وحاصله أنه لم يكن الفحش له لا جبلياً ولا كسبياً ، قال سبحانه : ( وَإِنَّكَ لَعَلَى خُلُقٍ عَظِيمٍ ) (القلم : ٤) والخلق هنا كما يقول الطبري الأدب العظيم ، وذلك أدب القرآن الذي أدبه الله به وهو الإسلام . وعن مجاهد في قوله " خلق عظيم " قال : الدين . وعن عائشة رضي الله عنها : عندما سئلت عن خلق رسول الله - صلى الله عليه وسلم - قالت : كان خلقه القرآن " ، قال قتادة : تقول : كما هو في القرآن . تفسير الطبري (١٣/٢٨). وقال الماوردي في النكت والعيون (٦/٦١) : في الخلق العظيم ثلاثة أوجه : أحدها : أدب القرآن ، والثاني : دين الإسلام ، والثالث : الطبع الكريم وهو الظاهر . قال : وحقيقته الخلق ما يأخذ به الإنسان نفسه من الآداب ، سمي بذلك لأنه يصير كالخلق فيه . هـ. ووقع عند الترمذي من طريق أبي عبد الله الجدلي قال سألت عائشة عن خلق النبي صلى الله عليه وسلم فقالت لم يكن فاحشاً ولا متفحشاً

---

قال عنه العلامة الألباني في صحيح الأدب المفرد: صحيح موقوف في حكم المرفوع، وأورده في الصحيحة (٢٧١٤): مرفوعاً وصححه.

ولا سخابا في الأسواق ولا يجزئ بالسيئة السيئة ولكن يعفو ويصفح ، وقد روى المصنف هنا من حديث أنس لم يكن رسول الله صلى الله عليه وسلم سبابا ولا فحاشا ولا لعانا كان يقول لأحدنا عند المعتبة ماله تربت جبينه ولأحمد من حديث أنس أن النبي صلى الله عليه وسلم كان لا يواجه أحدا في وجهه بشيء يكرهه ولأبي داود من حديث عائشة كان رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا بلغه عن الرجل الشيء لم يقل ما بال فلان يقول ولكن يقول ما بال أقوام يقولون ، وأخرج الطبراني في الأوسط بإسناد حسن عن صفية بنت حيي قالت ما رأيت أحدا أحسن خلقا من رسول الله صلى الله عليه وسلم وعند مسلم من حديث عائشة كان خلقه القرآن يغضب لغضبه ويرضى لرضاه الحديث (وكان يقول: خياركم) عند البخاري في رواية الصحيح «من أخيركم» بإثبات الألف وب حذفها في رواية الأصيلي، والأولى هي الأصل إلا أنهم تركوه غالباً فيها وفي شر (أحسنكم أخلاقا) وذلك لما تقدم من دعاء حسن الخلق إلى المحاسن والانكفاف عن المساوي، ومن كان كذلك فلا شك في كونه من الخيار .

وقوله في الحديث الثالث : (أحسنكم خلقا) أي أكثركم حسن خلق وهو اختيار الفضائل وترك الرذائل وذلك لأن حسن الخلق يحمل على التنزه عن الذنوب والعيوب والتحلي بمكارم الأخلاق من الصدق في المقال والتلطف في الأحوال والأفعال وحسن المعاملة مع الرحمن والعشرة مع الإخوان وطلاقة الوجه وصلة الرحم والسخاء والشجاعة وغير ذلك من الكمالات ومفهوم الحديث أن من أبغضهم إليه أسوأهم أخلاقا وينحوه صرح في رواية الترمذي بزيادة ولفظه عن جابر ( إن من أحبكم إلي وأقربكم مني مجلسا يوم القيامة أحاسنكم أخلاقا وإن من أبغضكم إلي وأبعدكم مني

يوم القيامة الثرثارون والمتشدقون والمتفيهقون قالوا يا رسول الله قد علمنا الثرثارون والمتشدقون فما المتفيهقون قال المتكبرون ( ١ ) .

وقوله في الحديث الرابع : ( إنما بعثت ) أي أرسلت ( لأتمم ) أي لأجل أن أكمل ( صالح ) وفي رواية بدله مكارم ( الأخلاق ) بعد ما كانت ناقصة وأجمعها بعد التفرقة قال الحكيم : أنبأنا أن الرسل قد مضت ولم تتم هذه الأخلاق فبعث بإتمام ما بقي عليهم وقال بعضهم : أشار إلى أن الأنبياء عليهم السلام قبله بعثوا بمكارم الأخلاق وبقيت بقية فبعث المصطفى صلى الله عليه و سلم بما كان معهم وبتمامها ، فالشرائع السابقة التي شرعها الله للعباد كلها تحث على الأخلاق الفاضلة ، ولهذا ذكر أهل العلم أن الأخلاق الفاضلة مما طبقت الشرائع على طلبه ، ولكن الشريعة الكاملة جاء النبي عليه الصلاة والسلام فيها بتمام مكارم الأخلاق ومحاسن الخصال . ولنضرب مثلاً . مسألة القصاص : ذكر أهل العلم في مسألة القصاص ، أي : لو أن أحداً جنى على أحد فهل يقتص منه أم لا ؟ ذكروا أن القصاص في شريعة اليهود حتميٌّ ولا بد منه ، ولا خيار للمجني عليهم فيه ، وأن الأمر في شريعة النصارى العكس ، وهو وجوب العفو ، لكن شريعتنا جاءت كاملة من الوجهين ، ففيها القصاص وفيها العفو ، لأن في أخذ الجاني بجنايته حزمًا وكفًا للشر ، وفي العفو عنه إحسانًا وجمالاً ، وبذل معروف فيمن عفوت عنه ، فجاءت شريعتنا والحمد لله مكملّة ، خيرت من له الحق بين العفو والأخذ ، لأجل أن يعفو في مقام العفو ، وأن

---

١ أخرجه الترمذي (٢٠١٨) وقال : هذا حديث حسن غريب من هذا الوجه و روى بعضهم هذا الحديث عن المبارك بن فضالة عن محمد بن المنكدر عن جابر و لم يذكر فيه عبد ربه بن سعيد ، و هذا أصح " ، وحسنه الألباني في الصحيحة (٧٩١) ، وفي الباب عن أبي ثعلبة الخسني رضي الله عنه أخرجه أحمد (١٩٤/٤) ، رقم ١٧٧٧٨ ، وابن أبي شيبه في المصنف (٢١٠/٥) رقم ٢٥٣٢٠ ، وابن حبان (٢٣١/٢) رقم ٤٨٢ ، والبيهقي في الشعب (٢٥٠/٤) ، رقم ٤٩٦٩ ، وابن أبي الدنيا في التواضع والخمول (١٧٧) ، والحاثر بن أبي أسامة كما في بغية الباحث (٨٥٢) وغيرهم والحديث حسنه العلامة الألباني في الصحيحة (٧٩١) ، وقال الأرئوط في تحقيق المسند : حسن لغيره ، وحسنه الشيخ مصطفى العدوي في صحيح تفسير ابن كثير (٥١٧/٣) .



يأخذ في مقام الأخذ . وهذا بلا شك أفضل من شريعة اليهود التي ضيعت حق المجني عليهم في العفو الذي يكون فيه مصلحة لهم ، وأفضل من شريعة النصارى التي ضيعت حق المجني عليهم أيضاً فأوجب عليهم العفو وقد تكون المصلحة في الأخذ وإنزال العقوبة .

وقوله في الحديث الخامس : (ما خير) أي: ما جعل مخيراً (رسول الله - صلى الله عليه وسلم - بين أمرين إلا اختار أيسرهما ما لم يكن) أي: الأمر الأيسر (إثماً) أي: ذا إثم. وفي رواية. الترمذي ما لم يكن مأثماً أي إثم أو موضع إثم بناء على أنه مصدر ميمي، أو اسم مكان، وإلى هنا انتهت رواية الترمذي. (فإذا كان إثمًا كان أبعد الناس منه) ، أي: وكان حينئذ يأخذ أرشدهما ولو أعسرهما وأشدهما. قال العسقلاني: أبهم فاعل خير ليكون أعم من أن يكون من قبل المخلوقين، أو من قبل الله تعالى، لكن التخيير يبين ما فيه إثم ويبين ما لا إثم فيه من قبل الله مشكل، لأن التخيير بما يكون بين جائز إلا إذا حملنا على ما يفضي إلى الإثم، فذلك ممكن بأن يخير بين أن يفتح عليه من كنوز الأرض ما يخشى من الاشتغال به أن لا يتفرغ للعبادة، وبين أن لا يؤتيه لا من الدنيا إلا الكفاف، وإن كان السعة أسهل فالإثم على هذا أمر نسبي لا ما يراد به الخطيئة لشبوت العصمة. (وما انتقم رسول الله - صلى الله عليه وسلم) أي: ما غاضب أحداً (لنفسه) أي: لأجل حفظها (إلا أن تنتهك حرمة الله) : بصيغة المجهول أي يرتكب (فينتقم) : بالرفع وفي نسخة بالنصب أي: فيعاقب حينئذ (الله) أي: لا لغرض آخر ، أي بسبب تلك الحرمة ثم انتهاك الحرمة تناولها بما لا يحل. يقال: فلان انتهك محارم الله أي: فعل ما حرم الله فعله عليه. قال الطيبي: استثناء منقطع أي: ما عاقب أحداً لخاصة نفسه بجناية جنى عليه، بل بحق الله تعالى إذا فعل شيئاً من المحرمات امتثالاً لقوله تعالى: {ولا تأخذكم بهما رأفة في دين الله} [النور: ٢] . قال العسقلاني: المعنى ما انتقم لحاجة نفسه، فلا يرد أمره - صلى الله عليه وسلم - بقتل عقبة بن أبي معيط وعبد الله بن خطل وغيرهما ممن كان يؤدي

رسول الله - صلى الله عليه وسلم - لأنهم كانوا مع ذلك ينتهكون حرمت الله. وقيل ذلك في غير السب الذي يفضي إلى الكفر، وقيل: يختص ذلك بالمال، وأما العرض فقد اقتص ممن نال منه. مرقاة.

وقوله في الحديث السادس : ( من ضن بالمال أن ينفقه ) في وجوه البر ( وهاب الليل أن يكابده ) : أي خاف أن يوقعه السهر في الليل في المكابدة والمشقة. وفي الحديث أن من ابتلي بالبخل والخوف من العدو وعدم قيام الليل فليكثر من الأذكار وهذا من تيسير الله لنا، أن عوضنا إن قصرنا في أعمال معينة بأعمال آخر ، تسد ثغر التقصير ، فهذا من أوضح الدلالات على يسر الدين ، ومع كل هذا التيسير لا نخلوا وللأسف من الكسل والتقصير.

مسألة : الحسن لغة: الحاء والسين والتون أصل واحد، فالحسن ضدّ القبح، يقال: رجل حسن، وامرأة حسناء، وحسّانة، والحسن: الجمال. وهو نعت لما حسن. يقال: حسن الشيء وحسن يحسن حسنا فيهما فهو حاسن وحسن. قال الجوهري: تقول قد حسن الشيء وإن شئت خففت الضمة فقلت: حسن الشيء، والحسّان بالضمّ أحسن من الحسن، وأحاسن القوم حسانهم. مقاييس اللغة (٢ / ٥٧) ، والقاموس المحيط (٤ / ٢١٥ - ٢١٦) ، ولسان العرب (١٣ / ١١٥ - ١١٧) .

ومعنى الأخلاق لغة: الأخلاق جمع خلق، والخلق اسم لسجية الإنسان وطبيعته التي خلق عليها. قال ابن منظور في لسان العرب (١٠ / ٨٦) : الخُلُقُ بضم اللام وسكونها هو الدين والطبع والسجية، وحقيقته أن صورة الإنسان الباطنة وهي نفسه وأوصافها ومعانيها المختصة بها بمنزلة الخلق لصورته الظاهرة وأوصافها ومعانيها ١.هـ

وقال الراغب في مفردات ألفاظ القرآن الكريم (ص ٢٩٧) : والخلق والخلق في الأصل واحد، كالشرب والشرب، والصرم والصرم، لكن خص الخلق بالهيئات والأشكال والصور المدركة بالبصر، وخص الخلق بالقوى والسجايا المدركة بالبصيرة ١.هـ.

وأما معنى الأخلاق اصطلاحاً فقد عرفها الجرجاني في التعريفات (ص ١٠١) بقوله :  
عبارة عن هيئة للنفس راسخة تصدر عنها الأفعال بسهولة ويسر من غير حاجة إلى  
فكر وروية، فإن كان الصادر عنها الأفعال الحسنة كانت الهيئة خلقاً حسناً، وإن  
كان الصادر منها الأفعال القبيحة سمّيت الهيئة التي هي مصدر ذلك خلقاً سيئاً ١هـ.  
وعرفه ابن مسكويه في تهذيب الأخلاق (ص ٤١) بقوله : الخلق : حال للنفس داعية  
لها إلى أفعالها من غير فكر ولا روية، وهذه الحال تنقسم إلى قسمين : منها ما يكون  
طبيعياً من أصل المزاج، كالإنسان الذي يحركه أدنى شيء نحو غضب ويهيج من أقل  
سبب، وكالإنسان الذي يجبن من أيسر شيء، أو كالذي يفرغ من أدنى صوت يطرق  
سمعه، أو يرتاع من خبر يسمعه، وكالذي يضحك ضحكا مفرطاً من أدنى شيء  
يعجبه، وكالذي يغتم ويحزن من أيسر شيء يناله. ومنها ما يكون مستفاداً بالعادة  
والتدرب، وربما كان مبدؤه بالروية والفكر، ثم يستمر أولاً فأولاً حتى يصير ملكة  
وخلقاً ١هـ.

وذهب الجاحظ في تهذيب الأخلاق (ص ١٢) إلى أن الخلق هو : حال النفس، بها  
يفعل الإنسان أفعاله بلا روية ولا اختيار، والخلق قد يكون في بعض الناس غريزة  
وطبعاً، وفي بعضهم لا يكون إلا بالرياضة والاجتهاد، كالسخاء قد يوجد في كثير من  
الناس من غير رياضة ولا عمل، وكالشجاعة والحلم والعفة والعدل وغير ذلك من  
الأخلاق المحمودة ١هـ.

وقال القزويني في مختصر شعب الإيمان (١١٦-١١٧) : ومعنى حسن الخلق :  
«سلامة النفس نحو الأرفق الأحمد من الأفعال، وقد يكون ذلك في ذات الله تعالى،  
وقد يكون فيما بين الناس» . أمّا ما يتعلّق بذات الله - عزّ وجلّ - فهو : «أن يكون  
العبد منشرح الصدر بأوامر الله تعالى ونواهيه، يفعل ما فرض عليه، طيّب النفس به،  
سلساً نحوه، وينتهي عمّا حرّم عليه، راضياً به، غير متضجّر منه، ويرغب في نوافل

الخير، ويترك كثيرا من المباح لوجهه تعالى وتقدس، إذا رأى أنّ تركه أقرب إلى العبودية من فعله مستبشرا لذلك، غير ضجر منه، ولا متعسر به» .

أمّا في المعاملات بين الناس فهو «أن يكون سمحا لحقوقه، لا يطالب غيره بها، ويوفي ما يجب لغيره عليه منها، فإن مرض ولم يعد، أو قدم من سفر فلم يزر، أو سلّم فلم يردّ عليه، أو ضاف فلم يكرم، أو شفع فلم يجب، أو أحسن فلم يشكر، أو دخل على قوم فلم يمكّن، أو تكلم فلم ينصت له، أو استأذن على صديق فلم يؤذن له، أو خطب فلم يزوّج، أو استمهل الدّين فلم يمهل، أو استنقص منه فلم ينقص، وما أشبه ذلك ولم يغضب، ولم يعاقب، ولم يتنكّر من حاله حال، ولم يستشعر في نفسه أنّه قد حفي وأوحش، وأنّه لا يقابل كلّ ذلك إذا وجد السّبيل إليه بمثله، بل يضمّر أنّه لا يعتدّ بشيء من ذلك، ويقابل كلّ ما هو أحسن وأفضل وأقرب منه إلى البرّ والتقوى، وأشبه بما يحمد ويرضى، ثمّ يكون في إيفاء ما يكون عليه، كهو في حفظ ما يكون له، فإذا مرض أخوه المسلم عاده، وإن جاء في شفاعة شفّعه، وإن استمهلته في قضاء دين أمهله، وإن احتاج منه إلى معونته أعانه، وإن استسمحه في بيع سمح له، ولا ينظر إلى أنّ الذي يعامله كيف كانت معاملته إيّاه فيما خلا، وكيف يعامل الناس، إنّما يتخذ الأحسن إماما لنفسه، فينحو نحوه ولا يخالفه» ١.هـ

مسألة : لما كانت ثمرات الخلق القويم للسلوك الديني والسلوك الشخصي عظيمة جداً، وكانت لدى المقارنة أجل من الثمرات التي تحققها المبالغة في أداء كثير من العبادات المحضة. ولما كانت سلامة النفس من المساوئ الخلقية أهم من سلامة السلوك الظاهر من طائفة من المعاصي والذنوب الظاهرة، وكان ما يتحقق بحسن الخلق من رضوان الله تعالى أكثر مما يتحقق بالاستكثار من نوافل العبادات المحضة، كالصلاة والصيام والأذكار اللسانية.

لما كان كل ذلك وجدنا النصوص الإسلامية توجه الاهتمام العظيم والعناية الكبرى لقيمة حسن الخلق في الإسلام، وتذكر الخلق الحسن بتمجيد كبير، فمنها النصوص التالية:

أولاً: روى الترمذي عن أبي هريرة، أن النبي صلى الله عليه وسلم قال : ( أكمل المؤمنين إيماناً أحسنهم خلقاً، وخياركم خياركم لنسائهم) ١ .  
وفي حديث عمرو بن عبسة أنه سأل النبي صلى الله عليه وسلم: ( أي الإيمان أفضل؟ قال: حسن الخلق) ٢. فربط الرسول صلى الله عليه وسلم الارتقاء في مراتب الكمال الإيماني بالارتقاء في درجات حسن الخلق، وذلك لأن السلوك الأخلاقي النابع من المنابع الأساسية للخلق النفسي في الإنسان، موصول هو والإيمان وظواهره وآثاره في السلوك ببواعث نفسية واحدة.  
فصدق العبادة لله تعالى عمل أخلاقي كريم، لأنه وفاء بحق الله على عبده.

---

١ أخرجه أحمد (٢٥٠/٢ ، ٤٧٢) ، وابن أبي شيبة ٥١٥/٨ ، والقضاعي في مسند الشهاب (١٢٩١) ، وأبو داود (٤٣٩٣) ، والترمذي (١١٦٢) ، وابن حبان (٤١٧٦) ، والحاكم ٣/١ ، والبيهقي في شعب الإيمان (٧٩٨١) ، وابن بطة في الإبانة الكبرى (ص ٧٤٢) ، وأبو نعيم في الحلية (٢٤٨/٩) ، والبعوي (٢٣٤١) و (٣٤٩٥) والحديث قال عنه الذهلي كما في شعب الإيمان (٢٧١٨/٦) : أرجو أن يكون محفوظاً ، وقال الترمذي : حسن صحيح ، وصححه الحاكم وأقره الذهبي ، وقال الشيخ أحمد شاکر في تحقيق المسند (١٣٣/١٣) : إسناده صحيح ، وقال الأرئوط ومن معه في تحقيق المسند (٣٦٤/١٢) : حديث صحيح بمجموع طرقه وشواهده ، وهذا إسناده حسن ، وحسنه الشيخ مقبل في الصحيح المسند مما ليس في الصحيحين (١٣٤٩) ، ثم عاد وقال في أحاديث معلة ظاهرها الصحة (رقم ٤٦٩) : الحديث ظاهره الحسن ، ولكن ابن أبي حاتم رحمه الله يقول في "العلل" (ج ٢ ص ٢٦٦) : وسألت أبي عن حديث ؛ رواه محمد بن إسحاق ، عن الحارث بن عبد الرحيم بن أبي ذباب ، عن أبي سلمة ، عن عائشة ، عن النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم (أكمل المؤمنين إيماناً أحسنهم خلقاً). ورواه محمد بن عمرو ، عن أبي سلمة ، عن أبي هريرة ، عن النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم . قال أبي : حديث الحارث أشبه ، ومحمد بن عمرو لزم الطريق .  
٢ أخرجه أحمد (٣٨٥/٥) ، والخرائطي في مكارم الأخلاق (ص ٣٠) والحديث قال عنه العلامة الألباني في الصحيحة تحت الحديث (٥٥١) : هذا إسناده ضعيف محمد بن ذكوان و هو الطاحي و شهر ضعيفان لكن الحديث ثبت غالبه من طرق أخرى ، وقال الأرئوط ومن معه في تحقيق المسند (٢٥٣/٢٨) : صحيح لغيره .

وحسن المعاملة مع الناس وفاء بحقوق الناس المادية والأدبية، فهي بهذا الاعتبار من الأعمال الأخلاقية الكريمة.

فإذا تعمقنا أكثر من ذلك فكشفنا أن الإيمان إذعان للحق واعتراف به، رأينا أن الإيمان أيضا هو عمل أخلاقي كريم، بخلاف الكفر بالحق فهو دناءة خلقية. فإذا ضمنا هذه المفاهيم إلى المفهوم الإسلامي العام، الذي يوضح لنا أن كل أنواع السلوك الإنساني الفاضل فروع من فروع الإسلام، والإسلام التطبيقي آثار للإيمان وثمرات عملية له. إذا جمعنا كل هذه المفاهيم وجدنا أن أكمل المؤمنين إيمانا أحسنهم خلقا، كما قال الرسول صلى الله عليه وسلم.

فأحسن الناس خلقا لا بد أن يكون أصدقهم إيمانا وأخلصهم نية، وأكثرهم التزاما بما يجب على العباد نحو ربهم من عبادة وحسن توجه له وصلة به، وأكثرهم التزاما بحقوق الناس المادية والأدبية. ومن المستبعد جداً أن يكون الإنسان ذا خلق كريم مع الناس، محباً للحق، معطاء، متواضعاً، صبوراً عليهم، رحيماً بهم، ودوداً لهم، متسامح النفس معهم، ثم لا يكون ذا خلق كريم مع ربه، فلا يؤمن بحق ربوبيته وألوهيته، ولا يدعن له بذلك، ولا يؤدي واجب العبادة له.

كما أنه ليس من المعقول أن يكون ذا خلق كريم مع الناس، وهو يأكل حقوقهم ويعتدي عليهم، ويتجاوز حدود الواجب الأدبي الذي توصي به الآداب الاجتماعية الإسلامية، فهذا مناف لما توجه فضائل الأخلاق، لو كان حقاً ذا خلق كريم. فالأسس الأخلاقية والأسس الإيمانية ذات أصول نفسية واحدة، وإن كانت بعض التطبيقات العملية التي يطالب بها الإسلام المستند إلى الإيمان قد لا تستدعيها الأسس الأخلاقية وحدها منفصلة عن الإيمان، فلا يظهر بذلك ارتباطها بها، فهي أحكام شرعية، يقتضي الإيمان العمل بها، نظراً إلى أنها أوامر ربانية، والأوامر الربانية توجب الأسس الأخلاقية طاعتها، بوصف كونها طاعة لمن تجب طاعته، لا بوصف كون المطلوب بها ظاهرة لأساس خلقي. فحينما يأمرنا الله تعالى بعبادة خاصة على

وجه مخصوص كصلاة ركعات معينة محددة بصفات خاصة وشروط خاصة، فليس من اللازم أن تكون هذه الصلاة بصفاتها الخاصة ظاهرة من ظواهر السلوك الأخلاقي، وذات صلة مباشرة بالأسس الأخلاقية العامة، إذ لله تعالى أن يختار لعبادته أي عمل من الأعمال، وعلى أي شكل من الأشكال، سواء أكان ذلك مما يتصل بالأسس الأخلاقية العامة أو لا يتصل بها. ومع ذلك نقول: إن الفضيلة الخلقية توجب القيام بهذه الطاعة من جهة أن الله أمر بها، إذ الفضيلة الخلقية توجب طاعة الله لأنه الخالق المنعم المالك. ونظير هذا نقول في طاعة الوالدين وبرهما، وفي طاعة أولي الأمر من المسلمين، وهكذا.

أما قول الرسول صلى الله عليه وسلم في الحديث: (وخياركم خياركم لنسائهم). فيكشف الرسول صلى الله عليه وسلم فيه أدق الموازين والكواشف التي تكشف عن حقيقة خلق الإنسان، فأحسن الناس خلقاً في معاملة ومعاشرة النساء هم أحسنهم خلقاً، فهم بسبب ذلك خيارهم، لأن خير الناس هم أحسنهم خلقاً. ومن المعروف أن الإنسان قادر على أن يتصنع التظاهر بمكارم الأخلاق وفضائل السلوك إلى فترة معينة، ومع بعض الناس، أما أن يتصنع ذلك في كل الأوقات ومع كل الناس فذلك من غير الممكن ما لم يكن فعلاً ذا خلق كريم. والمحك الذي يمتحن فيه الإنسان امتحاناً صحيحاً ودقيقاً لمعرفة حقيقة خلقه الثابت، هو المجتمع الذي يكون له عليه سلطة ما، وله معه معاشرة دائمة، ومعاملة مادية وأدبية. فإرادة التصنع تضعف حينما يشعر الإنسان بأن له سلطة ونفوذاً، ثم تشتد ضعفاً حينما تطول معاشرته لمن له عليه سلطة، ثم تتلاشى هذه الإرادة حينما تتدخل المعاملة المادية والأدبية، فإذا ظل الإنسان محافظاً على كماله الخلق في مجتمع له عليه سلطة، وله معه معاشرة دائمة، ومعاملة مادية وأدبية، فذلك هو من خيار الناس أخلاقاً.

وأبرز أمثلة هذا المجتمع الذي تتوافر فيه هذه الشروط هو مجتمع أسرة الإنسان، وماله من سلطان فيه على نسائه، وهن الضعيفات بالنسبة إليه. يضاف إلى ذلك أن النساء قد تبدو منهن تصرفات أو مطالب تخرج الحليم عن حلمه، والرصين عن رصانته، والسماح عن سماحته، والصدوق عن التزام الصدق، فإذا ثبت الإنسان على خلقه الفاضل رغم وطأة محرجاتهن التي يتبعن فيها أهواءهن، فإنه من خيار الناس خلقاً.

وكم يظهر الإنسان أنه حسن الخلق، فإذا سافرت معه أو عاملته بالدرهم والدينار انكشف عن صاحب خلق سيء.

ثانياً: وروى الترمذي عن أبي الدرداء، أن النبي صلى الله عليه وسلم قال: (ما من شيء أثقل في ميزان المؤمن يوم القيامة من حسن الخلق، وإن الله يبغض الفاحش البذيء) ١ أي يبغض الذي يفعل الفحش ويقول الفحش، ويتكلم ببذاء الكلام، وهو رديئه وقبيحه، الذي يتحدث عن العورات والرذائل وما ينبغي من الأشياء والأعمال ستره. وفي هذا الحديث يقرر الرسول صلى الله عليه وسلم أن أثقل الفضائل في ميزان المؤمن يوم القيامة الخلق الحسن.

وقد يشكل هذا على بعض الناس فيقول: إن الإيمان بالله وحسن الصلة به أفضل الأعمال، وكذلك توحيد الله والإخلاص له في العبادة، وإذا كانت هذه أفضل الأعمال فهي أثقل شيء في ميزان المؤمن يوم القيامة؛ فكيف يقول الرسول صلى الله عليه وسلم: (ما من شيء أثقل في ميزان المؤمن يوم القيامة من حسن الخلق)؟! ، ولكن هذا الإشكال لا يلبث أن ينحل إذا عرفنا أن الإيمان وعبادة الله مما توجبه الأسس الأخلاقية، ومن أولى الواجبات التي تفرضها مكارم الأخلاق.

---

١ أخرجه الترمذي (٣٦٢/٤ ، رقم ٢٠٠٢) ، وابن حبان (٥٦٩٣) وغيرهم والحديث قال عنه الترمذي : حسن صحيح ، وصححه العلامة الألباني في صحيح الجامع (٥٦٢٨) ، وصححه الأرثووط في تحقيق صحيح ابن حبان .



وأن الكفر بالله ورفض عبادته وطاعته من أقبح رذائل الأخلاق - كما سبق بيانه في شرح الحديث السابق - لأنه إنكار للحق من عدة وجوه: فهو إنكار لربوبية الله - مع أن كون الله رب كل شيء وخالق كل شيء؛ حقيقة تفرض نفسها على كل منصف محب للحق - وهو جحود لألوهية الله واستكبار عن عبادته، وهو تمرد على حق الله تجاه عباده في أن يعبدوه ويطيعوه، مع أن المنعم عليهم بالنعم الكثيرة التي لا يحصونها، وظاهر أن جحود النعمة وعدم القيام بواجب الشكر عليها من أقبح رذائل الأخلاق. فالإيمان الذي هو أثقل الفضائل عند الله تعالى هو مظهر من مظاهر الكمال الخلقي في الإنسان، وإذا تتبعنا الأعمال وجدنا العبادات أيضاً من مظاهر الكمال الخلقي في الإنسان.

وعندئذ يتضح لنا بجلاء أن أثقل شيء في ميزان المؤمن يوم القيامة حسن خلقه، لأن صدق إيمانه وسلامه يقينه وإخلاص نيته، كل ذلك من ثمرات فضائله الخلقية. ولما كان الفحش والبذاءة من مظاهر الرذائل الخلقية النفسية كان الفاحش البذيء من الذين يبغضهم الله عز وجل.

ثالثاً: وروى الترمذي عن أبي هريرة قال: سئل رسول الله صلى الله عليه وسلم عن أكثر ما يدخل الناس الجنة فقال: (تقوى الله وحسن الخلق). وسئل عن أكثر ما يدخل الناس النار فقال: الفم والفرج) ١.

فتقوى الله وحسن الخلق من أحب الأعمال إلى الله، فهما أكثر ما يدخل الناس الجنة. وفي كون الفم والفرج أكثر ما يدخل الناس النار إشارة إلى عناصر متصلة

---

١ أخرجه أحمد (٤٤٢/٢ ، رقم ٩٦٩٤) ، والطيالسي (٢٤٧٤) ، والترمذي (٣٦٣/٤ ، رقم ٢٠٠٤) ، والحاكم (٣٦٠/٤ ، رقم ٧٩١٩) ، وابن حبان (٢٢٤/٢ رقم ٤٧٦) ، وابن ماجه (١٤١٨/٢ ، رقم ٤٢٤٦) . والخرائطي في مكارم الأخلاق (ص ٣٩ ، رقم ٥٩) ، والقضاعي في مسند الشهاب (١٣٧/٢ ، رقم ١٠٥٠) وابن أبي الدنيا في التواضع والخمول (١٧٠) ، وفي الصمت (٤) ، والبغوي (٣٤٩٧) ، والبيهقي في الشعب (٥٥/٥ ، رقم ٥٧٥٦) وغيرهم والحديث صححه الترمذي والحاكم ووافقه الذهبي ، وصححه الشيخ أحمد شاكر في تحقيق المسند ، وحسنه العلامة الألباني في الصحيحة (٩٧٧) ، وصححه الحويني في تحقيق كتاب الصمت (ص ٤٤) ، وقال الأرناؤوط في تحقيق المسند : حديث حسن وهذا إسناد ضعيف .

بسوء الخلق، إذ جعلها الرسول صلى الله عليه وسلم في مقابل التقوى وحسن الخلق. والمراد من الفم والفرج ما يعمل الإنسان بهما من أعمال محرمة، فالفم يصدر عنه الكفر بالله، والكذب، وشهادة الزور، والغيبة، والنميمة، والطعن، والتعير والتنقيص، واللمز، والتنازع بالألقاب، والدعوة إلى الباطل، ونشر الباطل، والحكم بغير الحق، وغير ذلك من أمور كثيرة، تنافي التقوى وتنافي مكارم الأخلاق. والفرج يصدر عنه أعمال محرمة أخرى تنافي التقوى وتنافي مكارم الأخلاق.

رابعاً: وروى البخاري ومسلم عن عبد الله بن عمرو بن العاص قال: (لم يكن رسول الله صلى الله عليه وسلم فاحشاً ولا متفحشاً، وكان يقول: إن من خياركم أحسنكم أخلاقاً).

وروى الترمذي عن جابر بن عبد الله، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: (إن من أحبكم إلى وأقربكم مني مجلساً يوم القيامة أحسنكم أخلاقاً، وإن أبغضكم إلي وأبعدكم مني يوم القيامة الثرثارون والمتشدقون والمتفيهقون. قالوا: يا رسول الله قد علمنا الثرثارون والمتشدقون فما المتفيهقون؟ قال: المتكبرون) وقد تقدم تخريجه في أصل الكتاب.

الثرثارون: هم الذين يكثرون الكلام ويتكلفونه.

المتشدقون: هم الذين يتكلمون بملء أفواههم، ويتصنعون القول تصنعاً مع التعاطف به والتعالي به على الناس.

خامساً: وروى أبو داود عن عائشة قالت: سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: (إن المؤمن ليدرك بحسن خلقه درجة الصائم القائم) ١.

---

١ أخرجه أحمد (٩٠/٦، رقم ٢٤٦٣٩)، وأبو داود (٢٥٢/٤، رقم ٤٧٩٨)، وابن حبان (٢٢٨/٢، رقم ٤٨٠)، والحاكم (١٢٨/١، رقم ١٩٩)، والبيهقي في الشعب (٢٣٧/٦، رقم ٧٩٩٨)، والديلمي في مسند الفردوس (١٩٤/١، رقم ٧٣١)، الطحاوي في شرح مشكل الآثار (٤٤٢٧)، والبخاري في شرح السنة (٨١/١٣) وابن أبي الدنيا في التواضع والخمول (١٦٦)، والخطيب في "الموضح" ٣١٧/٢ - ٣١٨، وغيرهم والحديث قال عنه الحاكم: صحيح على شرط الشيخين. ووافقه الذهبي. وقال العلامة الألباني في

ويظهر أن السبب في هذا أن من يلزم التقيد بالأخلاق الحسنة ابتغاء مرضاة الله، لا بد أن يتعرض في حياته الاجتماعية إلى ما يستدعي منه أخلاقاً حسنة في معظم أوقاته، وهذا يجعله في حالة عبادة دائمة، يغالب فيها نفسه بالصبر وتحمل مشقة مخالفة الهوى، لذلك فهو يدرك بحسن خلقه درجة الصائم الذي لا يفطر، ودرجة القائم الذي لا يفتر.

يضاف إلى هذا أن حسن الخلق عبادة ذات آثار اجتماعية تنفع خلق الله، وتوحد كلمتهم، وتبعد عنهم عوامل الفرقة والخلاف، أما الصيام والقيام فهما عبادتان قد لا تنتج عنهما بشكل مباشر آثار اجتماعية تنفع عباد الله، وقد يكون أمرهما قاصراً على فاعلهما، وصلة خاصة يتوجه بها الإنسان إلى ربه، ولا يخفى أن عبادة الله ذات أثرين أعلى من عبادة ذات أثر واحد.

على أن حسن الخلق لا يغني عن فروض العبادات، وكذلك كل الفروض الإسلامية لا يغني بعضها عن بعض، فالصلاة المفروضة لا تغني عن الصيام المفروض، وأداء الصلاة والصيام المفروضين لا يغني عن أداء الزكاة، ولا عن أداء فريضة الحج، وكل هذه الفروض لا تغني عن فريضة الجهاد في سبيل الله، والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر.

سادساً: وروى أبو داود عن أبي أمامة الباهلي قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: (أنا زعيم ببيت في ربض الجنة لمن ترك المراء وإن كان محققاً، وبيت في

---

الصحيحة (٧٩٥) : قلت : وهو كما قال لولا أنه اختلف في سماع المطلب من عائشة فقال أبو حاتم : روايته عنها مرسله و لم يدركها . و قال أبو زرعة : نرجو أن يكون سمع منها" . لكن الحديث على كل حال صحيح بما تقدم ، وقال الأرئؤوط ومن معه في تحقيق المسند (٤٠/٤١٤) : حديث صحيح لغيره، وهذا إسناد ضعيف لانقطاعه، المطلب ابن عبد الله بن حنطب لم يدرك عائشة، وعمرو بن أبي عمرو مولى المطلب حديثه حسن فيما ذكر الذهبي، وبقيّة رجاله ثقات رجالاً للشيخين.

وسط الجنة لمن ترك الكذب وإن كان مازحاً، وببيت في أعلى الجنة لمن حسن خلقه) ١.

زعيم: أي كفيل. ربض الجنة: ربض المكان نواحيه وما حوله من خارجه، كحريم المسجد، وكالأبنية التي تكون حول المدن، وهي الأمكنة التي تربض فيها الأنعام. فمن ترك المراء - أي الجدل في أمور الدنيا ولحظ النفس - بني الله له بيتاً في ربض الجنة، أي استحق دخول الجنة لهذا العمل الذي يخالف فيه هوى نفسه.

ومن ترك الكذب في كل الأحوال ومنها حالات المزاح بنى الله له بيتاً في وسط الجنة، لأن من يحفظ لسانه من كل الكذب ابتغاء مرضاة الله هو ذو مرتبة عالية في الأخلاق الحميدة وفي تقوى الله وأعمال البر، إذ ترك الكذب والتزام الصدق مجمع لجملة كبيرة من الفضائل الخلقية، والمصالح الاجتماعية العلمية والعملية. أما جماع الفضائل كلها فهو حسن الخلق بوجه عام.

سابعاً: وروى مسلم (٢٥٥٣) عن النواس بن سمعان قال: سألت رسول الله صلى الله عليه وسلم عن البر والإثم فقال: (البر حسن الخلق، والإثم ما حاك في نفسك وكرهت أن يطلع عليه الناس) .

البر: هو جماع أفعال الخير، وقد عرفه الرسول صلى الله عليه وسلم بأنه حسن الخلق، فهذا يدل على أن حسن الخلق يشتمل على جماع أفعال الخير، والاتساع فيما يقرب إلى الله تعالى ويرضيه سبحانه.

أما كون الإثم ما حاك في نفس الإنسان وكره أن يطلع عليه الناس، ففيه إشارة إلى الوازع الديني الأخلاقي الذي فطر الله الناس عليه، وهذا الوازع يحس بالفضيلة الخلقية كما يحس الإثم، وحينما يحس بالإثم يلامس نفسه شعور خاص به، وحينما يحدث هذا الشعور في النفس يقدر الإنسان أن ما أحس به من شأنه أن يحس به كل

---

١ أخرجه أبو داود (٢٥٣/٤ ، رقم ٤٨٠٠) ، والطبراني في الكبير (٩٨/٨ ، رقم ٧٤٨٨) ، وفي الأوسط (٦٨/٥ ، رقم ٤٦٩٣) ، والبيهقي (٢٤٩/١٠ ، رقم ٢٠٩٦٥) والحديث صححه النووي في الرياض (٢٢٢) ، وحسنه بشواهده العلامة الألباني في الصحيحة (٢٧٣) .

إنسان آخر إذا اطلع عليه، لأن الناس يشتركون معه في القدرة على الإحسان بالإثم، لذلك فهو يكره أن يطلع عليه الناس، لئلا يخسر مكانته في نفوسهم حينما يعلمون أنه امرؤ آثم.

وهذا المقياس النبوي مقياس صحيح دقيق عند ذوي القلوب المؤمنة، التي لم تفسد موازينها الفطرية بارتكاب القبائح والآثام.

ثامناً: وروى البخاري (٢٤٥٧)، ومسلم (٢٦٦٨) عن عائشة قالت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: (إن أبغض الرجال إلى الله الألد الخصم).

الألد: هو شديد الخصومة. الخصم: هو كثير الخصومة، المولع بها حتى تصير الخصومة عادة له.

وظاهر أن الخصم الألد سيء الخلق من درجة شديدة القبح، وقد أبان الرسول صلى الله عليه وسلم أنه أبغض الرجال إلى الله.

تاسعاً: وروى الترمذي عن أبي ذر وعن معاذ بن جبل، عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: (اتق الله حيثما كنت، وأتبع السيئة الحسنة تمحها، وخالق الناس بخلق حسن) ١.

---

١ أخرجه أحمد (١٥٣/٥ ، رقم ٢١٣٩٢) ، والترمذي (٣٥٥/٤ ، رقم ١٩٨٧) ، والدارمي (٤١٥/٢ ، رقم ٢٧٩١) ، والبخاري (٤١٦/٩ ، رقم ٤٠٢٢) ، والحاكم (١٢١/١ ، رقم ١٧٨) ، والبيهقي في شعب الإيمان (٢٤٥/٦ ، رقم ٨٠٢٦) ، وأبو نعيم في الحلية (٣٧٨/٤) والحديث قال عنه الترمذي : حسن وفي بعض النسخ : حسن صحيح ، وصححه الحاكم ووافقه الذهبي ، وصححه ابن العربي في العارضة (٣٤٩/٤) ، وقال ابن مفلح في الآداب الشرعية (١٥٠/١) : إسناده حسن ، وحسنه لغيره الألباني في صحيح الترغيب (٢٦٥٥) ، وقال الأرناؤوط ومن معه في تحقيق المسند (٢٨٤/٣٥) : حسن لغيره، وهذا إسناده رجاله ثقات رجال الشيخين غير ميمون بن أبي شبيب، فقد روى له مسلم في المقدمة، وهو صدوق حسن الحديث، لكنه لم يسمع من أبي ذر كما قال أبو حاتم وغيره، ثم قد اختلف على سفيان -وهو الثوري- في إسناده كما يأتي ١.هـ وقال الحافظ في الأمالي المطلقة (ص ١٣١) : هذا حديث حسن ، وقال في تخريج المشكاة (٤٦٤/٤) : مظطرب ، وأعله الدارقطني بالإرسال في علله (٧٢/٦) ، وأقره ابن رجب في جامع العلوم والحكم (٣٩٥/١) .

ففي هذا الحديث إرشاد إلى قواعد السلوك الكبرى، التي من التزمها فقد أخذ سبيله لارتقاء مراتب المجد والكمال الإنساني.

وهذه القواعد ترشد إلى المنهج الخلقي العام، الشامل لجانبى علاقة الإنسان بربه وعلاقة الإنسان بالناس.

أما ما يدعو إليه الواجب الأخلاقي بالنسبة إلى علاقة الإنسان بربه، فهو تقوى الله في أي مكان ظاهر أو خفي يكون فيه الإنسان، وذلك لأن الواجب الأخلاقي يفرض على الإنسان طاعة من خلقه فسواه فعدله، فأنعم عليه بالنعم التي لا يستطيع إحصاءها، ويفرض عليه أيضاً حمده وشكره وعبادته، وكل هذه الواجبات يجمعها تقوى الله في السر والعلن، وهذا ما دلت عليه القاعدة الأولى: (اتق الله حيثما كنت). وحينما يتقي الإنسان ربه في كل أحواله الظاهرة والباطنة فلا بد أن يكون مخلصاً لله في تقواه، وفي هذا تكمن الروح الأخلاقية السامية البعيدة عن النفاق والرياء والسمعة وطلب الثناء من الناس، أو اجتلاب المصالح النفسية أو المادية منهم. هذه هي القاعدة الأولى: وأما القاعدة الثانية وهي قول الرسول صلى الله عليه وسلم: (وأَتبع السيئة الحسنة تمحها) ففيها إرشاد إلى منهج الإصلاح والتقويم، وتدارك النهوض بالنفس بعد سقوطها بارتكاب السيئة، وهذا المنهج ترسمه هذه القاعدة أضبط رسم. فمن سقط بارتكابه السيئة في حالة من حالات الضعف الإنساني فعليه أن يتبع هذه السيئة حسنة، فإن للحسنات قوة سبق عجيبة بفضل الله، إذ تمر على السيئات التي كانت قد انطلقت قبلها فتردها وتمحو أثرها عند الله، وتعود نفس المؤمن بالله إلى براءتها ونقاها الخلقي، بعد أن أصابها ما أصابها من أدناس السيئات.

وهذه القاعدة مستمدة من قول الله تعالى في سورة (هود): (وَأَقِمِ الصَّلَاةَ طَرَفِي النَّهَارِ وَزُلْفًا مِّنَ اللَّيْلِ إِنَّ الْحَسَنَاتِ يُذْهِبْنَ السَّيِّئَاتِ ذَلِكَ ذِكْرَى لِلذَّاكِرِينَ) [هود: ١١٤].

وأما القاعدة الثالثة وهي قول الرسول صلى الله عليه وسلم: (وخالق الناس بخلق حسن) فهي تحدد المنهج العام الذي يجب على الإنسان أن يسلكه في علاقاته

بالناس، وعنوان هذا المنهج أن يخالق الناس بخلق حسن، أي أن يعاملهم في كل علاقاته معهم بالخلق الحسن.

عاشراً: ولما كان حسن الخلق يحتل هذه القيمة العظيمة في الإسلام؛ كان رسول الله صلى الله عليه وسلم أحسن الناس خلقاً. روى البخاري (٦٢٠٣)، ومسلم (٦٥٩) عن أنس قال: (كان رسول الله صلى الله عليه وسلم أحسن الناس خلقاً). وأختار الله للثناء على رسوله من دون سائر صفاته العظيمة ما يتحلى به من خلق حسن عظيم، إذ خاطبه بقوله له: وإنك لعلی خلق عظیم.

وصح عن الرسول صلى الله عليه وسلم أنه قال: (بعثت لأتمم حسن الخلق). وعن جابر أن النبي صلى الله عليه وسلم قال: (إن الله بعثني لتمام مكارم الأخلاق وكمال محاسن الأفعال). هـ الأخلاق الإسلامية وأسسها لعبد الرحمن حبنكة الميداني (٣٧ / ١).

مسألة : هل يمكن اكتساب الأخلاق الحسنة : الأخلاق فطرية ومكتسبة وحظوظ الناس من الطبائع النفسية التي فطروا عليها حظوظ متفاوتة؛ هذه حقيقة ملاحظة لدى كل من يتعامل مع الناس، وتكاد تكون من البديهيات. فالناس كما تتفاوت حظوظهم من الذكاء الفطري، وتتفاوت حظوظهم الجسدية قوة وضعفاً، وطولاً وقصرأ، وبدانة ونحولأ، وصحة وسقماً، وجمالاً ودون ذلك، فإن حظوظهم من الطبائع النفسية الخلقية وغير الخلقية حظوظ متفاوتة بالفطرة.

إننا نجد مثلاً الخوف الفطري عند بعض الناس أشد منه عند فريق آخر، ونجد الطمع الفطري عند بعض الناس أشد منه عند فريق آخر، ونجد فريقاً من الناس مفطوراً على سرعة الغضب، بينما نجد فريقاً آخر مفطوراً على نسبة ما من الحلم والأناة وبطء الغضب، ونجد حب التملك الفطري عند بعض الناس أقوى منه عند بعض آخر. هذه المتفاوتات نلاحظها حتى في الأطفال الصغار الذين لم تؤثر البيئة في تكوينهم النفسي بعد.

وقد جاء في أقوال الرسول صلى الله عليه وسلم ما يثبت هذا التفاوت الفطري في الطباع الخلقية وغيرها.

منها قول الرسول صلى الله عليه وسلم فيما رواه الترمذي: ( إن بني آدم خلقوا على طبقات شتى، ألا وإن منهم البطيء الغضب السريع الفيء، والسريع الغضب السريع الفيء، والبطيء الغضب بطيء الفيء، فتلك بتلك، ألا وإن منهم بطيء الفيء سريع الغضب، ألا وخيرهم بطيء الغضب السريع الفيء، وشرهم سريع الغضب بطيء الفيء) ١.

ومنها ما رواه البخاري (٣٣٨٣)، ومسلم (٢٦٣٨) عن أبي هريرة قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: (الناس معادن كمعادن الذهب والفضة، خيارهم في الجاهلية خيارهم في الإسلام إذا فقهوا) .

ومنها ما رواه الإمام أحمد والترمذي وأبو داود بإسناد صحيح عن أبي موسى قال: سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: (إن الله خلق آدم من قبضة قبضها من

---

١ أخرجه الطيالسي (ص ٢٨٦ ، رقم ٢١٥٦) ، وأحمد (١٩/٣ ، رقم ١١١٥٩) ، وعبد بن حميد (ص ٢٧٣ ، رقم ٨٦٤) والترمذي (٤٨٣/٤ ، رقم ٢١٩١) ، وأبو يعلى (٣٥٢/٢ ، رقم ١١٠١) ، والحاكم (٥٥١/٤ ، رقم ٨٥٤٣) ، والبيهقي في شعب الإيمان (٣٠٩/٦ ، رقم ٨٢٨٩) والحديث قال عنه الترمذي : حسن صحيح ، وقال الحاكم: هذا حديث تفرد بهذه السياقة علي بن زيد بن جدعان القرشي، عن أبي نصر، والشيخان رضي الله عنهما لم يحتجا بعلي بن زيد، وتعقبه الذهبي بقوله: ابن جدعان صالح الحديث! ، وحسنه الحافظ في الأمالي المطلقة (١٦٩) ، وقال ابن حبان في المجروحين (٧٨/٢) : فيه علي بن زيد استحق الترك قال ابن معين ضعيف في كل شيء ، وكذا قال ابن القيسراني في التذكرة (١٤٨) ، وقال ابن الملقن في شرح البخاري (١٠١/١٠) : فيه ابن جدعان وهو ضعيف ، وقال العيني في عمدة القاري (٢٥٧/٨) : ضعفه لأن في سنده ابن جدعان ، وضعفه الألباني في الضعيفة (٢٩٢٧) ، وقال في ضعيف الترمذي : ضعيف ، لكن بعض فقراته صحيح . فانظر مثلاً ابن ماجه ( ٤٠٠٠ ) الرد على بليق ( ٨٦ ) ، ابن ماجه ( ٤٠٠٠ ) ضعيف سنن ابن ماجه ( ٨٦٥ ) ، وقال الأرئوط ومن معه في تحقيق المسند : إسناده ضعيف، لضعف علي بن زيد: وهو ابن جدعان، وبقية رجاله ثقات رجال الصحيح .



جميع الأرض، فجاء بنو آدم على قدر الأرض، منهم الأحمر والأبيض والأسود وبين ذلك، والسهل والحزن، والخبيث والطيب) ١.

وفي قول الرسول صلى الله عليه وسلم: (الناس معادن) دليل على فروق الهبات الفطرية الخلقية، وفيه يثبت الرسول صلى الله عليه وسلم أن خيار الناس في التكوين الفطري هم أكرمهم خلقاً، وهذا التكوين الخلقي يرافق الإنسان وبصاحبه في كل أحواله. فإذا نظرنا إلى مجموعة من الناس غير متعلمة ولا مهذبة، أو في وسط مجتمع جاهلي، فإنه لا بد أن يمتاز في نظرنا من بينهم أحاسنهم أخلاقاً، فهم خيرهم معدناً، وأفضلهم سلوكاً اجتماعياً، ثم إذا نقلنا هذه المجموعة كلها فعملناها وهذبناها وأنقذناها من جاهليتها، ثم نظرنا إليها بعد ذلك نظرة عامة لنرى من هو أفضلهم، فلا بد أن يمتاز في نظرنا من بينهم من كان قد امتاز سابقاً، لأن العلم والتهديب والإيمان تمد من كان ذا خلق حسن في أصل فطرته، فتزيده حسن خلق واستقامة سلوك وتزيده فضلاً، ثم إذا جاء الفقه في الدين كان ارتقاء هؤلاء فيما فضلوا به ارتقاء يجعلهم هم السابقين على من سواهم لا محالة، وبذلك تكون فروق النسبة لصالحهم فضلاً وكرماً.

ومنها ما رواه الإمام أحمد والبيهقي في شعب الإيمان عن عبد الله بن مسعود قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: (إن الله تعالى قسم بينكم أخلاقكم كما قسم بينكم أرزاقكم) ٢ .

---

١ أخرجه أحمد (٤٠٠/٤) وأبو داود (٤٦٩٣) والترمذي (٢٩٥٥) وابن حبان (٦١٨١) والحاكم (٢٨٨/٢) والبيهقي في الكبرى (١٧٤٨٥) وغيرهم والحديث قال عنه الترمذي حسن صحيح وصححه ابن العربي في العارضة (٧٤/٦) وصححه ابن الجوزي في الموضوعات (١٩٠/١) وصححه الألباني في الصحيحة (١٦٣٠) وصححه الشيخ مقبل في الصحيح المسند مما ليس في الصحيحين (٨١٩) وقال الأرئوط في تحقيق المسند: إسناده صحيح رجاله ثقات رجال الشيخين غير قسامة بن زهير فقد روى له أصحاب السنن سوى ابن ماجة وهو ثقة وصححه الشيخ مصطفى العدوي في صحيح تفسير ابن كثير (٤٩٢/٣) .

٢ أخرجه أحمد (٣٨٧/١) ، رقم (٣٦٧٢) ، والبخاري في التاريخ الكبير (٣١٣/٤) ، والحاكم (١٨٢/٤) ، رقم (٧٣٠١) ، والبزار (٢٠٢٦) ، والشاشي (٨٧٧) ، والبيهقي في الشعب (٣٩٥/٤) ، رقم (٥٥٢٤) ، وأبو نعيم

وهنا يرد سؤالان : الأول: إذا كانت الأخلاق طباعاً فطرية، فلماذا وضع الإنسان تجاهها موضع الابتلاء والتكليف؟  
الثاني: إذا كانت الطباع الإنسانية هي المهيمنة على سلوك الإنسان الشامل للسلوك الأخلاقي وغيره، وهذه الطباع ذات نسب فطرية متفاوتة، فما هي فائدة التربية الأخلاقية؟ وهل باستطاعة الإنسان أن يعدل من طباعه الخلقية الفطرية، ويكتسب من الأخلاق ما ليس في فطرته؟

... وفي الإجابة على السؤالين: لدينا حقيقة ثابتة لا بد من ملاحظتها في مجال كل تكليف رباني: هي أن الله تبارك وتعالى لا يكلف نفساً إلا وسعها، فمسؤولية الإنسان تنحصر في نطاق ما يدخل في وسعه، وما يستطيعه من عمل، أما ما هو خارج عن وسع الإنسان واستطاعته فليس عليه مسؤولية نحوه، يضاف إلى ذلك أن نسبة المسؤولية تتناسب طرذاً وعكساً مع مقدار الاستطاعة.  
فالقوي يأتي امتحانه على نسبة قوته، وكذلك الضعيف يأتي امتحانه على نسبة ضعفه، وامتحان الذكي على مقدار ما منحه الله من ذكاء، وامتحان الغبي على مقدار غبائه:  
أما صور الامتحان فكثيرة مختلفة، فبعض الناس يمتحنه الله بالغنى، وبعضهم يمتحنه بالفقر، وبعضهم يمتحنه بأن يكون قائداً، وبعضهم يمتحنه بأن يكون جندياً، وبعضهم يمتحنه بكثرة البنين، وبعضهم يمتحنه بكثرة البنات، وبعضهم يمتحنه بالصنفين معاً، وبعضهم يمتحنه بالعقم، وهكذا إلى سائر الصور المشحونة بها ظروف الحياة الدنيا.

---

في الحلية (١٦٥/٤ و ١٦٦) والعدنى في الإيمان (ص ١٢٧ ، رقم ٦٤) والحديث أعله الدارقطني في العلل (٢٧١/٥) فقال : الصحيح موقوف ، وقال ابن عبد البر في التمهيد (٤٣٧/٢٤) : هذا حديث حسن الألفاظ ضعيف الإسناد ، وقال الذهبي في الميزان (٣٠٦/٢) ترجمة الصباح بن محمد ) : رفع حديثين هما من قول عبد الله ، قلت منهم هذا الحديث ، وقال العراقي في المغني : إسناده ضعيف ، وقال الهيثمي (٥٣/١) : رجال إسناده بعضهم مستور ، وأكثرهم ثقات ، وضعفه العلامة الألباني في ضعيف الجامع (١٦٢٥) ، وقال الشيخ أحمد شاکر في تحقيق المسند : إسناده ضعيف ، وقال الأرناؤوط ومن معه (١٨٩/٦) : إسناده ضعيف .

والله تعالى يمتحن كل إنسان بما يناسبه، وعلى مقدار ما منحه من هبات وعطايا، وعلى مقدار استطاعته الجسدية والنفسية، ثم تكون المحاسبة بعد ذلك على مقدار نسبة الامتحان، ويكون الجزاء العادل على مقدار الطاعة والجهد المبذول نفسياً وجسدياً، أو على مقدار المعصية والجهد الذي كان يمكن بذله في الطاعة. وميزان الله تعالى لا يضيع منه مثقال ذرة، والعلم الإلهي لا يعزب عنه صغيرة ولا كبيرة من نية أو عمل، والقانون الذي يطبقه الله على المكلفين من عبادته، هو المعلن بقوله تعالى: (فَمَنْ يَعْمَلْ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ خَيْرًا يَرَهُ وَمَنْ يَعْمَلْ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ شَرًّا يَرَهُ) [الزلزلة: ٧ - ٨]، والمعلن بقوله: (لَا يُكَلِّفُ اللَّهُ نَفْسًا إِلَّا مَا آتَاهَا) [الطلاق: ٧] وقوله: (لَا يُكَلِّفُ اللَّهُ نَفْسًا إِلَّا وُسْعَهَا) [البقرة: ٢٨٦].

فما كان من الطباع الفطرية قابلاً للتعديل والتبديل، ولو في حدود نسب جزئية، لدخوله تحت سلطان إدارة الإنسان وقدرته، كان خاضعاً للمسؤولية، وداخلاً في إطارها تجاه التكاليف الربانية، وما لم يكن قابلاً للتعديل والتبديل، لخروجه عن سلطان إرادة الإنسان وقدرته، فهو غير داخل في إطار المسؤولية تجاه التكاليف الربانية.

وبناء على ذلك فإننا نقول وفق المفاهيم الدينية: لو لم يكن لدى كل إنسان عاقل قدرة على اكتساب حد ما من الفضائل الأخلاقية، لما كلفه الله ذلك. وليس أمر قدرة الإنسان على اكتساب حد ما من كل فضيلة خلقية بعيداً عن التصور والفهم، ولكنه بحاجة إلى مقدار مناسب من التأمل والتفكير.

أليست استعدادات الناس لأنواع العلوم المختلفة متفاوتة، فبعضهم أقدر على تعلم الفنون الجميلة -المشروعة- من بعض، وبعضهم أقدر على تعلم العلوم العقلية من بعض، وبعضهم أقدر على حفظ التواريخ والحوادث أو حفظ النصوص من بعض؟ إنه مع وجود التفاوت الواسع في هذا بين الناس، نلاحظ أن حداً ما من الاستعداد لتعلم كل أنواع العلوم موجود عند كل أقسام الناس المتفاوتين في قدراتهم

واستعداداتهم، وفي حدود استطاعة كل منهم يمكن توجيه التكليف، ويمكن الاستفادة من نسبة الاستعداد، فالاستعداد الضعيف بقدره، والاستعداد القوي بقدره. ونظير هذا الذي نشاهده في الاستعداد للتعلم، نشاهد في الاستعداد الإنساني لاكتساب الأخلاق، فما من إنسان عاقل إلا ولديه قدرة على اكتساب مقدار ما من فضائل الأخلاق، وفي حدود هذا المقدار الذي يستطيعه يكون تكليفه، وتكون مسؤوليته، ثم في حدوده تكون محاسناته ومجازاته.

إن أسرع الناس استجابة لانفعال الغضب، يستطيع بوسائل التربية أن يكتسب مقداراً ما من خلق الحلم، ومتى صمم بإرادته أن يكتسب ذلك فإنه يستطيعه، لذلك فهو مسؤول عن اكتساب ما يستطيعه منه، فإذا هو أهمل تربية نفسه، وتركها من غير تهذيب تنمو نمو أشواك الغاب، فإنه سيحاسب على إهماله، وسيجني ثمرات تقصيره.

وإن أشد الناس بخلاً وأناية وحباً للتملك، يستطيع بوسائل التربية أن يكتسب مقداراً ما من خلق حب العطاء، ومتى صمم بإرادته أن يكتسب ذلك فإنه يستطيعه، لذلك فهو مسؤول عن اكتساب القدر الواجب شرعاً منه، فإذا هو أهمل تربية نفسه، وتركها من غير تهذيب فإنه سيحاسب على إهماله، وسيجني ثمرات تقصيره. والمفطور على نسبة كبيرة من الجبن، يستطيع أن يكتسب بالتربية المقترنة بالإرادة والتصميم مقداراً ما من خلق الشجاعة، قد لا يبلغ به مبلغ المفطور على نسبة عالية من الشجاعة، ولكنه مقدار يكفيه لتحقيق ما يجب عليه فيه أن يكون شجاعاً، وضمن الحدود التي هو مسؤول فيها.

وأشد الناس أناية في تكوينه الفطري، يستطيع أن يكتسب بالتربية المقترنة بالإرادة والتصميم مقداراً ما من الغيرية والإيثار، قد لا يبلغ فيه مبلغ المفطور على محبة الآخرين، والرغبة بأن يؤثرهم على نفسه، ولكنه مقدار يكفيه لتأدية الحقوق الواجبة عليه تجاه الآخرين.

وهكذا نستطيع أن نقول: إن أية فضيلة خلقية، باستطاعة أي إنسان عاقل، أن يكتسب منها بالتربية المقترنة بالإرادة والتصميم، المقدار الذي يكفيه لتأدية واجب السلوك الأخلاقي.

والناس من بعد ذلك يتفاوتون بمدى سبقهم وارتقائهم في سلم الفضائل. كما أن كل إنسان عاقل، يستطيع بما وهبه الله من استعداد عام، أن يتعلم نسبة ما من أي علم من العلوم وأي فن من الفنون، وأن يكتسب مقداراً ما من أية مهارة عملية من المهارات.

وتفاوت الاستعدادات والطبائع، لا ينافي وجود استعداد عام صالح لاكتساب مقدار ما من أي فرع من فروع الاختصاص، سواء أكان ذلك من قبيل العلوم، أو من قبيل الفنون، أو من قبيل المهارات، أو من قبيل الأخلاق.

وفي حدود هذا الاستعداد العام، وردت التكاليف الشرعية الربانية العامة، ثم ترتقي من بعده مسؤوليات الأفراد بحسب ما وهب الله كلا منهم من فطر، وبحسب ما وهب كلا منهم من استعدادات خاصة، زائدة على نسبة الاستعداد العام.

ولو أن بعض الناس كان محروماً من أدنى حدود الاستعداد العام الذي هو مناط التكليف، فإن التكليف لا يتوجه إليه أصلاً، ومن سلب منه هذا الاستعداد بسبب ما ارتفع عنه التكليف، ضرورة اقتران التكليف بالاستطاعة، كما أوضحت ذلك نصوص الشريعة الإسلامية. ووفق هذا الأساس، جاءت التكاليف الشرعية بالتزام فضائل الأخلاق واجتناب رذائلها.

ووفق هذا الأساس، وضع الإسلام الخطط التربوية التي تنفع في التربية على الأخلاق الفاضلة، فالاستعداد لذلك موجود في الواقع الإنساني، وإن اختلفت نسبة هذا الاستعداد من شخص إلى آخر. وفي الإصلاح التربوي قد يقبل بعض الناس بعض فضائل الأخلاق بسهولة، ولا يقبل بعضها الآخر إلا بصعوبة ومعالجة طويلة المدى، وقد تقل نسبة استجابته. فالأخلاق إذن تنقسم إلى قسمين:

الأول: الأخلاق الفطرية.

الثاني: الأخلاق المكتسبة.

فبعض أخلاق الناس أخلاق فطرية، تظهر فيهم منذ أول حياتهم، ومنذ بداية نشأتهم. وبعض أخلاق الناس أخلاق مكتسبة من البيئة الطبيعية، أو من البيئة الاجتماعية، أو من توالي الخبرات والتجارب ونحو ذلك. ولكن لا بد لاكتساب الأخلاق من وجود الاستعداد الفطري لاكتسابها، وشأن الأخلاق في هذا كشأن المهارات الحركية والعضلية، فالعضو الذي لديه استعداد وقابلية فطرية لاكتساب مهارة من المهارات، يمكن أن يغدو بالتدريب والتعليم مكتسباً لهذه المهارة، أما العضو الذي ليس لديه هذا الاستعداد فإنه من المتعذر تدريبه وتعليمه حتى يكتسب هذه المهارة، وكذلك اكتساب الأخلاق.

إن اليد تملك القابلية الفطرية لاكتساب صناعة الكتابة، والمهارات الصناعية والفنية المختلفة، فتدريتها يجدي في تحقيق نسبة من الاكتساب المطلوب، لكن الأذن لا تستطيع أن تكتسب شيئاً من ذلك، لأنها لا تملك الاستعداد الفطري لاكتسابها. والأرنب مفطور على خلق الجبن والخور، وليس لديه استعداد فطري للتدرب على شجاعة مقارنة من شجاعة الهر، فتدريته على الشجاعة لا يجدي في اكتسابه خلق الشجاعة. وكذلك الأفراد من الناس، فمن لا يملك الاستعداد الفطري لاكتساب خلق من الأخلاق، فمن المتعذر أن يكتسبه بأية وسيلة من الوسائل. والأخلاق الفطرية قابلة للتنمية والتوجيه والتعديل، لأن وجود الخلق بصفة فطرية يدل على وجود الاستعداد الفطري لتنميته بالتدريب والتعليم وتكرار الخبرات، كما أنه يدل على وجود الاستعداد الفطري لتقويمه وتعديله وتهذيبه، بالتدريب والتعليم وتكرار الخبرات، وتشهد لهذه القابلية التجارب التربوية على الإنسان، والملاحظات المتكررة على أفراد الناس من مختلف البيئات الإنسانية. ١. هـ من الأخلاق الإسلامية وأسسها (١/ ١٧٩) .

مسألة : لقد أدرك أعداء المسلمين الحقائق عن مكارم الأخلاق، فعملوا على إفساد أخلاق المسلمين بكل ما أوتوا من مكر ودهاء، وبكل ما أوتوا من وسائل مادية وشياطين إغواء، ليعثروا قواهم المتماسكة بالأخلاق الإسلامية العظيمة، وليفتنوا وحدتهم التي كانت مثل الجبل الراسخ الصلب قوة، ومثل الجنة الوارفة المثمرة خضرة وبهاء وثمرات وماء.

إن أعداء المسلمين قد عرفوا أن الأخلاق الإسلامية في أفراد المسلمين تمثل معاهد القوة، فجندوا لغزو هذه المعاهد وكسرها جيوش الفساد والفتنة. ولقد كان غزوهم للأخلاق الإسلامية من عدة جبهات:

١ - لقد عرفوا أن النبع الأساسي الذي يزود الإنسان المسلم بالأخلاق الإسلامية العظيمة، إنما هو الإيمان بالله واليوم الآخر، فصمموا على أن يكسروا مجاري هذا النبع العظيم، ويسدوا عيونه، ويقطعوا شرايينه.

٢ - وعرفوا أن تفهم مصادر الشريعة الإسلامية تفهماً سليماً هو الذي يمد نبع الإيمان بما يتطلبه من معارف، فمكروا بالعلوم الإسلامية، وبالدراسات المتعلقة بها مكرراً بالغاً، وذلك ما بين حجب لها تارة، وتلاعب بمفاهيمها أخرى، وتشويه لها أو جحود ومضايقة لروادها ومبليغيها، كل ذلك في حرب مستمرة لا تعرف كلاً ولا مللاً.

٣ - وعرفوا قيمة الإفساد العملي التطبيقي، فوجهوا جنودهم لغمس أبناء المسلمين في بيئات مشحونة بالانحلال الخلقي، بغية إصابتهم بالردائل الخلقية عن طريق العدوى، وسراية الفساد بقوة تأثير البيئة، واستمرار الشهوات المرتبطة برذائل الأخلاق.

٤ - وعرفوا قيمة إفساد المفاهيم والأفكار، فجندوا جيوش المضللين الفكريين، الذين يحملون إلى أبناء المسلمين الأفكار والمفاهيم والفلسفات الباطلة، ضمن

واردات المعارف المادية الصحيحة، ذات المنجزات الحضارية المدهشة، وعن طريق هذا الغزو الفكري الخطير يدخلون السم في الدسم.  
ومن أقوال أعداء الإسلام والمسلمين :

١ - جاء في خطاب ... (صموئيل زويمر) رئيس إرسالية التبشير في البحرين منذ أوائل القرن العشرين الميلادي، الذي خطبه في مؤتمر القدس التبشيري، الذي انعقد برئاسته سنة (١٩٥٣م) ما يلي: ( ... ولكن مهمة التبشير التي ندبتكم دول المسيحية للقيام بها في البلاد المحمدية ليست هي إدخال المسلمين في المسيحية، فإن في هذا هداية لهم وتكريماً، وإنما مهمتكم أن تخرجوا المسلم من الإسلام، ليصبح مخلوقاً لا صلة له بالله، وبالتالي فلا صلة تربطه بالأخلاق التي تعتمد عليها الأمم في حياتها، وبذلك تكونون أنتم بعملكم هذا طليعة الفتح الاستعماري في الممالك الإسلامية، وهذا ما قمتم به خلال الأعوام المائة السالفة خير قيام، وهذا ما أهنتكم عليه وتهنتكم دول المسيحية والمسيحيون جميعاً كل التهنة ... )!!

٢ - وجاء في نشرة المشرق الأعظم الماسوني الفرنسي لسنة (١٩٢٣م) ما يلي: ( ... وبغية التفريق بين الفرد وأسرته عليكم أن تنتزعوا الأخلاق من أسسها، لأن النفوس تميل إلى قطع روابط الأسرة والاقتراب من الأمور المحرمة، لأنها تفضل الثروة في المقاهي على القيام بتبعات الأسرة ... ).

٣ - وجاء في البروتوكول الثاني من المقررات اليهودية السرية ما يلي: ( ... إن الطبقات المتعلمة ستختال زهواً أمام أنفسها بعلمها، وستأخذ جزافاً في مزاوله المعرفة التي حصلتها من العلم الذي قدمه إليها وكلاؤنا، رغبة في تربية عقولهم حسب الاتجاه الذي توخيناه. ولا تتصوروا أن كلماتنا جوفاء، ولا حظوا هنا أن نجاح (دارون) و (ماركس) و (نيتشه) والأثر غير الأخلاقي لاتجاه هذه العلوم في الفكر الأُمِّي - أي عند غير اليهود - سيكون واضحاً لنا على التأكيد)!!



٤ - وجاء في البيان الشيوعي الذي أصدره معلم الشيوعية الأول اليهودي (كارل ماركس) ورفيقه (انجلز) ما يلي: (إن القوانين والقواعد الأخلاقية والأديان أوهايم بورجوازية تستتر خلفها مصالح بورجوازية)!! .

لذا ففي خطة خبيثة لهدم أبنية الأخلاق، أخذ فريق من الماديين الملحدين ينشرون فكرة شيطانية، يزعمون فيها أن الأخلاق أمور اعتبارية نسبية لا ثبات لها، فهي تختلف من شعب إلى شعب، ومن أمة إلى أمة، ومن زمان إلى زمان. فبعض الأمور تعتبر منافية لمكارم الأخلاق عند شعب من الشعوب، أو أمة من الأمم، في حين أنها غير منافية لمكارم الأخلاق عند شعب آخر أو أمة أخرى، وبعض الأمور كانت في زمان مضى أموراً منافية لمكارم الأخلاق، ثم صارت بعد ذلك أموراً غير منافية لها؛ وهذا يدل على أن الأخلاق مفاهيم اعتبارية تتوضع عليها الأمم والشعوب، وليس لها ثبات في حقيقتها، وليس لمقاييسها ثبات.

وحين يتبصر الباحث في أقوال هؤلاء، يستطيع أن يكتشف عناصر المغالطات التي يلتجئون إليها، للتضليل بأفكارهم؛ وهذه المغالطات ترجع إلى مد عنوان الأخلاق مداً يشمل التقاليد والعادات والآداب وبعض الأحكام الدينية التي لا علاقة لها بموضوع الأخلاق من حيث ذاتها، ومفاهيم بعض الناس للأخلاق ولأسسها، مع أنها مفاهيم غير صحيحة، إلى غير ذلك من أمور ليست هي من الأخلاق أصلاً.

والغرض من ذلك استغلال أمثلة تخضع للتغير والتبدل من هذه الأمور؛ لنقض حقيقة ثبات الأخلاق بها، ثم لنقض الأخلاق نقضاً كلياً، ونقض الأسس الأخلاقية، والإقناع بأن الأخلاق أمور اعتبارية نسبية تتوضع عليها الأمم، وليس لها ثبات في واقع حالها. وبذلك يسهل على هؤلاء المضلين إفساد الأجيال، حتى تتمرد على جميع الضوابط الأخلاقية، التي تمثل في الأمم قوى ترابطها وتماسكها، وعناصر ارتقائها الإنساني.

ومنشأ المشكلة يرجع إلى الخطأ في تحديد مفهوم الأخلاق، وتحديد دوافعها وغاياتها، وتحديد مستوياتها، من قبل كثير من الناس، بما فيهم كثير من الباحثين في علم الأخلاق، من فلاسفة ومفكرين؛ وهذا هو الذي يفتح الثغرة الفكرية التي يعبر منها الخبثاء الماكرون، ليهدموا الأبنية الأخلاقية الحصينة التي تتمتع بها الشعوب العربية بأمجادها، لاسيما المسلمون الذين سبق أن رفعتهم الأخلاق العظيمة إلى قمة مجد لم يطاولهم فيها أحد.

وحين يتبصر الباحث بالأسس الأخلاقية، التي تم فيها تحديد مفهوم الأخلاق وتحديد دوافعها وغاياتها، وتحديد مستوياتها، وفق المفاهيم المقتبسة من التعاليم الإسلامية، يتبين له بوضوح تساقط أقوال الذين يزعمون أن الأخلاق نسبية أو اعتبارية تتوضع عليها الأمم، وليس لها حقائق ثابتة، وذلك لأنه يستطيع أن يكتشف بسرعة عناصر المغالطة التي يصطنعها هؤلاء المضللون، إذ يأتون بأمثلة جزئية يزعمون أنها من الأخلاق، ثم يثبتون أنها أمور اعتبارية أو نسبية تتوضع عليها الأمم، وليس لها حقائق ثابتة في ذاتها، ثم ينقضون بها ثبات الأخلاق نقضاً كلياً، بطريقة تعميمية لا يقبل بها العلم، حتى ولو كانت هذه الأمثلة من الأخلاق فعلاً، لأنه لا يجوز الحكم على النوع من خلال الحكم على بعض أفرادها، مالم يثبت أن سائر الأفراد مشتركة بمثل الصفة التي كانت علة صدور الحكم على بعض الأفراد ...

إن عمليتهم هذه قد تضمنت مغالطة مركبة تمت على مرحلتين.

المرحلة الأولى: إدخال ما ليس من أفراد الأخلاق تحت عنوان الأخلاق.

المرحلة الثانية: تعميم حكمهم على هذه الأفراد الدخيلة، وجعله شاملاً لجميع أفراد الأخلاق الحقيقية.

ولهؤلاء المضللين مغالطة أخرى حول الموضوع نفسه، وهي اعتمادهم على مفاهيم بعض الناس للأخلاق، واعتبار هذه المفاهيم جزءاً من حقيقة الأخلاق، مع أن مفاهيم الناس قد تصدق وقد تكذب، فهي لا تمثل جزءاً من حقيقة الشيء الذي هو موضوع

البحث، وإنما تمثل مقدار إدراك أصحابها لحقيقة الشيء، فقد يكون هذا الإدراك مطابقاً، وقد يكون مخالفاً، وقد يكون كاملاً وقد يكون ناقصاً، وهو لا يؤثر بحال من الأحوال على حقيقة الشيء. لقد كان للفلاسفة القدماء مفاهيم عن السماء، وهذه المفاهيم مخالفة لواقع حال السماء، ومع ذلك فلا يقبل العقل اعتبار هذه المفاهيم جزءاً من حقيقة السماء.

وللناس مفاهيم كثيرة باطلة عن الخالق، ولا يجوز أن تكون هذه المفاهيم جزءاً من حقيقة الخالق.

وينكر كروية الأرض منكرون، ولكن مفاهيم هذه لا يمكن أن تجعل الأرض في واقع حالها غير كروية.

وهكذا يدخل فريق من الناس في الأخلاق ما هو ليس من الأخلاق؛ كتقاليد وعادات وأحكام وضعية. ويجحد فريق من الناس بعض ما هو من الأخلاق، فيزعم أنه لا داعي للتقيد بقواعد الأخلاق فيها، فلا يؤثر هؤلاء ولا هؤلاء على الحقيقة المطلقة للأخلاق، فليست مفاهيم الناس هي التي تصنع الحقائق، وإنما وظيفتها أن تعمل على إدراك الحقائق، حتى تكون صورة مطابقة لها.

قال المغالطون - الذين زعموا أن الأخلاق نسبية اعتبارية، وليس لها حقيقة مطلقة ثابتة، وهي قابلة للتغير والتبدل من زمان إلى زمان، ومن أمة إلى أمة - : إن مما يدل على ذلك أن بعض الشعوب ترى خروج النساء بدون حجاب عملاً منافياً للأخلاق بينما ترى شعوب أخرى أن هذا العمل أمر طبيعي لا ينافي ضوابط الأخلاق بحال من الأحوال.

ويدل على ذلك أيضاً أن بعض الأمم تحرم أكل بعض أنواع من اللحوم، وتحرم شرب بعض أنواع من الأشرية، وتعتبر مخالفة ذلك عملاً منافياً للأخلاق، بينما ترى أمم أخرى أنه لا شيء من ذلك محرم أو مناف للأخلاق.

ويأتون أيضاً بمثال تعدد الزوجات وإباحته عند أمة وتحريمه عند أمة أخرى، وبأمثلة الطقوس السائدة في البلاد الأوقيانوسية، ومنها تحريمهم الطعام تحت سقف والمكث في المسكن إذا كان الإنسان مريضاً، وتحريمهم استعمال الأيدي في تناول الغذاء بعد فراغ الإنسان من حلق شعره، أو بعد فراغه من صنع زورق، ويقولون: هذه أمور منافية للأخلاق عندهم، مع أنها عند غيرهم أمور عادية لا تنافي للأخلاق مطلقاً. أليس عجيباً جداً أن يدخلوا مثل هذه الأمثلة في باب الأخلاق مع أنها في جوهرها من أبواب غير باب الأخلاق، فهي إما أحكام دينية، أو طقوس وعادات وتقاليد!! وإدخالها في باب الأخلاق خطأ فادح يجر إلى خطأ آخر أكبر منه بكثير، إنه خطأ يجعل الأخلاق أموراً نسبية اعتبارية تتوضع عليها الأمم، وليس لها حقيقة ثابتة في ذاتها!! وما قيمة مفاهيم الناس حول حقيقة من الحقائق، ولنفرض أن بعض الناس استحسنوا رذائل الأخلاق، ولم يجدوا أي رادع من ضمائرهم يردعهم عنها، فمارسوا الظلم بمثل الجرأة التي يمارسون بها العدل، ومارسوا الخيانة بمثل الجرأة التي يمارسون بها الأمانة، ومارسوا قسوة القلب بمثل الجرأة التي يمارسون بها الشفقة والرحمة، ومارسوا الكذب الضار بمثل الجرأة التي يمارسون بها الصدق النافع؛ أفيغير ذلك واقع حال الرذائل فيجعلها من قبيل الفضائل؟! كم نشاهد من شعوب تألف القذارات وتعيش فيها ولا تشعر بأنها تعمل عملاً غير مستحسن أو غير جميل، فهل تغير مفاهيمهم من واقع حال القذارة القبيح شيئاً؟! إن فساد مفاهيم الناس حول حقيقة من حقائق المعرفة لا يغير من واقع حال هذه الحقيقة شيئاً، وجميع حقائق المعرفة تتعرض لمشكلة فساد مفاهيم الناس عنها، وفساد تصور الناس لها.

إن موضوع حجاب المرأة وسفورها، أمر لا علاقة له بالأخلاق من حيث ذاته، إنما هو في حدوده الشرعية حكم ديني يهدف إلى تحقيق مصالح دينية واجتماعية يقصدها

الشارع، فإدخالهم هذا الحكم في موضوع الأخلاق جزء من عناصر المغالطة أو من عناصر الغلط إذا حسنا الظن.

وكذلك موضوع الأطعمة والأشربة، فهو غير ذي علاقة بالأخلاق، وأحكام الأطعمة والأشربة أحكام دينية تهدف إلى تحقيق مصالح دينية وصحية يقصدها الشارع، فإدخالهم هذه الأحكام في موضوع الأخلاق جزء من عناصر المغالطة، أو من عناصر الغلط إذا حسنا الظن.

ونظير ذلك سائر الأمثلة التي أوردوها لنقض ثبات الأخلاق، إنها أمثلة من العادات والتقاليد الاجتماعية، أو من الظواهر الجمالية الأدبية، أو من الأحكام المدنية، أو من الأحكام الدينية لدين صحيح أو لدين وضعي من وضع البشر، ونحو ذلك، وليست في حقيقة ذاتها من الأخلاق.

ويوجد سبب ثالث للخطأ الذي يقع فيه الباحثون في علم الأخلاق، هو اعتمادهم على أفكارهم وضمايرهم فقط، وجعلها المقياس الوحيد الذي تقاس به الأخلاق، ونسبوا إلى هذا المقياس العصمة عن الخطأ، مع أنه مقياس غير كاف وحده، فقد يخطئ، وقد يصاب عند بعض الناس بعلّة من العلل المرضية، فيعشى أو يعمى أو تختل عنده الرؤية، فيصدر أحكاماً فاسدة. ومما سبق يتضح لنا أن أسباب الغلط أو المغالطة عند أصحاب فكرة نسبية الأخلاق، ترجع إلى ثلاثة:

الأول: تعميمهم اسم الأخلاق على أنواع كثيرة من السلوك الإنساني، فلم يميزوا الظواهر الخلقية، عن الظواهر الجمالية والأدبية، وعن العادات والتقاليد الاجتماعية، وعن التعاليم والأحكام المدنية أو الدينية البحتة، فحشروا مفردات كل هذه الأمور تحت عنوان الأخلاق، فأفضى ذلك بهم إلى الخطأ الأكبر، وهو حكمهم على الأخلاق بأنها أمور اعتبارية نسبية.

الثاني: أنهم جعلوا مفاهيم الناس عن الأخلاق مصدراً يرجع إليه في الحكم الأخلاقي، مع أن في كثير من هذه المفاهيم أخطاء فادحة، وفساداً كبيراً، يرجع إلى

تحكم الأهواء والشهوات والعادات والتقاليد فيها، ويرجع أيضاً إلى أمور أخرى غير ذلك، والتحري العلمي يطلب من الباحثين أن يتبعوا جوهر الحقيقة، حيث توجد الحقيقة، لا أن يحكموا عليها من خلال وجهة نظر الناس إليها، فكل الحقائق عرضة لأن يشبها مشبوتون، وينكرها منكرون، ويتشكك بها متشككون، ويتلاعب فيها متلاعبون، ومع ذلك تبقى على ثباتها، لا تؤثر عليها آراء الناس فيها.

الثالث: اعتمادهم على أفكارهم وضمائرهم فقط، وجعلها المقياس الوحيد الذي تقاس به الأخلاق.

أما مفاهيم الإسلام فإنها .... قد ميزت الأخلاق عما سواها، وميزت السلوك الأخلاقي عن سائر أنواع السلوك الإنساني، فلم تعمم تعميماً فاسداً، ولم تدخل في مفردات الأخلاق ما ليس منها، وهي أيضاً لم تعتمد على مفاهيم الناس المختلفة، ولم تتخذها مصدراً يرجع إليه في الحكم الأخلاقي، وأما العقل والضمير فإنها لم تهملهما وإنما قرنتهما بعاصم يردهما إلى الصواب كلما أخطأ سبيل الحق والهداية والرشاد، وهذا العاصم هو الوحي الذي نزل بدين الله لعباده، وشرائعه لخلقه، وتعاليمه التي لا يأتيها الباطل من بين يديها ولا من خلفها، لأنها تنزيل من عزيز حكيم، وقد بلغها رسله. أما صورتها المثلى المحفوظة من التغيير فهي ما ثبت في نصوص الشريعة الإسلامية، المنزلة على رسول الله محمد صلوات الله وسلاماته عليه وعلى سائر الأنبياء والمرسلين.

فمن تبصر بالأصول العامة للأخلاق في المفاهيم الإسلامية، وتبصر بأن الأخلاق الإسلامية مقترنة بالوصايا والأوامر والنواهي الربانية، وتبصر بأن هذه الوصايا والأوامر والنواهي محفوفة بقانون الجزاء الإلهي بالثواب والعقاب، فإنه لا بد أن يظهر له بجلاء أن الأخلاق الإسلامية هي حقائق في ذاتها، وهي ثابتة مادام نظام الكون ونظام الحياة ونظام الخير والشر أموراً مستمرة ثابتة، وهي ضمن المفاهيم الإسلامية الصحيحة غير قابلة للتغيير ولا للتبدل من شعب إلى شعب، ولا من زمان إلى زمان.

أما الأمة الإسلامية فهي أمة واحدة، وهي لا تتواضع فيما بينها على مفاهيم تخالف المفاهيم التي بينها الإسلام، والتي أوضحها في شرائعه ووصاياه.

وإذا رجعنا إلى مفردات الأخلاق الإسلامية وجدنا أن كل واحدة منها - ضمن شروطها وقيودها وضوابطها - ذات حقيقة ثابتة، وهي غير قابلة في المنطق السليم للتحويل من حسن إلى قبيح، أو من قبيح إلى حسن. إن حسنها حسن في كل زمان، وقبيحها قبيح في كل زمان، ولا يؤثر على حقيقتها أن تتواضع بعض الأمم على تقبيح الحسن منها، أو تحسين القبيح، تأثراً بالأهواء، أو بالشهوات، أو بالتقاليد العمياء. إن الإسلام يقرر أن حب الحق وكراهية الباطل فضيلة خلقية، ويقرر أن كراهية الحق وحب الباطل رذيلة خلقية، فهل يشك أحد سوى عاقل في أن هذه الحقيقة حقيقة ثابتة غير قابلة للتحويل ولا للتغير، وإن تواضع على خلافها جماعة ذات أهواء؟! وهكذا سائر الأمثلة الأخلاقية الإسلامية.

أما طريقة دهاة التضليل لهدم الأبنية الأخلاقية فهي تلخص بما يلي:

- ١ - أن يقتنعوا الأجيال بأن الأخلاق نسبية اعتبارية لا ثبات لها، وليس لها حقائق ثابتة في ذاتها، فهي خاضعة للتبدل والتغير.
- ٢ - أن يستغلوا بخبث بعض النظريات الفلسفية التي من شأنها تقليل قيمة الأخلاق في نفوس الناس، إذ تقيمها على أسس واهنة ضعيفة، أو على شفا جرف هار!! ومتى قامت في نفوس الناس على مثل ذلك تداعت الأبنية الأخلاقية التقليدية، ثم انهارت، وحلت محلها أنانيات فوضوية، تعتمد على القوة والحيلة، والإباحية المطلقة لكل شيء مستطاع، فلا خير إلا ما تدعمه القوة، ولا شر إلا ما تضعف القوة عن تحقيقه.
- ٣ - أن يلفقوا من عند أنفسهم نظريات فلسفية يخدعون بها الناس، لاسيما الناشئون منهم، ويستغلون فيهم رغبات المراهقة بالتمرد على الحق والواجب، تطلعاً لمجد موهوم، وقد تطول فترة المراهقة عند بعض الناشئين، حتى تكتسح عمر الشباب منهم، وجزءاً من عمر الكهولة، وسبب ذلك الاستسلام التام لعواطف طور المراهقة،

ووجود المغذيات الشيطانية الخبيثة، وضعف التربية الإسلامية أو انعدامها. ومتى وجدت هذه الظروف المواتية لنمو الشر، فليس من البعيد أن يصير الإنسان شيخاً في سنه وجسمه ويبقى مراهقاً في عقله ونفسه.

٤ - اتخاذ الوسائل العملية التطبيقية لإفساد أخلاق الأمم، وأهمها الغمس في بيئات موبوءة بالأخلاق الفاسدة، حتى تكون الانحرافات عادات مستطابات . ١. هـ من الأخلاق الإسلامية وأسسها (٣٢/١ ، ٩١) بتصرف.

### (باب سخاوة النفس)

٢٧٦ - حدثنا يحيى بن بكير قال: حدثنا الليث، عن ابن عجلان، عن القعقاع بن حكيم، عن أبي صالح، عن أبي هريرة رضي الله عنه، عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: (ليس الغنى عن كثرة العرض، ولكن الغنى غنى النفس) ١.

٢٧٧ - حدثنا سليمان بن حرب قال: حدثنا حماد بن زيد، وسليمان بن المغيرة، عن ثابت، عن أنس رضي الله عنه قال: (خدمت النبي صلى الله عليه وسلم عشر سنين، فما قال لي: أف، قط، وما قال لي لشيء لم أفعله: ألا كنت فعلته؟ ولا لشيء فعلته: لم فعلته) ٢.

٢٧٨ - حدثنا ابن أبي الأسود قال: حدثنا عبد الملك بن عمرو قال: حدثنا سحامة بن عبد الرحمن بن الأصم قال: سمعت أنس بن مالك رضي الله عنه يقول: (كان النبي صلى الله عليه وسلم رحيمًا، وكان لا يأتيه أحد إلا وعده، وأنجز له إن كان عنده، وأقيمت الصلاة، وجاءه أعرابي فأخذ بثوبه فقال: إنما بقي من حاجتي يسيرة، وأخاف أنساها، فقام معه حتى فرغ من حاجته، ثم أقبل فصلى) ٣.

١ أخرجه البخاري (٦٤٤٦)، ومسلم (١٠٥١).

٢ أخرجه البخاري (٦٠٣٨)، ومسلم (٢٠٣٩).

٣ أخرجه المصنف في التاريخ (٢/٢١١)، والمزي في تهذيبه (٢٠٦/١٠) والحديث قال عنه العلامة الألباني في الصحيحة (٢٠٩٤): هذا إسناد حسن، رجاله ثقات رجال البخاري غير سحامة هذا، ذكره ابن حبان في



٢٧٩ - حدثنا قبيصة قال: حدثنا سفيان، عن ابن المنكدر، عن جابر رضي الله عنه قال: (ما سئل النبي صلى الله عليه وسلم شيئاً فقال: لا) ١.

٢٨٠ - حدثنا فروة بن أبي المغراء قال: حدثنا علي بن مسهر، عن هشام بن عروة قال: أخبرني القاسم بن محمد، عن عبد الله بن الزبير رضي الله عنه قال: (ما رأيت امرأتين أجود من عائشة، وأسماء، وجودهما مختلف، أما عائشة فكانت تجمع الشيء إلى الشيء، حتى إذا كان اجتماع عندهما قسمت، وأما أسماء فكانت لا تمسك شيئاً لغد) ٢.

### فقه الباب :

قوله في الحديث الأول : (ليس الغنى) أي الممدوح في الشرع المرضي عند الله سبحانه المعدّ لثواب الآخرة أو النافع أو العظيم وهو بكسر أوله المعجم مقصوراً، وقد مد في ضرورة الشعر (عن كثرة العرض) بفتح الراء كما في المشارق وبسكونها على ما في المقاييس لابن وهو بفتح العين والراء متاع الدنيا وحطامها على ما في النهاية. وقيل العرض بالتحريك يتناول النقود وغيرها من الأموال وبالسكون لا يتناول النقود. ، يعني ليس الغنى المحمود ما حصل عن كثرة العرض والمتاع لأن كثيراً ممن وسع الله عليه لا ينتفع بما أوتي بل هو متجرد في الإزدياد ولا يبالي من أين يأتيه فكأنه فقير لشدة حرصه فالحريص فقير دائماً (ولكن الغنى) المحمود المعتبر عند أهل الكمال (غنى) القلب وفي رواية (النفس) قال ابن بطال: معنى الحديث ليس حقيقة الغنى كثرة المال، فكثير من الموسع عليه فيه لا ينتفع بما أوتي، جاهد في الإزدياد لا يبالي من أين يأتيه. فكأنه فقير من شدة حرصه، وإنما حقيقة الغنى غنى النفس، وهو من استغنى بما أوتي وقنع به ورضي ولم يحرص على الإزدياد ولا ألح في

---

الثقات وقد روى عنه جمع من الثقات. وقال الحافظ : مقبول. و هذا في رأيي تقصير، وعهدي به يقول في مثله في كثير من الأحيان: صدوق، وهذا هو الأولى لأنه تابعي موثق.

١ أخرجه البخاري (٦٠٣٤)، ومسلم (٢٣١١).

٢ أخرجه اللالكائي في شرح أصول الإعتقاد (٢٧٦٣) وصححه العلامة الألباني في صحيح الأدب المفرد.

الطلب. وقال القرطبي: وإنما كان الممدوح غنى النفس لأنها حينئذ تكفّ عن المطامع فتعزّ وتعتظم، ويحصل لها من الحظوة والشرف والمدح أكثر من الغنى الذي يناله مع كونه فقير النفس لحرصه، فإنه يورّطه في رذائل الأمور وخسائس الأفعال لدناءة همته وبخله وحرصه، فيكثر من يذمه من الناس فيصغر قدره عندهم فيصير أحقر من كل حقير وأذلّ من كل ذليل، والحاصل أن المتصف بغنى النفس يكون قانعاً بما قسم الله له لا يحرص على الزيادة لغير حاجة ولا يلحّ في الطلب، بل يرضى بما قسم له، فكأنه واجداً أبداً، والمتصف بفقر النفس على الضد منه، ثم غنى النفس إنما ينشأ عن الرضا بقضاء الله تعالى والتسليم لأمره، علماً بأن الذي عنده سبحانه خير وأبقى، فهو يعرض عن الحرص والطلب. وإنما يحصل غنى النفس بغنى القلب بأن يفتقر إلى ربه في جميع أمره، فيتحقق أنه المعطي المانع فيرضى بقضائه ويشكر على نعمائه، فينشأ عن افتقار القلب لربه غنى النفس عن غير ربه .

وقوله في الحديث الثاني : (خدمت النبي صلى الله عليه وسلم عشر سنين) استشكل بما في مسلم من طريق إسحاق بن أبي طلحة عن أنس والله لقد خدمته تسع سنين . وأجيب: بأنه خدمه تسع سنين وأشهرها وحينئذ ففي رواية عشر سنين جبر الكسر وفي رواية تسع ألغاه (فما قال لي: أف، قط، وما قال لي لشيء لم أفعله: ألا كنت فعلته؟ ولا لشيء فعلته: لم فعلته) أف بضم الهمزة وكسر الفاء مشددة من غير تنوين، ولأبي ذر بفتحها وفيها أربعون لغة ، وهو صوت يدل على التضجر

، ويستفاد من الحديث ترك العتاب على ما فات، لأن هناك مندوحة عنه باستئناف الأمر به إذا احتيج إليه، وفائدة تنزيه اللسان عن الزجر والذم واستثلاف خاطر الخادم بترك معاتبته، وكل ذلك في الأمور التي تتعلق بحظ الإنسان، وأما الأمور اللازمة شرعاً فلا يتسامح فيها لأنها من باب الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر.

وقوله في الحديث الثالث : (كان رحيماً) حتى بأعدائه لما دخل يوم الفتح مكة على قريش ، فلا ملك أوسع من ملك محمد فإن له الإحاطة بالمحاسن والمعارف والتودد

والرحمة والرفق {وكان بالمؤمنين رحيماً} وما أظهر في وقت غلظة على أحد إلا عن أمر إلهي حين قال له {جاهد الكفار والمنافقين واغلظ عليهم} فأمر بما لم يقتضي طبعه ذلك وإن كان بشراً يغضب لنفسه ويرضى لها (وكان لا يأتيه أحد إلا وعده وأنجز له إن كان عنده) وإلا أمر بالاستدانة عليه وفي حديث الترمذي ( أن رجلاً جاءه فسأله أن يعطيه فقال: ما عندي شيء ولكن ابتع علي فإذا جاءنا شيء قضيت له فقال عمر: يا رسول الله قد أعطيت ما كلفك الله ما لا نقدر عليه فكره قول عمر فقال رجل من الأنصار: يا رسول الله أنفق ولا تخش من ذي العرش إقلالا فتبسم فرحاً بقول الأنصاري أي وعرف في وجهه البشر ثم قال: بهذا أمرت) ١ . فيض . وقوله في الحديث الرابع : ( ما سئل النبي صلى الله عليه وسلم شيئاً ) وفي رواية ( شيئاً قط ) لتأكيد استغراق الأزمنة وتنكير شيئاً ليعم جلالة المسؤول وقتله ووجدانه له وفقده (فقال: لا) بل إن كان عنده أعطاه، أو يقول له ميسوراً من القول فيعده أو يدعو له، فكان إن وجد جاد وإلا وعد ولم يخلف الميعاد، فليس المراد أنه يعطي ما طلب منه جزماً، بل إنه لا ينطق بالرد، فإن كان عنده المسؤول وساغ الإعطاء أعطى وإلا وعد، وقوله للإشعريين: (لا أحملكم) ، أجيب أنه تأديب لهم لسؤالهم منه ما ليس عنده مع تحققهم ذلك، ومن ثمة حلف حسماً لطمعهم في تحصيله بنحو استدانة . دليل الفالحين .

**مسألة:** معنى السخاء لغة: السخاوة والسخاء: الجود. والسخي: الجواد، والجمع أسخياء وسخواء. وفلانٌ يتسخرى على أصحابه أي يتكلف السخاء، وإنه لسخي النفس عنه. لسان العرب (٣٧٣/١٤) .  
وأما معنى السخاء اصطلاحاً:

---

١ أخرجه الترمذي في الشمائل (٣٤٠) والضياء في المختارة (١٨١/١) والحديث ضعفه العراقي في المغني بقله: أخرجه الترمذي في الشمائل من حديث عمر وفيه موسى بن علقمة القروي لم يروه غير ابنه هارون وضعفه العلامة الألباني في مختصر الشمائل (٣٠٥) .

قال المناوي في التوقيف على مهمات التعاريف (ص ١٩٢) : السخاء: الجود أو إعطاء ما ينبغي لمن ينبغي أو بذل التأمل قبل إلحاف السائل هـ.١

وقال الراغب في الذريعة إلى مكارم الشريعة (ص ٢٨٦) : السخاء: هيئة للإنسان داعية إلى بذل المقتنيات، حصل معه البذل أو لم يحصل، وذلك خلق هـ.١

وقال القاضي عياض في الشفا (١/ ٢٣٠) : السخاء: سهولة الإنفاق، وتجنب اكتساب ما لا يحمد هـ.١

وقال ابن حجر في الفتح (١٠/ ٤٥٧) : السخاء: بمعنى الجود، وهو بذل ما يقتنى بغير عوض هـ.١

وقال الجاحظ في تهذيب الأخلاق (ص ٢٦) : السخاء بذل المال من غير مسألة ولا استحقاق، وهذا الفعل مستحسن ما لم ينته إلى السرف والتبذير؛ فإن من بذل جميع ما يملكه لمن لا يستحقه لم يسم سخياً بل يسمى مبدراً مضيئاً هـ.١

الفرق بين الجود والسخاء: قال الراغب في الذريعة إلى مكارم الشريعة (ص ٩٧) : السخاء: اسم للهيئة التي عليها الإنسان ، والجود: اسم للفعل الصادر عنها ، وإن كان قد يسمى كل واحد باسم الآخر من فضله هـ.١.

وقال أبو هلال العسكري في معجم الفروق اللغوية (ص ٣٥٣): الفرق بين السخاء والجود: أن السخاء هو أن يلين الإنسان عند السؤال ويسهل مهرة الطالب من قولهم سخوت النار أسخوها سخوا إذا ألينتها وسخوت الأديم لينته وأرض سخاوية لينة ، والجود كثرة العطاء من غير سؤال من قولك جادت السماء إذا جادت بمطر غزير، والفرس الجواد الكثير الإعطاء للجري والله تعالى جواد لكثرة عطائه فيما تقتضيه الحكمة ، ويظهر من كلام بعضهم: الترادف ، وفرق بعضهم بينهما: بأن من أعطى البعض وأبقى لنفسه البعض فهو صاحب سخاء ، ومن بذل الأكثر وأبقى لنفسه شيئاً، فهو صاحب جود هـ.١.

الفرق بين الجود والكرم: قال الكفوي في الكليات (ص ٣٥٣): الجود: هو صفة ذاتية للجواد ولا يستحق بالاستحقاق ولا بالسؤال ، والكرم: مسبوق باستحقاق السائل والسؤال منه ا.هـ.

وقال أبو هلال العسكري في معجم الفروق اللغوية (ص ١٧١) : أن الجواد هو الذي يعطي مع السؤال. والكرم: الذي يعطي من غير سؤال. وقيل بالعكس. وقيل: الجود إفادة ما ينبغي لا لغرض. والكرم: إثارة الغير بالخير ا.هـ. وقال ابن القيم في الوابل الصيب (ص ٥٣) : إذا كان السخاء محموداً فمن وقف على حدّه سمّي كريماً وكان للحمد مستوجبا، ومن قصر عنه كان بخيلاً وكان للذمّ مستوجبا.

والسخاء نوعان: فأشرفهما سخاؤك عمّا بيد غيرك، والثاني سخاؤك ببذل ما في يدك، فقد يكون الرجل من أسخى الناس، وهو لا يعطيهم شيئا لأنّه سخا عمّا في أيديهم، وهذا معنى قول بعضهم: السخاء أن تكون بمالك متبرّعا، وعن مال غيرك متورّعا ا.هـ. **مسألة :** لقد كان الكرم من أبرز الصفات في العصر الجاهلي، بل كانوا يتباهون بالكرم والجود والسخاء، ورفعوا من مكانة الكرم وكانوا يصفون بالكرم عظماء القوم، واشتهر بعض العرب بهذه الصفة الحميدة حتى صار مضرباً للمثل، ونذكر بعض النماذج من هؤلاء الذين اشتهروا بفيض كرمهم وسخاء نفوسهم، ومن أولئك: حاتم الطائي: كان حاتم الطائي من أشهر من عرف عند العرب بالجود والكرم حتى صار مضرب المثل في ذلك.

قالت النوار امرأته: أصابتنا سنة اقشعرت لها الأرض، واغبر أفق السماء، وراحت الإبل حدبا حدابير ١، وضنت المراضع عن أولادها فما تبض بقطرة، وجلفت السنة المال ٢، وأيقنا أنه الهلاك. فو الله إني لفي ليلة صنبر ١، بعيدة ما بين الطرفين، إذ

---

١ الحدب: جمع حدباء، وهي التي بدت حراقفها وعظم ظهرها. الحدابير: جمع حدبار وحدبير، بكسر الحاء فيهما، وهي العجفاء الضامرة التي قد ييس لحمها من الهزال.

٢ جلفت: أصل الجلف: القشر، فكأن السنة قشرت المال، والجالفة: السنة التي تذهب بأموال الناس.

تضاغى أصيبتنا من الجوع، عبد الله وعدي وسفانة، فقام حاتم إلى الصبيين، وقمت إلى الصبية، فو الله ما سكنوا إلا بعد هدأة من الليل، ثم ناموا ونمت أنا معه، وأقبل يعللني بالحديث، فعرفت ما يريد، فتناومت، فلما تهورت النجوم ٢ إذا شيء قد رفع كسر البيت ٣، فقال: من هذا؟ فولى ثم عاد، فقال: من هذا؟ فولى ثم عاد في آخر الليل، فقال: من هذا؟ فقالت: جارتك فلانة، أتيتك من عند أصيبية يتعاونون عواء الذئاب من الجوع، فما وجدت معولا إلا عليك أبا عدي، فقال: والله لأشبعنهم، فقلت: من أين؟ قال: لا عليك، فقال: أعجليهم فقد أشبعك الله وإياهم، فأقبلت المرأة تحمل ابنين ويمشي جانبيها أربعة، كأنها نعامه حولها رئالها، فقام إلى فرسه فوجأ لبته بمديته، فخر، ثم كسطه، ودفع المدية إلى المرأة فقال: شأنك (الآن)، فاجتمعنا على اللحم، فقال: سوأة! أتأكلون دون الصرم ٤؟! ثم جعل يأتيهم بيتنا ويقول: هبوا أيها القوم، عليكم بالنار، فاجتمعوا، والتفع بثوبه ناحية ينظر إلينا، لا والله ما ذاق منه مزعة، وإنه لأحوج إليه منا، فأصبحنا وما على الأرض من الفرس، إلا عظم أو حافر، (فعدلته على ذلك)، فأنشأ حاتم يقول:

مهلا نوار أقلى اللوم والعدلا \* ولا تقولي لشيء فات: ما فعلا  
ولا تقولي لمال كنت مهلكه \* مهلا، وإن كنت أعطي الجن والخبلا  
يرى البخيل سبيل المال واحدة \* إن الجواد يرى في ماله سبلا  
لا تعذليني في مال وصلت به \* رحماً، وخير سبيل المال ما وصلا . الشعر والشعراء  
للدينوري (١ / ٢٣٨).

و قيل سأل رجل حاتماً الطائي فقال: يا حاتم هل غلبك أحد في الكرم؟ قال: نعم  
غلام يتيم من طيء نزلت بفنائيه وكان له عشرة أرؤس من الغنم، فعمد إلى رأس منها

---

١ الصنبر: الباردة، وليل الشتاء طويل، ويزيده الجوع طولا.

٢ تهورت النجوم: ذهب أكثرها.

٣ كسر البيت: أسفل الشقة التي تلي الأرض من الخباء من حيث يكسر جانباه من عن يمين ويسار.

٤ الصرم، بالكسر: الأبيات المجتمعة المنقطعة من الناس.

فذبحه. وأصلح من لحمه، وقدم إلي، وكان فيما قدم إلي الدماغ، فتناولت منه فاستطبتته، فقلت: طيب والله. فخرج من بين يدي، وجعل يذبح رأساً رأساً، ويقدم إلي الدماغ وأنا لا أعلم. فلما خرجت لأرحل نظرت حول بيته دماً عظيماً وإذا هو قد ذبح الغنم بأسره. فقلت له: لم فعلت ذلك؟ فقال: يا سبحان الله تستطيب شيئاً أملكه فأبخل عليك به، إن ذلك لسبة على العرب قبيحة. قيل يا حاتم: فما الذي عوضته؟ قال: ثلاثمائة ناقة حمراء وخمسمائة رأس من الغنم، فقليل أنت إذاً أكرم منه فقال: بل هو أكرم، لأنه جاد بكل ما يملكه وإنما جدت بقليل من كثير. المستجاد من فعلات الأجواد للتواخي .

ومن الكرماء المشهورين في العصر الجاهلي عبد الله بن جدعان فقد اشتهر بكرمه وجوده، وسخائه وعطائه. وكان عبد الله بن جدعان: من مطعمي قريش كهاشم بن عبد مناف، وهو أول من عمل الفالوذ للضيف، وقال فيه أمية بن أبي الصلت. له دأع بمكة مشمعل\* وآخر فوق دارته ينادي إلى درج من الشيزى ملاء\* لباب البر يلبك بالهشادة وكانت له جفان يأكل منها القائم والراكب. ربيع الأبرار ونصوص الأخيار (٢٣٩ / ٣)

أما النبي صلى الله عليه وسلم فقد مثل المثل الأعلى والقدوة الحسنة في الجود والكرم، فكان أجود الناس، وكان أجود ما يكون في رمضان، فكان أجود بالخير من الريح المرسلة. وقد بلغ صلوات الله عليه مرتبة الكمال الإنساني في حبه للعطاء، إذ كان يعطي عطاء من لا يحسب حساباً للفقير ولا يخشاه، ثقة بعظيم فضل الله، وإيماناً بأنه هو الرزاق ذو الفضل العظيم .

عن موسى بن أنس، عن أبيه، قال: (ما سئل رسول الله صلى الله عليه وسلم على الإسلام شيئاً إلا أعطاه، قال: فجاءه رجل فأعطاه غنماً بين جبلين، فرجع إلى قومه،

فقال: يا قوم أسلموا، فإن محمداً يعطي عطاءً لا يخشى الفاقة . أخرجه مسلم (٢٣١٢) .

وقال أبو هريرة رضي الله عنه: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: (لو كان لي مثل أحدٍ ذهباً ما يسرني أن لا يمر علي ثلاثٌ، وعندي منه شيءٌ إلا شيءٌ أرصده لدينٍ . أخرجه البخاري (٢٣٨٩) .

إن الرسول صلى الله عليه وسلم يقدم بهذا النموذج المثالي للقدوة الحسنة، لا سيما حينما نلاحظ أنه كان في عطاءاته الفعلية مطبقاً لهذه الصورة القولية التي قالها، فقد كانت سعادته ومسرته عظيمتين حينما كان يبذل كل ما عنده من مال . ثم إنه يربي المسلمين بقوله وعمله على خلق حب العطاء، إذ يريهم من نفسه أجمل صورة للعطاء وأكملها .

وعن جبير بن مطعم، أنه بينا هو مع رسول الله صلى الله عليه وسلم ومعه الناس، مقبلاً من حنين، علقت رسول الله صلى الله عليه وسلم الأعراب يسألونه حتى اضطروه إلى سمره، فخطفت رداءه، فوقف رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال: (أعطوني ردائي، فلو كان عدد هذه العضاه نعماً، لقسمته بينكم، ثم لا تجدوني بخيلاً، ولا كذوباً، ولا جباًناً . أخرجه البخاري (٣١٤٨) .

وأهدت امرأة إلى النبي عليه الصلاة والسلام شمله منسوجة فقالت: (يا رسول الله، أكسوك هذه فأخذها النبي عليه الصلاة والسلام، محتاجاً إليها، فلبسها، فرآها عليه رجل من الصحابة فقال: يا رسول الله، ما أحسن هذه! فأكسنيها، فقال: نعم، فلما قام النبي عليه الصلاة والسلام لأمه أصحابه، فقالوا: ما أحسنت حين رأيت النبي صلى الله عليه وسلم أخذها محتاجاً إليها، ثم سألتها إياها، وقد عرفت أنه لا يسأل شيئاً فيمنعه، فقال: رجوت بركتها حين لبسها النبي صلى الله عليه وسلم لعلي أكفن فيها) . أخرجه البخاري (٦٠٣٦) .



وكان صلى الله عليه وسلم يؤثر على نفسه، فيعطي العطاء ويمضي عليه الشهر والشهران لا يوقد في بيته نار. وكان كرمه صلى الله عليه وسلم كرمًا في محله، ينفق المال لله وبالله، إما لفقر، أو محتاج، أو في سبيل الله، أو تأليفًا على الإسلام، أو تشريعًا للأمة .

فما أعظم كرمه وجوده وسخاء نفسه، صلى الله عليه وسلم، وما هذه الصفة الحميدة إلا جزء من مجموع الصفات التي اتصف بها حبيبنا صلى الله عليه وسلم، فلا أبلغ مما وصفه القرآن الكريم بقوله: (وَإِنَّكَ لَعَلَى خُلُقٍ عَظِيمٍ) [القلم: ٤].

**مسألة:** اتفق أصحاب المذاهب الأربعة : على أنه يستحب أن تكون الصدقة بفاضل عن كفايته ، وكفاية من يمونه ، وإن تصدق بما ينقص مؤنة من يمونه أثم لأن نفقتهم واجبة عليه ، ولا يجوز أن يقدم النفل على الفرض .

وأما ما زاد على مؤونة من تلزمه نفقتهم : فجمهور العلماء أن إمساك ما يحتاج إليه من المال أولى من إخراج ماله كله في الصدقة إلا إن كان ذا مكسب ، أو كان واثقا من نفسه يحسن التوكل والصبر على الفقر والتعفف عن المسألة فاستحب بعض العلماء أن ينفقه كله وهو المصحح عند الشافعية ، وظاهر كلام الموفق في المغني ، والذي يفهم من مذهب المالكية والحنفية أنهم لا يستحبون ذلك ، لأنهم يقولون بعد ذكر الشروط السابقة في جواز التصدق بالمال كله : " فلا بأس " وكأن الأمر عندهم على الجواز ، وإن كان بعض المالكية علق على قولهم لا بأس بما يفيد الاستحباب حين قال : : محل ندب التصدق بجميع المال أن يكون المتصدق طيب النفس بعد الصدقة بجميع ماله ، لا يندم على البقاء بلا مال . وأن ما يرجوه في المستقبل مماثل لما تصدق به في الحال ، وأن لا يكون يحتاج إليه في المستقبل لنفسه ، أو لمن تلزمه نفقته ، أو يندب الإنفاق عليه ، وإلا لم يندب له ذلك بل يحرم عليه إن تحقق الحاجة لمن تلزمه نفقته ، أو يكره إن تيقن الحاجة لمن يندب الإنفاق عليه ؛ لأن

الأفضل أن يتصدق بما يفضل عن حاجته ومؤنته ، ومؤنة من ينفق عليه " (الموسوعة  
الفقهية ٢٦ / ٣٣٩)

ومن خلال هذه الأقوال يتضح أنهم لا يحددونه بالثلث ، وأدلة ما ذهب إليه هؤلاء  
العلماء أدلة من القرآن والسنة منها :

١ - قوله تعالى : (ولا تجعل يدك مغلولة إلى عنقك ، ولا تبسطها كل البسط فتقعد  
ملوما محسورا) قال المفسرون في تفسير هذه الآية : ولا تخرج جميع ما في يدك مع  
حاجتك وحاجة عيالك إليه ، فتقعد منقطعا عن النفقة والتصرف ، كما يكون البعير  
الحسير ، وهو الذي ذهب قوته فلا انبعاث به ، وقيل : لئلا تبقى ملوما ذا حسرة  
على ما في يدك ، لكن المراد بالخطاب غير النبي صلى الله عليه وسلم لأنه لم يكن  
ممن يتحسر على إنفاق ما حوته يده في سبيل الله ، وإنما نهى الله عن الإفراط في  
الإنفاق وإخراج جميع ما حوته يده من المال من خيف عليه الحسرة على ما خرج  
عن يده . (الموسوعة ٤ / ١٨٤) .

٢ - عن كعب بن مالك رضي الله عنه قال قلت : يا رسول الله ، إن من توبتي : أن  
أنخلع من مالي ، صدقة إلى الله وإلى رسوله فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : "  
أمسك عليك بعض مالك فهو خير لك " أخرجه البخاري (٢٥٥٢) ، ومسلم  
(٤٩٧٣) ولم يحدد له النبي صلى الله عليه وسلم الصدقة بالثلث .

قال الشوكاني في النيل (٢٨٨/٨) : " دل حديث كعب أنه يشرع لمن أراد التصديق  
بجميع ماله أن يمسك بعضه ولا يلزم من ذلك أنه لو نجزه لم ينفذ وقيل : إن  
التصدق بجميع المال يختلف باختلاف الأحوال ، فمن كان قويا على ذلك يعلم من  
نفسه الصبر لم يمنع ، وعليه يتنزل فعل أبي بكر الصديق وإيثار الأنصار على أنفسهم  
ولو كان بهم خصاصة ، ومن لم يكن كذلك فلا ، وعليه يتنزل { لا صدقة إلا عن  
ظهر غنى } وفي لفظ { أفضل الصدقة ما كان عن ظهر غنى } .

٣ - عن أنس بن مالك رضي الله عنه يقول كان أبو طلحة أكثر الأنصار بالمدينة مالا من نخل وكان أحب أمواله إليه بيرحاء وكانت مستقبله المسجد وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم يدخلها ويشرب من ماء فيها طيب قال أنس فلما أنزلت هذه الآية لن تنالوا البر حتى تنفقوا مما تحبون قام أبو طلحة إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله إن الله تبارك وتعالى يقول لن تنالوا البر حتى تنفقوا مما تحبون وإن أحب أموالي إلي بيرحاء وإنها صدقة لله أرجو برها وذخرها عند الله فضعها يا رسول الله حيث أراك الله قال فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم يخ ذلك مال رابع ذلك مال رابع وقد سمعت ما قلت وإني أرى أن تجعلها في الأقربين فقال أبو طلحة أفعل يا رسول الله فقسمها أبو طلحة في أقاربه وبني عمه " أخرجه البخاري (١٣٦٨) ، ومسلم (١٦٦٤) .

قال الشوكاني في (النيل ٣ / ٣٦) : " وفيه جواز التصدق من الحي في غير مرض الموت بأكثر من ثلث ماله ، لأنه صلى الله عليه وسلم لم يستفصل أبا طلحة عن قدر ما تصدق به وقال لسعد بن أبي وقاص في مرضه : " الثلث كثير " . وقال العلامة العثيمين في لقاءات الباب المفتوح : الشاهد من هذا الحديث أن أبا بكر تصدق بجميع ماله ، فإذا رأى الإنسان المصلحة في التصدق بجميع ماله وأن عنده من قوة التوكل ، والاعتماد على الله ، واكتساب الرزق ، ما يمكنه أن يسترد شيئاً من المال لأهله ونفسه حينئذٍ نقول : تصدق بجميع مالك ، إذا كان الأمر بالعكس . كان رجلاً أخرج لا يعرف أن يكتسب ، وليس هناك داعٍ أن ينفق كثيراً ، فهنا نقول : الأولى أن تنفق بعض المال .

**مسألة :** قال ابن قدامة رحمه الله : " من نذر أن يتصدق بماله كله أجزأه ثلثه . وبهذا قال الزهري ، ومالك ... وقال أبو حنيفة : يتصدق بالمال الزكوي كله ... وقال الشافعي : يتصدق بماله كله ؛ لقول النبي صلى الله عليه وسلم : (من نذر أن يطيع الله فليطعه) . ولأنه نذر طاعة ، فلزمه الوفاء به كنذر الصلاة والصيام .

ويدل على أنه يكفي التصدق بالثلث : قول النبي صلى الله عليه وسلم لأبي لبابة حين قال : إن من تويتي أن أنخلع من مالي صدقة إلى الله وإلى رسوله . فقال : (يجزئك الثلث) . صححه الألباني المشكاة (٣٤٣٩) .

وعن كعب بن مالك ، قال : قلت : يا رسول الله ، إن من تويتي أن أنخلع من مالي صدقة إلى الله وإلى رسوله . فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : (أمسك عليك بعض مالك) متفق عليه . ولأبي داود : (يجزئ عنك الثلث) قال الألباني في صحيح أبي داود (٣٣١٩) : إسناده صحيح " انتهى من "المغني" (٣٤٠/١١) بتصرف يسير .

وقال شيخ الإسلام ابن تيمية في "الفتاوى الكبرى" (١٨٨/٦) : " قد جاءت السنة فيمن نذر الصدقة بجميع ماله أنه يجزيه الثلث ، لما في إخراج الجميع من الضرر " انتهى . ومثله لابن القيم في "إعلام الموقعين" (١٦٥/٣) .

وبه أفتت اللجنة الدائمة ، حيث سئلت عن نذر راتبه كله في سبيل الله دائما ، فأجابت : " يكفيك التصدق بثلث الراتب ؛ لأن الذي نذر أن يتصدق بماله كله قال له النبي صلى الله عليه وسلم : (يجزئ عنك الثلث) رواه أبو داود " انتهى من "فتاوى اللجنة الدائمة" (٢٢٥/٢٣) .

**مسألة :** هل يجب التصدق بملابس الميت؟ والجواب هذا القول غير صحيح ، بل ملابس الميت ومستلزماته تدخل في جملة تركته ، ويستحقها ورثته ، ولهم استعمالها أو بيعها ، ولا يجب عليهم التصدق بها ، لكن إن اختاروا أن يتصدقوا بها ابتغاء الأجر ، فهذا لهم ، بشرط أن يكونوا بالغين راشدين ، وأما الصغير فليس لأحد أن يتصدق بنصيبه من هذه الأشياء أو غيرها .

وقد سئل الشيخ ابن عثيمين رحمه الله : هل يجوز لأهل الميت أن يستخدموا ملابس الميت؟

فأجاب رحمه الله تعالى: نعم إذا مات الميت فجميع ما يملكه ملك للورثة من ثياب وفرش وكتب وأدوات كتابة وماصة (منضدة) وكرسی كل شيء حتى شماغه وغترته التي عليه ، تنتقل إلى الورثة ، وإذا انتقلت إلى الورثة فهم يتصرفون فيها كما يتصرفون بأموالهم ، فلو قالوا - أي الورثة - وهم مرشدون : ثياب الميت لواحد منهم ، وليسها ، فلا بأس . ولو اتفقوا على أن يتصدقوا بها فلا بأس ، ولو اتفقوا على أن يبيعوها فلا بأس ، هي ملكهم يتصرفون فيها تصرف المالك في أملاكهم " انتهى من "فتاوى نور على الدرب".

وسئل الشيخ صالح الفوزان حفظه الله : هل يجوز الاحتفاظ بملابس الميت وإن لم يكن ذلك جائزا فما هو الأفضل أن يفعل بها ؟

فأجاب : " يجوز الانتفاع بملابس الميت لمن يلبسها من أسرته ، أو أن تعطى لمن يلبسها من المحتاجين ولا تهدر ، وعلى كل حال هي من التركة إذا كانت ذات قيمة فإنها تصبح من التركة تلحق بتركته وتكون للورثة . والاحتفاظ بها للذكرى لا يجوز ولا ينبغي ، وقد يحرم إذا كان القصد منها التبرك بهذه الثياب ، وما أشبه ذلك ، ثم أيضا هذا إهدار للمال ، لأن المال ينتفع به ، ولا يجعل محبوسا لا ينتفع به " انتهى من "المنتقى" (٢/٢٧١) .

### (باب الشح)

٢٨١ - حدثنا مسدد قال: حدثنا أبو عوانة، عن سهيل بن أبي صالح، عن صفوان بن أبي يزيد، عن الققعقاع بن اللجلاج، عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: (لا يجتمع غبار في سبيل الله ودخان جهنم في جوف عبد أبدا، ولا يجتمع الشح والإيمان في قلب عبد أبدا) ١.

١ أحمد (٢/٢٥٦، ٤٤١)، والطيالسي (٤/٢٠٧ ح ٢٥٨٣)، والنسائي (٣١١٤)، وسعيد بن منصور في سننه (٢٤٠٢)، وابن أبي شيبة (٥/٣٣٤) و (٩/٩٧)، وهناد في الزهد (٤٦٧)، والبخاري في تاريخه (٤/٣٠٧)، وأبو عوانة (٤/٤٧٦ ح ٧٣٩٥)، وابن حبان (١٠/٤٦٦ ح ٤٦٠٦)، والطبراني في الصغير (١/

٢٨٢ - حدثنا مسلم قال: حدثنا صدقة بن موسى هو أبو المغيرة السلمي قال: حدثنا مالك بن دينار، عن عبد الله بن غالب هو الحداني، عن أبي سعيد الخدري، رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: (خصلتان لا يجتمعان في مؤمن: البخل وسوء الخلق) ١.

٢٨٣ - حدثنا أبو نعيم قال: حدثنا الأعمش، عن مالك بن الحارث، عن عبد الله بن ربيعة قال: كنا جلوسا عند عبد الله رضي الله عنه (فذكروا رجلا، فذكروا من خلقه، فقال عبد الله: أرايتم لو قطعتم رأسه أكنتم تستطيعون أن تعيدوه؟ قالوا: لا، قال: فيده؟ قالوا: لا، قال: فرجله؟ قالوا: لا، قال: فإنكم لا تستطيعون أن تغيروا خلقه حتى تغيروا خلقه، إن النطفة لتستقر في الرحم أربعين ليلة، ثم تنحدر دما، ثم تكون

---

٢٥١ ح ٤١٠)، والحاكم (٧٢/٢)، وابن بشران في الأمالي (٢/٢٥٢ ح ١٤٤٨)، والبيهقي في شعب الإيمان (١٢/١٣ ح ٦١٨٥)، والمروزي في تعظيم قدر الصلاة (١/٤٤٧)، وأبو الفرج المقرئ في الأربعين في الجهاد (ص ٦٢، رقم ٢٤)، والمزي في التهذيب (٦/٥٣٢ - ٥٣٣) والحديث صححه ابن حبان والحاكم وأقره الذهبي، وقال عنه العراقي في المغني: أخرجه النسائي وفي إسناده اختلاف. وانظر لهذا علل الدارقطني (٨/٣٢٩ رقم ١٦٠١)، وصححه العلامة الألباني في صحيح الجامع (٦٦١٦)، وقال الشيخ أحمد شاکر في تحقيق المسند: إسناده صحيح، وقال الأرناؤوط ومن معه في تحقيق المسند: (١٢/٤٥٠): صحيح بطرقه وشواهده، حصين بن اللجلاج، اختلف في اسمه، فقيل: خالد بن اللجلاج، وقيل: الققعاق بن اللجلاج، وقيل: أبو العلاء بن اللجلاج، لم يرو عنه غير صفوان بن أبي يزيد، وذكره ابن حبان في الثقات، وجهله المزي والذهبي وابن حجر، وصفوان بن أبي يزيد، ويقال: ابن يزيد، ويقال: ابن سليم، روى عنه غير واحد، وذكره ابن حبان في الثقات، وقال ابن حجر في التقریب: مقبول، يعني إذا توبع.

١ أخرجه الطيالسي (ص ٢٩٣، رقم ٢٢٠٨)، وعبد بن حميد (ص ٣٠٧، رقم ٩٩٦)، والترمذي (٤/٣٤٣)، رقم ١٩٦٢)، وأبو يعلى (٢/٤٩٠، رقم ١٣٢٨)، والبيهقي في الشعب (٧/٤٢٣، رقم ١٠٨٣٠)، والقضاعي في مسند الشهاب (١/٢١١، رقم ٣١٩)، وابن أبي الدنيا في التواضع والخمول برقم (١٨٢)، وابن الأعرابي في معجمه (٢/١٠٩)، والدولابي (٢/١٢٥)، والديلمى في مسند الفردوس (٢/١٩٩)، رقم ٢٩٨٦) والحديث ضعفه الترمذي بقوله: غريب، وضعفه ابن القطان في الوهم والإيهام (٥/٦٥٢) بقوله: فيه خلف بن أيوب وهو مضعف، وقال ابن القيم في مفتاح دار السعادة (١/٢٨٤): أخرى بهذا الحديث أن يكون حقا وإن كان إسناده فيه جهالة، وأشار الذهبي إلى ضعفه في الميزان (٢/٣١٣)، وقال ابن مفلح في الآداب الشرعية (٢/١٧٤): إسناده ضعيف، وقال الحافظ في الفتح (١/٣٠٤): في سنده ضعف، وضعفه العلامة الألباني في الضعيفة (١١١٩).

علقة، ثم تكون مضغة، ثم يبعث الله ملكا فيكتب رزقه وخلقه، وشقيا أو سعيدا) ١ .  
أخرجه الطبراني في الكبير (٨٨٨٤) قال الهيثمي في المجمع (١٩٦/٧): رجاله  
ثقات، وقال العلامة الألباني في صحيح الأدب المفرد: حسن الإسناد موقوفا لكن  
قوله (إن النطفة) ... الخ في حكم المرفوع وقد صح مرفوعا.

### فقه الباب :

قوله في الحديث الأول : (ولا يجتمع غبار في سبيل الله ودخان جهنم) أي: لا يمكن  
أن الإنسان يسير مجاهداً في سبيل الله فيقطع الطريق، ويصيبه الغبار ويدخل أنفه  
وصدره ثم في يوم القيامة يدخله الله النار! لا يكون من هذا شيء، وهذا وعد من الله  
على لسان رسوله الصادق المصدوق صلوات الله وسلامه عليه. (ولا يجتمع الشح  
والإيمان في قلب عبد أبدا) قال الماوردي : وينشأ عن الشح من الأخلاق المذمومة  
وإن كانت ذريعة إلى كل مذموم أربعة أخلاق ناهيك بها ذما : الحرص والشره وسوء  
الظن ومنع الحقوق فالحرص شدة الكدح والجهد في الطلب والشره استقلال الكفاية  
والاستكثار بغير حاجة وهذا فرق ما بين الحرص والشره وسوء الظن عدم الثقة بمن  
هو أهل لها والخاتمة منع الحقوق لأن نفس البخل لا تسمح بفراق محبوبها ولا  
تنقاد إلى ترك مطلوبها ولا تدعن للحق ولا تجيب إلى إنصاف وإذا آل الشح إلى ما  
وصف من هذه الأخلاق المذمومة والشيم اللئيمة لم يبق معه خير موجود ولا صلاح  
مأمول ، ولا يجتمع الشح مع معرفة الله فإن المانع من الإنفاق والجود خوف الفقر  
وهو جهل بالله وعدم وثوق بوعدده وضمانه ومن تحقق أنه الرزاق لم يثق بغيره ومن ثمة  
قال بعضهم : الأغنياء يثقون بالأرزاق والفقراء يثقون بالخلق .

وقوله في الحديث الثاني : (خصلتان لا تجتمعان في مؤمن) أي كامل الإيمان  
(البخل وسوء الخلق) قيل أي لا ينبغي أن يجتمعا فيه. وقال التوريشتي: تأويل هذا  
الحديث أن نقول أراد به اجتماع الخصلتين فيه مع بلوغ النهاية منهما بحيث لا ينفك

عنهما، ولا ينفكان عنه، ويوجد منه الرضاء بهما، فأما الذي يؤنس عنه شيء من ذلك بحيث يبخل حيناً ويقلعه عنه حيناً أو يسوء خلقه وقتاً دون وقت، أو في أمر دون أمر أو يندر منه فيندم عليه أو يلوم نفسه أو تدعوه النفس إلى ذلك فينازعها فإنه بمعزل عن ذلك، ومنه الحديث الآخر لا يجتمع الشح والإيمان في قلب عبد أبداً على نحو ما ذكرنا في معنى هذا الحديث. وأرى له وجهاً آخر وهو أن نقول الشح خلة غريزية جبل عليها الإنسان فهو كالوصف اللازم له ومركزها النفس قال تعالى: {وأحضرت الأنفس الشح} [النساء: ٣٢٨] فإذا انتهى سلطانه إلى القلب واستولى عليه عرى القلب عن الإيمان لأنه يشح بالطاعة فلا يسمح به، ولا يبذل الانقياد لأمر الله تعالى، والشح بخل مع حرص فهو أبلغ في المنع من البخل، فالبخل يستعمل في الفتنة بالمال والشح في سائر ما يمتنع النفس عن الاسترسال فيه من بذل مال، أو طاعة أو معروف ووجود الشح في نفس الإنسان ليس بمذموم، لأنه طبيعة خلقها الله تعالى في النفوس كالشهوة والحرص للابتلاء ولمصلحة عمار والعالم، وإنما المذموم أن يستولي سلطانه على القلب والله تعالى أعلم - انتهى كلام التوربشتي. وقال الطيبي: يمكن أن يحمل سوء الخلق على ما يخالف الإيمان فإن الخلق الحسن، هو ما به امثال الأوامر واجتناب النواهي لا ما يتعارف بين الناس لما ورد عن عائشة رضي الله عنها وكان خلقه القرآن، وأفراد البخل من سوء الخلق وهو بعضه وجعله معطوفاً عليه، يدل على أنه أسوأها وأشنعها ويؤيد هذا التأويل حديث أبي هريرة رضي الله عنه لا يجتمع الشح والإيمان في قلب عبد أبداً والله أعلم - انتهى. وقوله خصلتان لا تجتمعان في مؤمن خبر موصوف والمبتدأ البخل وسوء الخلق، قاله ابن الملك. وقال ابن حجر: "خصلتان" مبتدأ سوغه إبدال المعرفة منه في قوله البخل وسوء الخلق والخبر لا تجتمعان" وقال القاري: الظاهر إن "لا تجتمعان" صفة مخصصة مسوغة لكون المبتدأ نكرة، والخبر قوله البخل وسوء الخلق . مرعاة المفاتيح .



**مسألة :** الشح لغة: هو الاسم من قولهم: شح يشح شحاً، وشحاً، والضّم أعلى، وهو مأخوذ من مادّة (ش ح ح) التي تدلّ على المنع، قال ابن فارس: الأصل فيه المنع، ثمّ يكون منعاً مع حرص، يقال: تشاح الرّجلان على الأمر، إذا أراد كلّ واحد منهما الفوز به ومنعه من صاحبه، وقال الرّاعب: الشحّ: بخل مع حرص وذلك فيما يكون عادة . مقاييس اللغة (٣/ ١٧٨) ، والمفردات (٢٥٦) ، والصّاح (١/ ٣٧٨) ، النهاية (٢/ ٤٤٨) .

ومعنى الشح اصطلاحاً:

قال النووي في المنهاج (٢٢٢/١٦) : الشح: هو البخل بأداء الحقوق والحرص على ما ليس له .هـ.

وقال الطبري في تفسيره (٢٨٢/٩) : الشح: الإفراط في الحرص على الشيء .هـ. وقال الراغب الأصفهاني في مفردات القرآن (ص٤٤٦) : الشح: بخل مع حرص، وذلك فيما كان عادة .هـ.

**مسألة :** اختلف أهل العلم في البخل والشح، هل هما مترادفان أم لكل واحد منهما معنى غير معنى الآخر، وقد بين الإمام الطيبي رحمه الله أن الفرق بينهما عسير جداً. التحرير والتنوير (٩٤/٢٨) .

قال الكفوي في الكليات (١/ ٣٦١) : البخل هو نفس المنع والشح الحالة النفسية التي تقتضي ذلك المنع .هـ.

وقيل أن الشح هو البخل مع زيادة الحرص وهو ما رجحه الإمام القرطبي في تفسيره (٢٩٣/٤) : فقال: وقيل: إن الشح هو البخل مع حرص. وهو الصحيح لما رواه مسلم عن جابر بن عبد الله أن رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قال: (اتقوا الظلم فإن الظلم ظلمات يوم القيامة واتقوا الشح فإن الشح أهلك من كان قبلكم حملهم على أن سفكوا دماءهم واستحلوا محارمهم). وهذا يرد قول من قال: إن البخل منع الواجب، والشح منع المستحب. إذ لو كان الشح منع المستحب لما دخل تحت

هذا الوعيد العظيم، والذم الشديد الذي فيه هلاك الدنيا والآخرة. ويؤيد هذا المعنى ما رواه النسائي عن أبي هريرة عن النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: (لا يجتمع غبار في سبيل الله ودخان جهنم في منخري رجل مسلم أبداً ولا يجتمع شح وإيمان في قلب رجل مسلم أبداً).

وقال الإمام ابن القيم في الوابل الصيب (ص ٣٣) : الفرق بين الشح والبخل أن الشح هو شدة الحرص على الشيء والإحفاء في طلبه والاستقصاء في تحصيله وجشع النفس عليه والبخل منع إنفاقه بعد حصوله وحبه وإمساكه فهو شحيح قبل حصوله بخيل بعد حصوله فالبخل تمرة الشح والشح يدعو إلى البخل والشح كامن في النفس فمن بخل فقد أطاق شحه ومن لم يبخل فقد عصى شحه ووقي شره وذلك هو المفلح وَمَنْ يُوقَ شُحَّ نَفْسِهِ فَأُولَئِكَ هُمُ الْمُفْلِحُونَ [الحشر: ٩] .

**مسألة :** الشح خلق مكروه ذمّه الله تبارك وتعالى في غير آية من كتابه الكريم، وتوعد أصحابه بوعيد شديد وعقوبات تلحقهم في الدنيا .

قال تعالى: (وَإِنَّ امْرَأَةً خَافَتْ مِنْ بَعْلِهَا نُشُوزًا أَوْ إِعْرَاضًا فَلَا جُنَاحَ عَلَيْهِمَا أَنْ يُصْلِحَا بَيْنَهُمَا صُلْحًا وَالصُّلْحُ خَيْرٌ وَأُحْضِرَتِ الْأَنْفُسُ الشُّحَّ وَإِنْ تُحْسِنُوا وَتَتَّقُوا فَإِنَّ اللَّهَ كَانَ بِمَا تَعْمَلُونَ خَبِيرًا) [النساء: ١٢٨]

قال الطبري في تفسيره (٢٧٩/٩) : اختلف أهل التأويل في تأويل ذلك. فقال بعضهم: معناه: وأحضرت أنفس النساء الشح على أنصبائهن من أنفس أزواجهن وأموالهم ... وقال آخرون: معنى ذلك: وأحضرت نفس كل واحد من الرجل والمرأة، الشح بحقه قبل صاحبه .. وأولى القولين في ذلك بالصواب، قول من قال: عني بذلك: أحضرت أنفس النساء الشح بأنصبائهن من أزواجهن في الأيام والنفقة. و"الشح": الإفراط في الحرص على الشيء، وهو في هذا الموضع: إفراط حرص المرأة على نصيبها من أيامها من زوجها ونفقتها. فتأويل الكلام: وأحضرت أنفس

النساء أهواءهن، من فرط الحرص على حقوقهن من أزواجهن، والشح بذلك على ضرائرهن ا.هـ.

وقال السعدي في تفسيره (ص ٢٠٦) : وأحضرت الأنفس الشح أي: جبلت النفوس على الشح، وهو: عدم الرغبة في بذل ما على الإنسان، والحرص على الحق الذي له، فالنفوس مجبولة على ذلك طبعاً، أي: فينبغي لكم أن تحرصوا على قلع هذا الخلق الدنيء من نفوسكم، وتستبدلوا به ضده وهو السماحة، وهو بذل الحق الذي عليك؛ والاعتناع ببعض الحق الذي لك. فمتى وفق الإنسان لهذا الخلق الحسن سهل حينئذ عليه الصلح بينه وبين خصمه ومعامله، وتسهلت الطريق للوصول إلى المطلوب. بخلاف من لم يجتهد في إزالة الشح من نفسه، فإنه يعسر عليه الصلح والموافقة، لأنه لا يرضيه إلا جميع ماله، ولا يرضى أن يؤدي ما عليه، فإن كان خصمه مثله اشتد الأمر ا.هـ.

وقال تعالى: (وَمَنْ يُوقِ شُحَّ نَفْسِهِ فَأُولَئِكَ هُمُ الْمُفْلِحُونَ) [الحشر: ٩]  
قال الطبري في تفسيره (٢٣/٢٨٥) : "ومن يوق شح نفسه " يقول تعالى ذكره: من وقاه الله شح نفسه (فأولئك هم المفلحون) المخلدون في الجنة ... وأما العلماء فإنهم يرون أن الشح في هذا الموضع إنما هو أكل أموال الناس بغير حق ا.هـ.  
قال السعدي في تفسيره (ص ٨٥٠): من رزق الإيثار فقد وقى شح نفسه وَمَنْ يُوقِ شُحَّ نَفْسِهِ فَأُولَئِكَ هُمُ الْمُفْلِحُونَ ووقاية شح النفس، يشمل وقايتها الشح، في جميع ما أمر به، فإنه إذا وقى العبد شح نفسه، سمحت نفسه بأوامر الله ورسوله، ففعلها طائعا منقادا، منشراحا بها صدره، وسمحت نفسه بترك ما نهى الله عنه، وإن كان محبوبا للنفس، تدعو إليه، وتطلع إليه، وسمحت نفسه ببذل الأموال في سبيل الله وابتغاء مرضاته، وبذلك يحصل الفلاح والفوز، بخلاف من لم يوق شح نفسه، بل ابتلي بالشح بالخير، الذي هو أصل الشر ومادته ا.هـ.

وعن جابر بن عبد الله أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: (إياكم والظلم، فإن الظلم ظلمات يوم القيامة، واتقوا الشح، فإن الشح أهلك من كان قبلكم، حملهم على أن سفكوا دماءهم واستحلوا محارمهم) رواه مسلم (٢٥٧٨).

قال النووي في المنهاج (١٣٤/١٦): قوله صلى الله عليه وسلم (واتقوا الشح فإن الشح أهلك من كان قبلكم) قال القاضي يحتمل أن هذا الهلاك هو الهلاك الذي أخبر عنهم به في الدنيا بأنهم سفكوا دماءهم ويحتمل أنه هلاك الآخرة وهذا الثاني أظهر ويحتمل أنه أهلكهم في الدنيا والآخرة ١.هـ.

وعن أبي هريرة، عن النبي صلى الله عليه وسلم، قال: (يتقارب الزمان، وينقص العمل، ويلقى الشح، وتظهر الفتن، ويكثر الهرج قالوا: يا رسول الله، أيم هو؟ قال: القتل القتل) رواه البخاري (٦٠٣٧) واللفظ له ومسلم (١٥٧).

قال الحافظ في الفتح (١٧/١٣): أما قوله ويلقى الشح فالمراد إلقاءه في قلوب الناس على اختلاف أحوالهم حتى ييخل العالم بعلمه فيترك التعليم والفتوى وييخل الصانع بصناعته حتى يترك تعليم غيره وييخل الغني بماله حتى يهلك الفقير وليس المراد وجود أصل الشح لأنه لم يزل موجودا ١.هـ.

وقال ابن الجوزي في كشف المشكل (٣٢٧/٣): قوله: "يلقى الشح" على وجهين: أحدهما يلقي من القلوب، يدل عليه قوله: "ويفيض المال". والثاني: يلقي في القلوب فيوضع في قلب من لا شح عنده، ويزيد في قلب الشحيح. ووجه هذا أن الحديث خارج مخرج الدم، فوقع الشح في القلوب مع كثرة المال أبلغ في الدم ١.هـ.

**مسألة:** عد ابن حجر الهيتمي في الزواج (٢٩٥/١): شح الدائن على مدينه المعسر مع علمه بإعساره بالملازمة أو الحبس من الكبائر بدليل أن النبي صلى الله عليه وسلم خرج إلى المسجد وهو يقول هكذا- وأوما أبو عبد الرحمن بيده إلى الأرض:- «من أنظر معسرا أو وضع عنه- أي حط عنه دينه أو بعضه بالبراءة منه- وقاه الله من فيح جهنم» .

وبقوله أيضا: «من نفّس عن مسلم كربة من كرب الدّنيا نفّس الله عنه كربة من كرب يوم القيامة ومن يسّر على معسر في الدّنيا يسّر الله عليه في الدّنيا والآخرة، ومن ستر على مسلم في الدّنيا ستر الله عليه في الدّنيا والآخرة، والله في عون العبد ما دام العبد في عون أخيه» .

ثم قال الهيثمي (تنبيه) : ما ذكرته من أن فعل الدائن بمدينه ما ذكر كبيرة ظاهر جدا وإن لم يصرحوا به، إلا أنه داخل في إيذاء المسلم الشديد الذي لا يطاق عادة، ومفهوم الحديثين الأولين أن من لم ينظر مدينه المعسر لا يوقى فيح جهنم وذلك وعيد شديد، وبه يتأكد عد ذلك كبيرة. ١. هـ بتصرف .  
وأما الذهبي فلم يذكر في كتابه الكبائر : الشّح .

### (باب حسن الخلق إذا فقهوا)

٢٨٤ - حدثنا علي بن عبد الله قال: حدثنا الفضيل بن سليمان النميري، عن صالح بن خوات بن صالح بن خوات بن جبير، عن محمد بن يحيى بن حبان، عن أبي صالح، عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: (إن الرجل ليدرك بحسن خلقه درجة القائم بالليل) ١ .

٢٨٥ - حدثنا حجاج بن منهال قال: حدثنا حماد بن سلمة، عن محمد بن زياد قال: سمعت أبا هريرة رضي الله عنه يقول: سمعت أبا القاسم صلى الله عليه وسلم يقول: (خيركم إسلاما أحاسنكم أخلاقا إذا فقهوا) ٢ .

---

١ أخرجه الخرائطي في مكارم الأخلاق (ص ٩) وصححه العلامة الألباني في صحيح الأدب المفرد فلعله لشواهده، لأنه قال في الصحيحة تحت الحديث (٧٩٤): إسناده حسن رجاله ثقات رجال الشيخين - على ضعف في النميري - غير صالح بن خوات، وقد روى عنه جماعة وذكره ابن حبان في الثقات.

٢ أخرجه أحمد (٣٦٩ / ٢)، رقم (٨٨٠٨)، والطيالسي (٢٤٧٦)، وابن حبان (٩١) والحديث صححه ابن حبان، وصححه العلامة الألباني في صحيح الأدب المفرد وفي الصحيحة (١٨٤٦)، وصححه العلامة الوادعي في الصحيح المسند مما ليس في الصحيحين (١٣٩٤)، وقال الأرنؤوط ومن معه في تحقيق المسند (١٦ / ٧٤): إسناده صحيح.

- ٢٨٦ - حدثنا عمر بن حفص قال: حدثنا أبي قال: حدثنا الأعمش قال: حدثني ثابت بن عبيد قال: (ما رأيت أحدا أجمل إذا جلس مع القوم، ولا أفكه في بيته، من زيد بن ثابت رضي الله عنه) ١.
- ٢٨٧ - حدثنا صدقة قال: أخبرنا يزيد بن هارون، عن محمد بن إسحاق، عن داود بن حصين، عن عكرمة، عن ابن عباس رضي الله عنهما قال: سئل النبي صلى الله عليه وسلم: (أي الأديان أحب إلى الله عز وجل؟ قال: الحنيفية السمحة) ٢.
- ٢٨٨ - حدثنا عبد الله بن صالح قال: حدثني موسى بن علي، عن أبيه، عن عبد الله بن عمرو رضي الله عنهما قال: (أربع خلال إذا أعطيتهن فلا يضرك ما عزل عنك من الدنيا: حسن خليقة، وعفاف طعمة، وصدق حديث، وحفظ أمانة) ٣.

---

١ أخرجه ابن أبي شيبه (٢٥٣٢٨)، وابن أبي الدنيا في النفقة على العيال (٥٧٠)، والبيهقي في الشعب (٨٢٠٠) وصححه العلامة الألباني في صحيح الأدب المفرد.

٢ أخرجه أحمد (٢٣٦ / ١)، رقم (٢١٠٧)، وعبد بن حميد (٥٦٩)، والضياء في المختارة (٦٤ / ٢/٣٧)، وعلقه البخاري في صحيحه (٩٣ / ١) في كتاب الإيمان: باب الدين يسر، والحديث قال عنه ابن رجب في فتح الباري (١٣٥ / ١): وهذا الإسناد ليس على شرط البخاري لأنه لا يحتج بابن إسحاق ولا بروايات داود بن الحصين عن عكرمة فإنها مناكير عند ابن المديني والبخاري لا يخالف في ذلك وإن كان خرج لهما منفردين. وخرج البزار هذا الحديث من وجه آخر لكن إسناده لا يصح. وخرجه الطبراني من وجه ثالث ولا يصح إسناده أيضاً ١. ه وقال الهيثمي في المجمع (٦٠ / ١): فيه ابن إسحاق وهو مدلس ولم يصرح بالسماع، وقال المناوي في الفيض (١ / ١٦٩): العراقي فيه محمد بن إسحاق رواه بالعنعنة أي وهو يدلس عن الضعفاء فلا يحتاج إلا بما صرح فيه بالتحديث انتهى. قال العلاتي: لكن له طرق لا ينزل عن درجة الحسن بانضمامها ١. ه وحسن إسناده الحافظ في الفتح (٩٣ / ١)، وقال الشيخ أحمد شاکر في تحقيق المسند: إسناده صحيح، وقال العلامة الألباني في الصحيحة (٨٨١) بعد أن ضعف إسناده الحديث: و منه تعلم أن قول الحافظ في الفتح: إسناده حسن غير حسن وأنه قد غلا محقق المسند حين قال: إسناده صحيح!! ثم وجدت للحديث شواهد تقويه خرجتها في " تمام المنة في التعليق على فقه السنة ١. ه وقال الأرناؤوط ومن معه في تحقيق المسند (٤ / ١٧): صحيح لغيره، محمد بن إسحاق مدلس وقد عنعن، وداود بن الحصين ثقة مشهور لكن له غرائب تستنكر.

٣ أخرجه ابن المبارك في الزهد (١٢٠٤)، وابن وهب في الجامع (٥٤٧) وقال العلامة الألباني في صحيح الأدب المفرد: صحيح موقوفاً وصح مرفوعاً.

٢٨٩ - حدثنا أبو نعيم قال: حدثنا داود بن يزيد قال: سمعت أبي يقول: سمعت أبا هريرة رضي الله عنه يقول: قال النبي صلى الله عليه وسلم: (تدرون ما أكثر ما يدخل النار؟ قالوا: الله ورسوله أعلم، قال: الأجوفان: الفرج والفم، وأكثر ما يدخل الجنة؟ تقوى الله وحسن الخلق) ١.

٢٩٠ - حدثنا عبد الله بن محمد قال: حدثنا أبو عامر قال: حدثنا عبد الجليل بن عطية، عن شهر، عن أم الدرداء قالت: (قام أبو الدرداء رضي الله عنه ليلة يصلي، فجعل يبكي ويقول: اللهم أحسن خلقي فحسن خلقي، حتى أصبح، قلت: يا أبا الدرداء، ما كان دعاؤك منذ الليلة إلا في حسن الخلق؟ فقال: يا أم الدرداء، إن العبد المسلم يحسن خلقه، حتى يدخله حسن خلقه الجنة، ويسيء خلقه، حتى يدخله سوء خلقه النار، والعبد المسلم يغفر له وهو نائم، قلت: يا أبا الدرداء، كيف يغفر له وهو نائم؟ قال: يقوم أخوه من الليل فيجتهد فيدعو الله عز وجل فيستجيب له، ويدعو لأخيه فيستجيب له فيه) ٢.

٢٩١ - حدثنا أبو النعمان قال: حدثنا أبو عوانة، عن زياد بن علاقة، عن أسامة بن شريك رضي الله عنه قال: (كنت عند النبي صلى الله عليه وسلم وجاءت الأعراب، ناس كثير من هاهنا وهاهنا، فسكت الناس لا يتكلمون غيرهم، فقالوا: يا رسول الله،

---

١ أخرجه أحمد (٤٤٢ / ٢)، رقم (٩٦٩٤)، والطيلوسي (٢٤٧٤)، والترمذي (٣٦٣ / ٤)، رقم (٢٠٠٤)، والحاكم (٣٦٠ / ٤)، رقم (٧٩١٩)، وابن حبان (٢ / ٢٢٤ رقم ٤٧٦)، وابن ماجه (٢ / ١٤١٨)، رقم (٤٢٤٦). والخرائطي في مكارم الأخلاق (ص ٣٩، رقم ٥٩)، والقضاعي في مسند الشهاب (٢ / ١٣٧، رقم ١٠٥٠) وابن أبي الدنيا في التواضع والخمول (١٧٠)، وفي الصمت (٤)، والبيهقي (٣٤٩٧)، والبيهقي في الشعب (٥ / ٥٥، رقم ٥٧٥٦) والحديث صححه الترمذي، والحاكم ووافقه الذهبي، وحسنه البغوي في شرح السنة (٦ / ٤٧٦)، وصححه الشيخ أحمد شاكر في تحقيق المسند، وحسنه العلامة الألباني في الصحيحة (٩٧٧)، وصححه الحويني في تحقيق كتاب الصمت (ص ٤٤)، وحسنه الأرئوط ومن معه في تحقيق المسند (١٣ / ٢٨٧).

٢ أخرجه أحمد في الزهد (٧٥٣)، والبيهقي في الشعب (٨١٦١) وقال العلامة الألباني في ضعيف الأدب المفرد: ضعيف الإسناد لضعف شهر لكن الدعاء بتحسين الخلق صحيح مرفوعاً.

أعلينا حرج في كذا وكذا؟ في أشياء من أمور الناس، لا بأس بها، فقال: يا عباد الله، وضع الله الحرج، إلا امرء اقترض امرءاً ظلماً فذاك الذي حرج وهلك، قالوا: يا رسول الله، أنتداوى؟ قال: نعم يا عباد الله تداووا، فإن الله عز وجل لم يضع داء إلا وضع له شفاء، غير داء واحد، قالوا: وما هي يا رسول الله؟ قال: الهرم، قالوا: يا رسول الله، ما خير ما أعطي الإنسان؟ قال: خلق حسن) ١.

٢٩٢ - حدثنا موسى بن إسماعيل قال: حدثنا إبراهيم بن سعد قال: أخبرنا ابن شهاب، عن عبيد الله بن عبد الله بن عتبة، أن ابن عباس رضي الله عنهما قال: (كان رسول الله صلى الله عليه وسلم أجود الناس بالخير، وكان أجود ما يكون في رمضان، حين يلقاه جبريل صلى الله عليه وسلم، وكان جبريل يلقاه في كل ليلة من شهر رمضان، فيعرض عليه رسول الله صلى الله عليه وسلم القرآن، فإذا لقيه جبريل كان رسول الله صلى الله عليه وسلم أجود بالخير من الريح المرسلة) ٢.

---

١ أخرجه مطولاً ومختصر أحمد (٢٧٨ / ٤)، (ص ١٧١، رقم ١٢٣٢)، وأبو داود (٢٠١٥، ٣٨٥٥)، والترمذي (٢٠٣٨)، والنسائي في الكبرى (٧٥٥٣)، وابن ماجه (٣٤٣٦)، والحميدي (٣٦٣ / ٢)، والطحاوي (٢٣٨ / ٢)، وابن خزيمة (٢٣٧ / ٤)، رقم ٢٧٧٤، وابن حبان (١٣ / ٤٢٦، رقم ٦٠٦١)، والدارقطني (٢ / ٢٥١)، والحاكم (١ / ١٢١)، وأبو نعيم في أخبار أصبهان (٢ / ١٣)، والبيهقي في الكبرى (١٩٣٤٣)، وفي الشعب (٦ / ٢٣٤، رقم ٧٩٩٠)، والخطيب في موضح أوهم الجمع والتفريق (٢ / ١١٠)، والضياء (٤ / ١٦٧، رقم ١٣٨١) والحديث قال عنه الترمذي: حسن صحيح، وألزم الإمام الدارقطني به الشيخان كما في الإلزامات والتتبع (٩٠)، واحتج به ابن حزم في المحلى (٤ / ١٧٦)، وصححه الحاكم وأقره الذهبي، وحسنه البغوي في شرح السنة (٦ / ٢٤٣)، وصححه النووي في الخلاصة (٢ / ٩٢١)، وصححه ابن دقيق العيد في الإقتراح (٩٥)، وكذا ابن مفلح في الآداب الشرعية (٢ / ١٩٧)، وقال العراقي في المغني (٢ / ٤٤٤): إسناده صحيح، وصححه العلامة الألباني في صحيح أبي داود، وقال الوادعي في تعليقه على الإلزامات والتتبع (٩٠): الحديث على شرط الشيخين، وقال الشيخ مشهور في تعليقه على الموافقات (١ / ٢١٧): إسناده صحيح، وقال الأرئوط ومن معه في تحقيق سنن أبي داود (٣ / ٣٦٤): إسناده صحيح، وصححه العدوي في صحيح تفسير ابن كثير (٣ / ٥١٧).

٢ أخرجه البخاري (١٩٠٢)، ومسلم (٢٣٠٨).



٢٩٣ - حدثنا محمد بن سلام قال: أخبرنا أبو معاوية، عن الأعمش، عن شقيق، عن أبي مسعود الأنصاري رضي الله عنه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: (حوسب رجل ممن كان قبلكم، فلم يوجد له من الخير إلا أنه كان رجلاً يخالط الناس وكان موسراً، فكان يأمر غلمانَه أن يتجاوزوا عن المعسر، قال الله عز وجل: فنحن أحق بذلك منه، فتجاوز عنه) ١.

٢٩٤ - حدثنا محمد بن سلام، عن ابن إدريس قال: سمعت أبي يحدث عن جدي، عن أبي هريرة رضي الله عنه: (سئل رسول الله صلى الله عليه وسلم: ما أكثر ما يدخل الجنة؟ قال: تقوى الله، وحسن الخلق، قال: وما أكثر ما يدخل النار؟ قال: "الأجوفان: الفم والفرج) ٢.

٢٩٥ - حدثنا إبراهيم بن المنذر قال: حدثنا معن، عن معاوية، عن عبد الرحمن بن جبير، عن أبيه، عن نواس بن سمعان الأنصاري رضي الله عنه، أنه سأل رسول الله صلى الله عليه وسلم عن البر والإثم؟ قال: (البر حسن الخلق، والإثم ما حك في نفسك وكرهت أن يطلع عليه الناس) ٣.

### فقه الباب :

قوله في الحديث الأول : (إن الرجل) في رواية إن المؤمن (ليدرك بحسن خلقه درجة) أي مثل درجة أي منزلة (القائم بالليل) أي المتجهجد فيه ، وفي بعض الروايات (وصائم النهار) أي العطشان في شدة الحر بسبب الصوم لأنهما يجاهدان أنفسهما في مخالفة حظهما من الطعام والشراب والنكاح والنوم والصيام يمنع من ذلك والنفس أمارة بالسوء تدعو إلى ذلك لأن الطعام يتقوى والنوم ينمو فالصائم والقائم مجاهدان بذلك ومن جمعهما فكأنه يجاهد نفسه واحدة ومن حسن خلقه يجاهد نفسه في تحمل أثقال مساوي أخلاق الناس لأن الحسن الخلق لا يحمل غير خلقه

١ أخرجه مسلم (١٥٦١).

٢ تقدم تخريجه برقم (٢٨٩).

٣ أخرجه مسلم (٢٥٥٣).

وأثقاله ويتحمل أثقال غيره وخلقه وهو جهاد كبير فأدرك ما أدركه القائم الصائم  
فاستويا في الدرجة قال الغزالي رضي الله عنه: ولا يتم لرجل حسن خلقه حتى يتم  
عقله فعند ذلك يتم إيمانه ويطيع ربه ويعصي عدوه إبليس . فيض .  
وقوله في الحديث الثاني : (خيركم إسلاما أحاسنكم أخلاقا إذا فقهوا) أي فهموا عن  
الله وأوامره ونواهيه وسلوكوا مناهج الكتاب والسنة . فيض .  
وقوله في الحديث الثالث : (أفكه في بيته) أي أمزحهم اذ خلا مع أهله في بيته .  
وقوله في الحديث الرابع : (أحب الأديان) جمع دين ، والمراد هنا ملل الأنبياء  
والشرائع الماضية قبل أن تبدل وتنسخ وفي رواية للبخاري الدين بالإفراد فإن حمل  
على الجنس وافق ما هنا وإلا فالمراد أحب خصال الدين لأن خصالها كلها محبوبة  
لكن ما كان منها سمحا أو سهلا فهو أحب إلى الله كما يشهد له خبر أحمد الآتي "   
خير دينكم أيسره " (إلى الله) دين (الحنيفية) المائلة عن الباطل إلى الحق أو المائلة  
عن دين اليهود والنصارى فهي المستقيمة والحنيفية ملة إبراهيم والحنيف لغة من كان  
على ملته. قال الله تعالى {وما جعل عليكم في الدين من حرج ملة أبيكم إبراهيم}  
(السمحة) السهلة القابلة للاستقامة المنقادة إلى الله المسلمة أمرها إليه لا تتوجه إلى  
شيء من الكثافة والغلظة والجمود التي يلزم منها العصيان والسماجة والطغيان وأنت  
الخبر مع أن المبتدأ مذكر لأن الحنيفية غلبت عليها الاسمية فصارت علما وأن أفعل  
التفضيل المضاف لقصد الزيادة على من أضيف إليه يجوز فيه الإفراد والمطابقة ذكره  
الكرماني وقال بعضهم : معنى الحنيفية التي تميل بالعبد إلى الله والأحنف الأميل وهو  
الذي تميل أصابع إحدى رجليه إلى الأخرى فكأنه قال أحب أوصاف أهله إليه أن  
يميل العبد بقلبه في سائر أحواله وبجوارحه إلى عبادته بحيث يعرض عما سواه ويكون  
معنى السماحة سهولة الانقياد إلى رب العباد فيما أمر ونهى فيصبر على مر القضاء  
وحلوه ويشكر فهذه أحب أوصاف أهل الدين إليه . واستنبط الشافعي من الحديث  
قاعدة أن المشقة تجلب التسيير وإذا ضاق الأمر اتسع . فيض .

وقوله في الحديث الخامس : (حسن خليقة) أي أخلاق حسنة ، و(عفاف طعمة) أي يعف عن الحرام في مطعمه ومشربه .

وقوله في الحديث السادس : (تدرون ما أكثر ما يدخل النار؟ قالوا الله ورسوله أعلم، قال الأجوفان) أي: المجوفان أو المعتلان الوسط علة معنوية (الفم والفرج) ؛ لأن المرء غالبا بسببهما يقع في مخالفة الخالق وترك المخالفة مع المخلوق، وبه يظهر الارتباط بين القرينتين من الكلام والله أعلم بحقيقة المرام. (وأكثر ما يدخل الجنة؟ تقوى الله وحسن الخلق) أي: ما أكثر أسباب إدخالهم الجنة مع الفائزين (تقوى الله) : وأقلها التقوى عن الشرك (وحسن الخلق) . أي: مع الخلق، وأدناه ترك أذاهم، وأعلاه الإحسان إلى من أساء إليه منهم، قال الطيبي قوله: تقوى الله إشارة إلى حسن المعاملة مع الخالق بأن يأتي جميع ما أمره به، وينتهي عما نهى عنه، وحسن الخلق إشارة إلى حسن المعاملة مع الخلق، وهاتان الخصلتان موجبتان لدخول الجنة، ونقيضهما النار، فأوقع الفم والفرج مقابلا لهما، أما الفم فمشتمل على اللسان وحفظ ملاك أمر الدين كله، وأكل الحلال رأس التقوى كله، وأما الفرج فصونه من أعظم مراتب الدين قال تعالى: {والذين هم لفروجهم حافظون} [المؤمنون: ٥] ؛ لأن هذه الشهوة أغلب الشهوات على الإنسان، وأعضاه على العقل عند الهيجان، ومن ترك الزنا خوفا من الله تعالى مع القدرة وارتفاع الموانع، وتيسر الأسباب لا سيما عند صدق الشهوة وصل إلى درجة الصديقين قال تعالى: {وأما من خاف مقام ربه ونهى النفس عن الهوى - فإن الجنة هي المأوى} [النازعات: ٤٠ - ٤١] ، ومعنى الأكثرية في القرينتين أن أكثر أسباب السعادة الأبدية الجمع بين هاتين الخلتين، وأن أكثر أسباب الشقاوة السرمدية الجمع بين هاتين الخصلتين.

والحيث السابع صح الدعاء فيه مرفوعا كما تقدم وسنشرح الدعاء على أنه مرفوعا فقوله: ( اللهم كما حسنت ) وفي رواية أحسنت ( خلقي ) أوله ( فحسن خلقي ) بضميتين أي لأقوى على أثقال الخلق وأتخلق بتحقيق العبودية والرضا بالقدر

ومشاهدة الربوبية . قال الطيبي : ويحتمل أن يراد طلب الكمال وإتمام النعمة عليه  
بإكمال دينه . وفيه إشارة إلى قول عائشة كان خلقه القرآن وأن يكون قد طلب  
المزيد والثبات على ما كان وتمسك به من قال إن حسن الخلق غريزي لا مكتسب  
والمختار أن أصول الأخلاق غرائز والتفاوت في الثمرات وهو الذي به التكليف .  
فيض .

وقوله في الحديث الثامن : (وضع الله الحرج) وضع أي رفع والحرج أي الأثم (إلا  
امرءا اقترض امرءا ظلما) اقترض أي اقتطع أي نال منه قطعة بالظلم بالغيبة وغيرها من  
المظالم (أنتداوى؟) : أي: أترك ترك المعالجة فنطلب الدواء إذا عرض الداء، ونتوكل  
على خالق الأرض والسماء؟ والاستفهام للتقرير، وهو الملائم لرواية الراوي. أنه -  
صلى الله عليه وسلم - قال: (نعم) : وأما قول الطيبي: الفاء عطف على مقدر  
تستدعيه الهمزة يعني: أعتبر الطب فتداوى أو نتوكل على الله ونترك التداوى؟ فلا  
خفاء أنه لا يلائمه الجواب بقوله: نعم، وأيضا جعل التوكل من قسم ترك التداوى غير  
صحيح في المعنى. (تداووا عباد الله) وصفهم بالعبودية إيدانا بأن التداوى لا يخرجهم  
عن التوكل الذي هو من شرطها يعني تداووا ولا تعتمدوا في الشفاء على التداوى بل  
كونوا عباد الله متوكلين عليه (فإن الله لم يضع داء إلا وضع له دواء) وهو سبحانه لو  
شاء لم يخلق دواء وإذا خلقه لو شاء لم يأذن في استعماله لكنه أذن ومن تداوى  
فعليه أن يعتقد حقا ويؤمن يقينا بأن الدواء لا يحدث شفاء ولا يولده كما أن الداء لا  
يحدث سقما ولا يولده لكن الباري تعالى يخلق الموجودات واحدا عقب آخر على  
ترتيب هو أعلم بحكمته (غير داء) قال الموفق البغدادي: الداء: خروج البدن  
والعضو عن اعتداله بإحدى الدرج الأولى، ولا شيء منها إلا وله ضد وشفاء الضد  
بضده، وإنما يتعذر استعماله للجهل به، أو فقده، أو موانع أخرى، وأما الهرم فهو  
اضمحلال طبيعي وطريق إلى الفناء ضروري، فلم يوضع له شفاء، والموت أجل  
مكتوب لا يزيد ولا ينقص. (واحد الهرم) أي الكبر جعل داء تشبيها به لأن الموت

يعقبه كالداء ذكره البيضاوي كابن العربي رحمه الله وجعله أولى من القول بأنه استثناء منقطع وقال العكبري: لا يجوز في غير هنا إلا النصب على الاستثناء من دواء أما الهرم فيجوز رفعه بتقدير هو والجر على البدل من المجرور بغير والنصب على إضمار أعني قال ابن القيم: وقد تداوى وأمر بالتداوي لكن لم يكن هو وأصحابه يستعملون الأدوية المركبة بل المفردة وربما أضافوا إلى المفرد ما يعاونه أو يكسر سوره وهذا غالب طب الأمم على اختلاف أجناسها وإنما عني بالمركبات الروم واليونان وجاء في بعض الروايات الإشارة إلى أن الشفاء متوقف على الإصابة بإذن الله وذلك أن الدواء قد يحصل معه مجاوزة الحد في الكيفية أو الكمية فلا ينجع بل قد يحدث داء آخر. وقوله (ما خير ما أعطي الإنسان؟ قال خلق حسن) تقدم شرحه . وقوله في الحديث التاسع : (أجود الناس) بنصب أجود لأنه خبر كان، وقدم ابن عباس هذه الجملة على ما بعدها ، لئلا يتخيل من قوله: وأجود ما يكون في رمضان أن الأجودية منه خاصة برمضان. وأجود مشتق من الجود، وهو الكرم والسخاء وهو من الصفات المحموده أي كان إسخاهم على الإطلاق. (بالخير) اسم جامع لكل ما ينتفع به أي كان رسول الله - صلى الله عليه وسلم - في حد ذاته بقطع النظر عن أوقاته الكريمة وأحواله الكريمة أشد الناس جوداً بكل خير من خيري الدنيا والآخرة لله وفي الله من بذل العلم، والمال وبذل نفسه لإظهار الدين، وهداية العباد وإيصال النفع غليهم بكل طريق وقضاء حوائجهم وتحمل أثقالهم (وكان أجود ما يكون) "ما" مصدرية، وهو جمع لأن أفعال التفضيل إنما يضاف إلى جمع، والتقدير كان أجود أكوانه في رمضان. وإنما كان - صلى الله عليه وسلم - أجود ما يكون في رمضان لأنه موسم الخيرات وتزايد الخيرات فإن الله تعالى يتفضل على عباده في هذا الشهر ما لا يتفضل عليهم في غيره فأراد صلى الله عليه وسلم متابعة سنة الله عزوجل (كان جبريل يلقاه) أي ينزل عليه، وفي رواية مسلم (إن جبريل كان يلقاه) وللبخاري (وكان جبريل يلقاه) وفي رواية له أيضاً (لأن جبريل كان يلقاه) (كل ليلة) وفي رواية (في كل

ليلة) (في رمضان) زاد في رواية حتى ينسلخ أي رمضان وهذا ظاهر في أنه كان يلقاه في كل رمضان منذ أنزل عليه القرآن إلى رمضان الذي توفي بعده وليس بمقيد برمضانات الهجرة وإن كان أيام شهر رمضان إنما فرض بعد الهجرة إذ أنه كان يسمى به قبل فرض صومه، نعم يحتمل أنه لم يعارضه في رمضان من السنة الأولى لوقوع ابتداء النزول فيها ثم فتر الوحي ثم تتابع (يعرض) بفتح الياء وكسر الراء أي يقرأ (عليه النبي - صلى الله عليه وسلم - القرآن) أي بعضه أو معظمه. قال ابن حجر: يعني على جهة المدارس كما في رواية للبخاري فيدارسه القرآن، وهي أن تقرأ على غيرك مقداراً معلوماً ثم يقرأ عليك أو يقرأ قدره مما بعده وهكذا - انتهى. قيل: الحكمة فيه إن مدارس القرآن تجدد له العهد بمزيد غنى النفس. والغنى سبب الجود والجود في الشرع إعطاء ما ينبغي لمن ينبغي، وهو أعم من الصدقة، وأيضاً فرمضان موسم الخيرات لأن نعم الله على عباده فيه زائدة على غيره فكان النبي - صلى الله عليه وسلم - يؤثر متابعة سنة الله في عباده، فبمجموع ما ذكر من الوقت والمنزل به والنازل والمذاكرة حصل المزيد في الجود والعلم عند الله. وفي الحد إطلاق القرآن على بعضه وعلى معظمه لأن أول رمضان من البعثة لم يكن نزل من القرآن إلا بعضه، ثم كذلك كل رمضان بعده إلى رمضان الأخير فكان قد نزل كله إلا ما تأخر نزوله بعد رمضان المذكور وكان في سنة عشر إلى أن توفي - صلى الله عليه وسلم - في ربيع الأول سنة إحدى عشرة، ومما نزل في تلك المدة {اليوم أكملت لكم دينكم} [المائدة: ٣] فإنها نزلت يوم عرفة بالاتفاق، ولما كان ما نزل في تلك الأيام قليلاً اغتفروا أمر معارضته فاستفيد منه إطلاق القرآن على بعضه مجازاً، ومن ثم لا يحنث من حلف ليقرأ القرآن فقرأ بعضه إلا أن قصد الجميع كذا في الفتح. وإنما خص الليل المذكور بمعارضة القرآن لأن المقصود من التلاوة الحضور والفهم والليل مظنة ذلك بخلاف النهار، فإن فيه الشواغل والعوارض على ما لا يخفى، ولعله صلى الله عليه وسلم كان يقسم ما نزل من القرآن في كل سنة على ليالي رمضان أجزاء فيقرأ

كل ليلة جزأ في جزء من الليلة، وبقية ليلته لما سوى ذلك من تهجد وراحة وتعهّد أهله، ويحتمل انه كان يعيد ذلك الجزء مراراً بحسب تعدد الحروف المنزل بها القرآن (فإذا لقيه جبريل كان) أي النبي - صلى الله عليه وسلم - (أجود بالخير من الريح المرسلة) بفتح السين أي المطلقة يعني أنه في الإسراع بالجود أسرع من الريح وعبر بالمرسلة إشارة إلى دوام هبوبها بالرحمة وإلى عموم النفع بجوده كما تعم الريح المرسلة جميع ما تهب عليه. قال ابن المنير: وجه التشبيه بين أجوديته صلى الله عليه وسلم بالخير، وبين أجودية الريح المرسلة إن المراد بالريح، ريح الرحمة التي يرسلها الله تعالى: لأنزال الغيث العام الذي يكون سبباً لإصابة الأرض الميتة وغير الميتة، أي فيعم خيره وبره من هو بصفة الفقر والحاجة، ومن هو بصفة الغنى والكفاية أكثر مما يعم الغيث الناشئة عن الريح المرسلة - صلى الله عليه وسلم - . وقال الطيبي: يحتمل أنه أراد بها التي أرسلت بالبشرى بين يدي رحمة الله تعالى، وذلك لشمول روحها وعموم نفعها قال تعالى: {والمرسلات عرفاً} [المرسلات-١] فاحد الوجوه في الآية أنه أراد بها الرياح المرسلات للإحسان والمعروف، ويكون انتصاب عرفاً بالمفعول له يعني هو أجود من تلك الريح في عموم النفع والإسراع فيه، ولفظ الخير شامل لجميع أنواعه بحسب اختلاف ما جاءت الناس به، وكان عليه الصلاة والسلام يجود على كل أحد منهم بما يسد خلته ويشفي علة . مراعاة المفاتيح بتصرف .

وقوله في الحديث العاشر : (حوسب رجل) يعني يحاسب رجل يوم القيامة فأورده بصيغة الماضي لتحقيق وقوعه (ممن كان قبلكم) من الأمم السابقة (فلم توجد له من الخير شيء) أي من الأعمال الصالحة قال القرطبي: عام مخصوص لأن عنده الإيمان ولذلك تجاوز عنه بالعفو {إن الله لا يغفر أن يشرك به} والأليق أن ممن وفي شح نفسه والمعنى أنه لم يوجد له من النفل إلا هذا ويحتمل أنه له لكن غلب هذا عليه ويحتمل أنه أراد بالخير المال أي لم يوجد له فعل بر في المال إلا إنظار المعسر (إلا أنه كان رجلاً موسراً وكان يخالط الناس) أي يعاملهم ويضاربهم (وكان يأمر غلمانَه)

وفي رواية بدله فتيانه الذين يتقاضون ديونه (أن يتجاوزوا عن المعسر) أي الفقير  
المقل المديون له بأن يحطوا عنه أو ينظروه إلى ميسرة (فقال الله عز وجل لملائكته  
نحن أحق بذلك منه) كلام حق لأنه المتفضل على الحقيقة إذ لا حق عليه لأحد  
(تجاوزوا عنه) أي عن ذنوبه ومقصود الحديث الحث على المساهلة والمسامحة في  
التقاضي وبيان عظيم فضل ذلك وأن لا يحتقر من الخير شيئاً وإن قل وأنه تعالى  
يتجاوز عن القليل من العمل وجواز الإذن للعبد في التجارة والتوكيل في التقاضي وأنه  
بركة ظاهرة وكرامة بينة وسبب للغفران ومراقبة لدخول الجنان . فيض .  
وقال العلامة العثيمين في شرح الرياض (٤٠٩/٥) : الحديث فيه دليل على فضيلة  
إنظار المعسر والتجاوز عنه وإبرائه. واعلم أن هذا لا ينقصك شيئاً من المال لأن  
النبي صلى الله عليه وسلم قال: ما نقصت صدقة من مال بل هذا يجعل في مالك  
البركة والخير والزيادة والنماء. وأما إنظار المعسر فإنه واجب يجب على الإنسان إذا  
كان صاحبه معسراً لا يستطيع الوفاء يجب عليه أن ينظره ولا يحل له أن يكربه أو  
يطالبه لقول الله تعالى: وإن كان ذو عسرة فنظرة إلى ميسرة فهناك فرق بين الإبراء  
وهو إسقاط الدين عن المعسر وبين الإنظار الإنظار واجب والإبراء سنة ولا شك أن  
الإبراء أفضل لأن الإبراء تبرأ به الدمة نهائياً والإنظار تبقى الدمة مشغولة لكن صاحب  
الحق لا يطالب به حتى يستطيع المطلوب أن يوفي وبعض الناس نسأل الله العافية  
تحل لهم الديون على أناس فقراء فيؤذونهم ويضربونهم ويطالبونهم ويدفعون بهم إلى  
ولاة الأمور ويحسبونهم عن أهليهم وأولادهم وأموالهم وهذا لا شك أنه منكر  
والواجب على القضاة إذا علموا أن هذا معسر لا يستطيع الوفاء الواجب عليهم أن  
يقولوا للدائن ليس لك حق في مطالبتك لأن الله تعالى هو الحاكم بين العباد وقد قال  
الله تعالى: {إن كان ذو عسرة فنظرة إلى ميسرة} لكن يتعلل بعض القضاة في هذه  
المسألة يقولون: إن بعض المدنيين يتلاعبون بالناس فيأخذون الأموال ويجحدون  
الإيثار فيعاملونهم بهذا تنكيلاً بهم وهذا نعم إذا ثبت أن هذا المدين يدعي الإعسار



وليس بمعسر فإنه لا بأس أن يجبر ويحبس ويضرب حتى يوفي فإن لم يفعل فإن الحاكم يتولى بيع ما شاء من ماله ويوفي دينه أما الذي نعلم أنه معسر حقيقة فإنه لا يجوز لطالبه أن يطالبه ولا أن يقول: أعطني يجب أن يعرض عنه بالكلية {فنظرة إلى ميسرة} والله الموفق.

والحديث الحديث عشر : تقدم شرحه .

وقوله في الحديث الثاني عشر : (عن البر) أي: الطاعة (والإثم) أي: المعصية (فقال: البر) أي: أعظم خصاله أو البر كله مجعلا (حسن الخلق) أي: مع الخلق بأمر الحق أو مداراة الخلق، ومراعاة الحق. قيل: فسر البر في الحديث بمعان شتى ففسره في موضع بما اطمأنت إليه النفس واطمأن إليه القلب، وفسره في موضع بالإيمان، وفي موضع بما يقربك إلى الله، وهنا بحسن الخلق، وفسر حسن الخلق باحتمال الأذى وقلة الغضب وبسط الوجه وطيب الكلام، وكلها متقاربة في المعنى ذكره الطيبي.

وقال الترمذي: البر هنا الصلة والتصدق والطاعة، ويجمعها حسن الخلق. وقال بعض المحققين: تلخيص الكلام في هذا المقام أن يقال: البر اسم جامع لأنواع الطاعات والأعمال المقربات، ومنه بر الوالدين، وهو استرضاؤهما بكل ما أمكن، وقد قيل: إن البر من خواص الأنبياء عليهم السلام أي: كمال البر إذ لا يستبعد أن يوجد في الأمة من يوصف به، وقد أشار إليهما من أوتي جوامع الكلم - صلى الله عليه وسلم - بقوله: حسن الخلق لأنه عبارة عن حسن العشرة، والصحبة مع الخلق .

وأما مع الخالق فبأن يشتغل بجميع الفرائض والنوافل، ويأتي لأنواع الفضائل عالما بأن كل ما أتى منه ناقص يحتاج إلى العذر، وكل ما صدر من الحق كامل يوجب الشكر. (والإثم ما حاك) أي: تردد وتحرك وأثر (في صدرك) : ورواية الأربعين: في نفسك بأن لم تنشرح له وحل في القلب منه الشك والخوف من كونه ذنبا وأقلقه ولم يطمئن إليه، قال التوربشتي: يريد أن الإثم ما كان في القلب منه شيء فلا ينشرح له الصدر، والأقرب أن ذلك أمر يتهيأ لمن شرح الله صدره للإسلام دون عموم

المؤمنين، وقال بعضهم: يعني الإثم ما أثر قبحه في نفسك أي تردد في قلبك ولم ترد أن تظهره لكونه قبيحا، وهو المعني بقوله: (وكرهت أن يطلع عليه الناس) أي: أعيانهم وأمثالهم إذ الجنس ينصرف إلى الكامل، وذلك لأن النفس بطبعها تحب اطلاع الناس على خيرها، فإذا كرهت الاطلاع على بعض أفعالها فهو غير ما تقرب به إلى الله، أو غير ما أذن الشرع فيه، وعلم أنه لا خير فيه ولا بر، فهو إذا إثم وشر . مراقبة . وقد تقدمت المسائل الخاصة بحسن الخلق قريبا قبل بابان.

### (باب البخل)

٢٩٦ - حدثنا عبد الله بن أبي الأسود قال: حدثنا حميد بن الأسود، عن الحجاج الصواف قال: حدثني أبو الزبير قال: حدثنا جابر رضي الله عنه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: (من سيدكم يا بني سلمة؟ قلنا: جد بن قيس، على أنا نبخله، قال: وأي داء أدوى من البخل؟ بل سيدكم عمرو بن الجموح، وكان عمرو على أصنامهم في الجاهلية، وكان يولم عن رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا تزوج) ١ .

٢٩٧ - حدثنا محمد بن سلام قال: حدثنا هشيم، عن عبد الملك بن عمير قال: حدثنا وراذ كاتب المغيرة قال: كتب معاوية إلى المغيرة بن شعبة رضي الله عنهما: أن اكتب إلي بشيء سمعته من رسول الله صلى الله عليه وسلم، فكتب إليه المغيرة: (أن

---

١ أخرجه البزار (٢٧٠٥)، وأبو الشيخ في الأمثال (٩١ - ٩٣)، والخطيب في تاريخه (٢١٧ / ٤)، والقضاعي في مسند الشهاب (٢٨٦ و ٢٨٧)، وأبو نعيم في الحلية (٣١٧ / ٧)، والبيهقي في الشعب (١٠٨٥٩) من حديث جابر رضي الله عنه وإسناده حسن، رجاله ثقات مشاهير، وأبو الزبير صرح بالتحديث، والحديث صححه العلامة الألباني في صحيح الجامع (٧١٠٤)، وأورده الوادعي في الصحيح المسند مما ليس في الصحيحين (٢٣١)، وورد من حديث ابن عباس أخرجه الطبراني (١٢١١٦) وإسناده ضعيف لضعف إبراهيم بن عثمان، وبه أعله الهيثمي ١٥٧٤٢، وورد من حديث كعب بن مالك، أخرجه الطبراني في الصغير (٣١٧)، وقال الهيثمي: رجاله رجال الصحيح غير شيخ الطبراني، وورد من حديث أبي هريرة عند الطبراني في «الأوسط»، وأعله الهيثمي بإبراهيم بن يزيد المكي، وهو متروك. فهذا الشاهد لا يفرح به، لكن الروايات المتقدمة تتأيد بمجموعها، وفيها: سيدكم عمرو بن الجموح، وفي بعضها: بشر بن البراء بن معرور.

رسول الله صلى الله عليه وسلم كان ينهى عن قيل وقال، وإضاعة المال، وكثرة السؤال، وعن منع وهات، وعقوق الأمهات، وعن وأد البنات (١).  
٢٩٨ - حدثنا هشام بن عبد الملك قال: سمعت ابن عيينة قال: سمعت ابن المنكدر، سمعت جابرا رضي الله عنه : (ما سئل النبي صلى الله عليه وسلم عن شيء قط فقال: لا) (٢).

### فقه الباب :

قوله في الحديث الأول : (وأي داء أدوى) أي أقبح قال عياض: كذا روي غير مهموز من دوي إذا كان به مرض في جوفه والصواب أدوأ بالهمز من الداء لكنهم سهلوا الهمزة (من البخل) أي عيب أقبح منه وأي مرض أعظم منه لا شيء أعظم منه لأن من ترك الإنفاق خشية الإملاق لم يصدق الشارع فهو داء مؤلم لصاحبه في العقبي وإن لم يكن مؤلما في الدنيا فتشبيهه بالدواء من حيث كونه مفسدا للدين مورثا له سوء الثناء كما أن الداء يؤول إلى طول الضنى وشدة العناء ومن ثم عد بعضهم هذا الحديث من جوامع الكلم . فيض .

وقوله في الحديث الثاني : (كان ينهى عن قيل وقال) بينائهما على الفتح على سبيل الحكاية وبجرهما وتنوينهما معربين لكن الذي يقتضيه المعنى كونهما على سبيل الحكاية لأن القيل والقال إذا كانا اسمين كانا بمعنى واحد كالقول، فلم يكن في عطف أحدهما على الآخر فائدة بخلاف ما إذا كانا فعلين فإنه يكون النهي عن قيل فيما لا يصح ولا يعلم حقيقته فيقول المرء في حديثه قيل كذا كما جاء في الحديث: بئس مطية المرء زعموا، وإنما كان النهي عن ذلك لشغل الزمان في التحديث بما لا يصح ولا يجوز، ويكون النهي عن قال فيما يشك في حقيقته وإسناده إلى غيره لأنه يشغل الوقت بما لا فائدة فيه بل قد يكون كذبا فيأثم ويضر نفسه وغيره أما من

١ أخرجه البخاري (٦٤٧٣)، ومسلم (٥٩٣).

٢ تقدم تخريجه برقم (٢٧٩).

تحقق الحديث وتحقق من يسنده إليه مما أباحه الشرع فلا حرج في ذلك (و) كان عليه الصلاة والسلام ينهى عن (كثرة السؤال) بفتح الكاف وكسرهما لغة رديئة كما في الصحاح أي كثرة المسائل العلمية التي لا تعدو الحاجة إليها. وفي حديث معاوية نهى عن الأغلوطات وهي شدة المسائل وصعابها وإنما كره ذلك لما يتضمن كثير منه التكلف في الدين والتنطع من غير ضرورة أو المسائل في المال، وقد وردت أحاديث في تعظيم مسألة الناس (و) عن (إضاعة المال) فيما لا يحل (وكان ينهى عن عقوق الأمهات) قال الشيخ تقي الدين بن دقيق العيد: وتخصيص العقوق بالأمهات مع امتناعه في الآباء أيضا لأجل شدة حقوقهن ورجحان الأمر ببرهن بالنسبة إلى الآباء. وهذا من باب تخصيص الشيء بالذكر لإظهار عظمه في المنع إن كان ممنوعا وشرفه إن كان مأمورا به، وقد يراعى في موضع آخر بالتنبيه بذكر الأدنى على الأعلى فيخص الأدنى بالذكر وذلك بحسب اختلاف المقصود (و) عن (وأد البنات) بالهمزة الساكنة والبدال المهملة أي دفنهن مع

الحياة فعل الجاهلية ولذا خصت بالذكر فتوجه النهي إليه لا لأن الحكم مخصوص بالبنات (و) عن (منع) بفتح الميم وسكون النون وتنوين العين مكسورة لما يسأل من الحقوق الواجبة عليه (و) عن قول (هات) بكسر الفوقية من غير تنوين يطلب من الناس من غير حاجة، وفيه ترجيح أن يكون المراد من النهي عن كثرة السؤال سؤال غير المال دفعا للتكرار. إرشاد الساري.

والحديث الثالث تقدم شرحه .

**مسألة:** البخل لغة: مصدر قولهم: بخل بالشئ يبخل به، وهو مأخوذ من مادة (ب خ ل) التي تدل على خلاف الكرم، والبخل: ذو البخل، وجمعه بخل وبخل، وأبخل الرجل: وجدته بخيلا، ومنه قول عمرو بن معد يكرب: يا بني سليم لقد سألناكم فما أبخلناكم (أي فما وجدناكم بخلاء) ، وبخلته: نسبته إلى البخل ورميته به مثل فسقته وكفرته أي نسبته إلى الفسق والكفر، ومن مصادر بخل أيضا: البخل

والبخل والبخل، وقول الله تعالى: الَّذِينَ يَبْخُلُونَ وَيَأْمُرُونَ النَّاسَ بِالْبُخْلِ (النساء/ ٣٧) ، قيل: أريد بهم اليهود، وقيل: المنافقون، والمبخله: الشيء الذي يملك على البخل، وفي الحديث: «الولد مجبنة مجهلة مبخله» أي أنه مظنة لأن يحمل أبويه على الجبن والجهل والبخل ويدعوهم إلى ذلك، مصداق ذلك ما ورد في الحديث الآخر: «إنكم لتبخلون وتجنون» والمبخله: المرة الواحدة من البخل . المفردات للراغب (٣٨) ، والنهاية في غريب الحديث (١/ ١٠٣) ، والصحاح (٤/ ١٦٣٢) ، ولسان العرب (١/ ٢٢٢) ، والقاموس المحيط (ص ٢٤٣).

ومعنى البخل اصطلاحاً:

قال القرطبي في تفسيره (٥/ ١٢٦) : البخل المذموم في الشرع: هو امتناع المرء عن أداء ما أوجب الله تعالى عليه .

وقال الجاحظ في تهذيب الأخلاق (٣٣) : البخل: هو منع المسترشد (العطاء) ، مع القدرة على رفقده .

وقال الراغب الأصفهاني في مفردات القرآن (١/ ١٠٩) : البُخلُ: إمساك المقتنيات عما لا يحق حبسها عنه .

وقال الجرجاني في التعريفات (ص ٤٢) : البخل هو المنع من مال نفسه.

وقال احافظ في الفتح (١٠/ ٤٥٧) : البخل هو منع ما يطلب مما يقتنى وشره ما كان طالبه مستحقاً ولا سيما إن كان من غير مال المسئول .

**مسألة:** البخل خلق مكروه ذمّه الله تبارك وتعالى في غير آية من كتابه الكريم، وتوعد أصحابه بوعيد شديد وعقوبات تلحقهم في الدنيا والآخرة وسنذكر بعضاً من تلك الآيات الكريمة.

قال الله تبارك وتعالى: (وَلَا يَحْسَبَنَّ الَّذِينَ يَبْخُلُونَ بِمَا آتَاهُمُ اللَّهُ مِنْ فَضْلِهِ هُوَ خَيْرًا لَّهُمْ بَلْ هُوَ شَرٌّ لَّهُمْ سَيُطَوَّقُونَ مَا بَخُلُوا بِهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَلِلَّهِ مِيرَاثُ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ وَاللَّهُ بِمَا تَعْمَلُونَ خَبِيرٌ) [آل عمران: ١٨٠] .

قال السعدي في تفسيره (ص ١٥٨) : أي ولا يظن الذين يبخلون، أي: يمنعون ما عندهم مما آتاهم الله من فضله، من المال والجاه والعلم، وغير ذلك مما منحهم الله، وأحسن إليهم به، وأمرهم ببذل ما لا يضرهم منه لعباده، فبخلوا بذلك، وأمسكوه، وضمنوا به على عباد الله، وظنوا أنه خير لهم، بل هو شر لهم، في دينهم ودنياهم، وعاجلهم وآجلهم سَيُطَوَّقُونَ مَا بَخَلُوا بِهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ [آل عمران: ١٨٠] أي: يجعل ما بخلوا به طوقا في أعناقهم، يعذبون به .

وقال تعالى: (وَاعْبُدُوا اللَّهَ وَلَا تُشْرِكُوا بِهِ شَيْئًا وَبِالْوَالِدَيْنِ إِحْسَانًا وَبِذِي الْقُرْبَىٰ وَالْيَتَامَىٰ وَالْمَسَاكِينِ وَالْجَارِ ذِي الْقُرْبَىٰ وَالْجَارِ الْجُنُبِ وَالصَّاحِبِ بِالْجَنبِ وَابْنِ السَّبِيلِ وَمَا مَلَكَتْ أَيْمَانُكُمْ إِنَّ اللَّهَ لَا يُحِبُّ مَنْ كَانَ مُخْتَلًا فَخُورًا الَّذِينَ يَبْخُلُونَ وَيَأْمُرُونَ النَّاسَ بِالْبُخْلِ وَيَكْتُمُونَ مَا آتَاهُمُ اللَّهُ مِنْ فَضْلِهِ وَأَعْتَدْنَا لِلْكَافِرِينَ عَذَابًا مُهِينًا) [النساء: ٣٦، ٣٧]

قال شيخ الإسلام ابن تيمية في مجموع الفتاوى (٢١٢/١/١٤) : قد تؤولت في البخل بالمال والمنع والبخل بالعلم ونحوه وهي تعم البخل بكل ما ينفع في الدين والدنيا من علم ومال وغير ذلك كما تأولوا قوله: {ومما رزقناهم ينفقون} النفقة من المال والنفقة من العلم.

وقال المراغي في تفسيره (٣٨/٥) : والمراد بالبخل في الآية البخل بالإحسان الذي أمر به فيما تقدم، فيشمل البخل بلبين الكلام وإلقاء السلام والنصح في التعليم وإنقاذ المشرف على التهلكة، وكتمان ما آتاهم الله من فضله يشمل كتمان المال وكتمان العلم.

وقال تعالى: (الَّذِينَ يَبْخُلُونَ وَيَأْمُرُونَ النَّاسَ بِالْبُخْلِ وَمَنْ يَتَوَلَّ فَإِنَّ اللَّهَ هُوَ الْغَنِيُّ الْحَمِيدُ) [الحديد: ٢٤]

قال السعدي في تفسيره (ص ٨٤٢) : أي: يجمعون بين الأمرين الذميين، اللذين كل منهما كاف في الشر البخل: وهو منع الحقوق الواجبة، ويأمررون الناس بذلك،

فلم يكفهم بخلهم، حتى أمروا الناس بذلك، وحثوهم على هذا الخلق الذميم، بقولهم وفعلهم، وهذا من إعراضهم عن طاعة ربهم وتوليهم عنها .  
وقال الزحيلي في التفسير المنير (٣٢٨/٢٧) : الذين يبخلون عادة بأموالهم، فلا يؤدون حق الله فيها، ولا يواسون بئسا فقيرا، ولا معدما عاجزا، بل إنهم يطلبون من غيرهم إمساك المال، ويحسّنون للناس أن يبخلوا بما يملكون، حتى يجعلوا لهم أشباها وأمثالا . ولكن من يعرض عن الإنفاق وعن أمر الله وطاعته، فإن الله غني عنه، محمود الذات في السماء والأرض عند خلقه، لا يضره ذلك، ولا يضرن البخيل إلا نفسه .

وعن أنس بن مالك، قال: كان النبي صلى الله عليه وسلم يقول: (اللهم إني أعوذ بك من الهم والحزن، والعجز والكسل، والجبن والبخل، وضلع الدين، وغلبة الرجال) رواه البخاري (٦٣٦٩) واللفظ له ومسلم (٢٧٠٦) .

قال ابن القيم في مفتاح دار السعادة (١١٣/١): ... ثم ذكر الجبن والبخل فإن الإحسان المتوقع من العبد إما بماله وإما ببدنه فالبخيل مانع لنفع ماله والجبان مانع لنفع بدنه ... .

وقال في الجواب الكافي (٧٣/١) : والجبن والبخل قرينان: فإن عدم النفع منه إن كان ببدنه فهو الجبن، وإن كان بماله فهو البخل .

وعن أبي هريرة رضي الله عنه قال: (ضرب رسول الله صلى الله عليه وسلم مثل البخيل والمتصدق، كمثّل رجلين عليهما جنتان من حديد، قد اضطرت أيديهما إلى ثديهما وتراقبيهما، فجعل المتصدق كلما تصدق بصدقة انبسطت عنه، حتى تغشي أنامله وتعفو أثره، وجعل البخيل كلما هم بصدقة قلصت، وأخذت كل حلقة مكانها قال: فأنا رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم، يقول: بإصبعه في جيبه فلو رأيت يوسعها ولا توسع) رواه البخاري (٥٧٩٧) مسلم (١٠٢١) .

قال ابن القيم في الوابل الصيب (ص ٣٣) : لما كان البخيل محبوساً عن الإحسان ممنوعاً عن البر والخير وكان جزاؤه من جنس عمله فهو ضيق الصدر ممنوع من الانشراح ضيق العطن صغير النفس قليل الفرح كثير الهم والغم والحزن لا يكاد تقضى له حاجة ولا يعان على مطلوب فهو كرجل عليه جبة من حديد قد جمعت يداه إلى عنقه بحيث لا يتمكن من إخراجها ولا حركتها وكلما أراد إخراجها أو توسيع تلك الجبة لزمت كل حلقة من حلقاتها موضعها وهكذا البخيل كلما أراد أن يتصدق منعه بخله فبقي قلبه في سجنه كما هو .

**مسألة :** ليس للبخل حكماً واحداً ينطبق على جميع صورته وأنواعه، وإنما لكل صورة من صور البخل حكماً خاصاً بها وإن كان البخل في عمومته مذموماً مكروهاً، يقول شيخ الإسلام ابن تيمية في مجموع الفتاوى (١٥٦/٢٨) : والبخل جنس تحته أنواع كبائر وغير كبائر ١.هـ.

فإن كان المنع بخلاً بواجب فهو محرم شرعاً بل هو كبيرة من الكبائر توعده الله صاحبها بالعقوبة والعذاب كمن منع الزكاة الواجبة بخلاً بالمال وحرصاً عليه، قال ابن تيمية رحمه الله: (فإن البخل من الكبائر وهو منع الواجبات: من الزكاة وصلة الرحم، وقرى الضيف، وترك الإعطاء في النوائب، وترك الإنفاق في سبيل الله. المستدرك على فتاوى ابن تيمية جمع: ابن قاسم (١/ ١٢٥)).

أما ما كان المنع فيه بمستحب فهذا لا يعتبر صاحبه مرتكباً لكبيرة يستحق عليها العقوبة والوعيد، كمن بخل بالصدقة المستحبة.

**مسألة :** للبخل صور شتى ومظاهر متعددة فمن صورته ما يأتي:

١ - البخل بالمال والمقتنيات: وهذا بدوره ينقسم إلى أقسام عدة ذكرها الراغب فقال: البخل ثلاثة:

١. بخل الإنسان بماله

٢. وبخله بمال غيره على غيره



٣. وبخله على نفسه بمال غيره وهو أقبح الثلاثة والباخل بما بيده باخل بمال الله على نفسه وعياله إذ المال عارية بيد الإنسان مستردة ولا أحد أجهل ممن لا ينتقد نفسه وعياله من العذاب الأليم بمال غيره سيما إذا لم يخف من صاحبه تبعه ولا ملامة والكفالة الإلهية متكفلة بتعويض المنفق، ففي الخبر اللهم اجعل لمنفق خلفاً ولممسك تلفاً ومن وسع وسع الله عليه . فيض القدير (٥ / ٤٩٦) .

٢- البخل بالنفس: كمن يبخل بنفسه أن يقدمها في سبيل الله رخيصة، وذلك تعلقاً منه بالدنيا وحرصاً عليها، وكراهية الموت، وهو على عكس من يجود بنفسه لإعلاء كلمة الله، ونشر دينه، قال الشاعر:

يجود بالنفس إن ضن البخل بها \* والجود بالنفس أعلى غاية الجود  
ونقل ابن القيم رحمه الله عن بعض الحكماء أنه قال: إن الإحسان المتوقع من العبد إما بماله وإما ببدنه فالبخل مانع لنفع ماله والجبان مانع لنفع بدنه المشهور عند الناس إن البخل مستلزم الجبن من غير عكس لأن من بخل بماله فهو بنفسه أبخل والشجاعة تستلزم الكرم من غير عكس لأن من جاد بنفسه فهو بماله أسمح وأجود. ثم قال رحمه الله: وهذا الذي قالوه ليس بلازم أكثره فإن الشجاعة والكرم وأضدادها أخلاق وغرائز قد تجمع في الرجل وقد يعطى بعضها دون بعض وقد شاهد الناس من أهل الإقدام والشجاعة والبأس من هو أبخل الناس وهذا كثيراً ما يوجد في أمة الترك، يكون أشجع من ليث وأبخل من كلب، فالرجل قد يسمح بنفسه، ويضن بماله ولهذا يقاتل عليه حتى يقتل فيبدأ بنفسه دونه فمن الناس من يسمح بنفسه وماله ومنهم من يبخل بنفسه ومنهم من يسمح بماله ويبخل بنفسه وعكسه والأقسام الأربعة موجودة في الناس. مفتاح دار السعادة (ص ١١٣ - ١١٤).

٣- البخل بالجاه: فترى صاحب الجاه والمنصب العلي يبخل بالمنفعة التي سيقدمها لمن يحتاجها، فلا يشفع إن طلبت منه الشفاعة، ولا يصلح إن طلب منه الصلح، ولا يسعى في حاجة الضعيف والمسكين وذوي الحاجة.

٤ - البخل بالعلم: وهو من أسوأ أنواع البخل وأقبحها، بحيث يكتنم صاحب العلم علمه عمن يحتاجه، فلا يعلم ولا ينصح ولا يوجه، قال الله تعالى: (الَّذِينَ يَبْخُلُونَ وَيَأْمُرُونَ النَّاسَ بِالْبُخْلِ وَيَكْتُمُونَ مَا آتَاهُمُ اللَّهُ مِنْ فَضْلِهِ وَأَعْتَدْنَا لِلْكَافِرِينَ عَذَابًا مُهِينًا) [النساء: ٣٧].

قال ابن عباس: (هي في أهل الكتاب يقول: يكتمون ويأمرون الناس بالكتمان). وقال حضرمي: (هم اليهود بخلوا بما عندهم من العلم وكتموا ذلك). وقال سعيد بن جبیر: (كان علماء بني إسرائيل يبخلون بما عندهم من العلم وينهون العلماء أن يعلموا الناس شيئاً فغيرهم الله بذلك فأنزل الله الَّذِينَ يَبْخُلُونَ الْآيَةَ. وقال: هذا في العلم ليس للدنيا منه شيء). وقال الإمام الطبري في تفسيره (٢٤/٧): إِنَّ بَخْلَهُمُ الَّذِي وَصَفَهُمُ اللَّهُ بِهِ إِنَّمَا كَانَ بَخْلًا بِالْعِلْمِ الَّذِي كَانَ اللَّهُ آتَاهُمُوهُ، فَبَخَلُوا بِتَبْيِينِهِ لِلنَّاسِ، وَكْتَمُوهُ دُونَ الْبَخْلِ بِالْأَمْوَالِ.

**مسألة:** قال الماوردي في أدب الدنيا والدين (٢٢٨): قد يحدث عن البخل من الأخلاق المذمومة - وإن كان ذريعة إلى كلِّ مذمومة - أربعة أخلاق، ناهيك بها ذمًا وهي: الحرص، والشر، وسوء الظن، ومنع الحقوق، وإذا آل البخل إلى ما وصفنا من هذه الأخلاق المذمومة، والشيم اللئيمة لم يبق معه خير موجود ولا صلاح مأمول.

وقال ابن تيمية في الاستقامة (٢/٢٦٣): إِنَّ الْجَمِيعَ يَتِمَادِحُونَ بِالشَّجَاعَةِ وَالْكَرَمِ، حَتَّى إِنَّ ذَلِكَ عَامَّةٌ مَا تَمْدَحُ بِهِ الشُّعْرَاءُ مَمْدُوحِيهِمْ فِي شَعْرِهِمْ، وَكَذَلِكَ يَتَذَامَنُونَ بِالْبَخْلِ وَالْجَبَنِ. ثم قال: ولَمَّا كَانَ صَلَاحُ بَنِي آدَمَ لَا يَتِمُّ فِي دِينِهِمْ وَدُنْيَاهُمْ إِلَّا بِالشَّجَاعَةِ وَالْكَرَمِ، بَيَّنَّ اللَّهُ سَبْحَانَهُ أَنَّهُ مِنْ تَوَلَّى عَنْهُ بَتَرَكَ الْجِهَادَ بِنَفْسِهِ أَبْدَلَ اللَّهُ بِهِ مَنْ يَقُومُ بِذَلِكَ، وَمَنْ تَوَلَّى عَنْهُ يَافِقَ مَالَهُ أَبْدَلَ اللَّهُ بِهِ مَنْ يَقُومُ بِذَلِكَ. فقال: ها أَنْتُمْ هَؤُلَاءِ تُدْعَوْنَ لِتُنْفِقُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَمِنْكُمْ مَنْ يَبْخُلُ وَمَنْ يَبْخُلُ فَإِنَّمَا يَبْخُلُ عَنْ

نَفْسِهِ وَاللَّهُ الْغَنِيُّ وَأَنْتُمُ الْفُقَرَاءُ وَإِنْ تَتَوَلَّوْا يَسْتَبَدِلْ قَوْمًا غَيْرَكُمْ ثُمَّ لَا يَكُونُوا أَمْثَالَكُمْ  
(محمد/ ٣٨ .

وقال ابن قدامة المقدسي في مختصر منهاج القاصدين (ص ٢٠٥، ٢٠٦) : اعلم أنَّ السَّخَاءَ والبخل درجات: فأرفع درجات السَّخَاءِ الإيثَار، وهو أن تجود بالمال مع الحاجة إليه وأشدَّ درجات البخل: أن يبخل الإنسان على نفسه مع الحاجة إليه، فكم من بخيل يمسك المال ويمرض فلا يتداوى، ويشتهي الشهوة فيمنعه منها البخل، فكم بين من بخل على نفسه مع الحاجة، وبين من يؤثر على نفسه مع الحاجة. فالأخلاق عطايا يضعها الله - عزَّ وجلَّ - حيث يشاء .

وقال الجاحظ في تهذيب الأخلاق (٣٣) : البخل خلق مكروه من جميع النَّاسِ، إلَّا أنَّه من النساء أقلُّ كراهية، بل قد يستحبَّ من النساء البخل (بمال أزواجهنَّ إلَّا أن يؤذَنَ بالجود) ، فأما سائر النَّاسِ فإنَّ البخل يشينهم، وخاصَّةً الملوك والعظماء، فإنَّ البخل أبغض منهم أكثر ممَّا هو أبغض من الرِّعيَّة والعوامِّ، ويقدح في ملكهم لأنَّه يقطع الأطماع منهم ويبغضهم إلى رعيَّتهم .

### (باب المال الصالح للمرء الصالح)

٢٩٩ - حدثنا عبد الله بن يزيد قال: حدثنا موسى بن علي قال: سمعت أبي يقول: سمعت عمرو بن العاص رضي الله عنه قال: (بعث إلي النبي صلى الله عليه وسلم فأمرني أن آخذ علي ثيابي وسلاحي، ثم آتية، ففعلت فأتيته وهو يتوضأ، فصعد إلي البصر ثم طأطأ، ثم قال: يا عمرو، إني أريد أن أبعثك على جيش فيغنمك الله، وأرغب لك رغبة من المال صالحة، قلت: إني لم أسلم رغبة في المال، إنما أسلمت

رغبة في الإسلام فأكون مع رسول الله صلى الله عليه وسلم، فقال: يا عمرو، نعم  
المال الصالح للمرء الصالح) ١.

### فقه الباب :

(فقال: يا عمرو) : فيه دلالة على جواز الكلام في أثناء الوضوء (فيغتمك) : بتشديد  
النون ؛ أي: يرزقك غنيمة (وأزعب) : بالنصب عطفًا على أبعثك، وفي نسخة بالرفع ؛  
أي: وأنا أزعب وهو بالزاي المعجمة والعين المهملة ؛ أي: أقطع، أو أدفع (لك زعبة)  
: بفتح أوله ويضم ؛ أي: قطعة، أو دفعة (من المال صالحة قلت إني لم أسلم رغبة  
في المال، إنما أسلمت رغبة في الإسلام) قوله (نعم المال الصالح) : أي نعم الشيء  
المال الحلال (للمرء الصالح) : وهو من يراعي حق الله وحق عباده. وخلاصته أن  
الشيء إذا كان منتفعًا به كان صالحًا، والفساد بخلافه، والرجل الصالح من علم  
الخير وعمل به، والمال الصالح ما يكسب من الحلال، وينفق في وجوه الخيرات .  
مراقبة .

**مسألة :** جعل الله هذه الدنيا مطية الآخرة ؛ وسببا يستعين بها الإنسان على أمر  
الآخرة ؛ ولذلك بين الله في كتابه أنه سخر الأرض وما فيها للإنسان ، قال الله تعالى  
: (هو الذي خلق لكم ما في الأرض جميعا) البقرة/ ٢٩ ، وقال تعالى : (هو الذي  
جعل لكم الأرض ذلولا فامشوا في مناكبها وكلوا من رزقه وإليه النشور)

---

١ أخرجه أحمد (٤/ ١٩٧ و ٢٠٢)، وأبو عبيد في غريب الحديث (١/ ٩٣ - ٩٤)، وابن عبد الحكم في فتوح  
مصر (ص ٢٥٠)، والطحاوي في شرح مشكل الآثار (٦٠٥٦) و (٦٠٥٧)، والحاكم (٢/ ٢ و ٢٣٦)، وأبو  
يعلى (١٣/ ٣٢٠ - ٣٢٢/ رقم ٧٣٣٦) وابن حبان (٣٢١٠ و ٣٢١١)، والقضاعي (١٣١٥)، والبيهقي في  
شرح السنة (٢٤٨٩)، وابن أبي الدنيا في إصلاح المال (رقم ٤٣) والحديث قال عنه الحافظ في الفتح (٨/  
٧٥): صححه أبو عوانة وابن حبان والحاكم، وقال العراقي في المغني: إسناده جيد، وصححه العلامة الألباني في  
المشكاة (٣٧٥٦)، وصححه الوادعي في الصحيح المسند مما ليس في الصحيحين (١٠٠٩)، وقال الشيخ  
مشهور في تعليقه على الموافقات (١/ ١٧٩): إسناده صحيح، وقال الأرئوط ومن معه في تحقيق المسند (٢٩/  
٢٩٩): إسناده صحيح على شرط مسلم.

(الملك: ١٥). قال ابن كثير في تفسيره (١٧٩/٨) : أي : فسافروا حيث شئتم من أقطارها ، وترددوا في أقاليمها ، وأرجائها ، في أنواع المكاسب ، والتجارات .هـ وكثير من الآيات والأحاديث جاءت بالحث على الكسب ، والضرب في الأرض ، وكل ذلك من أجل تحصيل المال ، ليس لمجرد جمعه ، بل ليكف به وجهه ، ويصل به رحمه ، ويستعين به على طاعة ربه .

قال ابن القيم رحمه الله - مبينا فضل المال وأهميته - : وقد سمي سبحانه المال خيرا في غير موضع من كتابه ، كقوله تعالى : ( كتب عليكم إذا حضر أحدكم الموت إن ترك خيرا الوصية للوالدين والأقربين ) البقرة / ١٨٠ ، وقوله ( وإنه لحب الخير لشديد ) العاديات / ٨ ... وأعلم الله سبحانه أنه جعل المال قواما للأنفس ، وأمر بحفظه ، ونهى أن يؤتى السفهاء من النساء والأولاد وغيرهم ، ومدحه النبي صلى الله عليه وسلم بقوله : ( نعم المال الصالح للمرء الصالح ) ، وقال سعيد بن المسيب : " لا خير فيمن لا يريد جمع المال من حله ، يكف به وجهه عن الناس ، ويصل به رحمه ، ويعطي حقه " ، وقال أبو إسحاق السبيعي : " كانوا يرون السعة [ الغنى ] عوناً على الدين " ، وقال محمد بن المنكدر : " نعم العون على التقى : الغنى " ، وقال سفيان الثوري : " المال في زماننا هذا سلاح المؤمن " ، وقال يوسف بن سباط : " ما كان المال في زمان منذ خلقت الدنيا أنفع منه في هذا الزمان " ... .

وقد جعل الله سبحانه المال سببا لحفظ البدن ، وحفظه سبب لحفظ النفس التي هي محل معرفة الله ، والإيمان به ، وتصديق رسله ، ومحبتة ، والإنابة إليه ، فهو سبب عمارة الدنيا ، والآخرة ... .

ومن فوائد المال : أنه قوام العبادات والطاعات ، وبه قام سوق بر الحج والجهاد ، وبه حصل الإنفاق الواجب والمستحب ، وبه حصلت قربات العتق ، والوقف ، وبناء المساجد ، والقناطر ، وغيرها ، وبه يتوصل إلى النكاح الذي هو أفضل من التخلي لنوافل العبادة ، وعليه قام سوق المروءة ، وبه ظهرت صفة الجود والسخاء ، وبه

وقيت الأعراض ، وبه اكتسبت الإخوان والأصدقاء ، وبه توصل الأبرار إلى الدرجات العلى ، ومرافقة الذين أنعم الله عليهم ؛ فهو مرقاة يصعد بها إلى أعلى غرف الجنة ، ويهبط منها إلى أسفل سافلين ، وهو مقيم مجد الماجد ، كان بعض السلف يقول : "لا مجد إلا بفعال ، ولا فعال إلا بمال" ، وكان بعضهم يقول : "اللهم إني من عبادك الذين لا يصلحهم إلا الغنى" ، وهو من أسباب رضا الله عن العبد ، كما كان من أسباب سخطه عليه . "عدة الصابرين" (ص ٢٢١ - ٢٢٣) باختصار .

ولتحقيق هذه الغايات الشريفة للمال : عمل الأنبياء ، والرسل بمهن ، وحرف ، ووظائف مختلفة ، ففي الحديث عن أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال : ( ما بعث الله نبيا إلا رعى الغنم ، فقال أصحابه : وأنت ؟ فقال : نعم ، كنت أراعها على قراريط لأهل مكة ) رواه البخاري (٢١٤٣) ، وكذا عمل نبينا محمد صلى الله عليه وسلم بالتجارة مع عه أبي طالب ، ثم عمل في التجارة في أموال زوجته خديجة رضي الله عنها ، كما هو مشهور في السيرة .

وفي الحديث عن أبي هريرة رضي الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : ( كان زكرياء نجارا ) رواه مسلم (٢٣٧٩) .

وقد أخبر الله تعالى عن عمل داود عليه السلام بقوله : ( وسخرنا مع داود الجبال يسبحن والطير وكنا فاعلين وعلمناه صنعة لبوس لكم لتحصنكم من بأسكم فهل أنتم شاكرون ) الأنبياء / ٨٠ .

وعن خالد بن معدان عن المقدم رضي الله عنه عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : ( ما أكل أحد طعاما قط خيرا من أن يأكل من عمل يده ، وإن نبي الله داود عليه السلام كان يأكل من عمل يده ) رواه البخاري (١٩٦٦) .

فداود عليه السلام كان نبيا وملكا ، أتاه الله ملكا عظيما ، ومع ذلك كان عليه السلام يأكل من عمل يده ، فكان يعمل الدروع من الحديد ويبيعها ، وقد أكد الإسلام مبدأ السعي في الأرض ، وطلب الرزق ، فعن ابن عباس رضي الله عنهما قال

: "كان "ذو المجاز" ، و "عكاظ" متجر الناس في الجاهلية ، فلما جاء الإسلام كأنهم كرهوا ذلك حتى نزلت (ليس عليكم جناح أن تبتغوا فضلا من ربكم) في مواسم الحج" رواه البخاري (١٦٨١) .

وقد نص الفقهاء والمحدثون على ذلك ؛ فبواب البخاري في صحيحه في كتاب البيوع باب "الخروج في التجارة وقول الله تعالى (فانتشروا في الأرض وابتغوا من فضل الله) الجمعة/١٠" ، ثم ذكر حديث أبي موسى الأشعري مع عمر وقول عمر : (ألهانى الصفق بالأسواق) يعني : الخروج إلى تجارة . رواه البخاري (١٩٥٦) ومسلم (٢١٥٣) . قال الحافظ ابن حجر في الفتح (٣٤٩/٤) : قال ابن المنير في "الحاشية" : غرض البخاري إجازة الحركات في التجارة ، ولو كانت بعيدة ، خلافا لمن ينتطع ولا يحضر السوق ١هـ .

وبواب البخاري - كذلك - : "باب التجارة في البحر" ، و "باب ما قيل في الصواغ" ، و "باب ذكر القين والحداد" ، و "باب الخياط" ، و "باب النساج" ، و "باب النجار" ... إلخ . وأراد البخاري بهذه التبويبات وأحاديثها : التدليل على مشروعية العمل ، والاحتراف ، والتمهن . فما يظنه بعض الناس من أن الإسلام لا يحث على التكسب ، والعمل ، فهو ظن غير صحيح . وما يظنه كثيرون في بعض المهن أنها دينية - كالتجارة ، والحدادة ، والرعي - : فغير صحيح ، ويكفي لردّه ثبوت هذه المهن ، والأعمال لخيرة خلق الله ، وهم الأنبياء ، والرسل ، عليهم السلام .

### (باب من أصبح آمنا في سربه)

٣٠٠ - حدثنا بشر بن مرحوم قال: حدثنا مروان بن معاوية، عن عبد الرحمن بن أبي شميلة الأنصاري القبائي، عن سلمة بن عبيد الله بن محصن الأنصاري، عن أبيه رضي

الله عنه، عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: (من أصبح آمنا في سربه، معافى في جسده، عنده طعم يومه، فكأنما حيزت له الدنيا) ١.

### فقه الباب :

قوله في الحديث : (من أصبح ) أي أيها المؤمنون ( " آمنا " ) أي: غير خائف من عدو أو من أسباب عذابه تعالى بالتوبة عن المعاصي والعصمة عن المناهي، ولذا قيل: ليس العيد لمن لبس الجديد إنما العيد لمن أمن الوعيد. ( في سربه ) : المشهور كسر السين أي: في نفسه، وقيل: السرب الجماعة، فالمعنى في أهله وعياله، وقيل بفتح السين أي: في مسلكه وطريقه، وقيل بفتحيتين أي: في بيته كذا ذكره شارح. وقال التوربشتي رحمه الله. أبى بعضهم إلا السرب بفتح السين والراء أن: في بيته، ولم يذكر فيه رواية، ولو سلم له قوله أن يطلق السرب على كل بيت، كان قوله هذا حربا بأن يكون أقوى الأقاويل، إلا أن السرب يقال للبيت الذي هو في الأرض. وفي القاموس: السرب الطريق وبالكسر الطريق والبال والقلب والنفس وبالتحريك جحر الوحش والحقير تحت الأرض اه. فيكون المراد من الحديث المبالغة في حصول الأمن ولو في بيت تحت الأرض ضيق كجحر الوحش، أو التشبيه به في خفائه وعدم ضيائه. ( معافى ) : اسم مفعول من باب المفاعلة أي: صحيحا سالما من العيوب ( في جسده ) أي: بدنه ظاهرا وباطنا ( عنده طعم يومه ) أي: كفاية قوته من وجه الحلال ( فكأنما حيزت ) : بصيغة المجهول من الحيازة، وهي الجمع والضم ( له ) : والضمير عائد لمن رابط للجملة أي: جمعت له ( " الدنيا " ) أي بحذافيرها : كما

---

١ أخرجه الترمذى (٤ / ٥٧٤، رقم ٢٣٤٦)، وابن ماجه (٢ / ١٣٨٧، رقم ٤١٤١). والقضاعي (١ / ٣٢٠، رقم ٥٤٠)، والبيهقي في شعب الإيمان (٧ / ٢٩٤، رقم ١٠٣٦٢) والحديث قال عنه المناوي في الفيض: قال الترمذي: حسن غريب قال ابن القطان: ولم يبين لم لا يصح وذلك لأن عبد الرحمن لا يعرف حاله وإن قال ابن معين مشهور فكم من مشهور لا تقبل روايته وفي الميزان سلمة قال أحمد: لا أعرفه ولينه العقيلي ثم ساق له هذا الخبر وقال: روي من طريق أبي الدرداء أيضا بإسناد لين اه. وصححه الشوكاني في فتح القدير (٢ / ٤٤)، وحسنه العلامة الألباني في الصحيحة بمجموع طرقه (٢٣١٨) وقال: وبالجملة، فالحديث حسن إن شاء الله بمجموع حديثي الأنصاري وابن عمر. و الله أعلم.



في نسخة مصححة، أي: بتمامها، والحدافير: الجوانب، وقيل: الأعلى، واحدها حدفار أو حذفور، والمعنى، فكأنما أعطي الدنيا بأسرها. يعني من جمع الله له بين عافية بدنه وأمن قلبه حيث توجه وكفاف عيشه بقوت يومه وسلامة أهله فقد جمع الله له جميع النعم التي من ملك الدنيا لم يحصل على غيرها فينبغي أن لا يستقبل يومه ذلك إلا بشكرها بأن يصرفها في طاعة المنعم لا في معصية ولا يفتر عن ذكره . مرقاة

**مسألة :** قال الشيخ عبد القادر شية الحمد في مجلة الجامعة الإسلامية : إن من أعظم نعم الله على عباده أن يصبح الإنسان آمناً على نفسه مطمئناً على عرضه، لا يخاف ظلم ظالم ولا جور جائر، وقد أشار رسول الله صلى الله عليه وسلم إلى أن من اجتمع له الأمن في وطنه والصحة في بدنه مع وجود قوت يومه فقد جمعت له الدنيا ولم يفته منها شيء حيث يقول فيما جاء من الأثر: "من أصبح منكماً في آمناً في سربه، معفى في جسده، عنده قوت يومه، فكأنما حيزت له الدنيا" أي اجتمعت لديه أسباب النعيم العاجل، ولم يفته من مسرات الحياة شيء. والأمن في البلاد مع الصحة في الأبدان نعمة يجب أن تشكر فإن من فاتته هذه النعمة لم يسعد من الحياة من شيء ولذلك جاء في الحكم: "نعمتان مجحودتان الأمن في الأوطان والصحة في الأبدان".

وقد امتن الله تبارك وتعالى على أهل مكة في مواضع كثيرة في كتابه بنعمة الأمن ليلفت الناس إلى شكرها وينبههم إلى خطرها، وجعل ذلك آية من آياته وبرهانا من براهين عظمتهم وقدرته وألوهيته وربوبيته حيث يقول: {لَا إِلَافَ قُرَيْشٍ إِلَّا لَهُمْ رَحْلَةُ الشِّتَاءِ وَالصَّيْفِ فَلْيَعْبُدُوا رَبَّ هَذَا الْبَيْتِ الَّذِي أَطْعَمَهُمْ مِنْ جُوعٍ وَآمَنَهُمْ مِنْ خَوْفٍ} وكما قال عز وجل: {أَوَلَمْ يَرَوْا أَنَّا جَعَلْنَا حَرَمًا آمِنًا وَيُتَخَطَّفُ النَّاسُ مِنْ حَوْلِهِمْ أَفَبِالْبَاطِلِ يُؤْمِنُونَ وَبِنِعْمَةِ اللَّهِ يَكْفُرُونَ} . وكما قال عز وجل: {وَقَالُوا إِن نَّتَّبِعِ الْهُدَى مَعَكَ نُتَخَطَّفُ مِنْ أَرْضِنَا أَوَلَمْ نُمْكِّنْ لَهُمْ حَرَمًا آمِنًا يُجَبَى إِلَيْهِ ثَمَرَاتُ كُلِّ شَيْءٍ رِزْقًا

مِنْ لَدُنَّا وَلَكِنَّ أَكْثَرَهُمْ لَا يَعْلَمُونَ وَكَمْ أَهْلَكْنَا مِنْ قَرْيَةٍ بَطَرَتْ مَعِيشَتَهَا فِتْلِكَ مَسَاكِينُهُمْ لَمْ تُسْكَنْ مِنْ بَعْدِهِمْ إِلَّا قَلِيلًا وَكُنَّا نَحْنُ الْوَارِثِينَ } . وقد أشار الله تبارك وتعالى إلى أسباب الأمن، وأن أساسها الإيمان بالله وعدم الظلم ولذلك قال في قصة إبراهيم عليه السلام حينما هددته قومه بأن أصنامهم ستسلبه الأمن: { وَكَيْفَ أَخَافُ مَا أَشْرَكْتُمْ وَلَا تَخَافُونَ أَنَّكُمْ أَشْرَكْتُمْ بِاللَّهِ مَا لَمْ يُنَزَّلْ بِهِ عَلَيْكُمْ سُلْطَانًا فَأَيُّ الْفَرِيقَيْنِ أَحَقُّ بِالْأَمْنِ إِنْ كُنْتُمْ تَعْلَمُونَ } ثم بيّن أصول الأمن وأعظم أسبابه فقال: { الَّذِينَ آمَنُوا وَلَمْ يَلْبِسُوا إِيمَانَهُمْ بِظُلْمٍ أُولَئِكَ لَهُمُ الْأَمْنُ وَهُمْ مُهْتَدُونَ } فإن العبد إذا آمن بالله عز وجل والتجأ إليه وامتنع عن المظالم كان حرياً بوقاية الله من شرور أعدائه على حد قول الشاعر:

وإذا العناية لاحظتك عيونها \* نم فالمخاوف كلهن آمان

و قد وعد الله تبارك وتعالى أهل الأديان والعمل الصالح أن يمكن لهم في الأرض وأن يبدلهم من بعد خوفهم أمناً وفي ذلك يقول عز وجل: { وَعَدَ اللَّهُ الَّذِينَ آمَنُوا مِنْكُمْ وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ لَيَسْتَخْلِفَنَّهُمْ فِي الْأَرْضِ كَمَا اسْتَخْلَفَ الَّذِينَ مِنْ قَبْلِهِمْ وَلَيُمَكِّنَنَّ لَهُمْ دِينَهُمُ الَّذِي ارْتَضَى لَهُمْ وَلَيُبَدِّلَنَّهُمْ مِنْ بَعْدِ خَوْفِهِمْ أَمْنًا يَعْبُدُونَنِي لَا يُشْرِكُونَ بِي شَيْئًا وَمَنْ كَفَرَ بَعْدَ ذَلِكَ فَأُولَئِكَ هُمُ الْفَاسِقُونَ وَأَقِيمُوا الصَّلَاةَ وَآتُوا الزَّكَاةَ وَاطِيعُوا الرُّسُولَ لَعَلَّكُمْ تُرْحَمُونَ } . كما وعد الله تبارك وتعالى كل من عمل صالحاً من ذكر أو أنثى بالحياة الطيبة والتي يكون الأمن من أبرز مظاهرها حيث يقول: { مَنْ عَمِلَ صَالِحًا مِنْ ذَكَرٍ أَوْ أَنْثَى وَهُوَ مُؤْمِنٌ فَلَنُحْيِيَنَّهَ حَيَاةً طَيِّبَةً وَلَنَجْزِيَنَّهُمْ أَجْرَهُمْ بِأَحْسَنِ مَا كَانُوا يَعْمَلُونَ } .

وقد نبه إبراهيم عليه السلام إلى خطر نعمة الأمن في البلاد فدعا الله تبارك وتعالى أن يجعل دار ولده إسماعيل آمنة حيث يقول عز وجل في دعوته: { وَإِذْ قَالَ إِبْرَاهِيمُ رَبِّ اجْعَلْ هَذَا بَلَدًا آمِنًا وَارْزُقْ أَهْلَهُ مِنَ الثَّمَرَاتِ مَنْ آمَنَ مِنْهُمْ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ } وكما

قال عز وجل: {وَإِذْ قَالَ إِبْرَاهِيمُ رَبِّ اجْعَلْ هَذَا الْبَلَدَ آمِنًا وَاجْنُبْنِي وَبَنِيَّ أَنْ نَعْبُدَ الْأَصْنَامَ} .

وقد استجاب الله تبارك وتعالى دعاء إبراهيم عليه السلام فجعل دار إسماعيل عليه السلام حرماً آمناً وجعل البيت الحرام مثابة للناس وأمناً وفي ذلك يقول: {وَإِذْ جَعَلْنَا الْبَيْتَ مَثَابَةً لِّلنَّاسِ وَأَمْنًا} ، ووصفت مكة بأنها البلد الأمين حيث يقول: {وَالَّتِيْنَ وَالزَّيْتُونَ وَطُورِ سِينِينَ وَهَـذَا الْبَلَدُ الْأَمِينُ} ، ما أشار رسول الله صلى الله عليه وسلم إلى أن تطبيق شريعة الإسلام، والعمل بأحكامه وتحليل حاله وتحريم حرامه مما يورث البلاد آمناً، ويهبها استقراراً، فقد صح الخبر أن عدي بن حاتم الطائي رضي الله عنه لما قدم على رسول الله صلى الله عليه وسلم بالمدينة وكانت أخت عدي قد أوصته أن يلحق برسول الله صلى الله عليه وسلم وقالت له: "أرى أن تلحق بمحمد فإن يكن نبياً فالسابق إليه فضل وإن يكن ملكاً فأنت أنت". فلما قدم عدي رضي الله عنه على رسول الله صلى الله عليه وسلم قال له رسول الله صلى الله عليه وسلم: "يا عدي ما يمنعك من الدخول في الإسلام؟" ثم قال له: "والله ليتمن هذا الأمر حتى تسير الظعينة من صنعاء إلى الحيرة فلا تخاف من نفسها إلا الذئب"، أو كما قال رسول الله صلى الله عليه وسلم. ولقد بين الله تبارك وتعالى في محكم كتابه الأسباب السالبة للأمن الجالبة للخوف، فجعل منها محاربة دين الله وفي ذلك يقول: {وَمَنْ أَظْلَمُ مِمَّنْ مَنَعَ مَسَاجِدَ اللَّهِ أَنْ يُذَكَّرَ فِيهَا اسْمُهُ وَسَعَىٰ فِي خَرَابِهَا أُولَٰئِكَ مَا كَانَ لَهُمْ أَنْ يَدْخُلُوهَا إِلَّا خَائِفِينَ لَهُمْ فِي الدُّنْيَا خِزْيٌ وَلَهُمْ فِي الْآخِرَةِ عَذَابٌ عَظِيمٌ} .

كما تهدد تبارك وتعالى من كفر بنعمة الله أن يبدله من بعد أمنه خوفاً وأن يلبسه لباس الجوع وفي ذلك يقول: {وَضَرَبَ اللَّهُ مَثَلًا قَرْيَةً كَانَتْ آمِنَةً مُّطْمَئِنَّةً يَأْتِيهَا رِزْقُهَا رَغَدًا مِنْ كُلِّ مَكَانٍ فَكَفَرَتْ بِأَنْعُمِ اللَّهِ فَأَذَاقَهَا اللَّهُ لِبَاسَ الْجُوعِ وَالْخَوْفِ بِمَا كَانُوا يَصْنَعُونَ وَلَقَدْ جَاءَهُمْ رَسُولٌ مِنْهُمْ فَكَذَّبُوهُ فَأَخَذَهُمُ الْعَذَابُ وَهُمْ ظَالِمُونَ فَكُلُوا مِمَّا رَزَقَكُمْ اللَّهُ حَلَالًا طَيِّبًا وَاشْكُرُوا نِعْمَتَ اللَّهِ إِنْ كُنْتُمْ إِيَّاهُ تَعْبُدُونَ} .

ولقد أشار نبي الله صالح صلى الله عليه وسلم إلى عظيم نعمة الأمن وطلب من قومه أن يشكروا الله عز وجل عليها، وأنذرهم بأنها ستسلب منهم إن لم يعترفوا لله عز وجل بها وفي ذلك يقول الله عز وجل حاكيا مقالة نبي الله صالح صلى الله عليه وسلم لقومه: { أَتُتْرَكُونَ فِي مَا هَاهُنَا آمِنِينَ، فِي جَنَّاتٍ وَعُيُونٍ، وَزُرُوعٍ وَنَخْلٍ طَلُوعُهَا هَضِيمٌ، وَتَنْحِتُونَ مِنَ الْجِبَالِ بُيُوتًا فَارِهِينَ، فَاتَّقُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا أَمْرَ الْمُسْرِفِينَ، الَّذِينَ يَفْسِدُونَ فِي الْأَرْضِ وَلَا يُصْلِحُونَ، قَالُوا إِنَّمَا أَنْتَ مِنَ الْمُسَحَّرِينَ، مَا أَنْتَ إِلَّا بَشَرٌ مِثْلُنَا فَأْتِ بَآيَةٍ إِنْ كُنْتَ مِنَ الصَّادِقِينَ، قَالَ هَذِهِ نَاقَةٌ لَهَا شِرْبٌ وَلَكُمْ شِرْبُ يَوْمٍ مَعْلُومٍ، وَلَا تَمْسُوهَا بِسُوءٍ فَيَأْخُذَكُمْ عَذَابُ يَوْمٍ عَظِيمٍ، فَعَقَرُوهَا فَأَصْبَحُوا نَادِمِينَ، فَأَخَذَهُمُ الْعَذَابُ إِنَّ فِي ذَلِكَ لَآيَةً وَمَا كَانَ أَكْثَرُهُمْ مُؤْمِنِينَ وَإِنَّ رَبَّكَ لَهُوَ الْعَزِيزُ الرَّحِيمُ } . ولقد ضرب الله تبارك وتعالى مثلا كذلك بلاد سبأ إذ كانوا يعيشون آمنين في بلاد لهم فيها آية جنتان عن يمين وشمال، فلما أعرضوا عن دين الله مزقهم كل ممزق وجعلهم أحاديث وفي ذلك يقول عز وجل: { لَقَدْ كَانَ لِسَبَإٍ فِي مَسْكِنِهِمْ آيَةٌ جَنَّتَانِ عَنْ يَمِينٍ وَشِمَالٍ كُلُوا مِنْ رِزْقِ رَبِّكُمْ وَاشْكُرُوا لَهُ بَلْدَةٌ طَيِّبَةٌ وَرَبٌّ غَفُورٌ، فَأَعْرَضُوا فَأَرْسَلْنَا عَلَيْهِمْ سَيْلَ الْعَرِمِ وَبَدَّلْنَاهُمْ بِجَنَّتَيْهِمْ جَنَّتَيْنِ ذَوَاتِنِ أَكُلِ خَمْطٍ وَأَثَلٍ وَشَيْءٍ مِنْ سِدْرٍ قَلِيلٍ. ذَلِكَ جَزَيْنَاهُمْ بِمَا كَفَرُوا وَهَلْ نُجَازِي إِلَّا الْكَفُورَ. وَجَعَلْنَا بَيْنَهُمُ الْوَادِيَّ الْفَرَى الَّتِي بَارَكْنَا فِيهَا فُرًى ظَاهِرَةً وَقَدَرْنَا فِيهَا السَّيْرَ سِيرُوا فِيهَا لَيَالِيَ وَأَيَّامًا آمِنِينَ، فَقَالُوا رَبَّنَا بَاعِدْ بَيْنَ أَسْفَارِنَا وَظَلَمُوا أَنْفُسَهُمْ فَجَعَلْنَاهُمْ أَحَادِيثَ وَمَزَقْنَاهُمْ كُلَّ مُمَزَّقٍ إِنَّ فِي ذَلِكَ لَآيَاتٍ لِكُلِّ صَبَّارٍ شَكُورٍ } .

### (باب طيب النفس)

٣٠١ - حدثنا إسماعيل بن أبي أويس قال: حدثني سليمان بن بلال، عن عبد الله بن سليمان بن أبي سلمة الأسلمي، أنه سمع معاذ بن عبد الله بن خبيب الجهني

يحدث، عن أبيه، عن عمه رضي الله عنه، (أن رسول الله صلى الله عليه وسلم خرج عليهم وعليه أثر غسل، وهو طيب النفس، فظننا أنه ألم بأهله، فقلنا: يا رسول الله، نراك طيب النفس؟ قال: أجل، والحمد لله، ثم ذكر الغنى، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: إنه لا بأس بالغنى لمن اتقى، والصحة لمن اتقى خير من الغنى، وطيب النفس من النعم) ١.

٣٠٢ - أخبرني إبراهيم بن المنذر قال: حدثنا معن، عن معاوية، عن عبد الرحمن بن جبير بن نفيير، عن أبيه، عن النواس بن سمعان الأنصاري رضي الله عنه، أنه سأل رسول الله صلى الله عليه وسلم عن البر والإثم؟ فقال: (البر حسن الخلق، والإثم ما حك في نفسك وكرهت أن يطلع عليه الناس) ٢.

٣٠٣ - حدثنا عمرو بن عون قال: أخبرنا حماد، عن ثابت، عن أنس رضي الله عنه قال: (كان النبي صلى الله عليه وسلم أحسن الناس، وأجود الناس، وأشجع الناس، ولقد فرغ أهل المدينة ذات ليلة، فانطلق الناس قبل الصوت، فاستقبلهم النبي صلى الله عليه وسلم قد سبق الناس إلى الصوت وهو يقول: لن تراعوا، لن تراعوا، وهو على فرس لأبي طلحة عري، ما عليه سرج، وفي عنقه السيف، فقال: لقد وجدته بحرا، أو إنه لبحر) ٣.

---

١ أخرجه أحمد (٣٧٢ / ٥)، رقم (٢٣٢٠٦)، والمصنف في التاريخ الكبير (٢٢ / ٥)، وابن ماجه (٧٢٤ / ٢)، رقم (٢١٤١)، والحكيم في النوادر (٢١٢ / ١)، والحاكم (٣ / ٢)، رقم (٢١٣١)، وابن أبي عاصم (٥ / ٢٨)، رقم (٢٥٦٦)، والبيهقي في الشعب (١٢٤٥ و ١٢٤٦)، وفي الآداب (٩٦٥)، وأبو نعيم في معرفة الصحابة (٦ / ٣٠٨٢)، رقم (٧١٢٠)، والمزي في تهذيب الكمال (١٤ / ٤٥٠) من حديث معاذ بن عبد الله بن خبيب الجهني، عن أبيه، عن عمه، والحديث صححه الحاكم وأقره الذهبي، وقال البوصيري في مصباح الزجاجة (٣ / ٦): إسناده صحيح رجاله ثقات، وصححه العلامة الألباني في الصحيحة (١٧٤)، وقال الأرئوط ومن معه في تحقيق المسند (٢٢٩ / ٣٨): إسناده حسن.

٢ تقدم تخريجه برقم (٢٩٥).

٣ أخرجه البخاري (٦٠٣٣)، ومسلم (٢٣٠٧).

٣٠٤ - حدثنا قتيبة، حدثنا ابن المنكر، عن أبيه، عن جابر رضي الله عنه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: (كل معروف صدقة، إن من المعروف أن تلقى أخاك بوجه طلق، وأن تفرغ من دلوك في إناء أخيك) ١.

### فقه الباب :

قوله في الحديث الأول: (خرج عليهم وعليه أثر غسل) أي: من الماء (فقلنا: يا رسول الله نراك طيب النفس) أي: ظاهر البشر والسرور ومنشرح الخاطر على ما يتلأل منك من النور. (قال أجل) . بفتحين وسكون اللام المخففة أي: نعم (لا بأس بالغنى لمن) أشار بقوله: لا بأس أن الفقر أفضل لمن اتقى الله، فالغنى بغير تقوى هلكة يجمعه من غير حقه ويمنعه ويضعه في غير حقه فإذا كان مع صاحبه تقوى فقد ذهب البأس وجاء الخير قال محمد بن كعب: الغنى إذا اتقى آتاه الله أجره مرتين لأنه امتحنه فوجده صادقاً وليس من امتحن كمن لا يمتحن (والصحة لمن اتقى) أي: صحة البدن، ولو مع الفقر لمن اتقى فإن صحة البدن عون على العبادة فالصحة مال ممدود والسقيم عاجز والعمر الذي أعطى به يقوم العبادة والصحة مع الفقر خير من الغنى مع العجز والعاجز كالميت (خير من الغنى)، أي: مطلقاً، أو المعنى وصحة الحال لمن اتقى المال خير من الغنى الموجب للحساب والعقاب في المال، (وطيب النفس) أي: انشراح الصدر المقتضي للشكر، والصبر المستوي عنده الغنى والفقر لأن طيبها من روح اليقين وهو النور الوارد الذي أشرق على الصدر فإذا استنار القلب ارتاحت النفس من الظلمة والضيق والضنك فإنها لشهواتها في

---

١ أخرجه أحمد (٥٨ / ٢٣ - الرسالة)، وعبد بن حميد (١٠٨٣، ١٠٩٠)، والترمذي (١٩٧٠)، وأبو يعلى (٢٠٤٠)، والقضاعي في مسند الشهاب (٨٨، ٩٠)، والدارقطني (٣ / ٣٨)، والحاكم (٢ / ٥٠)، والبيهقي (١٠ / ٢٤٢)، والبخاري (١٦٤٦) والحديث حسنه الترمذي، وقال العلامة الألباني في صحيح الترغيب (٢٦٨٤): صحيح لغيره، وقال العدوي في تعليقه على المنتخب: صحيح لغيره، في إسناده المنكر بن محمد وهو لين الحديث، لكن للحديث شواهد، وقال الأرئوط ومن معه في تحقيق المسند (٥٨ / ٢٣): صحيح بطرقه وشواهده، وهذا إسناده ضعيف لضعف المنكر بن محمد بن المنكر، وقد تويع على بعضه، ولبقيته شواهد تصححه.

ظلمة والقلب مرتبك فيها فالسائر إلى مطلوبه في ظلمة يشتد عليه السير ويضيق صدره ويتكد عيشه ويتعب جسمه فإذا أضاء له الصبح ووضح له الطريق وذهبت المخاوف وزالت العسرة ارتاح القلب واطمأنت النفس وصارت في نعيم (من النعيم) قال ابن القيم: سمعت شيخ الإسلام ابن تيمية - قدس الله روحه - يقول : إن في الدنيا جنة من لم يدخلها : لا يدخل جنة الآخرة .

وقال لي مرة : ما يصنع أعدائي بي ؟ أنا جنتي وبستاني في صدري ، إن رحت فهي معي لا تفارقي ، إن حبسي خلوة ، وقتلي شهادة ، وإخراجي من بلدي سياحة .  
والحديث الثاني تقدم شرحه .

وقوله في الحديث الثالث : (كان رسول الله صلى الله عليه وسلم أحسن الناس ) أي خلقا وخلقاً، وصورة وسيرة، ونسباً وحسباً، ومعاشرة ومصاحبة، (وأجود الناس) ، أي أكثرهم كرماً وسخاوة (وأشجع الناس) أي: قوة وقلبا، ويدل عليه قوله تعالى: {فقاتل في سبيل الله لا تكلف إلا نفسك وحرض المؤمنين} [النساء: ٨٤] على القتال، ولذا كان يركب البغل لأنه لا يتصور معه الكر . (ولقد فزع) : بكسر الزاي أي خاف (أهل المدينة) : وفي المصاييح: فزع الناس. في شرح السنة أي: استغاثوا. يقال: فزع منه بالكسر أي خاف، وفزع إليه أي استغاث كذا ذكره شارح له. (ذات ليلة) أي: حيث سمعوا أصواتاً أنكروها، (فانطلق الناس قبل الصوت) ، بكسر القاف وفتح الموحدة أي: إلى جانبه (فاستقبلهم) أي: النبي - صلى الله عليه وسلم - الناس راجعاً إليهم حال كونه (قد سبق الناس إلى الصوت) أي: إلى نحوه وتحقق عدم الفزع عنده، وأبعد الطيبي في قوله: الضمير في (فاستقبلهم) راجع إلى ما دل عليه الصوت الذي فزع منه أهل المدينة، يعني القوم. قال ميرك: والظاهر أن الضمير للناس، والمراد أنه - صلى الله عليه وسلم - سبق الناس إلى الصوت، فلما رجع استقبال الناس الذين خرجوا نحو الصوت. قلت: بل هذا هو المتعين لقوله: (وهو يقول: لن تراعوا ) ، بضم التاء والعين مجهول من الروع بمعنى الفزع والخوف، أي:

تخافوا ولم تفزعوا، وأتى بصيغة الجحد مبالغة في النفي، وكأنه ما وقع الروع والفزع  
قط ( لن تراعوا ) : كرره تأكيدا أو كرر لخطاب قوم من عن يمينه ويساره. في شرح  
السنة: ويروى لن تراعوا، والعرب تضع لم ولن موضع " لا " انتهى. فعلى هذا يكون  
خبرا في معنى النهي ذكره الطيبي، والظاهر أنه على الأول من غير تأويل. يكون خبرا  
في معنى النهي " وأما على هذا فيكون نهيا على الحقيقة. قال التوربشتي: هو في  
أوثق الروايات

لن تراعوا أي: لا خوف ولا فزع فاسكنوا يقال: ريع فلان إذا فزع. (وهو) أي: النبي  
- صلى الله عليه وسلم - (على فرس لأبي طلحة عري) : بضم فسكون، أي: ليس  
عليه سرج، نقول: (ما عليه سرج) : بيان وتأکید أو احتراز من نحو: جل أو لجام،  
وفي روايه (وفي عنقه) أي: النبي - صلى الله عليه وسلم - (سيف) . أي متقلد وفي  
نسخة بكسر السيف أي في جيد الفرس حبل من ليف السعف، واقتصر عليه شارح  
وهو بعيد جدا في المعنى، وإن كان قريبا في المبنى (فقال: " لقد وجدته " ) أي:  
الفرس ( بحرا ) . أي جوادا وسريع الجري، وكان يسمى ذلك الفرس المندوب بمعنى  
المطلوب، وكان بطيئا ضيق الجري، فانقلب حاله ببركة ركوبه - صلى الله عليه وسلم  
- ويشبه الفرس إذا كان جوادا بالبحر لاستراحة راكبه به كراكب الماء إذا كانت  
الريح طيبة. قال النووي: فيه بيان ما أكرمه الله تعالى به من جليل الصفات، وفيه  
معجزة انقلاب الفرس سريعا بعد أن كان بطيئا، وفيه جواز سبق الإنسان وحده في  
كشف أخبار العدو ما لم يتحقق بالهلاك، وجواز العارية، وجواز الغزو على فرس  
المستعار، واستحباب تقلد السيف في العنق، وتبشير الناس بعد الخوف إذا ذهب.  
مراقبة .

وقوله في الحديث الرابع : (كل معروف صدقة) قال التوربشتي: المعروف اسم لكل  
فعل يعرف حسنه بالشرع، أو يعرف بالعقل من غير أن ينازع فيه الشرع. وكذلك  
القول المعروف. وقد قيل: للأقتصاد في الجود معروف، لأنه مستحسن بالشرع



والعقل. والصدقة ما يخرج الإنسان من ماله على وجه القربة، وذلك لأن عليه أن يتحرى الصدق فيها. وقد استعمل في الواجبات وأكثر ما يستعمل في التطوع به، ويستعمل أيضاً في الحقوق التي تجافي عنها الإنسان. قال تعالى: {والجروح قصاص فمن تصدق به فهو كفارة له} [المائدة-٤٥] أي تجافي عن القصاص الذي هو حقه وقد أجرى في التنزيل ما يسمح به المعسر مجرى الصدقة قال تعالى: {وأن تصدقوا خير لكم} [البقرة- ٢٧] فقله "كل معروف صدقة" أي محل فعل المعروف محل التصدق بالمال ويقع التبرع بذلك موقعه في القربة، فالمرء والمعرفة والصدقة. وإن اختلفا في اللفظ والصيغة فإنهما يتقاربان في المعنى، ويتفقان في الأمر المطلوب منهما وقد عرفنا الاختلاف بينهما من الكتاب. قال تعالى: {إلا من أمر بصدقة أو معروف} [النساء: ١١٤] وعرفنا الاتفاق بينهما في المعنى من السنة- انتهى. (وإن من المعروف) أي من جملة أفراد (إن تلقى أخاك) أي المسلم (بوجه) بالتوین (طلق) تقدم ضبطه، ومعناه يعني تلقاه منبسط الوجه مهلهلة (وإن تفرغ) من الإفرغ أي تصب (من دلوک) أي عند استقاءك (في إناء أخيك) لئلا يحتاج إلى الاستقاء، أو لاحتياجه إلى الدلو . مراعاة المفاتيح.

### (باب ما يجب من عون الملهوف)

٣٠٥ - حدثنا الأويسی قال: حدثنا عبد الرحمن بن أبي الزناد، عن أبيه، عن عروة، عن أبي مرواح، عن أبي ذر رضي الله عنه: (سئل النبي صلى الله عليه وسلم: أي الأعمال خير؟ قال: إيمان بالله، وجهاد في سبيله، قال: فأبي الرقاب أفضل؟ قال: أغلاها ثمنًا، وأنفسها عند أهلها، قال: أفرأيت إن لم أستطع بعض العمل؟ قال: تعين ضائعًا، أو تصنع لأخرق، قال: أفرأيت إن ضعفت؟ قال: تدع الناس من الشر، فإنها صدقة تصدقها على نفسك) ١.

---

١ تقدم تخريجه برقم (٢٢٠ ، ٢٢٦).

٣٠٦ - حدثنا حفص بن عمر قال: حدثنا شعبة قال: أخبرني سعيد بن أبي بردة، سمعت أبي يحدث، عن جدي رضي الله عنه، عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: (على كل مسلم صدقة، قال: أفرأيت إن لم يجد؟ قال: فليعمل، فلينفق نفسه، وليتصدق، قال: أفرأيت إن لم يستطع، أو لم يفعل؟ قال: ليعن ذا الحاجة الملهوف، قال: أفرأيت إن لم يستطع، أو لم يفعل؟ قال: فليأمر بالمعروف، قال: أفرأيت إن لم يستطع، أو لم يفعل؟ قال: يمسك عن الشر، فإنها له صدقة) ١.

### فقه الباب :

الحديثان تقدم شرحهما .

**مسألة :** إن تقديم العون والنصرة لمن يحتاج إليها سلوك إسلامي أصيل، وخلق رفيع تقتضيه الأخوة الصادقة، وقد كانت حياة رسول الله صلى الله عليه وسلم خير مثال يحتذى فيما يتعلق بإغاثة المظلوم أو الملهوف، وتقديم العون لكل من يحتاج إليه، وقد عرف بذلك حتى قبل البعثة المباركة، وعند ما قال للسيدة خديجة- رضي الله عنها- «لقد خشيت على نفسي» أجابته في ثقة واطمئنان «كلا والله ما يخزيك الله أبدا، إنك لتصل الرحم، وتحمل الكل، وتكسب المعدوم وتقري الضيف، وتعين على نوائب الحق» رواه البخاري ، وكأنه قد استقر في الطباع السليمة أن صنائع المعروف تقي مصارع السوء، وأن من أغاث الناس وأعانهم لا بد من أن يغيثه ربه ويعينه، فالجزء من جنس العمل. وبعد الإسلام أصبحت الإغاثة واجبا ينهض به القادرون وعملا من أعمال الخير يتنافس فيه المتنافسون، وأصبح من الحقائق المسلمة عندهم أن «من كان في حاجة أخيه كان الله في حاجته» كما أخبرهم بذلك المصطفى صلى الله عليه وسلم وحثهم عليه. وقد كان الصحابة- رضوان الله عليهم- مضرب المثل في تقديم الغوث لمن هم في حاجة إليه. ومن أوضح الأمثلة على ذلك ما حدث في عام الرمادة ، عندما أصاب الناس جذب في المدينة وما حولها وكان ذلك في العام

---

١ تقدم تخريجه برقم (٢٢٥).

الثامن عشر للهجرة في خلافة عمر بن الخطاب - رضي الله عنه - الذي قال: «الله أكبر، بلغ البلاء مدته فانكشف. وكتب إلى أمراء الأمصار». «أغيثوا أهل المدينة ومن حولها» وكان عمرو بن العاص واليا على مصر فأرسل يجيبه: إنه سيصلهم غوث لا انقطاع له.

إن المؤمنين بعضهم أولى ببعض في كتاب الله، ألم يأن لهم أن يوقظوا هذا الخلق الإسلامي الرفيع، ويحيوا سنة نبيهم ومجد أسلافهم فيتقدموا طائعين راضين بتقديم الغوث لإخوان لهم شردتهم الحروب، ويتمت أطفالهم ورملت نساءهم الهجمات الشرسة من القوى الصليبية والصهيونية والإلحادية، إن على المسلمين ألا يتركوا إخوانهم فريسة في أيدي من لا يرجون لله وقارا، أولئك الذين يقدمون باسم الإنسانية بعض ما يفيض عندهم صدقة وإحسانا، إننا لسنا في حاجة إلى «إنسانية» هؤلاء الذين يمدون العدو بالسلاح ليقتل ويشرد ثم يقدمون لنا فائض الغذاء أو الدواء - فقط - إذا أثنحتنا الجراح، ما أحوج المسلمين اليوم إلى التمسك بهذا الخلق الإسلامي الرفيع الذي يجعل كل مسلم في أي مكان في الأرض مرفوع الهامة، رابط الجأش، واثقا من النصر، لأن إخوانا له يقدمون العون والإغاثة من منطلق إسلامي لا منة فيه، ولا مطمع من ورائه، إن فعلوا نجوا وإلا فليستظروا زوال النعمة عنهم مصداقا لقوله صلى الله عليه وسلم «إن لله عند أقوام نعماء أقرها عندهم ما كانوا في حوائج المسلمين، ما لم يملوهم، فإذا ملوهم نقلها إلى غيرهم» وقد حسنه لغيره العلامة الألباني في صحيح الترغيب (٢٦١٦).

### (باب من دعا الله أن يحسن خلقه)

٣٠٧ - حدثنا محمد بن سلام قال: أخبرنا مروان بن معاوية الفزاري، عن عبد الرحمن بن زياد بن أنعم، عن عبد الرحمن بن رافع التنوخي، عن عبد الله بن عمرو

رضي الله عنهما، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يكثر أن يدعو: (اللهم إني أسألك الصحة، والعفة، والأمانة، وحسن الخلق، والرضا بالقدر) ١.

٣٠٨ - حدثنا عبد السلام قال: حدثنا جعفر، عن أبي عمران، عن يزيد بن بابنوس قال: دخلنا على عائشة رضي الله عنها (فقلنا: يا أم المؤمنين، ما كان خلق رسول الله صلى الله عليه وسلم؟ قالت: كان خلقه القرآن، تقرؤون سورة المؤمنين؟ قالت: اقرأ: {قد أفلح المؤمنون} قال يزيد: فقرأت: {قد أفلح المؤمنون} إلى {لفروجهم حافظون}، قالت: هكذا كان خلق رسول الله صلى الله عليه وسلم) ٢.

### فقه الباب :

قوله في الحديث الأول : (اللهم إني أسألك الصحة) أي العافية من الأمراض والعلات وقال القاري: أي صحة البدن من سيء الأسقام أو صحة الأحوال والأقوال والأعمال (والعفة) هي بمعنى العفاف والعفاف هو التنزه عما لا يباح والكف عنه، وقال المناوي: أي عن المحرمات والمكروهات وما يخل بكمال المروءة (والأمانة) ضد الخيانة والمراد حفظ ما ائتمنت عليه من حقوق الله تعالى وحقوق عباده (وحسن الخلق) بضم اللام وسكونها أي مع الخلق بالصبر على أذاهم وكف الأذى عنهم والتلطف بهم. وقال القاري: أي حسن المعاشرة مع أهل الإسلام (والرضى بالقدر) أي بما قدرته علي في الأزل، وهذا تعليم لأئمة وتمرين للنفس على الرضاء بالقضاء

١ أخرجه هناد في الزهد (٢٥٦/١ ، رقم ٤٤٥)، والبخاري (٣١٨٧-كشف)، والخراطي في مكارم الأخلاق (١٦٦)، والطبراني في الدعاء (١٤٠٦)، اللالكائي في اعتقاد أهل السنة (١١٨٥)، وابن بشران في أماليه (٤٩٢)، والبيهقي في شعب الإيمان (٣٦٤/٦ ، رقم ٨٥٤٠)، والدليمي (٤٥٦/١ ، رقم ١٨٥٢)، والخطيب في تاريخ بغداد (١٢١/١٢)، وابن عساكر (٦٥/٥٤) والحديث قال عنه العراقي في المغني (٣٠/٣): إسناده لين، وقال الهيثمي (١٧٣/١٠): فيه عبد الرحمن بن زياد بن أنعم وهو ضعيف الحديث وقد وثق، وضعفه العلامة الألباني في ضعيف الأدب المفرد.

٢ أخرجه النسائي في الكبرى (١١٣٥٠)، والحاكم (٣٩٢/٢)، والبيهقي في الدلائل (٣٠٩/١) وأبو الشيخ في أخلاق النبي (ص ٣٩) وإسناده ضعيف فيه يزيد بن بابنوس البصري قال عنه الحافظ في التقریب: مقبول لذا وضعفه العلامة الألباني في ضعيف الأدب المفرد، لكن قولها (كان خلقه القرآن) أخرجه مسلم (٧٤٦).

وذلك لأمرين الأول: أن يتفرغ العبد للعبادة لأنه إذا لم يرض بالقضاء يكون مهمومًا مشغول القلب أبدًا بأنه لمَ كان كذا؟ ولماذا لا يكون كذا؟ فإذا اشتغل القلب بشيء من هذه الهموم كيف يتفرغ للعبادة إذ ليس له إلا قلب واحد وقد امتلأ من الهموم وما كان وما يكون فأني محل فيه لذكر العبادة وفكر الآخرة ولقد صدق شقيق في قوله: حسرة الأمور الماضية وتدبير الآتية ذهبت ببركة الساعات. الثاني: خطر ما في السخط من مقت الله وغضبه مع أنه لا فائدة لذلك، إذ القضاء نافذ ولا بد منه رضي العبد أم سخط . مراعاة المفاتيح .

وقوله في الحديث الثاني : (كان خلقه) بالضم قال الراغب: هو والمفتوح الخاء بمعنى واحد لكن خص المفتوح بالهيئات والصور المبصرة والمضموم بالسجاياء والقوى المدركة بالبصيرة ثم قيل للمضموم غريزي (القرآن) أي ما دل عليه القرآن من أوامره ونواهيه ووعدته ووعيده إلى غير ذلك وقال القاضي: أي خلقه كان جميع ما حصل في القرآن فإن كل ما استحسنه وأثنى عليه ودعا إليه فقد تحلى به وكل ما استهجنه ونهى عنه تجنبه وتخلي عنه فكان القرآن بيان خلقه انتهى. وقال في الديباج: معناه العمل به والوقوف عند حدوده والتأدب بآدابه والاعتبار بأمثاله وقصصه وتدبيره وحسن تلاوته . فيض.

### (باب ليس المؤمن بالطعان)

٣٠٩ - حدثنا عبد الرحمن بن شعبة قال: أخبرني ابن أبي الفديك، عن كثير بن زيد، عن سالم بن عبد الله قال: (ما سمعت عبد الله رضي الله عنه لا عنا أحدا قط، ليس إنسانا. وكان سالم يقول: قال عبد الله بن عمر: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: (لا ينبغي للمؤمن أن يكون لعانا) ١.

---

١ أخرجه أخرجه الترمذی (٤ / ٣٧١، رقم ٢٠١٩)، وأبو يعلى (٩ / ٤١٤، رقم ٥٥٦٢)، والرويانى (٢ / ٣٩٨، رقم ١٣٩١)، وابن أبي الدنيا في الصمت (٣٨٣)، والحاكم (١ / ٤٧)، والبيهقي في الشعب (٥١٥٥)

- ٣١٠ - حدثنا محمد بن سلام قال: حدثنا الفزاري، عن الفضل بن مبشر الأنصاري، عن جابر بن عبد الله رضي الله عنهما قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: (إن الله لا يحب الفاحش المتفحش، ولا الصياع في الأسواق) ١.
- ٣١١ - وعن عبد الوهاب ٢، عن أيوب، عن عبد الله بن أبي مليكة، عن عائشة رضي الله عنها، (أن يهودا أتوا النبي صلى الله عليه وسلم فقالوا: السام عليكم، فقالت عائشة: وعليكم، ولعنكم الله، وغضب الله عليكم، قال: مهلا يا عائشة، عليك بالرفق، وإياك والعنف والفحش، قالت: أو لم تسمع ما قالوا؟ قال: أو لم تسمعي ما قلت؟ رددت عليهم، فيستجاب لي فيهم، ولا يستجاب لهم في) ٣.
- ٣١٢ - حدثنا أحمد بن يونس قال: حدثنا أبو بكر بن عياش، عن الحسن بن عمرو، عن محمد بن عبد الرحمن بن يزيد، عن أبيه، عن عبد الله رضي الله عنه، عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: (ليس المؤمن بالطعان، ولا اللعان، ولا الفاحش ولا البذيء) ٤.

---

والحديث قال عنه الترمذي: حسن غريب، وصححه العلامة الألباني في صحيح الجامع (٧٧٧٤)، وقال الحويني في تحقيق كتاب الصمت (٢٠٧ / ح ٣٨٣): حديث صحيح.

١ أخرجه ابن عدى (١٧/٦)، ترجمة ١٥٦٣ الفضل بن مبشر، وأبو يعلى كما في إتحاف الخيرة (١٨٣/٤)، رقم ٣٦٤٩ والحديث قال عنه العراقي في المغني: إسناده ضعيف، وضعفه العلامة الألباني في ضعيف الجامع (١٦٧٤)، ولكن قوله (إن الله تعالى لا يحب الفاحش المتفحش) صحيح لشواهده كما في صحيح الجامع (١٨٧٧)، وتحقيق كتاب الصمت للحويني (١٨٥، ٢٩٥، ح ٣٢٧، ٦٨٣).

٢ يعني: حدثنا محمد بن سلام عن عبد الوهاب، كما في الإسناد السابق.

٣ أخرجه البخاري (٦٠٣٠).

٤ أخرجه أحمد (١/٤٠٤، رقم ٣٨٣٩)، وابن أبي شيبه في المصنف (١٨/١١)، وفي الإيمان (٧٩)، والترمذي (٤/٣٥٠، رقم ١٩٧٧)، وأبو يعلى (٩/٢٠، رقم ٥٠٨٨)، والبخاري (٥/٢٩٦، رقم ١٩١٤)، وابن حبان (١/٤٢١، رقم ١٩٢)، والطبراني في الكبير (١٠/٢٠٧، رقم ١٠٤٨٣)، وفي الأوسط (٢/٢٢٥)، رقم ١٨١٤، والحاكم (١/٥٧، رقم ٢٩)، وأبو نعيم في الحلية (٤/٢٣٥) و (٥/٥٨)، والبيهقي في شعب الإيمان (٤/٢٩٣، رقم ٥١٤٩) والحديث قال عنه قال الحافظ في البلوغ (١/٣٠٥): حسنه الترمذي، وصححه الحاكم -وأقره الذهبي- ورجح الدارقطني وقفه، وقال العراقي في المغني: إسناده صحيح، وصححه العلامة الألباني في الصحيحة (٣٢٠)، وقال الشيخ أحمد شاكر في تحقيق المسند: إسناده صحيح، وقال

- ٣١٣ - حدثنا خالد بن مخلد قال: حدثنا سليمان بن بلال، عن عبيد الله بن سلمان، عن أبيه، عن أبي هريرة رضي الله عنه، عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: (لا ينبغي للذي الوجهين أن يكون أميناً) ١.
- ٣١٤ - حدثنا عمرو بن مرزوق قال: أخبرنا شعبة، عن أبي إسحاق، عن أبي الأحوص، عن عبد الله رضي الله عنه قال: (الأم أخلاق المؤمن الفحش) ٢.

الحويني في تحقيق كتاب الصمت (١٨٣، ١٨٦ / ح ٣٢١، ٣٣٠): حديث صحيح، وقال الأرئوط ومن معه في تحقيق المسند (٦ / ٣٩١): حديث صحيح، ولكن هذا الإسناد منكر، ذكر الخطيب في "تاريخ بغداد" ٥ / ٣٣٩ أن أبا بكر بن أبي شيبة ذكر حديث محمد بن سابق عن إسرائيل، عن الأعمش، عن إبراهيم، عن علقمة، عن عبد الله، مرفوعاً: "ليس المؤمن بالطعان"، فقال: إن كان حفظه فهو حديث غريب، ثم نقل عن علي ابن المديني أنه قال في هذا الإسناد: هذا منكر من حديث إبراهيم عن علقمة، وإنما هذا من حديث أبي وائل، عن غير الأعمش، ونقل ذلك الحافظ ابن حجر في التهذيب (٩ / ١٧٥)، وقال الذهبي في الميزان (٣ / ٥٥٥): ومما ينكر لمحمد بن سابق حديثه عن إسرائيل، عن الأعمش، عن إبراهيم ... فذكره. قال الخطيب: رواه ليث بن أبي سليم، عن زيد اليامي، عن أبي وائل، عن عبد الله، إلا أنه وقفه ولم يرفعه .. وقال الدارقطني في العلل (٥ / ٩٢ - ٩٣): يرويه زبيد، عن أبي وائل، واختلف عنه، فرفعه خالد بن عبد الله من رواية إبراهيم بن زكريا عنه، عن ليث، عن زبيد، ووقفه زهير ومعتز عن ليث، وروي عن فضيل بن عياض، عن ليث، مرفوعاً وموقوفاً، والموقوف أصح.

١ أخرجه أحمد (٢ / ٢٨٩، رقم ٧٨٧٧)، وابن أبي الدنيا في الصمت (١ / ١٦٦، رقم ٢٨١)، والخراطي في مساوئ الأخلاق (٢٩١)، والقضاعي (٢ / ٥٣، رقم ٨٦٩)، والبيهقي في الشعب (٤ / ٢٢٩، رقم ٤٨٨٠)، في السنن (١٠ / ٢٤٦)، وفي الآداب (٣٧٧)، وابن عبد البر في التمهيد (٨ / ٢٦١ - ٢٦٢) والحديث قال عنه العلامة الألباني في صحيح الأدب المفرد: حسن صحيح وانظر الصحيحة (٣١٩٧)، وصححه الحويني في تحقيق كتاب الصمت (١ / ١٦٦، رقم ٢٨١)، وقال الأرئوط ومن معه في تحقيق المسند (١٤ / ٣٨٧): إسناده قوي، رجاله ثقات رجال الصحيح غير ابن عجلان -وهو محمد- فقد روى له مسلم متابعه، وهو صدوق قريب من الثقة.

٢ أخرجه ابن أبي شيبة في المصنف (٥ / ٢١١)، وابن أبي الدنيا في الصمت (٣٢٥)، وابن حبان في روضة العقلاء (٥٧)، والطبراني في الكبير (٩ / رقم ٨٥٦٠، ٨٥٦١) قال الهيثمي في المجمع (٨ / ٦٥): رجاله رجال الصحيح، وصححه العلامة الألباني في صحيح الأدب المفرد، وصححه الحويني في تحقيق كتاب الصمت (١ / ١٨٤، رقم ٣٢٥).

٣١٥ - حدثنا محمد بن عبد العزيز قال: حدثنا مروان بن معاوية قال: حدثني محمد بن عبيد الكندي الكوفي، عن أبيه قال: سمعت علي بن أبي طالب رضي الله عنه يقول: (لعن اللعانون، قال مروان الذين يلعنون الناس) ١.

#### فقه الباب :

قوله في الحديث الأول : (لا ينبغي للمؤمن أن يكون لعانا) فيه الزجر عن اللعن وأن من تخلق به لا يكون فيه هذه الصفات الجميلة لأن اللعنة في الدعاء يراد بها الإبعاد من رحمة الله تعالى وليس الدعاء بهذا من أخلاق المؤمنين الذين وصفهم الله تعالى بالرحمة بينهم والتعاون على البر والتقوى وجعلهم كالبنين يشد بعضهم بعضا وكالجسد الواحد وأن المؤمن يحب لأخيه ما يحب لنفسه فمن دعا على أخيه المسلم باللعنة وهي الإبعاد من رحمة الله تعالى فهو في نهاية المقاطعة والتدابير وهذا غاية ما يوده المسلم للكافر ويدعو عليه . شرح النووي على مسلم .

وقوله في الحديث الثاني : (إن الله تعالى لا يحب الفاحش) أي ذا الفحش في قوله وفعله بل يبغضه كما صرح به الحديث الآتي بقوله إن الله يبغض الفاحش إلخ والفحش اسم لكل خصلة قبيحة. وقال الحرالي: اسم لكل ما يكرهه الطبع من رذائل الأعمال الظاهرة كما ينكره العقل ويستخبثه الشرع فيتنفق في حكمه آيات الله الثلاث من الشرع والعقل والطبع (المتفحش) أي الذي يتكلف ذلك ويتعمده يعني الفاحش المتفحش صنعا (ولا الصياح) بفتح المهملة وشد المشنة تحت الصراخ (في الأسواق) أي كثير الصراخ في الشوارع والطرق ومجامع الناس كما يفعله السوق والدلالون ونحوهم فيكره ذلك أما صياح نحو الدلال والمنادي ومعرف اللقطة ومنشد الضالة بقدر الحاجة فلا يكره . فيض .

وقوله في الحديث الثالث : (فقالوا: السام عليكم) السام هو الموت ، فقال النبي وعليكم لما سيأتي (فقلت:، بل عليكم السام) أي: مفهوم ما تريدون من هذا اللفظ

---

١ ضعفه العلامة الألباني في ضعيف الأدب المفرد.



وتحرفونه لفساد المعنى (واللعنة) أي: زيادة عن ذلك (فقال: يا عائشة! إن الله رفيق) ، أي: رحيم (يحب الرفق) أي: لين الجانب، وأصل الرفق ضد العنف (في الأمر كله) أي: مهما أمكن في جميع الأمور، وإلا فقد قال تعالى: {واغلظ عليهم} [التحريم: ٩] ، (قلت: أولم تسمع) أي: ألم ينكشف لك ولم تسمع (ما قالوا) أي: حين السلام عليك حيث أبدلوا السلام بالسام. (قال: قد قلت: وعليكم) أي: فقها لهذا المعنى، والظاهر أن الواو لاستئناف المبني (وفي رواية) أي: عنها، وإلا ففي روايات أخر أيضا ورد (عليكم ولم يذكر الواو) أي: بدون الواو، وحاصله أنه - صلى الله عليه وسلم - عمل بمقتضى العدل فقال: عليكم أو وعليكم لقوله تعالى: {وجزاء سيئة سيئة مثلها} [الشورى: ٤٠] ، وأما عائشة - رضي الله تعالى عنها - فقد زادت في المعنى، وتعدت عن المبني، وتركت طريق اللطف، واختارت سبيل العنف، ولذا أرشدها - صلى الله عليه وسلم - إلى الرفق المبني عليه باب المداراة وترك المعادة والمعاناة ، ثم في الحديث إشارة إلى ما في التنزيل: " {وإذا جاءوك حيوك بما لم يحيك به الله ويقولون في أنفسهم لولا يعذبنا الله بما نقول حسبهم جهنم يصلونها فبئس المصير} [المجادلة: ٨] " .

وقوله في الحديث الرابع : (ليس المؤمن بالطعان) أي الوقاع في أعراض الناس بنحو ذم أو غيبة قال في الأساس: ومن المجاز طعن فيه وعليه وهو طعان في أعراض الناس قال ابن العربي: وإنما سماه طعنا لأن سهام الكلام كسهام النصال حسا وجرح اللسان كجرح اليد (ولا اللعان) أي الذي يكثر لعن الناس بما يبعدهم من رحمة ربهم إما صريحا كأن يقول لعنة الله على فلان أو كناية كفضبه عليه أو أدخله النار ذكره الطيبي (ولا الفاحش) أي ذي الفحش في كلامه وفعاله قال ابن العربي: والفحش الكلام بما يكره سماعه مما يتعلق بالدين (ولا البذي) أي الفاحش في منطقه وإن كان الكلام صدقا . فيض .

وقوله في الحديث الخامس : (لا ينبغي لذي الوجهين أن يكون أميناً) قال القرطبي :  
إنما كان ذو الوجهين شر الناس لأن حاله حال المنافق ، إذ هو متملق بالباطل  
وبالكذب ، مدخل للفساد بين الناس . وقال النووي : هو الذي يأتي كل طائفة بما  
يرضيها ، فيظهر لها أنه منها ومخالف لخصمها ، وصنيعه نفاق ومحض كذب وخداع  
وتحيل على الاطلاع على أسرار الطائفتين ، وهي مدهنة محرمة . قال : فأما من يقصد  
بذلك الإصلاح بين الطائفتين فهو محمود . وقال غيره : الفرق بينهما أن المذموم من  
يزين لكل طائفة عملها ويقبحه عند الأخرى ويذم كل طائفة عند الأخرى ، والمحمود  
أن يأتي لكل طائفة بكلام فيه صلاح الأخرى ويعتذر لكل واحدة عن الأخرى ، وينقل  
إليه ما أمكنه من الجميل ويستتر القبيح . ويؤيد هذه التفرقة رواية الإسماعيلي من طريق  
ابن نمير عن الأعمش "الذي يأتي هؤلاء بحديث هؤلاء وهؤلاء بحديث هؤلاء" وقال  
ابن عبد البر : حمله على ظاهره جماعة وهو أولى ، وتأوله قوم على أن المراد به من  
يرائي بعمله فيري الناس خشوعاً واستكانة ويوهمهم أنه يخشى الله حتى يكرموه وهو  
في الباطن بخلاف ذلك . فتح الباري .

**مسألة :** السب والشتم إما أن يكون بوجه حق ، أو بغير وجه حق :

أولاً : إن كان بحق : كأن يقع على المسلم ظلم ظاهر ، وأذى بالغ لا يمتري فيه  
أحد : فليس على من دفع عن نفسه الظلم والعدوان بالسب والشتم من حرج ، سرا  
كان الشتم أو جهراً ، من غير اعتداء ولا تجاوز ، وإن كان الأولى والأفضل ألا يفعل  
ذلك .

يقول الله تعالى : (لا يحب الله الجهر بالسوء من القول إلا من ظلم وكان الله سميعاً  
عليماً) (النساء: ١٤٨) قال السعدي في تفسيره (ص ٢١٢) : " يخبر تعالى أنه لا  
يحب الجهر بالسوء من القول ، أي : يبغي ذلك ، ويمقتة ، ويعاقب عليه ، ويشمل  
ذلك جميع الأقوال السيئة التي تسوء وتحزن : كالشتم ، والقذف ، والسب ونحو  
ذلك ، فإن ذلك كله من المنهي عنه الذي يبغضه الله . ويدل مفهومها أنه يحب

الحسن من القول : كالذكر ، والكلام الطيب اللين . وقوله : (إلا من ظلم) أي : فإنه يجوز له أن يدعو على من ظلمه ويتشكى منه ، ويجهر بالسوء لمن جهر له به ، من غير أن يكذب عليه ، ولا يزيد على مظلّمته ، ولا يتعدى بشتمه غير ظالمه ، ومع ذلك فعفوه وعدم مقابلته أولى ، كما قال تعالى : (فمن عفا وأصلح فأجره على الله) " انتهى .

وقال تعالى : (ولمن انتصر بعد ظلمه فأولئك ما عليهم من سبيل ، إنما السبيل على الذين يظلمون الناس ويبيعون في الأرض بغير الحق ، أولئك لهم عذاب أليم) (الشورى: ٤١-٤٢) .

وعن أبي هريرة رضي الله عنهم أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : (المستبان : ما قالاً فعلى البادئ منهما ، ما لم يعتد المظلوم) رواه مسلم (٢٥٨٧) وخير ما دعا به المظلوم على الظالم ، هو ما جاء عن النبي صلى الله عليه وسلم عن جابر رضي الله عنه قال : كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : (اللهم أصلح لي سمعي وبصري ، واجعلهما الوارثين مني ، وانصرني على من ظلمني ، وأرني منه ثأري) رواه البخاري في الأدب المفرد (٦٤٩) ، وصححه الألباني .

قال الخطيب الشربيني في مغني المحتاج " (١٥٧/٤) : " إذا سب إنسان إنساناً جاز للمسبوب أن يسب الساب بقدر ما سبه ، لقوله تعالى : (وجزاء سيئة سيئة مثلها) ، ولا يجوز أن يسب أباه ولا أمه ، وروي أن زينب لما سبت عائشة قال لها النبي صلى الله عليه وسلم - كما في سنن ابن ماجة وصححه الألباني - : (دونك فانتصري) فأقبلت عليها حتى يبس ريقها في فيها ، فتهلل وجه النبي صلى الله عليه وسلم .

وإنما يجوز السب بما ليس كذباً ولا قذفاً ، كقوله : يا ظالم ، يا أحمق ، لأن أحداً لا يكاد ينفك عن ذلك ، وإذا انتصر بسبه فقد استوفى ظلامته ، ويرى الأول من حقه ، وبقي عليه إثم الابتداء ، أو الإثم لحق الله تعالى " انتهى .

والأولى والأكمل والأفضل هو العفو والصفح والتجاوز ، لعل الله أن يتجاوز عنا يوم القيامة ، فالجزاء من جنس العمل .

يقول الله عز وجل : (وجزاء سيئة سيئة مثلها فمن عفا وأصلح فأجره على الله إنه لا يحب الظالمين) (الشورى: ٤٠). وقال صلى الله عليه وسلم : (يا عقبة بن عامر : صل من قطعك ، وأعط من حرملك ، واعف عمن ظلمك)

رواه أحمد (١٥٨/٤) وصححه العلامة الألباني الصحيحة (٨٩١) .

وعن عائشة رضي الله عنها قالت : (سرت ملحفة لها ، فجعلت تدعو على من سرقها ، فجعل النبي صلى الله عليه وسلم يقول : لا تسبيخي عنه) قال أبو داود : لا تسبيخي : أي : لا تخففي عنه. رواه أبو داود برقم (١٤٩٧) وصححه العلامة الألباني في صحيح الترغيب (٢٤٦٨).

أما إن وقع السب والشتيم بغير وجه حق ، وإنما كررها شخصيا أو بغضا يدفع إليه الحسد ، أو استقباح الهيئة أو النسب أو التصرف أو غير ذلك مما يقع بسببه الناس في السب والشتيم : فذلك من المحرمات الظاهرة ، ومن سقطات اللسان التي تأكل الحسنات ، وتأتي بالسيئات ، سواء كان في السر أو في العلن. عن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه أن النبي صلى الله عليه وسلم قال : (سباب المسلم فسوق وقتاله كفر) رواه البخاري برقم (٤٨) ، ومسلم (٦٤) .

**مسألة :** تفصيل القول في هجاء المسلم والكافر والمبتدع.

الهجاء ضد المدح ، وقد اتفق الفقهاء على أن الأصل في عرض المسلم أنه مصون ، وأنه لا يجوز هجوه من غير أن يكون مستحقا لذلك .

ففي " الموسوعة الفقهية " ( ٤٢ / ١٥٩ ، ١٦٠ ) : " وقد استدل الفقهاء على عدم

جواز هجو المسلم بقول الله تعالى : (والذين يؤذون المؤمنين والمؤمنات بغير ما اكتسبوا فقد احتملوا بهتاناً وإثماً مبيناً) الأحزاب / ٥٨ ، وقوله تعالى : (يا أيها الذين آمنوا لا يسخر قوم من قوم عسى أن يكونوا خيرا منهم ولا نساء من نساء عسى أن

يكن خيرا منهم ولا تلمزوا أنفسكم ولا تنابزوا بالألقاب بئس الاسم الفسوق بعد الإيمان ومن لم يتب فأولئك هم الظالمون) (الحجرات: ١١) ، وقول النبي صلى الله عليه وسلم : (المسلم من سلم المسلمون من لسانه ويده) - متفق عليه - ، وقوله صلى الله عليه وسلم : (ليس المؤمن بالطعان ولا باللعان ولا الفاحش ولا البذيء).  
ثانيا : ذهب الشافعية إلى جواز هجو المبتدع ، والمعلن بفسقه ، وذهب الحنفية إلى جواز هجو المنافق .

قال الشريبي في مغني المحتاج (٤/٤٣٠) : "ومثله في جواز الهجو : المبتدع ، كما ذكره الغزالي في " الإحياء " ، والفاسق المعلن ، كما قاله العمراني ، وبحثه الإسوي " انتهى .

وفي "الموسوعة الفقهية" (١٥٩/٤٢) : "ذهب الفقهاء إلى عدم جواز هجو المسلم ، واستثنى الشافعية المبتدع ، والفاسق المعلن بفسقه ، فيجوز هجوهم ، وعند الحنفية : يجوز هجو المسلم المنافق " انتهى.

وكلما ازداد قبح البدعة ، وبعدها عن الصراط المستقيم : تحتم على أهل السنة كشف عوارها ، وتبيين ضلالها ، وهو من الجهاد في سبيل الله باللسان .  
قال ابن القيم الصواعق الرسلة (١/٣٠١ ، ٣٠٢) : في بيان شر بدعة التعطيل ، والتأويل ، وذم أهليهما - : "فكشف عورات هؤلاء ، وبيان فضائحهم ، وفساد قواعدهم : من أفضل الجهاد في سبيل الله ، وقد قال النبي صلى الله عليه وسلم لحسان بن ثابت : (إن روح القدس معك ما دمت تنافح عن رسوله) ، وقال : (أهجمهم - أو هاجهم - وجبريل معك) ، وقال : (اللهم أیده بروح القدس ما دام ينافح عن رسولك) ، وقال عن هجائه لهم : (والذي نفسي بيده لهو أشد فيهم من النبيل) ، وكيف لا يكون بيان ذلك من الجهاد في سبيل الله : وأكثر هذه التأويلات المخالفة للسلف الصالح من الصحابة ، والتابعين ، وأهل الحديث قاطبة ، وأئمة الإسلام الذين لهم في الأمة لسان صدق : يتضمن من عبث المتكلم بالنصوص ،

وسوء الظن بها من جنس ما تضمنه طعن الذين يلمزون الرسول ، ودينه ، وأهل النفاق ، والإلحاد ؛ لما فيه من دعوى أن ظاهر كلامه إفك ، ومحال ، وكفر ، وضلال ، وتشبيه ، وتمثيل ، أو تخييل ، ثم صرفها إلى معان يعلم أن إرادتها بتلك الألفاظ من نوع الأحاجي ، والألغاز ، لا يصدر ممن قصده نصح ، وبيان ، فالمدافعة عن كلام الله ورسوله ، والذب عنه : من أفضل الأعمال ، وأحبها إلى الله ، وأنفعها للعبد" انتهى .

ثالثا : أما الكافر ، والمشرک ، والمرتد : فظاهر النصوص تدل على جواز هجائهم ، بل قد دلت سنة النبي صلى الله عليه وسلم على أن ذلك من الجهاد في سبيل الله . عن أنس بن مالك أن النبي صلى الله عليه وسلم قال : (جاهدوا المشركين بأموالكم وأنفسكم وألستكم) ١ .

قال شيخ الإسلام ابن تيمية في الصارم المسلول (٢١٣/١) : "عيب ديننا ، وشتم نبينا : مجاهدة لنا ، ومحاربة ، فكان نقضا للعهد ، كالمجاهدة ، والمحاربة بالأولى . يبين ذلك : أن الله سبحانه قال في كتابه : (جاهدوا بأموالكم وأنفسكم في سبيل الله) التوبة/٤١ ، والجهاد بالنفس : يكون باللسان ، كما يكون باليد ، بل قد يكون أقوى منه ، قال النبي صلى الله عليه وسلم : (جاهدوا المشركين بأيديكم وألستكم وأموالكم) رواه النسائي وغيره ، وكان صلى الله عليه وسلم يقول لحسان بن ثابت :

---

١ أخرجه أحمد (١٢٤/٣ ، رقم ١٢٢٦٨) ، والدارمي (٢٨٠/٢ ، رقم ٢٤٣١) ، وأبو داود (١٠/٣) ، رقم ٢٥٠٤ ، والنسائي (٧/٦ ، رقم ٣٠٩٦) ، وأبو يعلى (٤٦٨/٦ ، رقم ٣٨٧٥) ، وابن حبان (٦/١١) ، رقم ٤٧٠٨ ، والحاكم (٩١/٢ ، رقم ٢٤٢٧) ، وابن عدي في الكامل (٩١٦/٣) ، والجصاص في أحكام القرآن (٣١٤/٤) ، والبيهقي في شرح السنة (٣٧٨/١٢) ، والبيهقي في الكبرى (٢٠/٩ ، رقم ١٧٥٧٦) ، والخطيب في الفقيه والمتفقه (٢٣٣/١) ، والضياء في المختارة (٢٧١/٥ ، رقم ١٩٠٢) ، وابن عساكر في الأربعين في الحث على الجهاد (ص ١٠٣) والحديث احتج به ابن حزم في المحلى (٢٠٧/١١) ، وصححه الحاكم على شرط مسلم وأقره الذهبي ، وقال ابن عبد الهادي في المحرر (٤٣٩/١) : إسناده على رسم مسلم ، وقال النووي في الرياض (٣٩٣) : إسناده صحيح ، وصححه العلامة الألباني في صحيح الجامع (٣٠٩٠) ، وقال الأرئوط ومن معه في تحقيق المسند (٢٧٢/١٩) : إسناده صحيح على شرط مسلم .

(أهجهم وهاجهم) ، (وكان ينصب له منبر في المسجد ينافح عن رسول الله صلى الله عليه وسلم بشعره ، وهجائه للمشركين) - رواه البخاري تعليقا ، ورواه أبو داود والترمذي متصلا ، وحسنه الألباني - ، وقال النبي صلى الله عليه وسلم : (اللهم أيد بروح القدس) - متفق عليه - ، وقال : (إن جبرائيل معك ما دمت تنافح عن رسول الله صلى الله عليه وسلم) - وهو الحديث قبل السابق - ، وقال : (هي أنكى فيهم من النبل) - رواه مسلم - " انتهى .

وينبغي أن يكون ذلك ردا على هجاء أولئك الكفار للإسلام ، أو لنبينا محمد صلى الله عليه وسلم ؛ وقد دل النص القرآني على عدم جواز ابتدائهم بالسب ، والهجاء ؛ خشية من تعرضهم لله تعالى ، أو لدينه ، أو لرسوله صلى الله عليه وسلم ، بالسب والشتم ، فقال الله تعالى : (ولا تسبوا الذين يدعون من دون الله فيسبوا الله عدوا بغير علم كذلك زينا لكل أمة عملهم ثم إلى ربهم مرجعهم فينبئهم بما كانوا يعملون) (الأنعام: ١٠٨) . ومما يدل على جواز هجاء الكفار والمشركين ردا عليهم : ما ثبت من أن النبي صلى الله عليه وسلم قال لحسان بن ثابت رضي الله عنه : (اهجهم - أو قال : هاجهم - وجبريل معك) رواه البخاري (٥٨٠١) ومسلم (٢٤٨٦) . قال العيني في عمدة القاري (١٥/١٣٤) : "قوله (اهجهم) : أمر من هجا ، يهجو ، هجوا ، وهو نقيض المدح . قوله (أو هاجهم) : شك من الراوي ، من المهاجاة ، ومعناه : جازهم بهجوهم . قوله (وجبريل معك) : يعني : يؤيدك ، ويعينك عليه" انتهى .

وفي "مغني المحتاج" (٤/٤٣٠) : "محل تحريم الهجاء إذا كان لمسلم فإن كان لكافر أي غير معصوم جاز ، كما صرح به الروياني وغيره ؛ لأنه صلى الله عليه وسلم أمر حسان بهجو الكفار ، بل صرح الشيخ أبو حامد بأنه مندوب . وظاهر كلامهم : جواز هجو الكافر غير المحترم [يعني غير المعصوم] المعين" انتهى .

وجاء في "الموسوعة الفقهية" (١٦٠/٤٢) : "ذهب الفقهاء إلى جواز هجو الكافر غير المعصوم ، وكذا المرتد ؛ لأن النبي صلى الله عليه وسلم أمر حسان بن ثابت رضي الله عنه بهجو الكفار" انتهى . وفي ذكر جبريل عليه السلام في الحديث دون غيره من الملائكة حكمة بالغة .

قال ابن رجب في فتح الباري (٥٠٩/٢) : "وإنما خص النبي صلى الله عليه وسلم جبريل ، وهو روح القدس ، بنصرة من نصره ، ونافح عنه ؛ لأن جبريل صاحب وحي الله إلى رسله ، وهو يتولى نصر رسله ، وإهلاك أعدائهم المكذبين لهم ، كما تولى إهلاك قوم لوط ، وفرعون ، في البحر . فمن نصر رسول الله ، وذب عنه أعداءه ، ونافح عنه : كان جبريل معه ، ومؤيدا له ، كما قال لنبيه صلى الله عليه وسلم : (إن الله هو مولاه وجبريل وصالح المؤمنين والملائكة بعد ذلك ظهير) (التحريم:٤) انتهى .

وبالتأمل في سبب ورود الحديث : يتبين أن النبي صلى الله عليه وسلم أمر حسان بن ثابت بهجاء المشركين ردا على طعنهم ، لا أن ذلك كان ابتداء .

قال الحافظ في الفتح (٥٤٧/١٠) :. "وفي الحديث : جواز سب المشرك ، جوابا عن سبه للمسلمين ، ولا يعارض ذلك مطلق النهي عن سب المشركين لئلا يسبوا المسلمين : لأنه محمول على البداءة به ، لا على من أجاب منتصرا" انتهى . وفي "حاشية السندی على صحيح البخاری" (١٤١/٤) : "وقوله : (بروح القدس) هو جبريل ، في ذلك إشارة إلى أن هجو الكفار من أفضل الأعمال ، ومحلّه : إذا كان جوابا ، كما هنا ، وإلا فهو منهي عنه لآية : (ولا تسبوا الذين يدعون من دون الله) " انتهى .

فالخلاصة :

١. تحريم هجاء المسلم من حيث الأصل .
٢. جواز هجاء الكافر ، والمشرک ، والمرتد .



٣. مراعاة أن يكون هجاء الكافر رداً عليه ، لا ابتداء من المسلم .  
٤. أن يكون الناظم للهجاء على قدر من البلاغة والفصاحة ؛ لاختيار النبي صلى الله عليه وسلم لحسان بن ثابت دون غيره ، ولما قد يسببه نظم الجاهل والضعيف من سخرية الشعراء والفصحاء .

٥. جواز ابتداء المبتدع ، والمعلن بفسقه ، بالهجاء .  
٦. مراعاة عدم الشطط في الهجاء ، وعدم التعدي على العرض ، وعدم القذف .  
٧. من هجا مسلماً بغير حق : فإنه يستحق التعزير .

ففي "الموسوعة الفقهية" (١٦٢/٤٢) : "للإمام أن يعزر من يهجو الناس بغير حق ؛ وذلك لأن هذا النوع من الهجاء محرم ، وفعله معصية ، وكل معصية ليس فيها حد : وجب فيها التعزير" انتهى .

**مسألة :** في حكم سب الشيطان.

الجواب إن الإشتغال بمثل ذلك لا يجدي ، ولا يصرف كيده ووسوسته بل ربما يزيده تعاضماً ، كما في حديث أبي المليح عن أبيه قال : كنت رديف النبي صلى الله عليه وسلم فعثر بعيري ، فقلت : تعس الشيطان . فقال النبي صلى الله عليه وسلم : لا تقل تعس الشيطان فإنه يعظم حتى يصير مثل البيت ويقول : بقوتي صرعتك ولكن قل : بسم الله فإنه يصغر حتى يصير مثل الذبابة . أخرجه أحمد وغيره بسند صحيح ، قاله : شعيب الأرنؤوط . قال الطحاوي : رحمه الله في كتابه مشكل الآثار : نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم لأنه بذلك موقع للشيطان أن ذلك الفعل كان منه ولم يكن منه ، إنما كان من الله عز وجل وأمره أن يقول مكان ذلك : -بسم الله- حتى لا يكون عند الشيطان أنه كان منه عنده في ذلك فعل .

ولذا أمر الله تعالى بالاستعاذة بالله منه لأن ذلك هو السبيل الوحيد للتخلص من كيده ووسوسته ، فقال : وإما ينزغنك من الشيطان نزغ فاستعذ بالله إنه هو السميع العليم [فصلت: ٣٦] .

وقال: فإذا قرأت القرآن فاستعذ بالله من الشيطان الرجيم [النحل: ٩٨] .  
ولم يرشد النبي صلى الله عليه وسلم من حال الشيطان بينه وبين صلاته إلى أن يلعنه،  
وإنما أرشده إلى الاستعاذة منه، ففي حديث عثمان بن أبي العاص أنه أتى النبي صلى  
الله عليه وسلم فقال: "يا رسول الله إن الشيطان قد حال بيني وبين صلاتي وقراءتي.  
يلبسها علي. فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "ذاك شيطان يقال له خنزب. فإذا  
أحسسته فتعوذ بالله منه. واتفل على يسارك ثلاثا". رواه مسلم.

### (باب اللعان)

- ٣١٦ - حدثنا سعيد بن أبي مریم قال: أخبرنا محمد بن جعفر قال: أخبرني زيد بن  
أسلم، عن أم الدرداء، عن أبي الدرداء رضي الله عنه قال: قال النبي صلى الله عليه  
وسلم: (إن اللعانين لا يكونون يوم القيامة شهداء، ولا شفعا) ١.  
٣١٧ - حدثنا عبد العزيز بن عبد الله قال: حدثنا سليمان بن بلال، عن العلاء، عن  
أبيه، عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال النبي صلى الله عليه وسلم: (لا ينبغي  
للصديق أن يكون لعانا) ٢.  
٣١٨ - حدثنا محمد بن يوسف قال: حدثنا سفيان، عن الأعمش، عن أبي ظبيان،  
عن حذيفة رضي الله عنه قال: (ما تلاعن قوم قط إلا حق عليهم اللعنة) ٣.

### فقه الباب :

قوله في الحديث الأول : (إن اللعانين لا يكونون شهداء) : أي على الناس وهم  
الأمم السالفة بأن رسلهم بلغوا الرسالة إليهم، فيحرمون عن هذه المرتبة الشريفة  
المختصة بهذه الأمة، كما قال تعالى : {وكذلك جعلناكم أمة وسطا لتكونوا شهداء

١ أخرجه مسلم (٢٥٩٨).

٢ أخرجه مسلم (٢٥٩٧).

٣ أخرجه عبد الرزاق (١٩٥٣٥)، وابن أبي شيبة (٤٧٤/٧)، ونعيم بن حماد في الفتن (٦٦٧/٢)، والبيهقي  
في الشعب (٤٧٩٦) وصححه العلامة الألباني في صحيح الأدب المفرد.

على الناس} [البقرة: ١٤٣] ، قال الطيبي: المراد بالوسط العدل واللعنة سالبة للعدالة، وقال شارح: لا يكونون شهداء لصيورتهم فاسقين باللعن على الناس. (ولا شفعاء) أي: ولا تكون لهم مرتبة الشفاعة؛ لأنهم باللعنة أسقطوا مرتبتهم تلك من مراتب الأنبياء والشهداء . مرقاة .

قوله في الحديث الثاني : (لا ينبغي) أي: لا يجوز (لصديق) : بكسر فتشديد أي: مبالغ في الصدق والمراد به المؤمن لقوله تعالى: {والذين آمنوا بالله ورسله أولئك هم الصديقون} [الحديد: ١٩] ، ولرواية: لا ينبغي للمؤمن (أن يكون لعانا) أي: كثير اللعن وهو الطرد، والمراد به هنا الدعاء بالبعد عن رحمة الله تعالى، وإنما أتى بصيغة المبالغة؛ لأن الاحتراز عن قليله نادر الوقوع في المؤمنين. قال ابن الملك: وفي صيغة المبالغة إيدان بأن هذا الذم لا يكون لمن يصدر منه اللعن مرة أو مرتين، وقال الطيبي قوله: ولا ينبغي لصديق حكم مرتب على الوصف المناسب، وذلك أن هذه الصفة تالية صفة النبوة، وقال تعالى: {فأولئك مع الذين أنعم الله عليهم من النبيين والصديقين والشهداء والصالحين} [النساء: ٦٩] ، إنما بعثوا رحمة للخلق ومقربين للبعيد والطريد إلى الله ورحمته، واللاعن طارد لهم وطالب لبعدهم منها، فاللعنة منافية له . مرقاة .

**مسألة :** اللعن لغة: أصل اللعن في اللغة: الطرد والإبعاد على سبيل السخط، أو الطرد، والإبعاد من الخير، وكلاهما بمعنى واحد، لكن قد يختلف المعنى بحسب قائل اللعن:

- . فإذا كانت اللعنة من الله تعالى في الآخرة؛ فهي العقوبة والعذاب .
- . وإذا كانت منه سبحانه في الدنيا؛ فهي انقطاع من قبول رحمته وتوقيفه .
- . وإذا كانت من الإنسان؛ فهي بمعنى الدعاء على غيره .

. وقد تكون من الإنسان بمعنى السب لغيره . معجم مقاييس اللغة (٥/٢٥٢ -

٢٥٣) ؛ ولسان العرب (٣٨٧/١٣) ؛ ومفردات ألفاظ القرآن (ص ٧٤١) ؛

المصباح المنير (ص ٢١٢) كلهم مادة لعن .

والذي يتعلق ببحثنا بشكل خاص هو لعن الإنسان للإنسان؛ إما بمعنى الدعاء عليه بالطرْد والإبعاد من رحمة الله على المعنى الأقوى، أو بمجرد السب على ما ذكره ابن منظور بصيغة التضعيف .

أما تعريف اللعن اصطلاحاً: فقد جاء في «المفهم» للقرطبي (٦/٥٧٩) : وهو في

الشرع . أي اللعن . البعد عن رحمة الله تعالى وثوابه إلى ناره وعقابه .هـ

وقد عرفه ابن عابدين في حاشيته (٦/٤١٦) نقلاً عن القهستان بقوله: «وشرعا في

حق الكفار: الإبعاد عن رحمة الله، وفي حق المؤمنين: الإسقاط عن درجة الأبرار .هـ

ولمعرفة حكم اللعن مطلقاً وحكم جريانه على لسان المؤمن؛ نسوق بعض النصوص

الواردة بهذا الخصوص غير الواردة في الباب :

١ . عن أبي برزة الأسلمي رضي الله عنه قال: (بينما جارية على ناقة عليها بعض متاع

القوم إذ بصرت بالنبي صلى الله عليه وسلم، وتضايق بهم الجبل، فقالت: حل حل

اللهم عنها، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «لا تصاحبنا ناقة عليها

لعنة). أخرجه مسلم (٢٥٩٦).

٢ . وعن ابن عباس رضي الله عنهما (أن رجلاً نازعته الريح رداءه على عهد رسول الله

صلى الله عليه وسلم فلعنهما، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «لا تلعنهما فإنها

مأمورة مسخرة، وإنه من لعن شيئاً ليس له بأهل رجعت عليه)١

. يؤخذ من هذه الأحاديث الأحكام التالية:

---

١ أخرجه أبو داود (٢٧٨/٤ ، رقم ٤٩٠٨) ، والترمذي (٣٥٠/٤ ، رقم ١٩٧٨) ، وأبو الشيخ في العظمة (١٣١٥/٤ ، رقم ٨١٣١٧) ، والبيهقي في شعب الإيمان (٣١٦/٤ ، رقم ٥٢٣٥) ، والضياء (٢٨/١٠) ، رقم ١٨) والحديث قال عنه الترمذي : حسن غريب ، وصححه العلامة الألباني في الصحيحة (٢٦٣٦) .

أ. أن كثرة اللعن ليست من صفات المؤمنين الصادقين.

ب. إنه لا يجوز لعن الدواب.

ج. أنه لا يجوز لعن الريح وغيرها من مسخرات الله في هذا الكون.

د. أن اللعن أمر خطير، فإذا لعن الإنسان أي شيء كان، ولم يكن هذا الشيء

مستحقاً للعة، رجعت اللعة عليه، فينبغي أن يحتاط له أشد الاحتياط.

حكم لعن المسلم المصون: ومعنى المسلم المصون هنا: هو الذي لا يقدم على المحرمات فيما يظهر لنا ولم يعرف منه المجاهرة بالمعاصي، ولبیان حكم لعنه نسوق النصوص التالية:

١. قال تعالى: {والذين يؤذون المؤمنين والمؤمنات بغير ما اكتسبوا فقد احتملوا بهتاناً وإثماً مبيناً} [الأحزاب: ٥٨].

٢. عن ثابت بن الضحاك رضي الله عنه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: (لعن المؤمن كقتله). أخرجه البخاري (٦١٠٥) ، ومسلم (١١٠) .

٣. وعن عبد الله بن عمرو رضي الله عنهما أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: (إن من الكبائر أن يلعن الرجل والديه...) الحديث. أخرجه البخاري (٥٩٧٣) ، ومسلم (٩٠) .

٤. وعن سلمة بن الأكوع رضي الله عنه قال: (كنا إذا رأينا الرجل يلعن أخاه، رأينا أن قد أتى باباً من الكبائر) ١ .

. يؤخذ من هذه النصوص ما يلي:

أ. أن لعن المسلم الذي لم يجترح إثماً ظاهراً ذنب عظيم.

ب. أن لعن المسلم المصون جريمة مثل جريمة قتله.

---

١ أخرجه الطبراني في الأوسط (٣٤٨/٧، رقم ٦٦٧٠) قال المنذري في الترغيب (٤٦٣/٣) : إسناده جيد ، وكذا قال الهيثمي في المجمع (٧٣/٨) ، وصححه العلامة الألباني في الصحيحة (٢٦٤٩) .

ج. أن لعن المسلم المصون كبيرة من كبائر الذنوب ، كم قال القرطبي في المفهم (٥٧٩/٦) .

وقد نقل الإجماع على تحريم لعن المؤمن المصون العديد من العلماء:  
فقد قال النووي في الأذكار (ص ٥٠٦) : «اعلم أن لعن المسلم المصون حرام بإجماع العلماء».

وقال ابن تيمية في مجموع الفتاوى (١٥٨/٢٠): «الإجماع منعقد على تحريم لعنة المعين من أهل الفضل».

حكم لعن الفاسق غير المعين : جاء النصوص الكثيرة بجواز لعن الفاسق غير المعين بالشخص ممن اتصف بأوصاف مذمومة شرعا كالكفر والظلم والكذب وغيرها من المحرمات الثابتة الحرمة، وهذه بعض النصوص في ذلك:

١ . قوله تعالى: {فلعنة الله على الكافرين} [البقرة: ٨٩].

٢ . قوله تعالى: {ألا لعنة الله على الظالمين} [هود: ١٨].

٣ . قوله تعالى: {ثم نبتهل فنجعل لعنت الله على الكاذبين} [آل عمران: ٣١].

وغیرها عشرات الآيات في القرآن الكريم بهذا الخصوص، أما من السنة؛ فقد جاءت أيضا أحاديث كثيرة تبين جواز لعن من اتصف بشيء من صفات الفسق، ومنها:

١ . عن ابن عمر رضي الله عنهما قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «لعن الله الواصلة، والمستوصلة، والواشمة، والمستوشمة».

٢ . عن أبي هريرة رضي الله عنه، عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: (لعن السارق، يسرق البيضة فتقطع يده، ويسرق الحبل فتقطع يده). أخرجه البخاري (٦٧٨٣) ،

ومسلم (١٦٨٧) .

٣ . وعن ابن عمر رضي الله عنهما، قال: (لعن النبي صلى الله عليه وسلم من مثل بالحيوان). أخرجه البخاري (٥٥١٥) ، ومسلم (١٩٥٨) .

٤ . وعن ابن عباس رضي الله عنهما قال: (لعن النبي صلى الله عليه وسلم المتشبهين من الرجال بالنساء، والمتشبهات من النساء بالرجال). أخرجه البخاري (٥٨٨٥) .  
٥ . وعن جابر بن عبد الله رضي الله عنهما قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: (لعن الله آكل الربا وموكله، وشاهديه، وكاتبه، هم فيه سواء). أخرجه مسلم (١٥٩٧)

٦ . وعن علي بن أبي طالب رضي الله عنه قال: سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: (لعن الله من ذبح لغير الله، ولعن الله من آوى محدثاً، ولعن الله من لعن والديه، ولعن الله من غير منار الأرض) . أخرجه مسلم (١٩٧٨) .  
وغيرها من جملة كثيرة من الأحاديث التي ورد فيها لعن مقتربي الآثام العظيمة بعموم الوصف لا بخصوص الشخص، وقد زادت هذه الأوصاف على الثمانين، كما في الفيض (٢٦٧/٥ . ٢٧٦) ؛ والزواجر (٦١/٢) .  
ويأخذ من هذه النصوص الأحكام التالية:

أ . أفادت الآيات جواز لعن غير المعين بالشخص، وإنما من عين بالوصف سواء كان من الكفار أم من غيرهم.

ب . في الأحاديث جواز لعن العصاة من المسلمين لا على التعيين.  
ولتفصيل هذا الإجمال ننقل كلام الغزالي حيث قال: «والصفات المقتضية للعن ثلاثة: الكفر والبدعة والفسق؛ واللعن في كل واحدة ثلاث مراتب:  
الأولى: اللعن بالوصف الأعم؛ كقولك: لعنة الله على الكافرين والمبتدعين والفسقة.  
الثانية: اللعن بأوصاف أخص منه؛ كقولك: لعنة الله على اليهود والنصارى والمجوس، وعلى القدرية والخوارج والروافض، أو على الزناة والظلمة وأكلة الربا. وكل ذلك جائز ، ولكن في لعن أوصاف المبتدعة خطر، لأن معرفة البدعة غامضة ولم يرد فيه لفظ ماثور، فينبغي أن يمنع منه العوام، لأن ذلك يستدعي المعارضة بمثله ويشير نزاعاً بين الناس وفساداً.

الثالثة: اللعن للشخص المعين، وهذا فيه نظر» ١.٥ هـ

جـ . ما تقدم من جواز لعن العصاة غير المعينين لم يختلف فيه العلماء، وقد نقل الهيثمي الإجماع عليه حيث قال: «أما لعن غير المعين بالشخص، وإنما عين بالوصف بنحو لعن الله الكاذب فجائز إجماعاً». الزواجر (٢/٦١) .  
وسبقه ابن العربي المالكي في نقل الإجماع فقال: «وأما لعن العاصي مطلقاً؛ فيجوز إجماعاً» أحكام القرآن (١٠/٥٠) .  
حكم لعن الفاسق المعين : قد اختلف فيها العلماء إلى فريقين، هذا عرض لتفاصيل آرائهم فيها:

الفريق الأول: ذهب جمهور الفقهاء من الحنفية والمالكية والشافعية والحنابلة إلى عدم جواز لعن الفاسق المعين، وهذه بعض نصوصهم:  
جاء في حاشية ابن عابدين (٣/١٦٤) : «لم تجز . اللعنة . على معين لم يعلم موته على الكفر بدليل، وإن كان فاسقاً متهوراً» .  
وفي «أحكام القرآن» لابن العربي (١/٥٠) : «فأما العاصي المعين فلا يجوز لعنه اتفاقاً» .

وجاء في «الزواجر» لابن حجر الهيتمي (٢/٦٠) : «... ليس لنا غرض شرعي يجوز لعن المسلم أصلاً، ثم محل حرمة اللعن إذا كان لمعين، فالمعين لا يجوز لعنه وإن كان فاسقاً» .

وجاء في منهاج السنة لابن تيمية (٤٥٧٣) : «وأما ما نقله عن أحمد؛ فالمنصوص الثابت عنه من رواية صالح أنه قال لما قيل له: ألا تلعن يزيد؟، فقال: ومتى رأيت أباك يلعن أحداً. وثبت عنه أن الرجل إذا ذكر الحجاج ونحوه من الظلمة وأراد أن يلعن يقول: ألا لعنة الله على الظالمين، وكره أن يلعن المعين باسمه» .  
وقد استدل هؤلاء بما ذهبوا إليه بما يلي:



١ . عن عمر بن الخطاب رضي الله عنه: (أن رجلا على عهد النبي صلى الله عليه وسلم كان اسمه عبد الله، وكان يلقب حمارا، وكان يضحك رسول الله صلى الله عليه وسلم، وكان النبي صلى الله عليه وسلم قد جلده في الشراب، فأتي به يوما، فأمر به فجلد، فقال رجل من القوم: اللهم العنه، ما أكثر ما يؤتى به؟! فقال النبي صلى الله عليه وسلم: «لا تلعنوه، فوالله ما علمت إلا أنه يحب الله ورسوله». أخرجه البخاري (٦٧٨٠) .

وجه الدلالة: أن النبي صلى الله عليه وسلم نهاهم عن لعن من شرب الخمر مرارا، وأخبر أنه يحب الله ورسوله، وفي رواية أخرى للحديث: «لا تجعلوا الشيطان عوناً على أخيك». فأثبت له حرمة الأخوة، وهي تقتضي حرمة اللعن، وكذلك يقتضيه جعل الشيطان عوناً على المسلم الفاسق الذي نطالب بالدعاء له بالهداية، لا بأن يبعده الله عن رحمته فينتصر الشيطان بذلك، وكل هذا على أن معنى اللعنة الطرد من رحمة الله.

٢ . وقال ابن تيمية في توجيه الحديث السابق في منهاج السنة (٤/٥٦٩) : «نهى النبي صلى الله عليه وسلم عن لعنة هذا المعين الذي كان يكثر شرب الخمر معللاً ذلك بأنه يحب الله ورسوله مع أنه صلى الله عليه وسلم لعن شارب الخمر مطلقاً، فدل ذلك على أنه يجوز أن يلعن المطلق ولا يجوز لعنة المعين الذي يحب الله ورسوله، ومن المعلوم أن كل مؤمن لا بد أن يحب الله ورسوله». هـ

٣ . الدعاء على المسلم بالطرد من رحمة الله فيه خطر عظيم فمعناه دعاء الله أن يثبت المسلم الفاسق على فسقه وهو أمر لا يجوز لأنه رضى بالفسق، والرضى بالفسق لا يجوز.

٤ . ما تقدم في النقطة الثانية في خطورة أمر اللعن، وأن كثرت له ليست من صفات المؤمنين، وأن العبد إذا لعن شيئاً لم يكن له بأهل؛ رجعت اللعنة عليه، وإذا سكنت عن لعنه لم يفته أي خير فيكون السكوت أولى.

٥ . أن جواز لعن الفاسق المعين مرتبط بأمرين: أولهما: ثبوت أنه من الفاسق الظالمين الذين تباح لعنتهم، والثاني: ثبوت كونه قد مات مصرا على ذلك، والأمران يعسر التحقق منهما؛ لأن الذنب الذي هو سبب اللعن قد يرتفع موجه لعارض راجح: إما توبة، وإما حسنات ماحية، وإما مصائب مكفرة، فمن أين يعلم الإنسان وقوع هذه أو عدم وقوعها؟! . ينظر منهاج السنة النبوية لابن تيمية (٤/٥٧١) ؛ ومجموع الفتاوى (٤٢/٣٥) .

٦ . أن أكثر المسلمين لا يخلو حالهم من اقتراف الذنوب وظلم الأنفس، فإذا فتح باب لعن الفاسق ساغ أن يلعن أكثر موتى المسلمين، والله تعالى أمر بالصلاة على موتى المسلمين ولم يأمر بلعنتهم، وكذلك نهى النبي صلى الله عليه وسلم عن سب الأموات. ينظر منهاج السنة النبوية لابن تيمية (٤/٥٧١) ؛ ومجموع الفتاوى (٤٢/٣٥) .

الفريق الثاني: وبالمقابل ذهب فريق العلماء إلى جواز لعن الفاسق المعين، على التفصيل الآتي:

١ . جواز لعن الفاسق المعين مع الكراهة، وهو القول المعروف عن الإمام أحمد، كما ذكر ابن تيمية في منهاج السنة (٤/٥٦٩) ، وهو ما ذهب إليه الإمام البخاري في تبويبه لحديث الذي كان يلقب حمارا ويشرب الخمر، حيث بوب له: «باب ما يكره من لعن شارب الخمر، وأنه ليس بخارج من الملة» قال الحافظ في الفتح (١٢/٧٥) : وعبر بالكراهة هنا إشارة إلى أن النهي للتنزيه في حق من يستحق اللعن إذا قصد به اللاعن محض السب لا إذا قصد معناه الأصلي وهو الإبعاد عن رحمة الله فأما إذا قصده فيحرم ولا سيما في حق من لا يستحق اللعن كهذا الذي يحب الله ورسوله ولا سيما مع إقامة الحد عليه بل يندب الدعاء له بالتوبة والمغفرة كما تقدم تقريره .

٢ . جواز لعن الفاسق المعين ما لم يحد، فإذا حد لم يجر لعنه: وهذا القول نقله القاضي عياض عن بعضهم ولم يرتضه، ونقله القرطبي ولم يعقب عليه، وكأنه ارتضاه

وقواه حيث قال: «قد ذكر بعض العلماء خلافا في لعن العاصي المعين، قال: وإنما قال صلى الله عليه وسلم: «لا تكونوا عون الشيطان على أخيك» في حق نعيمان بعد إقامة الحد عليه، ومن أقيم عليه حد الله فلا ينبغي لعنه، ومن لم يقم عليه الحد فلعنته جائزة سواء سمي أو عين أم لا؛ لأن النبي صلى الله عليه وسلم لا يلعن إلا من تجب عليه اللعنة ما دام على تلك الحالة الموجبة للعن، فإذا تاب منها وأقلع وطهره الحد فلا لعنة تتوجه عليه، وبين هذا قوله صلى الله عليه وسلم: (إذا زنت أمة أحدكم فليجلدها الحد ولا يثرب). أخرجه البخاري (٦٤٤٧)، ومسلم (١٧٠٣). فدل هذا الحديث مع صحته على أن التشريب واللعن إنما يكونان قبل أخذ الحد، وقبل التوبة؛ والله أعلم» الجامع لأحكام القرآن للقرطبي (١٧٨/٢).

٣. جواز لعن من اشتهر بالفسق وجاهر به، خاصة إذا كان ضرره بينا وأذاه وظلمه للمسلمين ظاهرا، وقد ذكر هذا القول الحافظ ابن حجر في الفتح (٢٠٦/٩).  
٤. جواز لعن الفاسق المعين مطلقا: هو قول بعض الشافعية وهو السراج البلقيني، وبعض الحنابلة وهو ابن الجوزي، كما نسب إلى الحسن البصري.  
وقد استدلل من أجاز لعن الفاسق المعين بما يلي من الأدلة:

٢. عن أبي هريرة رضي الله عنه، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: (إذا دعا الرجل امرأته إلى فراشه فأبت، فبات غضبان عليها، لعنتها الملائكة حتى تصبح). أخرجه البخاري (٣٢٣٧)، ومسلم (١٤٣٦). وجه الدلالة: أن في هذا الحديث لعن معينة إذ الضمير في «لعنتها» يخص المرأة الهاجرة فراش زوجها فلا بد من صفة تميزها، وذلك إما بالاسم نحو اللهم العن فلانة الممتعة، أو بالإشارة نحو هذه الممتعة والملك هنا هو اللاعن، وهو معصوم والانتساء بالمعصوم مشروع، والبحث في جواز لعن المعين وهو موجود.

٣. عن جابر رضي الله عنه: أن النبي صلى الله عليه وسلم مر على حمار وسم في وجهه فقال: (لعن الله الذي وسمه). أخرجه مسلم (٢١١٧). وجه الدلالة في هذا

الحديث أصرح من الذي قبله في لعن المعين، حيث توجه لعنه صلى الله عليه وسلم للشخص الذي وسم الحمار.

٤ . مشروعية اللعان بين الزوجين وفيه لعن معين.

٥ . مشروعية المباحلة وفيها أيضا لعن معين، وهي أن يجتمع القوم إذا اختلفوا في شيء فيقولون: لعنة الله على الظالم منا .

ولقد حاول جماعة من العلماء التوفيق بين قول من أجاز لعن الفاسق المعين وبين قول من منعه بأن الذي أجاز له إنما أراد به المعنى العرفي أو أحد المعاني اللغوية وهو مطلق السب أو الطرد عن منازل الأخيار أو التشديد في الأمر كما ذكر ابن حجر العسقلاني وابن حجر الهيتمي وابن عابدين وما ذكروه متجه، وينهي التعارض بين الفريقين، فيما لو صرح أصحاب القول بجواز لعن الفاسق المعين أنهم أرادوا مطلق السب ولم يقصدوا الإبعاد والطرد عن رحمة الله، ولكنهم لم يذكروا هذا في الكتب التي نقلت أقوالهم!.

وعلى ما سبق يبقى الإشكال في لعن الفاسق المعين قائما!.

وقد سئلت اللجنة الدائمة (٣٧٤/٢٥) : لديه قربة بعض الأوقات تلعن الأطفال

وتسب ، وهي في وقت غضب . ما هي الكفارة عن مثل هذا العمل ؟

فأجابت : لا يجوز للمؤمن أن يلعن أحدا من خلق الله ، إلا من لعنه الله في كتابه أو

لعنه رسول الله - صلى الله عليه وسلم - ، كما لا يجوز لعن المعين الحي ، وإن

كان كافرا ، على الصحيح من قولي العلماء ؛ لأننا لا نعلم بماذا يختم الله له به ،

ومن لعن شيئا لا يستحق اللعن فإنه لا كفارة له إلا التوبة النصوح منه ، والعزم على

عدم العودة لمثل هذا العمل السيئ ، وكثرة الذكر والاستغفار والتضرع بين يدي الله

سبحانه ، وتعويد اللسان على الكلام الطيب والأخلاق الحسنة في القول والعمل

والبعد عن اللعن والسب . وهذا هو ما ننصح به هذه المرأة ، فإن المؤمن الكامل

الإيمان ليس باللعان ولا الطعان ولا الفاحش ولا البذيء .

وقال العلامة العثيمين كما في مجموع فتاواه (٢١٩/٩) : الفرق بين لعن المعين ولعن أهل المعاصي على سبيل العموم، فالأول ممنوع ، والثاني جائز ، فإذا رأيت من آوى محدثا ؛ فلا تقل: لعنك الله ، بل قل : لعن الله من آوى محدثا على سبيل العموم ، والدليل على ذلك « أن النبي صلى الله عليه وسلم لما صار يلعن أناسا من المشركين من أهل الجاهلية بقوله : ( اللهم العن فلانا وفلانا وفلانا ) نهى عن ذلك بقوله تعالى : { ليس لك من الأمر شيء أو يتوب عليهم أو يعذبهم فإنهم ظالمون } « [آل عمران: ١٢٨]؛ فالمعين ليس لك أن تلعه ، وكم من إنسان صار على وصف يستحق به اللعنة ثم تاب فتاب الله عليه .

### (باب من لعن عبده فأعتقه)

٣١٩ - حدثنا أحمد بن يعقوب قال: حدثني يزيد بن المقدم بن شريح، عن أبيه، عن جده قال: أخبرني عائشة رضي الله عنه، أن أبا بكر رضي الله عنه لعن بعض رقيقه، فقال النبي صلى الله عليه وسلم: (يا أبا بكر، اللعانون والصديقون، كلا ورب الكعبة، مرتين أو ثلاثا، فأعتق أبو بكر يومئذ بعض رقيقه، ثم جاء النبي صلى الله عليه وسلم فقال: لا أعود) ١.

### فقه الباب :

قوله في الحديث (اللعانين والصدّيقين) بتقدير همزة الاستفهام في صدر الكلام أي هل رأيت لعانين وصدّيقين أي جامعين بين هاتين الصفتين والعطف لتغاير الصفة ويمكن أن يكون الجمع لإرادة تعظيم الصديق كلا ورب الكعبة قال الطيبي أي هل رأيت صديقا يكون لعانا كلا والله لا تتراءى ناراها فالواو للجمع أي لا يجتمعان أبدا

---

١ أخرجه ابن أبي الدنيا في الصمت (٦٨٩)، والطبراني في الدعاء (٢٠٨٢)، والبيهقي في الشعب (٤٧٩١) وصححه العلامة الألباني في صحيح الأدب المفرد، وصححه الحويني في تحقيق كتاب الصمت (٢٩٧) ، ح (٦٨٩).

وفي الكلام معنى التعجب فأعترق أبو بكر يومئذ بعض رقيقه أي كفارة لما صدر عنه من غير شعوره ثم جاء إلى النبي أي للاعتذار فقال لا أعود أي في لعن أحد . مرقاة .  
**مسألة :** قال ابن رجب في رسالة شرح حديث لبيك اللهم لبيك (ص ٤٧) ، وهو في مجموع الرسائل (١/ ١١٠) : اعلم أن العبد مبتلى بلسانه، يلعن به من يغضب عليه ويمدح به من يرضى عنه. وكثيرا ما يمدح من لا يستحق المدح، ويلعن من لا يستحق اللعن. وقد ورد في غير حديث: أن اللعنة إذا لم يكن الملعون بها أهلا لها رجعت على اللاعن.

واللعن دعاء، فربما أجيب وأصاب ذلك الملعون. وقد أمر النبي -صلى الله عليه وسلم- المرأة التي لعنت بغيرها أن ترسله، وقال: "لا تصحبنا ناقة ملعونة".  
وكان بعض السلف لا يدخل بيته بشيء ملعون، ولا يأكل من بيض دجاجة يلعنها، ولا يشرب من لبن شاة لعنها. قال بعضهم: ما أكلت شيئا ملعونا قط.  
وذكر ابن حامد من أصحابنا، عن أحمد قال: من لعن عبده فعليه أن يعتقه، أو شيئا من ماله: أن عليه أن يتصدق. -قلت والراجح في المذهب أنه لا يعتق، نعم يستحب- قال: ويجيء في لعن زوجته أنه يلزمه أن يطلقها؛ ويشهد لها - في الزوجة- وقوع الفرقة بين المتلاعنين، لما كان أحدهما كاذبا في نفس الأمر قد حقت عليه اللعنة والغضب. فإذا قدم العبد من أول نهاره في دعائه: أن ما لعن من لعن، فإنه لاحق بمن لعنه الله، وما أثنى من ثناء فهو لاحق بمن أثنى عليه الله. فقد خلص بذلك من إثم لعن من لا يستحق اللعن، أو مدح من لا يستحق المدح، إذا وقع ذلك سهوا أو غلطا، أو عن قوة غضب ونحوه. فأما من يعتمد ذلك عن علمه بالحال ففي دخوله في هذا الشرط نظر، مع أن عموم اشتراطه يقتضي دخوله فيه. وقد صح عن النبي -صلى الله عليه وسلم- أنه اشترط أنه من سبه أو لعنه أو ضربه في غضب ونحوه، أنه يكون له كفارة وصلاة . وفي رواية: وهو غير مستحق. وهذا إنما يكون إذا ظن استحقاقه لذلك، ثم تبين أنه غير مستحق.

### (باب التلاعن بلعنة الله وبغضب الله وبالنار)

٣٢٠ - حدثنا مسلم قال: حدثنا هشام، عن قتادة، عن الحسن، عن سمرة رضي الله عنه قال: قال النبي صلى الله عليه وسلم: (لا تتلاعنوا بلعنة الله، ولا بغضب الله، ولا بالنار) ١.

#### فقه الباب :

قوله في الحديث : (لا تلاعنوا) : بحذف إحدى التاءين (بلعنة الله) ، أي: لا يلعن بعضكم بعضا، فلا يقل أحد لمسلم معين عليك لعنة الله مثلا ، فإن اللعنة الإبعاد من الرحمة والمؤمنون رحماه بينهم (ولا بغضب الله) ، بأن يقول غضب الله عليك (ولا بجهنم) : بأن يقول: لك جهنم أو مأواك. (وفي رواية: ولا بالنار) . بأن يقول أدخلك الله النار أو النار مثواك، وقال الطيبي أي: لا تدعوا الناس بما يبعدهم الله من رحمته إما صريحا كما تقولون: لعنة الله عليه أو كناية كما تقولون عليه غضب الله أو أدخله الله النار، فقوله: لا تلاعنوا من باب المجاز ؛ لأنه في بعض أفراد حقيقته، وفي بعضه مجاز، وهذا مختص بمعين ؛ لأنه يجوز اللعن بالوصف الأعم كقوله: {فلعنة الله على الكافرين} [البقرة: ٨٩] ، وبالأخص قوله: "لعنة الله على اليهود" أو على كافر معين مات على الكفر كفرعون وأبي جهل . مرقاة.

---

١ أخرجه الطيالسي (ص ١٢٣، رقم ٩١١)، وأحمد (٥/ ١٥، رقم ٢٠١٨٧)، وابن وهب في الجامع (٣٥٤)، وأبو داود (٤/ ٢٧٧، رقم ٤٩٠٦)، والترمذي (٤/ ٣٥٠، رقم ١٩٧٦)، والطبراني (٧/ ٢٠٧، رقم ٦٨٥٨)، والحاكم (١/ ١١١، رقم ١٥٠)، والرويانى (٢/ ٥٠، رقم ٨١١)، والبيهقى في الشعب (٤/ ٢٩٥، رقم ٥١٦٠، ٥١٦١) والحديث قال عنه الترمذي: حسن صحيح، وصححه الحاكم وأقره الذهبي، وقال العلامة الألباني في الصحيحة (٨٩٣): وأقول: هو كما قالوا لولا عننة الحسن و هو البصري لكن لعل الحديث حسن بالرواية الأخرى، فقد أخرجها البغوي في شرح السنة (٣/ ٤٤٨ نسخة المكتب) من طريق عبد الرزاق عن معمر عن أيوب عن حميد بن هلال يرفع الحديث قال: فذكره. قلت: و هذا إسناد مرسل صحيح، رجاله كلهم ثقات، وقال الأرئؤوط ومن معه في تحقيق المسند (٣٣/ ٣٤٤): حسن لغيره، ورجال إسناده ثقات رجال الصحيح، إلا أن فيه عننة الحسن البصري عن سمرة.

### (باب لعن الكافر)

٣٢١ - حدثنا عبد الله بن محمد قال: حدثنا مروان بن معاوية، حدثنا يزيد، عن أبي حازم، عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: (قيل: يا رسول الله، ادع الله على المشركين، قال: (إني لم أبعث لعانا، ولكن بعثت رحمة) ١).

#### فقه الباب :

قوله في الحديث : ( إني لم أبعث لعانا ) أي ولو على جماعة مخصوصة من الكافرين، لقوله تعالى: { ليس لك من الأمر شيء أو يتوب عليهم أو يعذبهم } [آل عمران: ١٢٨] ( " وإنما بعثت رحمة " ) أي للناس عامة وللمؤمنين خاصة، متخلقا بوصفي الرحمن الرحيم، ولقوله تعالى: { وما أرسلناك إلا رحمة للعالمين } [الأنبياء: ١٠٧] قال ابن الملك: أما للمؤمنين فظاهر، وأما للكافرين فلأن العذاب رفع عنهم في الدنيا بسببه، كما قال تعالى: { وما كان الله ليعذبهم وأنت فيهم } [الأنفال: ٣٣] أقول: بل عذاب الاستئصال مرتفع عنهم ببركة وجوده إلى يوم القيامة. وقال الطيبي أي: إنما بعثت لأقرب الناس إلى الله، وإلى رحمته، وما بعثت لأبعدهم عنها، فاللعن مناف لحالي فكيف ألعن؟ .

**مسألة:** قال صاحب لسان العرب : اللعن : الإبعاد والطرْد من الخير ، وقيل الطرد والإبعاد من الله ، ومن الخلق السب والدعاء ، واللعن يقع على وجهين.

الأول : أن يلعن الكفار وأصحاب المعاصي على سبيل العموم ، كما لو قال : لعن الله اليهود والنصارى . أو : لعنة الله على الكافرين والفاسقين والظالمين . أو : لعن الله شارب الخمر والسارق . فهذا اللعن جائز ولا بأس به . قال ابن مفلح في الآداب الشرعية ( ٢٠٣ / ١ ) : ويجوز لعن الكفار عامة اهـ .

---

١ أخرجه مسلم (٢٥٩٩).



الثاني : أن يكون اللعن على سبيل تعيين الشخص الملعون سواء كان كافرا أو فاسقا ، كما لو قال : لعنة الله على فلان ويذكره بعينه ، فهذا على حالين :

١- أن يكون النص قد ورد بلعنه مثل إبليس ، أو يكون النص قد ورد بموته على الكفر كفرعون وأبي لهب ، وأبي جهل ، فلعن هذا جائز ، قال ابن مفلح في الآداب الشرعية (٢١٤/١) : ويجوز لعن من ورد النص بلعنه ، ولا إثم عليه في تركه.

٢- لعن الكافر أو الفاسق على سبيل التعيين ممن لم يرد النص بلعنه بعينه مثل : بائع الخمر - من ذبح لغير الله - من لعن والديه - من آوى محدثا - من غير منار الأرض - وغير ذلك ، فهذا قد اختلف العلماء في جواز لعنه على ثلاثة أقوال : أحدها : أنه لا يجوز بحال.

الثاني : يجوز في الكافر دون الفاسق.

الثالث : يجوز مطلقا.

واستدل من قال بعدم جواز لعنه بعدة أدلة منها :

١- ما رواه البخاري (٤٠٧٠) عن عبد الله بن عمر أنه سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا رفع رأسه من الركوع من الركعة الآخرة من الفجر يقول : اللهم العن فلانا وفلانا بعد ما يقول سمع الله لمن حمده ربنا ولك الحمد ، فأنزل الله : (ليس لك من الأمر شيء أو يتوب عليهم أو يعذبهم فإنهم ظالمون) .

٢- ما رواه البخاري (٦٧٨٠) عن عمر أن رجلا على عهد النبي صلى الله عليه وسلم كان اسمه عبد الله ، وكان يلقب حمارا ، وكان يضحك رسول الله صلى الله عليه وسلم ، وكان النبي صلى الله عليه وسلم قد جلده في الشراب ، فأتى به يوما فأمر به فجلد ، قال رجل من القوم : اللهم العنه ، ما أكثر ما يؤتى به ، فقال النبي صلى الله عليه وسلم : (لا تلعنوه ، فو الله ما علمت ، إلا أنه يحب الله ورسوله) .

قال شيخ الإسلام ابن تيمية في "مجموع الفتاوى" (٥١١/٦) : "واللعنة تجوز مطلقا لمن لعنه الله ورسوله ، وأما لعنة المعين فإن علم أنه مات كافرا جازت لعنته ، وأما

الفاسق المعين فلا تنبغي لعنته لنهي النبي صلى الله عليه وسلم أن يلعن عبد الله بن حمار الذي كان يشرب الخمر ، مع أنه قد لعن شارب الخمر عموماً ، مع أن في لعنة المعين إذا كان فاسقاً أو داعياً إلى بدعة نزاعاً " اهـ

وقال العلامة العثيمين في القول المفيد (٢٢٦/١): الفرق بين لعن المعين ولعن أهل المعاصي على سبيل العموم ؛ فالأول (لعن المعين) ممنوع ، والثاني (لعن أهل المعاصي على سبيل العموم) جائز ، فإذا رأيت محدثاً ، فلا تقل لعنك الله ، بل قل : لعنة الله على من آوى محدثاً ، على سبيل العموم ، والدليل على ذلك أن النبي صلى الله عليه وسلم لما صار يلعن أناساً من المشركين من أهل الجاهلية بقوله : (اللهم ! العن فلانا وفلاناً وفلاناً) نهي عن ذلك بقوله تعالى : (ليس لك من الأمر شيء أو يتوب عليهم أو يعذبهم فإنهم ظالمون) رواه البخاري.

وسئل العلامة العثيمين أيضاً كما في لقاءات الباب المفتوح: ما حكم لعن الكافر المعين؟ الشيخ: حياً أو ميتاً؟ السائل: الحي.

فأجاب : لا يجوز ذلك، لا يجوز لعن الكافر المعين إذا كان حياً؛ لأن الله تبارك وتعالى نهى أفضل المؤمنين أن يدعو على أعتى الكافرين في زمنه، كان الرسول صلى الله عليه وسلم يدعو على أناسٍ معينين من كفار قريش متمردين، فنهاه الله عز وجل، وقال له: لَيْسَ لَكَ مِنَ الْأَمْرِ شَيْءٌ أَوْ يَتُوبَ عَلَيْهِمْ أَوْ يُعَذِّبُهُمْ [آل عمران: ١٢٨]، لكن بعد موته هل يلعن؟ هذا قد يقال: إنه لا يلعن بعد الموت لقول النبي صلى الله عليه وسلم: (لا تسبوا الأموات؛ فإنهم أفضوا إلى ما قدموا). لكن إذا كان له مبدأ معين كشيوعي يدعو للشيوعية، أو نصراني يدعو للنصرانية ، فهنا نبين ضلاله ونحذر منه، أما لعنه فلا فائدة منه؛ لأنه هو كافر مات على الكفر ملعون ما يحتاج ذلك.

### (باب النمام)

٣٢٢ - حدثنا أبو نعيم قال: حدثنا سفيان، عن منصور، عن إبراهيم، عن همام: كنا مع حذيفة رضي الله عنه، فقيل له: إن رجلاً يرفع الحديث إلى عثمان، فقال حذيفة: سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول: (لا يدخل الجنة قتات) ١.

٣٢٣ - حدثنا مسدد قال: حدثنا بشر بن المفضل قال: حدثنا عبد الله بن عثمان بن خثيم، عن شهر بن حوشب، عن أسماء بنت يزيد رضي الله عنها قالت: قال النبي صلى الله عليه وسلم: (ألا أخبركم بخياركم؟ قالوا: بلى، قال: الذين إذا رؤوا ذكر الله، أفلا أخبركم بشراركم؟ قالوا: بلى، قال: المشاؤون بالنميمة، المفسدون بين الأحبة، الباغون البراء العنت) ٢.

### فقه الباب :

قوله في الحديث الأول : (لا يدخل الجنة) أي: مع الفائزين (قتات) بفتح القاف وتشديد التاء أي: نمام، والنميمة نقل الكلام على وجه الفساد فلا يحتاج إلى ما قاله ابن الملك من أن هذا إذا لم يكن للإصلاح فلو كان له جاز؛ لأنه حينئذ يكون مصلحاً، وقد قال تعالى: {لا خير في كثير من نجواهم إلا من أمر بصدقة أو معروف أو إصلاح بين الناس ومن يفعل ذلك ابتغاء مرضاة الله فسوف نؤتيه أجراً عظيماً} [النساء: ١١٤] ، وفي النهاية: القتات هو النمام، يقال: قت الحديث إذا زوره وهياه

١ أخرجه البخاري (٦٠٥٦)، ومسلم (١٠٥).

٢ أخرجه أحمد (٤٥٩ / ٦)، رقم (٢٧٦٤٠)، وعبد بن حميد (ص ٤٥٧، رقم ١٥٨٠)، وابن ماجه (٢ / ١٣٧٩، رقم ٤١١٩)، وابن أبي الدنيا في الصمت (١ / ١٥٤، رقم ٢٥٥)، وأبو نعيم في الحلية (١ / ٦)، والطبراني (٢٤ / ١٦٧ رقم ٤٢٣) والحديث عنه العراقي في المغني: إسناده ضعيف، وقال تلميذه الهيثمي (٨ / ٩٣): فيه شهر بن حوشب، وقد وثقه غير واحد، وبقيّة رجال أحمد أسانيدهم رجال الصحيح، وقال البوصيري في الزوائد (٣ / ٢٧٣): "هذا إسناده حسن، شهر وسويد مختلف فيهما، وباقي رجال الإسناد ثقات"، وضعفه العلامة الألباني في الضعيفة (١٨٦١) ثم عاد وحسنه لشواهده في صحيح الأدب المفرد (٢٤٦ / ٣٢٣) وفي صحيح الترغيب (٢٨٢٤)، وقال الأرئوط ومن معه في تحقيق المسند: حسن بشواهده وهذا إسناده ضعيف لضعف شهر بن حوشب وقد اختلف عليه فيه، وقال الحويني في تعليقه على كتاب الصمت (١ / ١٥٤): إسناده لين، وضعفه الشيخ مشهور في تعليقه على إعلام الموقعين (٦ / ٣٥٢).

وسواه، وقيل: المنام هو الذي يكون مع القوم يتحدث فيهم وعليهم، والقتات هو الذي يتسمع على القوم وهم لا يعلمون، ثم ينم. قال الشيخ أبو حامد: قيل: النيمة مبنية على الكذب والحسد والنفاق، وهي أثافي الذل، فينبغي أن يبغض المنام، ولا يوثق به وبصداقته، حكى أن حكيمًا زاره أحد وأخبره عن غيره بخبر فقال: أبطلت زيارتي ثم أتيتني بثلاث جنایات: بغضت إلي أخي، وشغلت قلبي الفارغ، واتهمت نفسك الأمانة. مرقاة .

وقوله في الحديث الثاني : (الذين إذا رؤوا ذكر الله) أي: يتذكر برؤيتهم ذكر الله، وفيه إيماء إلى حديث: «المؤمن مرآة المؤمن» على أحد معانيه. قال الطيبي: يحتمل وجهين، أحدهما أنهم في الاختصاص بالله ؛ بحيث إذا رؤوا خطر ببال من رآهم مولاهم لما فيهم من سيما العبادة، وثانيهما: أن من رآهم يذكر الله تعالى، (المشاورون) : بصيغة المبالغة للنسبة أي: الذين يمشون (بالنيمة) أي: على وجه الفساد كما بينه بقوله: (المفسدون بين الأحبة، الباغون) أي: الطالبون البراء : بفتح الموحدة والراء بمعنى البريء، مصدر وصف به للمبالغة، ففي القاموس أنت بريء، والجمع بريئون وكفقهاء وكرام وأشراف وأنصباء ورجال، وأنا براء منه - لا يشنى ولا يجمع ولا يؤنث - بريء. قال الطيبي وهو قوله: (العنت) منصوبان مفعولان للباغين، يقال: بغيت فلانا خيرا، وبغيتك الشيء: طلبته لك، وبغيت للشيء طلبته. اهـ.

وحاصله أن العنت مفعول ثان للباغون، وفي رواية (للبراء العنت) وهو بفتح العين المهملة والنون، المشقة والفساد والهلاك والإثم والخطأ والغلط والزنا، كل ذلك قد جاء وأطلق العنت عليه، والحديث يحتمل كلها، فإن الموجود في نسخة صحيحة بضم الموحدة في (البراء) وهو جمع بريء كما سبق، وفي نسخة بضم موحدة وفتح راء وهمزة ممدودة. قال النووي في شرح مسلم: هو على وزن فضلاء جمع بريء. مرقاة .

**مسألة :** النميمة لغة: اسم من نم الحديث ينمّه وينمّه نمّا وتدّل مادّته على أصل صحيح له معنيان: أحدهما: إظهار شيء وإبرازه، والآخر لون من الألوان. فالأول ما حكاه الفراء، يقال إبل نمّة: لم يبق في أجوافها الماء، والنّمام منه، لأنّه لا يبقى الكلام في جوفه، ورجل نمّام. المقاييس (٥/ ٣٥٨) .

ونمّ الحديث إذا أظهره، وقيل: نقله. ونمّه ينمّه نمّا، أي قتّه، والاسم: النميمة، والنميمة أيضا: الهمس والحركة، ومنه قولهم: أسكت الله نامّته، أي ما ينمّ عليه من حركته. الصحاح (٥/ ٢٠٤٥) .

وقال ابن منظور في اللسان (٥/ ٢٠٤٥) : النّمّ: التحريش والإغراء ورفع الحديث على وجه الإشاعة والإفساد، وقيل: تزيين الكلام بالكذب، والفعل: نمّ ينمّ وينمّ، والأصل الضّمّ، ونمّ به وعليه نمّا ونميمة ونميما، وقيل: التميم جمع نميمة. ورجل نوم ونمّام ومنمّ ونمّ من قوم نمّين وأنماء، وامرأة نمّة، وقيل: النّمّام معناه في كلام العرب: الذي لا يمسك الأحاديث ولا يحفظها، من قولهم جلود نمّة إذا كانت لاتمسك الماء، يقال: نمّ فلان ينمّ نمّا إذا ضيّع الأحاديث ولم يحفظها، وأنشد الفراء:

بكت من حديث نمّه وأشاعه \* ولصّقه واش من القوم واضع

ويقال للنّمّام: القتّات، يقال: قتّ إذا مشى بالنميمة، ويقال للنّمّام قسّاس ودراج وغمّاز وهماز ومائس وممّاس .

وأما معنى النميمة اصطلاحاً: فقد عرفها الغزالي في الإحياء (٣/ ١٥٦) بقوله: إفشاء السر وهتك الستّر عما يكره كشفه. هـ

وقيل هي: التحريش بين الناس والسعي بينهم بالإفساد .

وقال الجاحظ في تهذيب الأخلاق (ص ٣١) : النميمة: وهو أن يبلغ إنسان عن آخر قولاً مكروهاً، استسرّ بذلك أو لم يستسرّ، والتّوع الأول من قبيل إفشاء السرّ. هـ بتصرف .

الفرق بين الغيبة والنميمة : قال الحافظ في الفتح (١٠/٤٧٣): واختُلِفَ في الغيبة والنميمة هل هما متغايرتان أو متحدتان: والراجع للتغاير وأن بينهما عمومًا وخصوصاً وجهًا. وذلك؛ لأن النميمة نقل حال شخص لغيره على جهة الإفساد بغير رضاه سواء كان بعلمه أم بغير علمه. والغيبة ذكره في غيبته بما لا يرضيه فامتازت النميمة بقصد الإفساد ولا يشترط ذلك في الغيبة. وامتازت الغيبة بكونها في غيبة المقول فيه واشتركا في ما عدا ذلك. ومن العلماء من يشترط في الغيبة أن يكون المقول فيه غائباً والله أعلم ١.هـ.

وقال ابن حجر الهيتمي في تطهير العيبة من دنس الغيبة (ص ٤٥): كل نميمة غيبة، وليس كل غيبة نميمة، فإن الإنسان قد يذكر عن غيره ما يكرهه، ولا إفساد فيه بينه وبين أحد، وهذا غيبة، وقد يذكر عن غيره ما يكرهه وفيه إفساد، وهذا غيبة، ونميمة معاً ١.هـ.

الفرق بين القتات والنمام : قال الحافظ القتات والنمام بمعنى واحد. وقيل: النمام الذي يكون مع جماعة يتحدثون حديثاً فينم عليهم. والقتات: الذي يتسمع عليهم وهم لا يعلمون ثم ينم.

**مسألة:** قال تعالى: (وَلَا تُطْعُ كُلَّ حَلَاْفٍ مَّهِيْنٍ هَمَّاَزٍ مَّشَّاءٍ بِنَمِيْمٍ مَّنَاعٍ لِلْخَيْرِ مُعْتَدٍ أَثِيْمٍ عُتُلٌّ بَعْدَ ذَلِكَ زَنِيْمٍ) [القلم: ١٠ - ١٣].

نجد بأن الله سبحانه وتعالى أورد عدة صفات للنمام في هذه الآية، وهي كما يلي:

١ - حلاف: أي أن النمام كثير الحلف، وهو يعلم أن الناس لا يثقون به ولا يصدقونه لأنه كاذب، فهو بذلك يكسر الحلف ليدفع عن نفسه الكذب، يستقطب ثقة الناس بها.

٢ - مهين: فالنمام هين في نفسه هين عند الآخرين، فلا يحترمه أحد.

٣ - هماز: يعيب الناس ويهمزهم بالقول والإشارة، ويأكل لحومهم .

- ٤ - مشاء بنميم: أي كثير المشي بالنميمة بين الناس، وبما يفسد معيشتهم وقلوبهم، ويقطع صلاتهم، ويذهب محبتهم لبعضهم.
- ٥ - مناع للخير: كثير المنع للخير عن نفسه وعن الآخرين، بل حتى منع عن نفسه الإيمان فلم يصل إلى قلبه.
- ٦ - معتد: تجاوز العدل والحق. وهو يعتدي على النبي صلى الله عليه وسلم وعلى المؤمنين.
- ٧ - أثيم: أي يعمل الآثار ويرتكب الذنوب والمعاصي.
- ٨ - عتل: أي شديد الفضاضة والقسوة، أي أنه شخص كرهه من جميع الجوانب.
- ٩ - زنيم: أي أنه مشهور بخبثه ولؤمه وشره وقيل غير ذلك .
- قال الهيثمي في الزواجر (٣٤/٢) : أي: دعي، واستنبط منه ابن المبارك أنّ ولد الزنا لا يكتم الحديث، فعدم كتمه المستلزم للمشي بالنميمة دليل على أنّ فاعل ذلك ولد زنا. ١.هـ.

وَقَالَ تَعَالَى: (وَيْلٌ لِّكُلِّ هُمَزَةٍ لُّمَزَةٍ) [الهمزة: ١].

قيل: اللّمة: التّمّام. عن أبي الجوزاء، قال: قلت لابن عباس: من هؤلاء هم الذين بدأهم الله بالويل؟ قال: هم المشاءون بالنميمة، المفرقون بين الأحبة، الباغون أكبر العيب. تفسير الطبري (٥٩٦/٢٤) .

وقال مقاتل: فأما «الهمزة» فالذي ينم الكلام إلى الناس وهو النمام. تفسير مقاتل (٨٣٩/٤) .

وَقَالَ تَعَالَى: (حَمَالَةٌ أَخْطَبُ) [المسد: ٤].

قيل كانت نمامة حمالة للحديث إفساداً بين الناس، وسميت النميمة حطباء؛ لأنها تنشر العداوة بين الناس كما أنّ الحطب ينشر النار. قال مجاهد: يعني حمالة النميمة، تمشي بالنميمة. تفسير مجاهد (ص ٧٥٩) .

وعن حذيفة رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: (لا يدخل الجنة نمام)، وفي رواية (قتات).

ويبين ابن الملقني الإعلام بفوائد عمدة الأحكام (٥٣١/١) المراد بعدم دخول الجنة للنمام بقوله: وحمل على ما إذا استحل بغير تأويل مع العلم بالتحريم، أو لا يدخلها دخول الفائزين ١.هـ

وعن عبد الله بن مسعود - رضي الله عنه - قال: إن محمداً صلى الله عليه وسلم قال: (ألا أنبئكم ما العضة؟ هي النميمة القالة بين الناس). أخرجه مسلم (٢٦٠٦).  
قال المناوي في الفيض (١٣٣/٣) : (القالة بين الناس): أي كثرة القول وإيقاع الخصومة بينهما فيما يحكى للبعض عن البعض وقيل القالة بمعنى المقولة وزعم بعضهم أن القالة هنا جمع وهم الذين ينقلون الكلام ويوقعون الخصومة بين الناس ١.هـ

وقال العلامة العثيمين في شرح الرياض (١٤٧/٦) : هي النميمة: أن ينقل الإنسان كلام الناس بعضهم في بعض من أجل الإفساد بينهم، وهي من كبائر الذنوب ١.هـ  
وعن عبد الله بن عباس - رضي الله عنهما - قال: (مر النبي - صلى الله عليه وسلم - بقبرين، فقال: إنهما ليعذبان، وما يعذبان في كبير أما أحدهما: فكان لا يستتر من البول، وأما الآخر: فكان يمشي بالنميمة فأخذ جريدة رطبة، فشققها نصفين، فغرز في كل قبر واحدة فقالوا: يا رسول الله، لم فعلت هذا؟ قال: لعله يخفف عنهما ما لم ييبسا) أخرجه البخاري (٦٠٥٢)، ومسلم (٢٩٢).

قال المباركفوري في مرعاة المفاتيح (١٩/٣) قوله (وما يعذبان في كبير) أي في أمر كان يكبر ويشق عليهما الاحتراز عنه لو أراداه، لا أنه في نفسه ليس بكبير، كيف وهما يعذبان فيه. فإن عدم التنزه يبطل الصلاة، والنميمة سعي بالفساد المفضي إلى سفك الدماء، وأيضاً ورد في رواية للبخاري "وإنه لكبير" فيحمل قوله: وإنه لكبير على كبر الذنب، وقوله "ما يعذبان في كبر" على سهولة الدفع والاحتراز والتوقي ١.هـ



وقال السيوطي في الحاوي (١٨١/٢) : قد ذكر بعضهم السر في تخصيص البول، والنميمة، والغيبة بعذاب القبر وهو أن القبر أول منازل الآخرة، وفيه أنموذج ما يقع في يوم القيامة من العقاب والثواب والمعاصي التي يعاقب عليها يوم القيامة نوعان: حق لله وحق لعباده، وأول ما يقضى فيه يوم القيامة من حقوق الله الصلاة ومن حقوق العباد الدماء، وأما البرزخ فيقضى فيه في مقدمات هذين الحقين ووسائلهما، فمقدمة الصلاة الطهارة من الحدث والخبث، ومقدمة الدماء النميمة والوقعة في الأعراض وهما أيسر أنواع الأذى فيبدأ في البرزخ بالمحاسبة والعقاب عليهما. انتهى.

وقال ابن حزم في طوق الحمامة (صص ١٧٣) : وما في جميع الناس شر من الوشاة، وهم النمامون، وإن النميمة لطبع يدل على نتن الأصل، ورداءة الفرع، وفساد الطبع، وخبث النشأة، ولا بد لصاحبه من الكذب؛ والنميمة فرع من فروع الكذب ونوع من أنواعه، وكل نمام كذاب أ.هـ.

وقال أبو موسى عمران بن موسى المؤدب كما في مساوي الأخلاق للخرائطي (ص ١٦٧): وفد على أنوشروان حكيم الهند، وفيلسوف الروم، فقال للهندي: تكلم. فقال: يا خير الناس، من ألقى سخيًا، وعند الغضب وقورًا، وفي القول متأنياً، وفي الرفعة متواضعاً، وعلى كل ذي رحم مشفقاً. وقام الرومي، فقال: من كان بخيلاً ورث عدوه ماله، ومن قل شكره لم ينل النجاح، وأهل الكذب مذمومون، وأهل النميمة يموتون فقراء، فمن لم يرحم سلط عليه من لا يرحمه.

**مسألة :** للنميمة ثلاثة أقسام وهي كما يلي:

- ١ - النميمة المحرمة: وهي التي يكون الكلام فيها سلبياً يلحق الضرر بالآخرين، وذلك بذكر أسرارهم الخاصة وسرد فضائحهم ومساوئهم.
- ٢ - النميمة الواجبة: وهي التي تكون للتحذير من شر واقع على إنسان ما، فيخبر بذلك الشر ليحذره. قال ابن الملقن في الإعلام بفوائد عمدة الأحكام (١/٥٣١):

أما إذا كان فعلها نصيحة في ترك مفسدة أو دفع ضرر، وإيصال خير يتعلق بالغير لم تكن محرمة ولا مكروهة، بل قد تكون واجبة أو مستحبة أ.هـ.

قال النووي كما في الفتح (٤٧٣/١٠) : وهذا كله إذا لم يكن في النقل مصلحة شرعية وإلا فهي مستحبة أو واجبة كمن اطلع من شخص أنه يريد أن يؤدي شخصا ظلما فحذره منه أ.هـ.

٣ - النميمة المباحة: قال ابن كثير في تفسيره (٣٧١/١) وهو يتحدث عن النميمة: فأما إذا كانت على وجه الإصلاح بين الناس وائتلاف كلمة المسلمين، كما جاء في الحديث: (ليس بالكذاب من ينم خيرا) ١ ، أو يكون على وجه التحذيل والتفريق بين جموع الكفرة، فهذا أمر مطلوب، كما جاء في الحديث: (الحرب خدعة) ٢ ، وكما فعل نعيم بن مسعود في تفريقه بين كلمة الأحزاب وبين قريظة، وجاء إلى هؤلاء فنمى إليهم عن هؤلاء كلاما، ونقل من هؤلاء إلى أولئك شيئا آخر، ثم لأم بين ذلك، فتناكرت النفوس وافتقرت، وإنما يحذو على مثل هذا الذكاء والبصيرة النافذة أ.هـ.

قال النووي كما في الزواجر (١٩٧/٢) : فلو دعت إلى النميمة حاجة فلا منع منها، كما إذا أخبره أن إنسانا يريد الفتك به أو بأهله أو بماله، أو أخبر الإمام أو من له ولاية بأن فلانا يسعى بما فيه مفسدة، ويجب على المتولي الكشف عن ذلك أ.هـ.

وقسم النبي صلى الله عليه وسلم قسمة، فقال رجل من الأنصار: (والله ما أراد محمد بهذا وجه الله، فأتيت رسول الله صلى الله عليه وسلم فأخبرته، فتمعر وجهه، وقال رحم الله موسى، لقد أؤذي بأكثر من هذا فصبر) ٣.

قال ابن بطل في شرح البخاري (٢٥٢/١٠) : في هذا الحديث من الفقه أنه يجوز للرجل أن يخبر أهل الفضل والستر من إخوانه بما يقال فيهم مما لا يليق بهم، ليعرفهم

١ أخرجه البخاري (٢٦٩٢)، ومسلم (٢٦٠٥) من حديث أم كلثوم بنت عقبة رضي الله عنها.

٢ أخرجه البخاري (٣٠٣٠)، ومسلم (١٧٣٩) من حديث جابر بن عبد الله رضي الله عنهما.

٣ أخرجه البخاري (٣١٥٠)، ومسلم (١٠٦٢) من حديث عبد الله بن مسعود رضي الله عنه.

بذلك من يؤذيهم من الناس وينقصهم، ولا حرج عليه في مقابلته بذلك وتبليغه له. وليس ذلك من باب النميمة؛ لأن ابن مسعود حين أخبر النبي عليه السلام بقول الأنصاري فيه وتجويره له في القسمة، لم يقل له: أتيت بما لا يجوز، ونمت الأنصاري والنيمة حرام، بل رضي ذلك عليه السلام، وجاوبه عليه بقوله: (يرحم الله موسى، لقد أؤدي بأكثر من هذا فصبر)، وإنما جاز لابن مسعود نقل ذلك إلى النبي عليه السلام لأن الأنصاري في تجويره للنبي -عليه السلام- استباح إثما عظيما وركب جرما جسيما، فلم يكن لحديثه حرمة، ولم يكن نقله من باب النميمة .

**مسألة :** موقفنا من سماع النميمة: عندما نسمع أحداً يتكلم في أعراض الناس، وينم عليهم فيجب علينا نصحه وزجره عن ذلك، فإن لم ينته فعلينا عدم الجلوس معه؛ لقول الله تعالى: (وَإِذَا رَأَيْتَ الَّذِينَ يَخُوضُونَ فِي آيَاتِنَا فَأَعْرِضْ عَنْهُمْ حَتَّى يَخُوضُوا فِي حَدِيثٍ غَيْرِهِ وَإِمَّا يُنسِيَنَّكَ الشَّيْطَانُ فَلَا تَقْعُدْ بَعْدَ الذِّكْرِىَ مَعَ الْقَوْمِ الظَّالِمِينَ) [الأنعام: ٦٨]. وقوله عز وجل: (وَقَدْ نَزَّلَ عَلَيْكُمْ فِي الْكِتَابِ أَنْ إِذَا سَمِعْتُمْ آيَاتَ اللَّهِ يُكْفَرُ بِهَا وَيُسْتَهْزَأُ بِهَا فَلَا تَقْعُدُوا مَعَهُمْ حَتَّى يَخُوضُوا فِي حَدِيثٍ غَيْرِهِ إِنَّكُمْ إِذَا مَثَلْتُمْ) [النساء: ١٤٠].

وقول النبي صلى الله عليه وسلم: (من رأى منكم منكراً فليغيره بيده، فإن لم يستطع فبلسانه، فإن لم يستطع فبقلبه، وذلك أضعف الإيمان) ١. ثم احذر النميمة وسماعها، وذلك أن الأشرار يدخلون بين الأخيار في صورة النصحاء فيوهمونهم النصيحة، وينقلون إليهم في عرض الأحاديث اللذيذة أخبار أصدقائهم محرفة مموهة، حتى إذا تجاسروا عليهم بالحديث المختلق يصرحون لهم، بما يفسد موداتهم ويشوه وجوه أصدقائهم، إلى أن ييغض بعضهم بعضاً. ماذا يكون موقف من حملت إليه النميمة؟

---

١ أخرجه مسلم (٤٩) من حديث أبي سعيد الخدري رضي الله عنه.

قال الهيثمي في الزواجر (٥٧٣/٢) : وكل من حملت إليه النميمة وقيل له: إن فلاناً قال فيك كذا وكذا، أو فعل في حقك كذا، أو هو يدبر في إفساد أمرك، أو في ممالة عدوك أو تقبيح حالك، أو ما يجري مجراه؛ فعليه ستة أمور:

الأول: أن لا يصدق؛ لأن النمام فاسق، وهو مردود الشهادة، قال الله تعالى: (يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِن جَاءَكُمْ فَاسِقٌ بِنَبَأٍ فَتَبَيَّنُوا أَن تُصِيبُوا قَوْمًا بِجَهَالَةٍ) [الحجرات: ٦].

الثاني: أن ينهه عن ذلك وينصح له، ويقبح عليه فعله، قال الله تعالى: (وَأْمُرْ بِالْمَعْرُوفِ وَانْهَ عَنِ الْمُنْكَرِ) [لقمان: ١٧].

الثالث: أن يغضه في الله تعالى فإنه بغيض عند الله تعالى ويجب بغض من يغضه الله تعالى.

الرابع: أن لا تظن بأخيك الغائب السوء لقول الله تعالى: (اجْتَنِبُوا كَثِيرًا مِّنَ الظَّنِّ إِنَّ بَعْضَ الظَّنِّ إِثْمٌ) [الحجرات: ١٢].

الخامس: أن لا يحملك ما حكى لك على التجسس والبحث لتحقيق اتباعاً لقول الله تعالى: (وَلَا تَجَسَّسُوا) [الحجرات: ١٢].

السادس: أن لا ترضى لنفسك ما نهيت النمام عنه ولا تحكي نميته؛ فتقول: فلان قد حكى لي كذا وكذا، فتكون به نامماً ومغتتاباً، وقد تكون قد أتيت ما عنه نهيت.

### (باب من سمع بفاحشة فأفشاها)

٣٢٤ - حدثنا محمد بن المشنى قال: حدثنا وهب بن جرير قال: حدثنا أبي قال: سمعت يحيى بن أيوب، عن يزيد بن أبي حبيب، عن مرثد بن عبد الله، عن حسان بن كريب، عن علي بن أبي طالب رضي الله عنه قال: (القائل الفاحشة، والذي يشيع بها، في الإثم سواء) ١.

١ أخرجه أبو يعلى (٤٢١/١)، رقم (٥٥٣)، وأبو الشيخ في التوبخ (١٣٥)، والبيهقي في الشعب (٨٩٤٢) وفي إسناده حسان بن كريب قال عنه الحافظ في التقريب: مقبول، وقال الهيثمي في المجمع (٩١/٨): رجاله رجال الصحيح غير حسان بن كريب وهو ثقة، وحسنه العلامة الألباني في صحيح الأدب المفرد.

٣٢٥ - حدثنا بشر بن محمد قال: حدثنا عبد الله قال: حدثنا إسماعيل بن أبي خالد، عن شبيل بن عوف قال: كان يقال: (من سمع بفاحشة فأفشأها، فهو فيها كالذي أبداها) ١.

٣٢٦ - حدثنا قبيصة، قال: حدثنا حجاج، عن ابن جريج، عن عطاء، (أنه كان يرى النكال على من أشاع الزنا، يقول: أشاع الفاحشة) ٢.

### فقه الباب :

قال ابن عاشور في التحرير والتنوير (١٤٧/١٨) : { إِنَّ الَّذِينَ يُحِبُّونَ أَنْ تَشِيعَ الْفَاحِشَةُ فِي الَّذِينَ آمَنُوا لَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ وَاللَّهُ يَعْلَمُ وَأَنْتُمْ لَا تَعْلَمُونَ } .

لما حذر الله المؤمنين من العود إلى مثل ما خاضوا به من الإفك على جميع أزمنة المستقبل أعقب تحذيرهم بالوعيد على ما عسى أن يصدر منهم في المستقبل بالوعيد على محبة شيوع الفاحشة في المؤمنين؛ فالجملة استئناف ابتدائي، واسم الموصول يعم كل من يتصف بمضمون الصلة فيعم المؤمنين والمنافقين والمشركين، فهو تحذير للمؤمنين وإخبار عن المنافقين والمشركين.

وجعل الوعيد على المحبة لشيوع الفاحشة في المؤمنين تنبيها على أن محبة ذلك تستحق العقوبة لأن محبة ذلك دالة على خبث النية نحو المؤمنين. ومن شأن تلك الطوية أن لا يلبث صاحبها إلا يسيرا حتى يصدر عنه ما هو محب له أو يسر بصدور ذلك من غيره، فالمحبة هنا كناية عن التهيؤ لإبراز ما يحب وقوعه. وجيء بصيغة الفعل المضارع للدلالة على الاستمرار. وأصل الكناية أن تجمع بين المعنى الصريح ولازمه فلا جرم أن ينشأ عن تلك المحبة عذاب الدنيا وهو حد القذف وعذاب

---

١ أخرجه وكيع في الزهد (٤٥٠)، وعنه هناد في الزهد (١٤٠١)، وابن أبي الدنيا في الصمت (٢٦١)، وفي دم الغيبة والنميمة (١٢٥)، وأبو الشيخ في التوبخ (١٣١)، وأبو نعيم في الحلية (١٦٠/٤) وصححه العلامة الألباني في صحيح الأدب المفرد، وقال الحويني في تحقيق كتاب الصمت (١٥٧/١): إسناده صحيح.

٢ صححه العلامة الألباني في صحيح الأدب المفرد.

الآخرة وهو أظهر لأنه مما تستحقه النوايا الخبيثة. وتلك المحبة شيء غير الهم بالسيئة وغير حديث النفس لأنهما خاطران يمكن أن ينكف عنهما صاحبهما، وأما المحبة المستمرة فهي رغبة في حصول المحبوب. وهذا نظير الكناية في قوله تعالى: {وَلَا يَحْضُ عَلَى طَعَامِ الْمِسْكِينَ} كناية عن انتفاء وقوع طعام المسكين. فالوعيد هنا على محبة وقوع ذلك في المستقبل كما هو مقتضى قوله: {أَنْ تَشِيعَ} لأن أن تخلص المضارع للمستقبل. وأما المحبة الماضية فقد عفا الله عنها بقوله: {وَلَوْلَا فَضْلُ اللَّهِ عَلَيْكُمْ وَرَحْمَتُهُ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ لَمَسَّكُمْ فِي مَا أَفَضْتُمْ فِيهِ عَذَابٌ عَظِيمٌ}

ومعنى {أَنْ تَشِيعَ الْفَاحِشَةُ} أن يشيع خبرها، لأن الشيع من صفات الأخبار والأحاديث كالفشو وهو: اشتهاه التحدث بها. فتعين تقدير مضاف، أي أن يشيع خبرها إذ الفاحشة هي الفعل البالغة حدا عظيما في الشناعة. وشاع إطلاق الفاحشة على الزنى ونحوه وتقدم في قوله تعالى: {وَاللَّاتِي يَأْتِينَ الْفَاحِشَةَ مِنْ نِسَائِكُمْ} في سورة النساء. وتقدم ذكر الفاحشة بمعنى الأمر المنكر في قوله: {وَإِذَا فَعَلُوا فَاحِشَةً قَالُوا وَجَدْنَا عَلَيْهَا آبَاءَنَا} في سورة الأعراف. وتقدم الفحشاء في قوله تعالى: {إِنَّمَا يَأْمُرُكُمْ بِالسُّوءِ وَالْفَحْشَاءِ} في سورة البقرة. ومن أدب هذه الآية أن شأن المؤمن أن لا يحب لإخوانه المؤمنين إلا ما يحب لنفسه، فكما أنه لا يحب أن يشيع عن نفسه خبر سوء كذلك عليه أن لا يحب إشاعة السوء عن إخوانه المؤمنين. ولشيع أخبار الفواحش بين المؤمنين بالصدق أو الكذب مفسدة أخلاقية فإن مما يزع الناس عن المفاصد تهيبهم وقوعها وتجهمهم وكرهتهم سوء سمعتها وذلك مما يصرف تفكيرهم عن تذكرها بله الإقدام عليها رويدا رويدا حتى تنسى وتنمحي صورها من النفوس، فإذا انتشر بين الأمة الحديث بوقوع شيء من الفواحش تذكرتها الخواطر وخف وقع خبرها على الأسماع فدب بذلك إلى النفوس التهاون بوقوعها وخفة وقعها على الأسماع فلا تلبث النفوس الخبيثة أن تقدم

على اقترافها وبمقدار تكرر وقوعها وتكرر الحديث عنها تصير متداولة. هذا إلى ما في إشاعة الفاحشة من لحاق الأذى والضرر بالناس ضرا متفاوت المقدار على تفاوت الأخبار في الصدق والكذب.

ولهذا دل هذا الأدب الجليل بقوله: {وَاللَّهُ يَعْلَمُ وَأَنْتُمْ لَا تَعْلَمُونَ} أي يعلم ما في ذلك من المفساد فيعظكم لتجتنبوا وأنتم لا تعلمون فتحسبون التحدث بذلك لا يترتب عليه ضرر وهذا كقوله: {وَتَحْسِبُونَهُ هِينًا وَهُوَ عِنْدَ اللَّهِ عَظِيمٌ} .

**مسألة :** تنتشر إشاعة الفاحشة بقصد أو بجهل في كثير من الصحف والمجلات اليومية والأسبوعية ، والقنوات التلفزيونية ، فيجب على القائمين على هذه المؤسسات تجنب الإعلانات المخالفة للشرع ، ومن ذلك :

١- تجنب إعلانات والإعلان عن أماكن السياحة التي يوجد فيها محرمات مثل الخمر والاختلاط وكشف العورات على الشواطئ والملاعب : كل ذلك يدخل في التعاون على الإثم والعدوان ، ويدخل في حب إشاعة الفاحشة .  
قال تعالى : (وتعاونوا على البر والتقوى ولا تعاونوا على الإثم والعدوان) المائدة/ ٢ .  
وقال تعالى : (إن الذين يحبون أن تشيع الفاحشة في الذين آمنوا لهم عذاب أليم في الدنيا والآخرة والله يعلم وأنتم لا تعلمون) النور/ ١٩ .

٢- تجنب إعلانات مؤسسات الربا والميسر والكسب المحرم ، مثل الدعاية والإعلان للبنوك الربوية ، وشركات التأمين ، ومصانع ومحلات تباع المنكرات .  
٣- تجنب إعلانات الأعياد البدعية والمشابهة للكفار ، كالإعلان عن الاحتفال بالمولد النبوي ، أو ليلة النصف من شعبان ، أو الإعلان عن أعياد ميلاد الأشخاص .  
٤- تجنب وضع صور النساء ، وصور ذوات الأرواح .  
٥- تجنب الإعلانات عن مؤتمرات تعقد فيها ندوات تخالف الشرع أو تحاربه .  
٦- تجنب إعلانات المدح والثناء للميت ، وخاصة إن كان غير مسلم .

وقد سئل علماء اللجنة الدائمة : من الناس من يعمل في توزيع الإعلانات على البيوت ، أي : يضع الإعلان أمام الباب ، هذه الإعلانات كل محل له ورقة منفصلة ، فهناك إعلانات عن محل لبيع الأحذية ، ومحل لبيع الموبيليا ، ولكن هناك إعلانات عن محلات المواد الغذائية ، وهذا إعلان يعرض معظم ما لديه ، فيعرض بجانب السكر والأرز يعرض الخمر ، أو يعرض لحوم البقر والخرفان ، ولحوم الخنزير ، فما الحكم في توزيع هذه الإعلانات ؟ بعض الناس يوزعون الإعلانات التي تحتوي على مواد غذائية ، أما الإعلانات التي يكون داخل فيها الخمر والخنزير فيلقونها في الزباله بدون أن يدري صاحب الإعلان ، ولكن يحاسبونه عليه اعتبارا أنه وزعها ، فما حكم المال ؟ بعض علماء أوربا قالوا : إن الخمر والخنزير حلال في شريعة هؤلاء ، فهل معنى ذلك أننا نعمل في محلات الخمر والخنزير ، فما رد فضيلتكم على هذا الكلام ؟

فأجابوا : "يحرم على المسلمين بيع الخمر والخنزير، ولا يحل لهم التعاون مع غيرهم في ترويج المحرم : بتسويقه ، أو الدعاية له ، أو الإعلان عنه ، أو إلصاق الإعلانات عنه على المنازل ؛ لما في ذلك من التعاون على الإثم والعدوان ، وقد نهى الله تعالى عن ذلك بقوله جل شأنه : (وتعاونوا على البر والتقوى ولا تعاونوا على الإثم والعدوان واتقوا الله إن الله شديد العقاب) ، والمبالغ التي يأخذها الأجير مقابل إلصاق الإعلان عن المحرم لا تجوز ، ولو رمى الإعلان عن المحرم ولم يلصقه لا يحل له المال ؛ لأنه من أكل المال بالباطل".

### (باب العياب)



- ٣٢٧ - حدثنا عبد الله بن محمد قال: حدثنا سفيان، عن عمران بن ظبيان، عن أبي يحيى حكيم بن سعد قال: سمعت عليا رضي الله عنه يقول: لا تكونوا عجلا مذايع بذرا، فإن من ورائكم بلاء مبرحا مكلحا، وأمورا متماحلة ردحا) ١.
- ٣٢٨ - حدثنا بشر بن محمد قال: حدثنا عبد الله قال: حدثنا إسرائيل بن أبي إسحاق، عن أبي إسحاق، عن أبي يحيى، عن مجاهد، عن ابن عباس رضي الله عنهما قال: (إذا أردت أن تذكر عيوب صاحبك، فاذكر عيوب نفسك) ٢.
- ٣٢٩ - حدثنا بشر بن محمد قال: أخبرنا عبد الله قال: حدثنا أبو مودود، عن زيد مولى قيس الحذاء، عن عكرمة، عن ابن عباس رضي الله عنهما، في قوله عز وجل: {ولا تلمزوا أنفسكم} قال: (لا يطعن بعضكم على بعض) ٣.
- ٣٣٠ - حدثنا موسى قال: حدثنا وهيب قال: أخبرنا داود، عن عامر قال: حدثني أبو جبيرة بن الضحاك رضي الله عنه قال: (فينا نزلت، في بني سلمة: {ولا تنازوا بالألقاب}، قال: قدم علينا رسول الله صلى الله عليه وسلم وليس منا رجل إلا له اسمان، فجعل النبي صلى الله عليه وسلم يقول: يا فلان، فيقولون: يا رسول الله، إنه يغضب منه) ٤.

---

١ إسناده ضعيف من أجل عمران بن ظبيان وقد توبع كما عند العقيلي في الضعفاء (١٤/٤) والأثر صححه العلامة الألباني في صحيح الأدب المفرد.

٢ أخرجه أحمد في الزهد (١٨٨-١٨٩)، وابن أبي الدنيا في الصمت (١٩٣)، والبيهقي في الشعب (٦٣٣٤) وإسناده ضعيف؛ أبو يحيى وهو: القنات: لين الحديث كما في التقريب، وقد اضطرب فيه؛ فرواه موقوفا كما هنا وأخرجه الرافعي في تاريخ قزوين (٢٩/٣) من طريق عبيد الله ابن موسى عن إسرائيل عن أبي يحيى عن مجاهد عن ابن عباس مرفوعا. لذا ضعفه العلامة الألباني في ضعيف الأدب المفرد.

٣ أخرجه الطبري في تفسيره (٣١٧١٩)، وابن أبي الدنيا في الصمت (١٨٤)، وأبو الشيخ في التوبيخ (٢١٦)، والحاكم (٥٠٣/٢)، والبيهقي في الشعب (٦٣٢٧) وصححه الحاكم وأقره الذهبي وفيه نظر، لذا قال العلامة الألباني في ضعيف الأدب المفرد: ضعيف الإسناد، فيه أبو مودود عن زيد مولى قيس الحذاء - مجهولان، وقال الحويني في تحقيق كتاب الصمت (ص ١٢٧): إسناده ضعيف.

٤ أخرجه أحمد (٦٩/٤) رقم (١٦٦٩٣)، وأبو داود (٤٩٦٢) والترمذي (٣٢٦٨)، وابن ماجه (٣٧٤١)، والطبري في تفسيره (٨٤/٢٦)، وأبو يعلى (١٢/٢٥٢) رقم (٦٨٥٣)، والنسائي في الكبرى (١١٥١٦)

٣٣١ - حدثنا الفضل بن مقاتل قال: حدثنا يزيد بن أبي حكيم، عن الحكم قال: سمعت عكرمة يقول: (لا أدري أيهما جعل لصاحبه طعاما، ابن عباس أو ابن عمه، فبينما الجارية تعمل بين أيديهم، إذ قال أحدهم لها: يا زانية، فقال: مه، إن لم تحدثك في الدنيا تحدثك في الآخرة، قال: أفرأيت إن كان كذاك؟ قال: إن الله لا يحب الفاحش المتفحش. ابن عباس رضي الله عنهما الذي قال: إن الله لا يحب الفاحش المتفحش) ١.

٣٣٢ - حدثنا عبد الله بن محمد قال: حدثنا محمد بن سابق قال: حدثنا إسرائيل، عن الأعمش، عن إبراهيم، عن علقمة، عن عبد الله رضي الله عنه، عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: (ليس المؤمن بالطعان، ولا اللعان، ولا الفاحش، ولا البذيء) ٢.

**فقه الباب :**

قوله في الأثر الأول : (مذاييع) جمع مذيع، من أذاع الشيء، والمراد هنا الذين يشيعون الفاحشة. (بذرا) البذر جمع بذور الذي لا يستطيع أن يكتم سره، أي

---

والطبراني في الكبير (٢٢ / ٩٦٨) والبيهقي في الشعب (٦٧٤٧) وغيرهم والحديث قال عنه الترمذي: حسن صحيح، وصححه الحاكم ووافقه الذهبي، وصححه العلامة الألباني في صحيح الأدب المفرد، وصححه الشيخ مقبل في الصحيح المسند من أسباب النزول (١٩٩ - ٢٠٠) وقال (تنبيه): أبو جيرة مختلف في صحبته قال أبو أحمد وتبعه ابن عبد البر، قال بعضهم له صحبة، وقال بعضهم لا صحبة له، وقال ابن أبي حاتم لا أعلم له صحبة، قال الحافظ في الإصابة: قلت أخرج حديثه البخاري في الأدب المفرد، وأصحاب السنن، وصححه الحاكم، وحسنه الترمذي ثم ذكر هذا الحديث، أقول الظاهر ثبوت صحبته إذ لو كان تابعا لنبه هؤلاء الذين أخرجوا حديثه أنه مرسل، ومن علم حجة على من لا يعلم، على أنه قد روى هذا الحديث كما في مسند أحمد (ج ٤ ص ٦٩ وج ٥ ص ٣٨٠) عن عمومة له قدم النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم، وليس أحد منا إلا له لقب أو لقبان. الحديث. قال الهيثمي (ج ٧ ص ١١١) رجاله رجال الصحيح، فثبت الحديث والحمد لله. ١. هـ، وصححه صاحب الاستيعاب في بيان الأسباب (٣ / ٢٨٢ - ٢٨٣) وصححه العدوي في التسهيل سورة الحجرات (ص ١٢١) وقال الأرئوط في تحقيق المسند: رجاله ثقات رجال الشيخين غير داود بن أبي هند فمن رجال مسلم وأخرج له البخاري تعليقا وهو ثقة، فالحديث صحيح إن صحت صحبة أبي جيرة وإلا فمرسل. ١ حسنه العلامة الألباني في صحيح الأدب المفرد. ٢ تقدم تخريجه برقم (٣١٢).

المفشون للأسرار. (مبرحا) البرح: بفتح وسكون: الشدة والشر والعذاب الشديد  
والمشقة. (مملحا) وفي بعض الطرق: (مُكَلِّحاً) أي: يكلح الناس لشدته، والكُلوح:  
العُبوس. (متماحلة) المتماحل من الرجال: الطويل. (ردحا) جمع رداح وهو الجمل  
المثقل حملاً، والمعنى: الفتن الثقيلة العظيمة.

### (باب ما جاء في التمداح)

٣٣٣ - حدثنا آدم قال: حدثنا شعبة، عن خالد، عن عبد الرحمن بن أبي بكرة، عن  
أبيه رضي الله عنه، (أن رجلاً ذكر عند النبي صلى الله عليه وسلم فأثنى عليه رجل  
خيراً، فقال النبي صلى الله عليه وسلم: " ويحك قطعت عنق صاحبك، يقوله مراراً،  
إن كان أحدكم مادحاً لا محالة فليقل: أحسب كذا وكذا - إن كان يرى أنه كذلك  
- وحسب الله، ولا يزكي على الله أحداً) ١.

٣٣٤ - حدثنا محمد بن الصباح قال: حدثنا إسماعيل بن زكريا قال: حدثني بريد بن  
عبد الله، عن أبي بردة، عن أبي موسى رضي الله عنه قال: (سمع النبي صلى الله عليه  
وسلم رجلاً يثنى على رجل ويطريه، فقال النبي صلى الله عليه وسلم: أهلكم، أو  
قطعتم، ظهر الرجل) ٢.

٣٣٥ - حدثنا قبيصة قال: حدثنا سفيان، عن عمران بن مسلم، عن إبراهيم التيمي،  
عن أبيه قال: كنا جلوساً عند عمر رضي الله عنه، فأثنى رجل على رجل في وجهه،  
فقال: (عقرت الرجل، عقرك الله) ٣.

١ أخرجه البخاري (٦٠٦١)، ومسلم (٣٠٠٠).

٢ أخرجه البخاري (٦٠٦٠)، ومسلم (٣٠٠١).

٣ أخرجه ابن أبي شيبة في المصنف (٢٩٧/٥)، وفي الآداب (٣٢)، والحري في غريب الحديث (٩٩٤/٣)  
وحسنه العلامة الألباني في صحيح الأدب المفرد.

٣٣٦ - حدثنا عبد السلام قال: حدثنا حفص، عن عبيد الله، عن زيد بن أسلم، عن أبيه قال: سمعت عمر رضي الله عنه يقول: (المدح ذبح، قال محمد: يعني إذا قبلها) ١.

### فقه الباب :

قوله في الحديث الأول : قوله: (ذكر) بلفظ المجهول. قوله: (ويحك) كلمة ترحم وتوجع يقال لمن وقع في هلكة لا يستحقها، وقد يقال بمعنى المدح والتعجب، وهي منصوبة على المصدر، وقد ترفع وتضاف، فيقال: ويح زيد ويحا له وويح له. قوله: (قطعت عنق صاحبك) قطع العنق استعارة من قطع العنق الذي هو القتل لاشتراكهما في الهلاك لكن هذا الهلاك في الدين وذاك من جهة الدنيا. قوله: (لا محالة) بفتح الميم أي: لا بد والميم زائدة. قوله: (إن كان يرى) بضم الياء أي: يظن، ووقع في رواية يزيد بن زريع: إن كان يعلم ذلك، وكذا في رواية وهيب. قوله: (وحسب الله) بفتح الحاء وكسر السين المهملة يعني: يحاسبه على عمله الذي يعلم بحقيقة حاله وهي جملة اعتراضية. وقال الطيبي: هي من تنمة القول، والجملة الشرطية حال من فاعل. (فليقل) . وعلى الله فيه معنى الوجوب والقطع، والمعنى: فليقل: أحسب فلانا كيت وكيت إن كان يحسب ذلك، والله يعلم سره فيما فعل فهو يجازيه، ولا يقل: أتيقن أنه محسن والله شاهد عليه، على الجزم، وأن الله يجب عليه أن يفعل به كذا وكذا. قوله: (ولا يزكي) على صيغة المعلوم. و: (أحدا) منصوب به في رواية الكشميهني والضمير في: يزكي، للمخاطب وعن أبي ذر عن المستملى والسرخسي على صيغة المجهول: واحد، بالرفع ومعناه: لا يقطع على عاقبة أحد ولا على ما في ضميره لأن ذلك مغيب عنه. قوله: (ولا يزكي) خبر معناه النهي أي لا يزكي أحدا. عمدة القاري .

---

١ أخرجه ابن أبي شيبه في المصنف (٢٩٧/٥)، وفي الآداب (٣٣)، وأحمد في الزهد (٦١٤)، وابن أبي الدنيا في الصمت (٦٠٢) وصححه العلامة الألباني في صحيح الأدب المفرد، وقال الحويني في تحقيق كتاب الصمت (ص ٢٧٤): إسناده قوي.

وقوله في الحديث الثاني : (رجلا يشني على رجل ويطريه) بضم التحتية وسكون الطاء المهملة ويبالغ (في المدحة) بكسر الميم وزيادة الضمير (فقال) -صلى الله عليه وسلم- : (أهلكتم أو قطعتم ظهر الرجل) حين وصفتموه بما ليس فيه فربما حملته ذلك على العجب والكبر وتضييع العمل وترك الازدياد من الفضل والشك من الراوي والرجلان. قال في الفتح: لم أقف على اسمهما صريحا، ولكن أخرج أحمد والبخاري في الأدب المفرد من حديث محجن بن الأدرع السلمي قال: أخذ رسول الله -صلى الله عليه وسلم- بيدي فذكر حديثا قال فيه: فدخل المسجد فإذا رجل يصلي فقال لي: من هذا؟ فأثنت عليه خيرا فقال: اسكت لا تسمعه فتهلكه. قال: والذي أثني عليه محجن يشبه أن يكون هو عبد الله ذا البجادين المزني فقد ذكرت في ترجمته في الصحابة ما يقرب من ذلك. إرشاد الساري .

وقوله في الأثر الرابع : (المدح الذبح) لما فيه من الآفة في دين المادح والممدوح وسماه ذبحا لأنه يميئ القلب فيخرج من دينه وفيه ذبح للممدوح فإنه يغره بأحواله ويغريه بالعجب والكبر ويرى نفسه أهلا للمدحة سيما إذا كان من أبناء الدنيا أصحاب النفوس وعبيد الهوى وفي رواية فإنه من الذبح وذلك لأن المذبح هو الذي يفتر عن العمل والمدح يوجب الفتور أو لأن المدح يورث العجب والكبر وهو مهلك كالذبح فلذلك شبه به قال الغزالي رحمه الله : فمن صنع بك معروفا فإن كان ممن يحب الشكر والثناء فلا تمدحه لأن قضاء حقه أن لا تقره على الظلم وطلبه للشكر ظلم وإلا فأظهر شكره ليزداد رغبة في الخير وأما ما مدح به المصطفى صلى الله عليه وسلم فقد أرشد إلى ما يجوز من ذلك بقوله لا تطروني كما أطرت النصارى عيسى اه . ويستثنى منه أيضا ما جاء عن المعصوم كالألفاظ التي وصف بها المصطفى صلى الله عليه وسلم بعض أصحابه كقوله نعم العبد عبد الله . فيض .

**مسألة :** قال العلامة العثيمين في شرح الرياض (٥٦٣/٦) : مدح الإنسان هل ينبغي للإنسان أن يمدح أخاه بما هو فيه أو لا وهذا له أحوال :

الحال الأولى أن يكون في مدحه خير وتشجيع له على الأوصاف الحميدة والأخلاق  
الفاضلة فهذا لا بأس به لأنه تشجيع تشجيع لصاحبه فإذا رأيت من رجل الكرم  
والشجاعة وبذل النفس والإحسان إلى الغير فذكرته بما هو فيه أمامه من أجل أن  
تشجعه وتثبته حتى يستمر على ما هو عليه فهذا حسن وهو داخل في قوله تعالى  
وتعاونوا على البر والتقوى والثاني أن تمدحه لتبين فضله بين الناس وينتشر ويحترمه  
الناس كما فعل النبي صلى الله عليه وسلم مع أبي بكر وعمر رضي الله عنهما أما أبي  
بكر فإن النبي صلى الله عليه وسلم كان يتحدث ذات يوم قال من أصبح منكم  
صائما فقال أبو بكر أنا فقال من تبع منكم جنازة قال أبو بكر أنا فقال من عاد اليوم  
مريضا فقال أبو بكر أنا وذكر أشياء فقال النبي صلى الله عليه وسلم ما اجتمعن في  
امراً إلا دخل الجنة وكذلك لما حدث أنه من جر ثوبه خيلاء لن ينظر الله إليه قال أبو  
بكر يا رسول الله إن أحد شقي إزاري يسترخي علي إلا أن أتعاهده فقال أنك لست  
ممن يصنع ذلك خيلاء وقال لعمر إن الشيطان ما سلكت فجا إلا سلك فجا غير  
فجك يعني إذا سلكت طريقا فإن الشيطان يهرب منه ويذهب إلى طريق آخر كل هذا  
ليبان فضل أبي بكر وعمر رضي الله عنهما هذا لا بأس به الثالث أن يمدح غيره ويغلو  
في إطرائه ويصفه بما لا يستحق فهذا محرم وهو كذب وخداع مثل أن يذكر رجلا  
أميرا أو وزيرا أو ما أشبه ذلك ويطريه ويصفه بما ليس فيه من الصفات الحميدة فهذا  
حرام عليك وهو أيضا ضرر على الممدوح الرابع أن يمدحه بما هو فيه لكن يخشى  
أن الإنسان الممدوح يغتر بنفسه ويزهو بنفسه ويرفع على غيره فهذا أيضا محرم لا  
يجوز وذكر المؤلف أحاديث في ذلك أن رجلا ذكر عند النبي صلى الله عليه وسلم  
آخر فأثنى عليه فقال ويحك قطعت عنق صاحبك يعني كأنك ذبحته بسبب مدحك  
إياه لأن ذلك يوجب أن هذا الممدوح يترفع ويتعالى وقد أمر النبي صلى الله عليه  
وسلم أن يحثى التراب في وجوه المداحين يعني إن كان هذا الإنسان معروفا ما  
جلس مجلسا أمام أحد له جاه وشرف إلا امتدحه هذا مداح والمداح غير المادح؛

المادح هو الذي يسمع منه مرة بعد أخرى لكن المداح كلما جلس عند إنسان كبيرا أو أميرا أو قاضيا أو عالم أو ما أشبه ذلك قام يمدحه هذا حقه أن يحثي في وجهه التراب لأن رجلا امتدح عثمان رضي الله عنه فقام المقداد وأخذ الحصباء ونفضها في وجه المداح فسأله عثمان لما فعل ذلك قال إن النبي صلى الله عليه وسلم قال إذا رأيتم المداحين فاحثوا في وجوههم التراب وعلى كل حال فالذي ينبغي للإنسان ألا يتكلم إلا بخير لأن النبي صلى الله عليه وسلم قال من كان يؤمن بالله واليوم الآخر فليقل خيرا أو ليصمت والله الموفق.

### (باب من أثنى على صاحبه إن كان آمنا به)

٣٣٧ - حدثنا عبد العزيز بن عبد الله قال: حدثني عبد العزيز بن أبي حازم، عن سهيل، عن أبيه، عن أبي هريرة رضي الله عنه، أن النبي صلى الله عليه وسلم قال: (نعم الرجل أبو بكر، نعم الرجل عمر، نعم الرجل أبو عبيدة، نعم الرجل أسيد بن حضير، نعم الرجل ثابت بن قيس بن شماس، نعم الرجل معاذ بن عمرو بن الجموح، نعم الرجل معاذ بن جبل، قال: وبئس الرجل فلان، وبئس الرجل فلان، حتى عد سبعة) ١.

---

١ أخرجه أحمد (١٥ / ٢٥٣ - الرسالة)، وفي فضائل الصحابة (١٩٧)، والترمذي (٣٧٩٥)، وابن أبي عاصم (١٢٤٤)، والنسائي في الكبرى (٨٢٣٠) و (٨٢٤٣)، وابن حبان (٦٩٩٧) و (٧١٢٩)، والحاكم (٣ / ٢٣٣ و ٢٦٨)، وأبو نعيم في الحلية (٩ / ٤٢) والحديث حسنه الترمذي، وصححه ابن حبان، وقال الحاكم: " صحيح على شرط مسلم، ووافقه الذهبي، وقال النووي في تهذيب الأسماء واللغات (٢ / ٩٩): إسناده صحيح، وقال الذهبي في السير (١ / ٣٤١): إسناده جيد، وقال ابن كثير في البداية والنهاية (٥ / ٢٩٦): إسناده على شرط مسلم، وقال الحافظ في الإصابة (٢ / ١٥): إسناده حسن، وصححه العلامة الألباني في الصحيحة (٨٧٥)، وحسنه الشيخ مقبل في الصحيح المسند مما ليس في الصحيحين (١٣٠٩)، وقال الأرئوط ومن معه في تحقيق المسند (١٥ / ٢٥٣): إسناده قوي.

٣٣٨ - حدثنا إبراهيم قال: حدثنا محمد بن فليح قال: حدثنا أبي، عن عبد الله بن عبد الرحمن، عن أبي يونس مولى عائشة، أن عائشة رضي الله عنها قالت: (استأذن رجل على رسول الله صلى الله عليه وسلم، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: بئس ابن العشيرة، فلما دخل هش له وانبسط إليه، فلما خرج الرجل استأذن آخر، قال: نعم ابن العشيرة، فلما دخل لم ينبسط إليه كما انبسط إلى الآخر، ولم يهش إليه كما هش للآخر، فلما خرج قلت: يا رسول الله، قلت لفلان ما قلت ثم هشتت إليه، وقلت لفلان ما قلت ولم أرك صنعت مثله؟ قال: يا عائشة، إن من شر الناس من اتقى لفحشه) ١.

### فقه الباب :

قوله في الحديث الثاني : (استأذن رجل) : قيل: هو عيينة الفزاري، وقيل: مخرمة بن نوفل، ويمكن الجمع بتعداد الواقعة (استأذن على النبي - صلى الله عليه وسلم -) أي: في الدخول عليه (فقال: " ائذنوا) : بهمز ساكنة وصلا ويجوز إبدالها ياء لكن إذا ابتدئ به يقرأ بهمزة مكسورة وياء ساكنة والdal مفتوحة مطلقا أي: أعطوا الإذن (له) أو أعلموه بالإذن (فبئس أخو العشيرة) أي: بئس هو من قومه، وفي رواية للبخاري: بئس أخو العشيرة، وبئس ابن العشيرة من غير شك. وفي الشمائل: بئس ابن العشيرة أو أخو العشيرة على الشك، فقليل: يحتمل أن يكون الشك من سفيان، فإن جميع أصحاب المنكدر رووه عنه بدون الشك. قال الطيبي: العشيرة القبيلة أي: بئس هذا الرجل من هذه العشيرة، كما يقال: يا أخا العرب لرجل منهم. قال النووي:

---

١ أخرجه أحمد (١٥٨/٦)، وابن وهب في الجامع (٤٣٧)، والقضاعي في مسند الشهاب (١١٢٤) والحديث قال عنه العلامة الألباني في ضعيف الأدب المفرد: ضعيف دون قصة الرجل الأول، فإنها صحيحة مع قوله : ( يا عائشة .... ) وسيأتي برقم (١٣١١)، وقال في الصحيحة (١٠٤٩): سنده على شرط مسلم لولا أن فليحا وابنه فيهما ضعف، وقال الأرئوط ومن معه في تحقيق المسند (١٤٨/٤٢): حديث صحيح دون ذكر الرجل الآخر الذي قال فيه النبي صلى الله عليه وسلم: "نعم ابن العشيرة" فإسناده حسن من أجل فليح، وهو ابن سليمان، وبقية رجاله ثقات رجال الصحيح.



اسم هذا الرجل عيينة بن حصن، ولم يكن أسلم حينئذ، وإن كان قد أظهر الإسلام، فأراد النبي - صلى الله عليه وسلم - أن يبين حاله ليعرفه الناس ولا يغتر به من لم يعرف بحاله، وكان منه في حياة النبي - صلى الله عليه وسلم - وبعده ما دل على ضعف إيمانه، ووصف النبي - صلى الله عليه وسلم - بأنه بئس أخو العشيرة من أعلام النبوة؛ لأنه ظهر كما وصف.

(فلما جلس) أي: بعد دخوله (تطلق النبي - صلى الله عليه وسلم - في وجهه) أي: أظهر له طلاقة الوجه وبشاشة البشرة (وانبسط إليه) أي: تبسم له وألان القول له كما في رواية. وقال شارح أي: جعله قريباً من نفسه. قال النووي: وإنما ألان له القول تألفاً له ولأمثاله على الإسلام، وفيه مداراة من يتقى فحشه وجواز غيبة الفاسق. وفي شرح السنة: فيه دليل على أن ذكر الفاسق بما فيه ليعرف أمره فيبقى لا يكون من الغيبة، ولعل الرجل كان مجاهراً بسوء أفعاله ولا غيبة لمجاهر. قال النووي: ومن الذين يجوز لهم الغيبة المجاهر بفسقه أو بدعته، فيجوز ذكره بما يجهر به ولا يجوز بغيره (فلما انطلق الرجل) أي: ذهب (قالت عائشة): لعل هذا نقل بالمعنى، ويدل عليه رواية الشمائل عن عروة «عن عائشة قالت: استأذن رجل على رسول الله - صلى الله عليه وسلم - وأنا عنده فقال: "بئس ابن العشيرة أو أخو العشيرة" ثم أذن له فألان له القول، فلما خرج قلت: (يا رسول الله! قلت له: كذا وكذا) وفي الشمائل قلت له ما قلت (ثم تطلعت في وجهه وانبسطت إليه). أي ألتيت له القول على ما في الشمائل (قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: متى عاهدتني) أي: وجدتني ورأيتني (فحاشا؟) أي: ذا فحش يعني: قائلاً للفحش، وأصل الفحش زيادة الشيء على مقداره، وهذا إنكار على قولها: إنك خالفت بين الغيب والحضور، فلم تدممه في الحضور كما ذمته في الغيب؟ (إن شر الناس عند الله منزلة يوم القيامة): استئناف كالتعليل لقوله: متى عاهدتني فحاشا (من تركه الناس): وفي رواية: ودعه الناس كقراءة: "ما ودعك" في الشواذ بالتخفيف، وفيه رد لقول

الصرفيين: أماتوا ماضي يدع إلا أن يريدوا بإماتته ندرته، فهو شاذ استعمالاً صحيح قياساً، والمعنى: من ترك الناس التعرض له (اتقاء شره) . كيلا يؤذيهم بلسانه، وفيه رخصة المداراة لدفع الضرر. (وفي رواية) أي: للشيخين وغيرهما (اتقاء فحشه) . وهو مجاوزة الحد قولاً وفعلاً، وقيل: المعنى إنما ألت له القول؛ لأنني لو قلت له في حضوره ما قلته في غيبته لتركني اتقاء فحشي، فأكون أشد الناس. قيل: ذلك الرجل كما وصفه النبي - صلى الله عليه وسلم - فإنه ارتد بعد موته مع المرتدين، وجيء به أسيراً إلى أبي بكر - رضي الله عنه - . وفي فتح الباري: إن عينه ارتد في زمن الصديق وحارب ثم رجع وأسلم، وكان يقال له الأحمق المطاع، كذا فسره به القاضي عياض والقرطبي والنووي، وأخرج عبد الغني من طريق أبي عامر الخزاعي «عن عائشة قالت: جاء مخزومة بن نوفل يستأذن، فلما سمع النبي - صلى الله عليه وسلم - صوته قال: " بئس أخو العشيرة » . الحديث ذكره القسطلاني في المواهب، وقد جمع هذا الحديث كما قاله الخطابي علماً وأدباً، وليس قوله عليه السلام في أمته بالأمر التي يسمهم بها، ويضيفها إليهم من المكروه غيبة، وإنما يكون ذلك من بعضهم في بعض، بل الواجب عليه - صلى الله عليه وسلم - أن يبين ذلك ويفصح به ويعرف الناس أمورهم، فإن ذلك من باب النصيحة والشفقة على الأمة، ولكنه لما جبل عليه من الكرم وأعطيه من حسن الخلق أظهر له البشاشة، ولم يجبه بالمكروه وليقتدي به أمته في اتقاء شر من هذا سبيله، وفي مداراته ليسلموا من شره وغائلته. وقال القرطبي: فيه جواز غيبة المعلن بالفسق أو الفحش ونحو ذلك، مع جواز مداراتهم اتقاء شرهم ما لم يؤد ذلك إلى المداينة، ثم قال تبعاً للقاضي حسين: والفرق بين المداراة والمداينة أن المداراة بذل الدنيا لصالح الدين أو الدنيا أو هما معاً، وهي مباحة، وربما استحسنت، والمداينة بذل الدين لصالح الدنيا اهـ. وهذه فائدة جليلة ينبغي حفظها والمحافظة عليها، فإن أكثر الناس عنها غافلون وبالفرق بينهما جاهلون. مرقاة .

وقال العلامة العثيمين في شرح الرياض (١٣٨/٦) : تقدم أن النووي رحمه الله ذكر باباً في بيان ما يجوز من الغيبة وذكر لذلك أحاديث فمنها حديث عائشة رضي الله عنها أن النبي صلى الله عليه وسلم استأذن عليه رجل، يعني ليدخل بيته فقال ائذنوا له، بئس أخو العشيرة وفي لفظ بئس ابن العشيرة وكان هذا الرجل من أهل الفساد والغبي، فدل هذا على جواز غيبة من كان من أهل الفساد والغبي وذلك من أجل أن يحذر الناس فساده حتى لا يغتروا فيه فإذا رأيت شخصاً ذا فساد وغبي لكنه قد سحر الناس ببيانه وكلامه يأخذ الناس منه ويظنون أنه على خير، فإنه يجب عليك أن تبين أن هذا الرجل لا خير فيه وأن تثني عليه شراً؛ لأجل ألا يغتر الناس به، كم من إنسان طليق اللسان فصيح البيان إذا رأيته يعجبك جسمه وإن يقول تسمع لقوله، ولكنه لا خير فيه، فالواجب بيان حاله، كذلك أيضاً ذكر أن النبي صلى الله عليه وسلم من حديث عائشة أيضاً قال ما أظن أن فلاناً وفلاناً يعرفان من ديننا شيئاً وكانا من المنافقين فأثنى عليهما شراً وأنهما لا يعرفان من الدين شيئاً، لأن المنافق لا يعرف من دين الله شيئاً في قلبه وإن كان يعرف بأذنه، لكن لا يعرف بقلبه والعياذ بالله، فهو منافق يظهر أنه مسلم ولكنه كافر، قال الله تعالى: ومن الناس من يقول آمنا بالله وباليوم الآخر وما هم بمؤمنين يخادعون الله والذين آمنوا وما يخدعون إلا أنفسهم وما يشعرون.

**مسألة :** قال النووي في الرياض (ص ٤٢١) : فهذه الأحاديث في النهي -عن المدح- وجاء في الإباحة أحاديث كثيرة صحيحة قال العلماء وطريق الجمع بين الأحاديث أن يقال إن كان الممدوح عنده كمال إيمان و يقين ورياضة نفس ومعرفة تامة بحيث لا يفتتن ولا يغتر بذلك ولا تلعب به نفسه فليس بحرام ولا مكروه وإن خيف عليه شيء من هذه الأمور كره مدحه في وجهه كراهة شديدة وعلى هذا التفصيل تنزل الأحاديث المختلفة في ذلك ومما جاء في الإباحة قوله صلى الله عليه وسلم لأبي بكر رضي الله عنه أرجو أن تكون منهم أي من الذين يدعون من جميع

أبواب الجنة لدخولها وفي الحديث الآخر لست منهم أي لست من الذين يسبلون أزرقهم خيلاء وقال صلى الله عليه وسلم لعمر رضي الله عنه ما رآك الشيطان سالكا فجا إلا سلك فجا غير فجك والأحاديث في الإباحة كثيرة وقد ذكرت جملة من أطرافها في كتاب الأذكار.

### (باب يحثي في وجوه المداحين)

- ٣٣٩ - حدثنا علي بن عبد الله قال: حدثنا عبد الرحمن بن مهدي قال: حدثنا سفيان بن سعيد، عن حبيب بن أبي ثابت، عن مجاهد، عن أبي معمر قال: قام رجل يثني على أمير من الأمراء، فجعل المقداد رضي الله عنه يحثي في وجهه التراب، وقال: (أمرنا رسول الله صلى الله عليه وسلم أن نحثي في وجوه المداحين التراب) ١.
- ٣٤٠ - حدثنا موسى بن إسماعيل قال: حدثنا حماد، عن علي بن الحكم، عن عطاء بن أبي رباح، أن رجلا كان يمدح رجلا عند ابن عمر رضي الله عنهما فجعل ابن عمر يحثو التراب نحو فيه، وقال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: (إذا رأيتم المداحين فاحثوا في وجوههم التراب) ٢.
- ٣٤١ - حدثنا موسى قال: حدثنا أبو عوانة، عن أبي بشر، عن عبد الله بن شقيق، عن رجاء بن أبي رجاء، عن محجن الأسلمي رضي الله عنه قال رجاء: أقبلت مع

---

١ أخرجه مسلم (٣٠٠٢).

٢ أخرجه أحمد (٩٤/٢)، وابن أبي شيبة (٨-٩/٧)، وعبد بن حميد في المنتخب (٨١٢)، وابن حبان (٥٧٧٠)، والطبراني في الكبير (١٣٥٨٩)، وفي الأوسط (٢٥١٤)، والبيهقي في الشعب (٤٨٦٧)، والخطيب في تاريخه (١٠٧/١١) والحديث صححه ابن حبان، وصححه العلامة الألباني في صحيح الأدب المفرد وفي الصحيحة (٩١٢)، وصححه قال الوادعي في الصحيح المسند مما ليس في الصحيحين (٧٢٩)، وقال العدوي في تعليقه على المنتخب: صحيح لغيره - حسن لذاته - وقال الأرئؤوط ومن معه في تحقيق المسند (٤٩٦/٩): صحيح لغيره. عطاء بن أبي رباح مختلف في سماعه من ابن عمر، فقال ابن معين وأحمد - فيما ذكر ابن أبي حاتم في المراسيل (ص ١٢٨-١٢٩) : لم يسمع منه، وإنما رآه رؤية، وقال الفضل بن ذكين - فيما ذكر البخاري في التاريخ الكبير (٤٦٤/٦): سمع منه، وبقيّة رجاله ثقات رجال الصحيح.

محجن ذات يوم حتى انتهينا إلى مسجد أهل البصرة، فإذا بريدة الأسلمي رضي الله عنه على باب من أبواب المسجد جالس، قال: وكان في المسجد رجل يقال له: سكة، يطيل الصلاة، فلما انتهينا إلى باب المسجد، وعليه بردة، وكان بريدة صاحب مزاحات، فقال: يا محجن أتصلي كما يصلي سكة؟ فلم يرد عليه محجن، ورجع، قال: قال محجن: إن رسول الله صلى الله عليه وسلم أخذ بيدي، فانطلقنا نمشي حتى صعدنا أحدا، فأشرف على المدينة فقال: ويل أمها من قرية، يتركها أهلها كأعمر ما تكون، يأتيها الدجال، فيجد على كل باب من أبوابها ملكا، فلا يدخلها، ثم انحدر حتى إذا كنا في المسجد، رأى رسول الله صلى الله عليه وسلم رجلا يصلي، ويسجد، ويركع، فقال لي رسول الله صلى الله عليه وسلم: من هذا؟ فأخذت أطريه، فقلت: يا رسول الله، هذا فلان، وهذا. فقال أمسك، لا تسمعه فتهلكه، قال: فانطلق يمشي، حتى إذا كان عند حجره، لكنه نفص يديه ثم قال: إن خير دينكم أيسره، إن خير دينكم أيسره ثلاثا) ١.

### فقه الباب :

قوله في الحديث الأول والثاني (نحني في وجوه المداحين التراب) عبر بصيغة المبالغة إشارة إلى أن الكلام فيمن تكرر منه المدح حتى اتخذه صناعة وبضاعة يتأكل بها الناس وجازف في الأوصاف وأكثر الكذب يريد لا تعطوهم على المدح شيئا فالحثي كناية عن الحرمان والرد والتخجيل قال الزمخشري: من المجاز حثي في

---

١ أخرجه أحمد (٣٣٨/٤)، (٣٢/٥)، والطيالسي (١٢٩٥) و (١٢٩٦)، وابن أبي شيبة (١٤٠/١٥-١٤١)، وابن أبي عاصم في الآحاد والمثاني (٢٣٨٣)، وابن شبة في تاريخ المدينة (٢٧٣/١-٢٧٤)، والطبراني الكبير (٢٠/٧٠٤) والحديث قال عنه العلامة الألباني في صحيح الأدب المفرد: حسن، فلعله يقصد حسن لغيره، لأنه قال في الصحيحة تحت الحديث (١٦٣٥): رجاء هذا لا يعرف إلا في هذا الإسناد، و لم يوثقه غير العجلي وابن

حبان وكأنه غير محفوظ فإنه لم يذكر في رواية حماد وكهمس كما تقدم، وقال الأرئوط ومن معه في تحقيق المسند (٤٥٨/٣٣): حسن لغيره.

وجهه الرماد إذا أخجله أو المراد قولوا لهم بأفواهكم التراب والعرب تستعمل ذلك لمن يكرهونه ، وقد يتأول على أن يكون معناه الخيبة والحرمان أي: من تعرض لكم بالثناء والمدح فلا تعطوه واحرموه، كنى بالتراب عن الحرمان كقولهم: ما في يده غير التراب، وكقوله صلى الله عليه وسلم: " «إذا جاءك يثمن الكلب فاملاً كفه تراباً ، أو المراد أعطوهم ما طلبوا لأن كل ما فوق التراب تراب فشبّه الإعطاء بالحثي على سبيل الترشيح والمبالغة في التقليل والاستهانة وبهذا جزم البيضاوي وقيل هو على ظاهره فيرمى في وجوههم التراب ، وفي شرح السنة: قد استعمل المقداد الحديث على ظاهره في تناول عين التراب وحثيه في وجه المادح ، وجرى عليه ابن العربي قال: وصورته أن تأخذ كفاً من تراب وترمي به بين يديه وتقول ما عسى أن يكون مقدار من خلق من هذا ومن أنا وما قدرني توبخ بذلك نفسك ونفسي وتعرف المادح قدرك وقدره هكذا فليحث التراب في وجوههم قال: وقد كان بعض مشايخنا إذا رأى شخصاً راكباً ذا شارة يعظمه الناس وينظرون إليه يقول لهم وله إنه تراب راكب على تراب وينشد:

حتى متى وإلى متى تتواني \* أظن ذلك يا فتى نسيانا  
قال النووي: ومدح الإنسان يكون في غيبته وفي وجهه فالأول لا يمنع إلا إذا جازف المادح ودخل في الكذب فيحرم للكذب لا لكونه مدحاً ويستحب ما لا كذب فيه إن ترتب عليه مصلحة ولم يجز إلى مفسدة والثاني قد جاءت أخبار تقتضي إباحته وأخبار تقتضي منعه كهذا الخبر وجمع بأنه إن كان عند الممدوح كمال إيمان وحسن يقين ورياضة بحيث لا يفتن ولا يغتر ولا تلعب به نفسه فلا يحرم ولا يكره وإن خيف عليه شيء من ذلك كره مدحه.  
والحديث الثاني المراد منه قوله (أمسك لا تسمعه فتهلكه) لأنه ربما حمله ذلك على العجب والكبر وتضييع العمل أو ترك الزيادة من الفضل فيهلك.

(فائدة) ورد في الحديث عن معاوية رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال : (إياكم والتمادح فإنه الذبح) ١ .

قال المناوي: لما فيه من الآفة في دين المادح والممدوح، وسماه ذبحاً لأنه يميئ القلب فيخرج من دينه، وفيه ذبح للممدوح فإنه يغره بأحواله ويغريه بالعجب والكبر ويرى نفسه أهلاً للمدحة سيما إذا كان من أبناء الدنيا أصحاب النفوس وعبيد الهوى، وفي رواية: (فإنه من الذبح) وذلك لأن المذبح هو الذي يفتر عن العمل والمدح يوجب الفتور، أو لأن المدح يورث العجب والكبر وهو مهلك كالذبح، فذلك شبه به، قال الغزالي رحمه الله : فمن صنع بك معروفاً فإن كان ممن يحب الشكر والثناء فلا تمدحه ؛ لأن قضاء حقه أن لا تقره على الظلم، وطلبه للشكر ظلم، وإلا فأظهر شكره ليزداد رغبة في الخير. فيض.

### (باب من مدح في الشعر)

٣٤٢ - حدثنا حجاج قال: حدثنا حماد بن سلمة، عن علي بن زيد، عن عبد الرحمن بن أبي بكرة، عن الأسود بن سريع رضي الله عنه قال: (أتيت النبي صلى الله عليه وسلم فقلت: يا رسول الله، قد مدحت الله بمحامد ومدح، وإياك. فقال: أما إن ربك يحب الحمد، فجعلت أنشده، فاستأذن رجل طوال أصلع، فقال لي النبي صلى الله عليه وسلم: اسكت، فدخل، فتكلم ساعة ثم خرج، فأنشدته، ثم جاء فسكتني،

---

١ أخرجه أحمد (٩٢/٤ ، رقم ١٦٨٨٣)، وابن أبي شبة في المصنف (٢٩٧/٥ ، رقم ٢٦٢٦١)، وفي الأدب (٣١)، وابن ماجه (١٢٣٢/٢ ، رقم ٣٧٤٣)، والطحاوي في شرح مشكل الآثار (١٦٨٧ ، ٤٨٩٤)، والطبري في تهذيب الآثار (١٣٥-مسند عمر بن الخطاب)، والقضاعي (٩٥٣ ، ٩٥٤)، وابن قانع (٧٢/٣)، والطبراني (٣٥٠/١٩ ، رقم ٨١٥)، والبيهقي في الشعب (٢٨٠/٧ ، رقم ١٠٣٠٧)، وابن عساكر في معجم الشيوخ (٢٥٨) والحديث قال عنه ابن مفلح في الآداب الشرعية (٤٣٨/٣): إسناده جيد، وقال البوصيري في مصباح الرجاجة (١١٩/٤): هذا إسناده حسن معبد مختلف فيه وباقي رجال الإسناد ثقات، وحسنه العلامة الألباني في الصحيحة (١١٩٦)، وقال الأرئوط ومن معه في تحقيق سنن ابن ماجه (٦٨٠/٤): إسناده جيد، معبد الجهني -وهو ابن خالد القدري- صدوق، ومن تحته ثقات.

ثم خرج، فعل ذلك مرتين أو ثلاثاً، فقلت: من هذا الذي سكتني له؟ قال: هذا رجل لا يحب الباطل) ١.

١ أخرجه أحمد (٤٣٥/٣)، وابن أبي شيبه (٢٧٩/٥)، والطبراني في الكبير (٨٤٤)، والحاكم (٦١٥/٣)، وأبو نعيم في الحلية (٤٦/١)، وابن قانع (١٨/١)، والبيهقي في الشعب (٤٣٦٥) والحديث صححه الحاكم، فعقبه الذهبي بقوله: معمر له مناكير، وضعفه الحويني في النافلة (١٧٣) ثم قال بعد أن بين ضعف إسناده: ثم إنني أرى أن في المتن نكارة، وهي أمر النبي صلى الله عليه وسلم الأسود يامسك عن إنشاد الشعر عند دخول عمر بن الخطاب رضي الله عنه معللاً ذلك بأنه رجل لا يحب الباطل! فالتبني صلى الله عليه وسلم أولى بهجر الباطل، فإن هذا الشعر لا يخلو أن يكون حقاً أو باطلاً، وقد صح عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال: (إن من الشعر حكمه)، وقال الأرئوط ومن معه في تحقيق المسند (٣٥١/٢٤): إسناده ضعيف لضعف علي بن زيد: وهو ابن جدعان، وعبد الرحمن ابن أبي بكرة: وهو الثقفي، ذكر ابن منده أنه لا يصح سماعه من الأسود، أما العلامة الألباني فضعفه في ضعيف الأدب المفرد وغيره من مكتبته ثم عاد وقال في الصحيحة (٣١٧٩): وهذا إسناده ضعيف؛ له علتان: الأولى: الانقطاع بين عبد الرحمن هذا والأسود بن سريع، على ما صرح به ابن منده؛ فقد ذكر الحافظ في التهذيب في ترجمة الأسود: أنه روى عنه الحسن وعبد الرحمن هذا، وأتبعه بقوله: "قال ابن منده: ولا يصح سماعهما منه، توفي أيام الجمل سنة (٤٢). قلت: تبعه الذهبي على هذا الكلام..."، ثم تعقبه بما خلاصته أن وقعة الجمل كانت سنة (٣٦) بلا خلاف، وأن أحمد وابن معين ذكرا أنه توفي سنة (٤٢). قلت: وسواء كانت وفاته في هذه السنة - وهو الذي نميل إليه لما تقدم -، أو كانت التي قبلها؛ فلا أرى وجها لانقطاع الذي ادعاه ابن منده؛ لأن عبد الرحمن هذا ولد سنة (١٤) في البصرة، فهو قد أدرك الأسود يقيناً؛ لأننا إذا افترضنا أن الوفاة كانت سنة (٣٦) فيكون عمر عبد الرحمن حينئذ (٢٢) سنة، وعلى ما هو الراجح لدينا يكون عمره يومئذ (٢٨) سنة، مع العلم أن الأسود كان نزل البصرة وقص بها. وكأنه لذلك لما ترجم له الحافظ المزي وغيره، وذكروا من روى عنهم من الصحابة؛ كان منهم الأسود هذا ولم ينفوا سماعه منه؛ فهذه العلة إذن غير قاذية. والعلة الأخرى: ضعف علي بن زيدان جدعان؛ لكنه لم يتفرد به؛ فقال الطبراني في معجمه (١/ رقم ٨٤٤): حدثنا محمد بن عبد الله الحضرمي: ثنا معمر بن بكار السعدي: ثنا إبراهيم بن سعد عن الزهري عن عبد الرحمن بن أبي بكرة به نحوه. قلت: وهذا إسناده رجاله ثقات؛ غير معمر بن بكار السعدي، قال العقيلي في الضعفاء (٢٠٧/٤): "في حديثه وهم، ولا يتابع على أكثره". وذكره ابن أبي حاتم (٢٥٩/١ / ٤) دون تجريح أو تعديل. وأما ابن حبان؛ فذكره في "الثقات" (١٩٦/٩). وقال الذهبي في "الميزان": "شيخ لمطين، صويلح". قلت: فيبدو مما تقدم من ترجمته أنه يمكن الاستشهاد به، وبخاصة إذا تذكرنا أن الحاكم صحح له هذا الحديث؛ فإنه رواه (٦١٥/٣) من طريق الحضرمي - وهو (مطين) - عنه، وقال عقبه: "حديث صحيح". ولكن رده الذهبي بقوله: "قلت: معمر له مناكير".

وهذا لا يمنع من الاستشهاد به، ومتابعة ابن جدعان له ترفع عنه النكارة،



حدثنا سليمان قال: حدثنا حماد بن زيد، عن علي، عن عبد الرحمن بن أبي بكرة، عن الأسود بن سريع رضي الله عنه قلت: للنبي صلى الله عليه وسلم: مدحتك ومدحت الله عز وجل.

### فقه الباب :

**مسألة :** حكم ما يسمى بالأنشيد الإسلامية.

من المعلوم أنَّ النشيد بصورته الحاضرة من المسائل المستجدة التي لم يُسبق بحثها في كتب أهل العلم المتقدمين، وهذا داع إلى العناية بذكر حكمه مفصلاً، ويضاف إليه الدواعي التالية:

١ - كثرة متعلقات النشيد، (الألحان، الكلمات، المقاصد، وغير ذلك من وقت السماع وكيفيته ... الخ) وتنوعها.

٢ - قوة الخلاف في حكمه.

٣ - عموم الحاجة إلى معرفة حكم النشيد؛ لكثرتهم وانتشاره الواسع، خصوصاً بعد انتشار أجهزة التسجيل وأشرطة الكاسيت، لهذه الأسباب وغيرها كان من المناسب بسط الحديث عن النشيد ومتعلقاته، وبيان حكمه التفصيلي.

وإليك بيان ذلك مستعيناً بالله، فإن أصبت فمن الله، وإن أخطأت فمن نفسي والشيطان وما توفيقي إلا بالله.

الحكم التفصيلي للنشيد:

قبل معرفة الحكم التفصيلي للنشيد لابد من التنبيه إلى أمرين:

---

وبها يثبت الحديث بتمامه، والله أعلم. والحديث جزم شيخ الإسلام ابن تيمية في الرد على البكري (ص ٢٩١) بنسبته إلى النبي صلى الله عليه وسلم، وكنت قد أشرت إلى ضعفه في تحرير آلات الطرب (ص ١٢٣)، وجزمت في ضعيف الأدب المفرد (٣٤٢/٥٥) أنه ضعيف بهذا التمام، وأحلت على الضعيفة (٢٩٢٢)، ولم أكن وقفت - حينذاك - على متابعة الزهري لابن جدعان، فسبحان من قد أحاط بكل شيء علماً.

الأول: أن ما يعرف - الآن - بالنشيد الإسلامي أنواع مختلفة، ومتباينة من حيث الألحان والكلمات والمقاصد فيجب التفصيل عند بيان الحكم بين أنواعه المختلفة لا الإجمال والتعميم، قال ابن القيم في النونية والميمية (ص: ٣٨) "فعليك بالتفصيل والتمييز \* قد أفسدا هذا الوجود وخبّطوا فلا إطلاق والإجمال دون بيان \* الأذهان والآراء كلّ زمان وقال العلامة العثيمين كما في البيان المفيد (ص ١٤) بخصوص التفصيل عند بيان حكم النشيد: "واعلم انه في هذا الباب لا تكاد تجد أحداً يفرق بين ما كان مشروعاً وغير مشروع، ولهذا أرى أن الأناشيد لا بد أن تُعرض - قبل أن تُسمع - على طالب علم يميز بين الصحيح وغير الصحيح، ثم بعد ذلك تأخذ الحكم".

الثاني: وأن كثيراً مما قاله أصحاب الرأيين (المانع، والمبيح) في حق النشيد حق وصواب، ولكن في بعض أنواعه لا في جميعها، فمثلاً:

من قال أن الأناشيد ليست من جنس الغناء الملحن المطرب، صح هذا في بعض الأناشيد دون بعضها، التي تشبه ألحان الأغاني، أو هي من جنسها.

فإن لا يكنها أو تكنه فإنه أخوها غزته أمه بلبانها

ومن قال أن سماع الأناشيد يُلهي عن ذكر الله وتلاوة القرآن، صح هذا في حق كثير من المستمعين، دون من تقيد بسماعه في المناسبات دون غيرها من الأوقات.

ومن قال أن الأناشيد طريق لدخول الأفكار القومية والبدع الصوفية، صح هذا في بعض الأناشيد دون بعضها، والذي يخلو من ذلك، وتلتزم كلماته بالمعاني الشرعية الصحيحة.

ومن قال أن سماع الأناشيد ليس من جنس السماع الصوفي المحدث، صح هذا في حق البعض، ولم يصح في حق من انتهى عن سماع القرآن ومواعظه بسماع النشيد ومواعظه.

الحكم التفصيلي للنشيد: اعلم - رعاك الله - أن النشيد تتنازعه ثلاثة أصول:

الحُداء والنَّصْب أصل، والغناء المعروف عند أهل الغناء أصل، والسماع الصوفي المحدث أصل. فما وافقت صفاته من الأناشيد أحد هذه الأصول، سواء في الألحان، أو الكلمات، أو المقاصد، ألحق به في الحكم، كما هي القاعدة القياسية الأصولية في الفرع الذي يتنازعه أكثر من أصل، فيلحق بأكثرهم شيها. قال العمري في لطائف الإرشادات (ص ٥٣) عند بيان النوع الثالث من أنواع القياس:

والثالث الفرع الذي ترددَ فيلتحق بأي ذين أكثر ما بين أصليين اعتباراً وُجداً من غيره في وصفه الذي يُرى يعني أن النوع الثالث من أنواع القياس، قياس الشبه، وهو أن يكون الفرع متردداً بين أصليين أو أكثر فيلتحق في الحكم بأكثرهم شيها في الصفة. بناءً على ذلك يكون للنشيد ثلاثة أحكام:

الحكم الأول للنشيد: إباحة سماع النشيد واستماعه إلحاقاً له بالنَّصْب والحُداء، الذي جاءت الرخصة بإباحته مقيداً، فيما إذا كان النشيد موافقاً لهما في الألحان والمقاصد والكلمات، ويتحقق ذلك بالشروط التالية:

الشرط الأول: في الألحان. أن تقع على أصل الخلقة دون تكلف وتصنع، بأن تقع بتطريب وترجيع يسيرين دون الألحان المتكلفة الموزونة على النغم الموسيقي المطرب، بله (دع) الألحان المائعة الماجنة، قال ابن قدامة في المغني (٩ / ١٧٦): "وأما الحُداء فمباح لا بأس به في فعله واستماعه، وكذلك نشيد الأعراب، وسائر أنواع الإنشاد، ما لم يخرج إلى حد الغناء".

الشرط الثاني: أن لا يُقصد من سماعه التعبد كشأن أهل السماع الصوفي البدعي، أو اللذة والطرب كشأن أهل الغناء الفسقي، بل شيء من الترويح والنشاط، قال الشاطبي في الاعتصام (١ / ٤٣٦): ولم يكن فيه - أي النشيد المباح - إلذاذ ولا إطراب يُلهي، وإنما كان شيء من النشاط".

الشرط الثالث: أن لا تشتمل كلماته على معنى محظور في الشرع، كأن يكون النشيد وسيلة لدخول بدع الصوفية، أو وسيلة لترويج الشعارات القومية، والوطنية، والحزبية عن طريقه أيضا البيان لأخطاء بعض الكتاب، الفوزان (ص ٢٨٧).

الشرط الرابع: أن لا يشتمل على دف، بله (دع) بقية المعازف، قال الشيخ محمد العثميين كما في البيان المفيد (ص ١٤): "الأنشيد الإسلامية لا تخلو من حالين، أولاً: أن يكون فيها ضرب بالدف، وفي هذه الحالة تكون حراماً؛ لأنها مشتملة على اللهو الذي لا يُباح في مثل هذه الحالة".

الشرط الخامس: "أن لا تُتخذ ديدناً، وتُتخذ موعظة للقلب يتلهم بها الإنسان عن مواعظ الكتاب والسنة، فإنها تكون حينئذ إما محرمة وإما مكروهة؛ لأنها تصد عن كتاب الله، وسنة رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم البيان المفيد (ص ١٥).

الشرط السادس: أن لا يحدث بسببها مفسدة في الدين كالتلهي عن سماع القرآن والعلم الشرعي به، أو في أمور الدنيا، كتضييع بعض الواجبات والمصالح المهمة بسبب الاشتغال به.

وضابط هذه الشروط هو: "الحد الذي كان يفعل بين يدي النبي - صلى الله عليه وآله وسلم - وأصحابه، ومن يُقتدى بهم من أهل العلم، ويخرج بهذا القيد من لا يجوز الاقتداء بهم، وهم في هذا الباب صنفان: أصحاب السماع الفسقي من أهل الغناء، وأصحاب السماع الديني المُحدث من أهل الطرق الصوفية البدعية.

الحكم الثاني للنشيد: أن يلحق بغناء أهل الفسق في الذم والكراهة، وذلك إذا وافق النشيد غناء أهل الفسق في ألحانه أو كلماته أو مقاصده، ويكون ذلك في الحالات التالية:

١ - في حال التكلف والتصنع في أداء ألحان النشيد، فإنه - أي التكلف - في إنشاد الشعر من خصائص المغنيين ولم يكن الماضون الأولون - الذي يكون فهمهم حجة على من بعدهم - لم يكونوا يتصنعون أو يتكلفون في إنشاد الشعر إلا من وجه

إرسال الشعر، واتصال القوافي فإن كان صوت أحدهم أشجن من صاحبه؛ كان ذلك مردوداً إلى أصل الخلقة، لا يتكلفون ولا يتصنعون".

٢ - كون النشيد محكوماً بالتلحين الغنائي الموزون على النغم الموسيقي المطرب، وعلة الحظر في هذه الحالة والتي قبلها، التشبه بالفساق والمجان مع ما فيه من الإطراب المذموم الملهي.

٣ - في حال مشابهة النشيد لألحان أغنية محرمة معلومة، وفي هذه الحالة من التشبه بالفساق والماجنين ما يجعله - أي النشيد - محظوراً حتى عند بعض الغافلين عن الحالتين السابقتين وما فيهما من تشبه، قال الشيخ عبد الله علوان - رحمه الله -: "لا يجوز للمنشدين أن ينشدوا أغاني فيها تشبه بالأغاني المائعة من ناحية أوزانها وألحانها؛ لأن السامع حين يسمعها يظن أن المنشد يغني الأغنية المائعة، والمقطوعة الفاجرة؛ لكون أكثر الناس يلتفتون إلى النغم واللحن، أكثر من التفاتهم إلى المعنى والنظم، وهذا مشاهد ومعروف في عالم الواقع الذي نحيط به، وننظر إليه ونعايشه، والرسول عليه الصلاة والسلام حذر كل التحذير من التشبه بالمائعين والمخنثين".

٤ - أن يشبه النشيد ألحان وكلمات أغنية محرمة، معلومة، ولو مع تغيير بعض الكلمات التغيير الذي يغير معنى الأغنية المحرم، مع بقاء الشبه والتذكير بالأغنية، كتلحين نشيد:

عودوا يا ناس (للإسلام) ويّامه خلّوا اللوام يلوموا مهما لاموا  
على لحن الأغنية الماجنة:

عودوا يا ناس (للحب) ويّامه خلّوا اللوام يلوموا مهما لاموا، وعلة النهي في هذا العمل ونظائره هو: التذكير بالمحرمات، (نهى النبي - صلى الله عليه وآله وسلم - عن الانتباز في المزفت والحنتم والنقيير) أخرجهم مسلم، وهي الأواني التي كانت مخصوصة للخمر فنهى عنها؛ لأنها تذكر بها، وهي علة التحريم، إذ لا لذة في رؤية

القينة وأواني الشرب، لكن من حيث التذكير بها، والذكر سبب انبعاث الشوق،  
وانبعاث الشوق إذا قوي فهو سبب الإقدام.

٥ - أن يحصل تشبه أهل النشيد حين أداء النشيد بأهل الغناء والعزف، حين أداء الغناء في الهيئة الظاهرة، كالوقوفه والحركة واللبس وطريقة الأداء والإلقاء.  
مثاله: أن يقف المنشد وفرقة النشيد فوق خشبة المسرح أمام الجمهور، وقفة الفرق الغنائية، حسب نظام وقوفهم الخاص، مثل انفراج الرجلين والقدمين بمقدار معين، ووضع الشعار (كالمنديل في الجيب أو المنشفة على الكتفين أو غيرهما)، وتحريك اليدين ارتفاعاً وانخفاضاً مع اللحن، أو تحريكهما مع المعاني المؤثرة، وتغميض العينين، ورفع الرأس وهزه يمناً ويسرة، وترتيب فرقة النشيد بالزي الموحد، كترتيب أعضاء الفرق الغنائية بحيث أن من يراهم يظنهم أحد الفرق الغنائية الماجنة.  
ففي هذه الهيئة -بمجموعها لا بوصف واحد منها، كالاصطفاف وحده، أو الزي الموحد وحده مثلاً- من التشبه بأهل الفساد ما يجعل عملهم هذا محظوراً في الشرع، ولو كان ما ينشد مباحاً، قال أبو حامد الغزالي في إحياء علوم الدين (٢/ ٢٧٢) لو اجتمع جماعة وزينوا مجلساً وأحضروا آلات الشرب وأقداحه، وصبوا فيها السكنجين - كل شراب مركب من حلو وحامض-، ونصبوا ساقياً يدور عليهم ويسقيهم، فيأخذون من الساقى ويشربون، ويحيي بعضهم بعضاً بكلماتهم المعتادة بينهم، حرم ذلك عليهم، وإن كان المشروب مباحاً في نفسه؛ لأن في هذا تشبهاً بأهل الفساد".

٦ - إن قصد من النشيد - إلقاء أو سماعاً - الإطراب، فإنه من مقاصد الغناء المحظور، وليس من مقاصد النشيد المباح.  
والإطراب واللذة تقعان في الأناشيد الزهدية الحماسية، التي لا تقتضي معانيها اللذة والطرب، وذلك - أي الطرب - يكون من جهة ألحان النشيد المطربة، مثل أن تنشد القصيدة الزهدية:

" يا ساكن القبر عن قليلي ماذا تزودت للرحيل؟ "

أو: "يا نفس توبي فإن الموت قد حان واعص الهوى فإن الهوى ما زال فتانا"

بألحان لذيذة مطربة لاسيما مع طلبها وحبها، وتكرار سماعها من غير اتعاض.

قال ابن القيم في مسألة السماع (١٣٩ - ١٤٠): "سماع الأشعار التي تتضمن إثارة

في القلب من الحب، والخوف، والرجاء، والطلب، والأنس، والشوق، والقرب،

وتوابعها، صادف من قلوب سامعيها حبا وطلبا، فأثارة إثارة ممتزجة بحظ النفس، وهو

نصيها من اللذة والطرب الذي يحدثه السماع، فيظن تلك اللذة والطرب زيادة في

صلاح القلب وإيمانه وحاله الذي يقربه إلى الله، وهو محض حظ النفس".

٧ - في حال تضمن النشيد (آهات) المغنيين، الذين يتفننون في أدائها وإتقانها على

أوجه كثيرة، من التطويل والتقصير والتفخيم والترقيق، وغير ذلك مما يتقنه أهل

اللحن.

٨ - في حالة تضمن النشيد كلمات أهل الغناء الخاصة بهم، كـ"يا ليل، يا عين" فإن

هذا يوجب التذكير بأغانيهم المحرمة، والتشبه بهم، وكلاهما محظوران في الشرع.

٩ - المد الفاحش في كلمات النشيد على نحو مد أهل الغناء، وتقييده بالفاحش

هنا؛ ليخرج المد غير الفاحش في كلمات الشعر وإنشاده، فإنه يُباح، ودليل إباحته

ما رواه البراء بن مالك في قصة حفر الخندق: ( ... فسمعتة يرتجز بكلمات ابن

رواحه وهو ينقل التراب، ويقول - صلى الله عليه وآله وسلم - : (اللهم لولا أنت ما

اهتدينا، وإن أرادوا فتنة أبينا، قال: ثم يمد صوته بآخرها) أخرجه البخاري.

١٠ - الاشتغال بالنشيد وسماعه في كل وقت وحين، كنحو اشتغال أهل الغناء

بغنائهم.

١١ - نشيد من يتقن صنعة الغناء ويحذقها، فإنه يُسمى غناء وصاحبه يُسمى مغنيا،

وليس إنشاده من القدر المرخص به في الشرع، روى الشيخان عن عائشة - رضي

الله عنها - قالت: (دخل علي أبو بكر وعندي جاريستان من جواري الأنصار تغنيان بما

تقاوت الأنصار يوم بعث، قالت: وليستا بمغنياتين، فقال أبو بكر: أمزامير الشيطان في بيت رسول الله - صلى الله عليه وسلم -؟ وذلك في يوم عيد، فقال رسول الله - صلى الله عليه وسلم -: يا أبا بكر إن لكل قوم عيدا، وهذا عيدنا) والشاهد من الحديث قول عائشة -رضي الله عنها -: (وليستا بمغنياتين)، قال النووي في شرح مسلم مسلم (٦ / ١٨٢): "وقولها (ليستا بمغنياتين) معناه ليس الغناء عادة لهما، ولا هما معروفتان به".

١٢ - إذا اقترن بالنشيد حركات أهل الغناء المعبرة عن اللهو والمجون، كالتمايل، وهز الرؤوس، فإنه يكون حينئذ محظورا، أخرج البيهقي بسند صحيح، عن أم علقمة، مولاة عائشة - رضي الله عنها: (أن بنات أخي عائشة - رضي الله عنها - خفن، فألمن ذلك، فقيل لعائشة: يا أم المؤمنين ألا ندعو لهن من يلهيهن؟ قالت: بلى، قالت - أم علقمة -: فأرسل إلى فلان المغني فأتاه، فمرت به عائشة - رضي الله عنها - في البيت، فرأته يُغني ويحرك رأسه طربا - وكان ذا شعر كثير - فقالت عائشة - رضي الله عنها -: أف شيطان، أخرجوه، أخرجوه، فأخرجوه) أخرجه البيهقي (١٠ / ٢٢٣ - ٢٢٤).

١٣ - أن يقترن بالنشيد بعض الأصوات المطربة التي هي دون الآلات، كالصفيق، والصفير، والضرب بالأرجل والقضيب والصنج، فإنه يكون حينئذ مكروها كف الرعاع، ابن حجر الهيتمي (١٠٥ - ١١٠).

١٤ - أن يكون فيها - أي الأناشيد - ضرب بالدف، وفي هذه الحالة تكون عند البعض حراما؛ لأنها مشتملة على اللهو الذي لا يُباح في مثل هذه الحالة البيان المفيد (ص ١٤).

١٥ - أن يقترن بالنشيد آلات العزف المحرمة، فيحرم، ولا يجوز فعله على أي وجه وحال.



١٦ - النشيد الذي يُؤدى بأصوات مائعة وألحان ماجنة، يحرم إنشاده وسماعه مُطلقاً، فإن كانت أصوات النشيد غير مائعة، وألحانه غير فاتنة، وحصلت الفتنة بها عند بعض المستمعين، فتحرم في حقهم؛ إذ إن علة التحريم هنا هي الافتتان، وقد يكون في الصوت واللحن، فتحرم مطلقاً، وقد يكون في المستمع فتحرم في حقه، والمرء طبيب نفسه، والله أعلم.

الحكم الثالث للأناشيد: أن يلحق بالسماع الصوفي المحدث، إذا وافقه في بعض خصائصه، وعلله التي يحكم ببدعيته لأجلها. ويكون ذلك في الحالات التالية:

١ - الاعتقاد بأن الأناشيد المطربة من الدين، وهو نظير اعتقاد الصوفية أن سماعهم من الدين.

٢ - الاعتقاد بأن الأناشيد المطربة تزيد في جذوة الإيمان، وهو نظير اعتقاد الصوفية أن السماع يزيد في الأحوال والمواجيد الإيمانية.

٣ - اعتقاد البعض أن الأناشيد المطربة طريق يُقربهم إلى الله ويوصلهم إليه، ولا يجوز لأحد أن يعتقد أو يقول عن عمل: أنه قرينة وطاعة وبر، وطريق إلى الله واجب، أو مستحب، إلا أن يكون مما أمر الله به أو رسوله - صلى الله عليه وآله وسلم - مجموع فتاوى ابن تيمية (١١ / ٤٥١).

٤ - عدّ الأناشيد المطربة من الوسائل الرئيسة التي يُطلب بها رقة النفوس، وخشوع القلوب، ولم يكن ذلك من فعل السلف المتقدمين المقتدى بهم، قال الشاطبي في الاعتصام (١٠ / ٣٤٨ - ٣٤٩): "ولا كان المتقدمون أيضاً يعدون الغناء.

٥ - تلحين الشعر - جزءاً من أجزاء طريقة التعبد، وطلب رقة النفوس وخشوع القلوب.

٦ - الاجتماع على الأناشيد المطربة وقصدها من أجل إصلاح القلوب وورقتها، وتذكرها بالآخرة، وذلك من البدع المحدثّة بعد مضي القرون الفاضلة، المشهود لها

بالخيرية، وقال ابن تيمية - رحمه الله -: "وأما سماع القصائد لصلاح القلوب والاجتماع على ذلك، إما نشيدا مجردا، أو مقرونا بالتغبير ونحوه، فهذا السماع مُحدث في الإسلام بعد ذهاب القرون الثلاثة، وقد كرهه أعيان الأئمة، ولم يحضره أكابر المشايخ"، ولم يكن للسلف سماع يجتمعون عليه غير سماع القرآن الكريم.

٧ - اتخاذ الأناشيد المطربة من وسائل الدعوة الرئيسة، التي يُتَوَّب بها العصاة، فيُهجَر لأجل ذلك الدعوة للكتاب والسنة، "ومن المعلوم أنما يهدي الله به الضالين، ويرشد به الغاوين، ويُتوب به العاصين، لا بد أن يكون فيما بعث الله به رسوله من الكتاب والسنة، وإلا فإنه لو كان ما بعث الله به الرسول - صلى الله عليه وآله وسلم - لا يكفي في ذلك، لكان دين الرسول ناقصاً يحتاج إلى تنمة مجموع فتاوى ابن تيمية (١١ / ٦٢٣).

٨ - هجر سماع القرآن وتلاوته بسبب الاشتغال بسماع الأناشيد الملحنة وتلاوتها، وذلك من البدع المحدثّة التي اشتد نكير الأئمة على أصحابها، قال أبو موسى - رحمه الله -: "سمعت الشافعي - رحمه الله - يقول: بالعراق زنادقة أحدثوا القصائد؛ ليشغلوا الناس عن القرآن" مسألة السماع، ابن القيم (ص: ١٢٤).

٩ - ثقل سماع القرآن الكريم بسبب الاعتياد على سماع الأناشيد، وهو - أي ثقل سماع القرآن - أمر طبعي في حق من اعتاد سماع الأناشيد، واعتنى بها أكثر من اعتناؤه بسماع القرآن الكريم .

ويحصل الاستثقال هنا لسببين:

الأول: اعتياد قلبه على سماع الأناشيد الملحنة بالألغام المطربة المتنوعة، ويحصل لذلك نفور سماع آيات القرآن الكريم التي لا يكون فيها ذلك الإطراب الذي اعتاد عليه القلب وتعلق به نزهة الأسماع، ابن رجب (ص: ٨٩).

الثاني: إنّ في الشعر والنشيد موافقة لأغراض النفوس - قلّ أو كثر - بخلاف القرآن الكريم الذي فيه تقييد للنفوس بالأوامر والنواهي الصارمة، قال ابن القيم -

رحمه الله - مُشيراً إلى هذا السبب: ثقل الكتاب عليهم لما رأوا تقييده بأوامر ونواهي  
وأتى السماع موافقاً أغراضها فالأجل ذاك غدا عظيم الجاه إغاثة اللهفان (١٠) /  
٣٤٦).

ولهذا يوجد من اعتاد سماع الأبيات الملحنة واغتنى بها، ولا يحن إلى القرآن ولا  
يفرح به، ولا يجد في سماع الآيات ذوقاً وحلاوة ووجداء، كما يجد في سماع  
الأبيات، بل ولا يُصغي أكثر الحاضرين أو كثير منهم إليه، ولا يقومون معانيه، ولا  
يغضون أصواتهم عند تلاوته الكلام على مسألة السماع، ابن القيم (ص: ١٠٧).  
١٠ - التأثير بمواعظ النشيد دون مواعظ القرآن الكريم، وهذا من علامات السماع  
المحدث، قال ابن الجوزي في تلييس إبليس (ص: ٢٣٩): "وقد نشب حب السماع  
بقلوب خلق منهم فآثروه على قراءة القرآن، ورقة قلوبهم عنده بما لا ترق عند سماع  
القرآن، وما ذاك إلا لتمكن هوى باطن، وغلبة طبع، وهم يظنون غير هذا"، ثم ساق  
من تاريخ الخطيب بإسناده إلى أبي نصر السراج، يقول: "حكى لي بعض إخواني عن  
أبي الحسين الدراج.

قال: "قصدت يوسف ابن الحسين الرازي من بغداد، فلما دخلت الري سألت عن  
منزله، وكل من أسأله عنه يقول: إيش تفعل بهذا الزنديق؟!  
فضيقوا صدري حتى عزمت على الانصراف، فبتُ تلك الليلة في مسجد، ثم قلت:  
جئت هذه البلدة فلا أقل من زيارته، فلم أزل أسأل عنه حتى وقعت إلى مسجده وهو  
قاعد في المحراب، بين يديه رجل على يديه مصحف، وهو يقرأ.  
فسلمت عليه، فرد عليّ السلام، وقال: من أين؟ قلت: من بغداد، قصدت زيارة  
الشيخ. فقال: تحسن أن تقول شيئاً؟ قلت: نعم. وقلت: رأيتك تبني دائماً في  
قطيعتي! ولو كنت ذا حزم لهدمت ما تبني!! فأطبق المصحف، ولم يزل ييكي حتى  
ابتلت لحيته وثوبه! حتى رحمته من شدة بكاءه!! ثم قال: يا بني تلوم أهل الري، على

قولهم: يوسف ابن الحسين زنديق، ومن وقت الصلاة هو ذا أقرأ القرآن، لم تقطر من عيني قطرة، وقد قامت عليّ القيامة بهذا البيت" تاريخ بغداد للخطيب (١٤ / ٣١٨). وهل يعذر المرء في أحوال السماع الفاسدة وهي في غير مقدوره؟ قال الإمام ابن القيم - رحمه الله -:"قال بعض العارفين: إن أحوال السماع بعد مباشرته تبقى غير مقدورة للإنسان، بل خارجة عن حد التكليف، وهذا غير معذور فيه؛ لمباشرته أسبابه؛ فهو كمن زال عقله بالسكر الكلام على مسألة السماع (ص: ٤٠٠).

١١ - العناية بالنشيد المطرب، والاشتغال به في أكثر الأوقات على وجه أنه طاعة وعمل صالح، قال الشيخ عمر الأشقر كما في جولة في رياض العلماء (ص: ٥٩):"وجاوز أقوام الطريق، فأصبح الإنشاد والغناء شغلهم الشاغل، وأحدثوا له أنغاما، ورققوا أصواتهم، حتى أصبح فنا، لا أقول هذا عن الفساق من المغنيين والمغنيات، وإنما مرادي أولئك الذين اتخذوا هذا دينا يقربهم إلى الله تعالى، وشغلوا بذلك أوقاتهم، وهجروا قرآن ربهم".

١٢ - جعل الأناشيد الملحنة المطربة من جنس أعمال القربى التي تفتقر إلى إخلاص النية فيها لله وحده دون سواه، كما تفتقر الطاعات والعبادات المحضة لذلك، فيقال مثلا - عند ابتداء الأناشيد أو ختامها -:"نسأل الله عز وجل أن يجعل عملنا هذا خالصا لوجهه"، أو"نعوذ بالله أن نخلط عملنا هذا برياء" أو نحو هذه الكلمات التي تنوى عند ابتداء الطاعات والعبادات المحضة.

ولا يصح أن يقال: النشيد الملحن المطرب من جنس شعر الدعوة الإسلامي، الذي نصّ الفقهاء على استحبابه وعدوه من الطاعات والأعمال الصالحة التي تقرب إلى الله؛ لما يتضمن من الدفاع عن الدين، والذود عن حياضه، والتزهيد في الدنيا .. وما كان كذلك فهو مفتقر إلى إخلاص النية وتصحيحها، وذلك لأن النشيد بهذه الصفة ليس شعرا فقط، وإنما هو شعر مضاف إليه التلحين المطرب، وإباحة شيء أو استحبابه لوحده ليس دليلا على إباحته مع غيره؛ قال الإمام ابن القيم - رحمه الله -

: "لأن التركيب له خاصية تؤثر على الحكم، ألا ترى أن الماء مباح فإذا أضيف إليه تمر على هيئة خاصة أصبح (نبذا) محرماً".

"وهذا نظير ما يُحكى عن فقه إياس بن معاوية، أن رجلاً قال له: ما تقول في الماء؟ قال: حلال. قال: فالتمر؟ قال: حلال. قال: فالنبذ ماء وتمر فكيف تحرّمه؟ فقال له إياس: أرايت لو ضربتك بكفٍ من تراب أكنت أقتلك؟ قال: لا. قال: فإن ضربتك بكف من تبن، أكنت أقتلك؟ قال: لا. قال: فإن ضربتك بماء أكنت أقتلك؟ قال: لا. قال: فإن أخذت الماء والتبن والتراب، فجعلته طيناً، وتركته حتى يجف، وضربتك به أكنت أقتلك؟ قال: نعم. قال: كذلك النبذ".

"ومعنى كلامه أن المؤثر هو القوة الحاصلة بالتركيب، والمفسد للعقل هو القوة الحاصلة بالتركيب" انتهى، وكذلك ما نحن فيه".

١٣ - الاعتقاد بأن كمال التربية الروحية والإيمانية والجهادية للشباب والترقي بهم في ذلك لا يتم إلا عن طريق الأناشيد المطربة، وهذا نظير اعتقاد الصوفية أن أحوالهم مع الله وصلاتهم به لا تتم إلا عن طريق السماع.

١٤ - الاعتقاد بأنه لابد للشباب من سماع الأناشيد أياً كانت، ولو كان فيها بعض المحاذير، لاسيما لمن اعتاد سماع الغناء؛ وإلا فإنهم سيتركون الالتزام بالدين، ويرتكبون المحظورات من سماع الأغاني وغيرها من المحرمات.

وفي هذا الكلام وجه من الشبه؛ لقول بعض الصوفية: إن محبته لله - عز وجل - ورغبته في العبادة وحركته ووجدته، وشوقه، لا يتم إلا بسماع القصائد، وسماع الأصوات والنغمات، ويزعمون أنهم بسماع هذه الأصوات تتحرك عندهم من دواعي الزهد والعبادة، ما لا تتحرك بدون ذلك، وأنهم - بدون ذلك - قد يتركون الصلوات، ويفعلون المحرمات، ويظنون أنهم بهذا ترتاض نفوسهم، وتلتذ بذلك لذة تصدها عن ارتكاب المحارم، وتحملها على فعل الطاعات، ويقولون: أن الإنسان يجد في نفسه نشاطاً وقوة في كثير من الطاعات، إذا حصل له ما يحبه، وإن كان مكروهاً، وأما

بدون ذلك فلا يجد شيئاً، ولا يفعله، وهو أيضاً يمتنع عن المحرمات إذا عوض بما يحب، وإن كان مكروهاً وإلا لم يقنع. نقل ذلك عنهم الشيخ تقي الدين - رحمه الله - ونقدمهم في مجموع فتاوى ابن تيمية (٣ / ٢٠٣).

١٥ - الاعتقاد بأن الأناشيد المطربة من شعائر الالتزام بالدين وعلامات الاستقامة، كاعتقاد بعض العامة أن سماع الأناشيد خاص (بالملتزمين)، وعلامة من علامات الهداية، والتوبة، والرجوع إلى الله، وكذلك يعتقد الصوفية في سماعهم أنه من علامات الاستقامة والصلاح والتوبة!! والصحيح أن ترك (الأغاني) من علامات الاستقامة، وأما سماع أو محبة الأناشيد الملحنة والمطربة فليست من الطاعات، وأما الكلمات الطيبة فهي محمودة في القصائد وغيرها.

١٦ - تقديم الأناشيد والاشتغال بها على بعض النوافل الشرعية، خصوصاً طلب العلم الشرعي، وهو نظير تقديم الصوفية السماع على بعض النوافل، كقيام الليل وقراءة القرآن.

١٧ - قصد الأماكن الفاضلة للإنشاد، كجعل الأناشيد الملحنة المطربة في المساجد؛ فإنه من بدع الصوفية المحدثّة في سماعهم دون غيرهم، قال أبو الطيب الطبري - رحمه الله - : "ليس في المسلمين من جعله (تلحين الشعر) طاعة وقربى، ولا رأى إعلانه في المساجد، ولا حيث كان من البقاع الكريمة والجوامع الشريفة؛ فكان مذهب هذه الطائفة (الصوفية) مخالفاً لما أجمع عليه العلماء".

وأما مُجَرَّد الإنشاد فلا بأس. نزهة الأسماع، ابن رجب (ص: ٨٤).

١٨ - قصد الأوقات الفاضلة أو ما يظن أنها فاضلة للإنشاد، كيوم مولد النبي - صلى الله عليه وآله وسلم - وليلة الإسراء والمعراج، وليلة النصف من شعبان، ورجب، وليلة القدر.

١٩ - الغلو في النبي - صلى الله عليه وآله وسلم - وإطرائه، كما أطرت النصارى عيسى بن مريم - عليه السلام - ورفعوه - صلى الله عليه وآله وسلم - إلى مقام

الألوهية، نحو الاستغاثة به - صلى الله عليه وآله وسلم - فيما لا يقدر عليه إلا الله - عز وجل -، ككشف الكرب، وإزالة الظلم، ويقول بعض المنشدين:  
يا أيها المختار هل من ومضة تجلي بوهج برقيها الظلمات فإن حقيقة الشرك هو دعاء غير الله تعالى بالأشياء التي يختص بها، أو اعتقاد قدرة لغيره فيما لا يقدر عليه سواه، أو التقرب إلى غيره بشيء مما لا يتقرب به إلا إليه.

٢٠ - أن يتضمن النشيد كلمات الدعاء والنداء والتوجه إلى غير الله، والاستغاثة واستجلاب الخير من غير الله - عز وجل -، وإخلاص التوحيد لا يتم إلا بأن يكون الدعاء كله لله، والنداء والاستغاثة والرجاء، واستجلاب الخير، واستدفاع الشر له ومنه، لا لغيره، ولا من غيره. الدر النضيد، الشوكاني (ص ١٦٣).  
٢١ - إذا تضمن النشيد الدعوة إلى بعض البدع الصوفية، كتعظيم يوم مولد النبي - صلى الله عليه وآله وسلم - وجعله عيداً، مثل قول بعض المنشدين:  
مولد الهادي سلاماً أنت للأجيال عيد.

٢٢ - التغني بالذكر البدعي غير المشروع، كالتغني بلفظ الجلالة (الله) مفرداً في مقام الذكر والعبادة، فإن اشتملت الأناشيد على ذلك فإنها تكون حراماً؛ لأن هذا الذكر مُحدث، والعبادة مبناها على التوقيف، قال شيخ الإسلام ابن تيمية - رحمه الله -: "المشروع في ذكر الله - سبحانه وتعالى - هو ذكره بجملة تامة، وهو الذي ينفع القلوب، ويحصل به الثواب والأجر، وأما الاختصار على الاسم المفرد مظهراً أو مضمراً، فلا أصل له، ولم يذكر ذلك أحد من سلف الأمة، ولا شرع ذلك رسول الله - صلى الله عليه وآله وسلم - . مجموع فتاوى ابن تيمية (١١ / ٢٢٦، ٢٣٣) بتصرف.

وإن كان التغني بالاسم المفرد (الله، آله) في النشيد لمجرد التلحين والتطريب، فغير مشروع أيضاً؛ لأنه استعمال له في غير محله، قال تعالى: {وَلِلَّهِ الْأَسْمَاءُ الْحُسْنَىٰ فَادْعُوهُ بِهَا} (الأعراف: ١٨٠)، ولم يقل تغنوا بها.

٢٣ - التغيي بالذكر المشروع على طريقة بدعية، نحو طريق الإنشاد الجماعي الملحن بصوت واحد، مثل أن تنشّد كلمة التوحيد بأصوات ملحنة منظمة جماعية، متوافقة في مقام الذكر والعبادة.

ووجه مخالفة هذه الهيئة للصفة المشروعة في أمور، منها: الجهر بالذكر، ورفع الصوت به في غير محله، ومنها تلحين الذكر وتنغيمه، ومنها أدائه جماعة بصوت واحد، وهذه الأوصاف الثلاثة مخالفة للهيئة المنقولة عن النبي - صلى الله عليه وآله وسلم -، والعبادات مبناها على التوقيف، والمتابعة للنبي - صلى الله عليه وآله وسلم - في: كيفيتها، وسببها، وجنسها، وقدرها، وزمانها، ومكانها. دروس وفتاوى من الحرم المكي، الشيخ محمد العثيمين (٣٢ - ٣٥).

ومن جهة المعقول: فإن تلحين كلمات الذكر وتمطيطها سبيل إلى تحريفها، وتغيير معانيها، وكأن تنشّد كلمة التوحيد بلفظ ( ... موحامد رسول الله)؛ ولهذا كره الإمام أحمد - رحمه الله - القراءة بالألحان، وقال الإمام لمن تعجب من ذلك: " ما اسمك؟

قال: محمد.

قال: أيسرك أن يقال لك: موحامد؟". زاد المعاد (١ / ٤٨٩).

٢٤ - تلحين الأدعية بطريقة التمطيط الفاحش، على نحو صنيع مبتدعة الصوفية في الابتهالات والتواشيح الدينية، فإنه مُحدث في الدين، وكل مُحدث في الدين بدعة، وكل بدعة ضلالة! ومن جهة المعقول: فإن سؤال الله - عز وجل - ودعائه بطريقة التمطيط والتلحين الفاحش ممقوت، وغير مناسب لحال السؤال والتذلل، فلو أن رجلاً دخل على صاحب سلطان فقال له: "يا آيها السلطان هآب لي ... " على طريقة التمطيط المعهودة هنا، أتراه محسناً في تقديم طلبه؟ أم تراه مقدراً لصاحب السلطان ومعظماً له؟!!



٢٥ - أن يقترن بالنشيد الأصوات المطربة التي هي دون الآلات، كالصفيق والصفير، والضرب بالقضيب والأرجل، على وجه الطاعة والقربة، وترقيق القلوب وإصلاحها، فلهؤلاء نصيب ممن قال الله فيهم: "وَمَا كَانَ صَلَاتُهُمْ عِنْدَ الْبَيْتِ إِلَّا مُكَاءً وَتَصْدِيَةً" (الأنفال: ٣٥) والمكاء: الصفير، والتصديّة: التصفيق، كذا قاله غير واحد من السلف. نزهة الأسماع، ابن رجب (ص ٨٣) بتصرف.

٢٦ - أن يقترن بالنشيد ضرب الدف، على وجه الطاعة والقربة، وترقيق القلوب وإصلاحها، ففعل ذلك من البدع المحدثّة، المتفق على تحريمها، وليس من جنس اللهو المختلف في حكمه بين الفقهاء، "سئل الفقيه الشافعي تقي الدين السبكي - رحمه الله - عن الرقص والدف وعن حضور السماعات؟ فأجاب عنه بقوله:

واعلم بأن الرقص والدف الذي \* سألت عنه وقلت في أصوات فيه خلاف للأئمة قبلنا \* شرح الهداية سادة السادات لكنه لم تأت قط شريعة \* طلبته أو جعلته في القربات والقائلون بحلّه قالوا به \* كسواه من أحوالنا العادات

فمن اصطفاه لدينه متعبدا بحضوره فاعده في الحسرات. كف الرعاع، ابن رجب الهيثمي (ص: ٨٣).

٢٧ - جعل الأناشيد الملحنة المطربة من الأمور المستحبة أو الواجبة، فإنه لا يجوز لأحد أن يعتقد أو يقول عن عمل: أنه قربة، وطاعة، وبر، وطريق إلى الله واجب أو مستحب، إلا أن يكون مما أمر الله به، أو رسوله - صلى الله عليه وآله وسلم - والأناشيد الملحنة المطربة - أيًا كانت معانيها - ليس مما أمر الله به، ورسوله - صلى الله عليه وآله وسلم - "مجموع فتاوى ابن تيمية (١١ / ٤٥١).

٢٨ - الإصغاء إلى ألحان النشيد، والشوق والحنان إليها، والراحة النفسية، والاطمئنان القلبي حين سماعها، أكثر من سماع القرآن الكريم، وسبب ذلك أن في

القلب فراغ وجوع روحي، ومتى استفرغه المرء في سماع الشعر مجرداً أو ملحناً -  
النشيد -، أو القصص المقروء أو المشاهد - التمثيل - أو غير ذلك مما يحصل به  
تغذية النفوس والأرواح، لم يبق بعد ذلك مكان لسماع القرآن الكريم.

٢٩ - جعل النشيد بديلاً وعوضاً عن الغناء، يُترنم به في كل وقت وحين، والصواب  
أن البديل الإسلامي للغناء، والذي يحصل به استغناء القلب وغذاؤه وعافيته هو  
القرآن الكريم، قال ابن الأعرابي كما في المجموع المغيث (٢ / ٥٨١): "إن العرب  
كانت تتغنى بالركباني - وهو النشيد بالتمطيط والمد - إذا ركبت الإبل، وإذا  
تبطحت على الأرض، وإذا جلست في الأفنية، وعلى أكثر أحوالها، فلما نزل القرآن  
أحب النبي - صلى الله عليه وآله وسلم - أن يكون القرآن هجيرانهم مكان التغني  
بالقرآن، فقال: (ليس منا من لم يتغنى بالقرآن) أخرجه البخاري.

٣٠ - الخلط والجمع بين قراءة القرآن وتلاوته، وبين إنشاد الشعر وتلحينه في  
مكان وزمان واحد، وهذا من إحداث جهال الصوفية المتأخرين، ولم يكن من فعل  
سلف الأمة المقتدى بهم، المشهود لهم بالخيرية، بل كان - زيادة في التحرز -  
ينهى بعض السلف عن خلط القرآن بالشعر، قال أبو بكر الخلال في هنا: "عن  
الرجل يكتب (بسم الله الرحمن الرحيم) أمام الشعر، فكأنه لم يعجبه - أي الإمام -،  
وقال حدثنا حفص عن مجالد، عن الشعبي قال: كانوا يكتبون أمام الشعر: (بسم الله  
الرحمن الرحيم) وقال: بسم الله الرحمن الرحيم آية من القرآن الكريم، فما بال القرآن  
يُكتب مع الشعر؟ وقال: هذا حديث أنس: (أنزلت عليّ سورة، وقرأ: بسم الله الرحمن  
الرحيم) وهو حجة ألا يكتب أمام الشعر".

٣١ - التغذي بالأصوات المطربة والملحنة في النشيد، جاء في مقدمة أناشيد  
الكثائب (ص ٦): "إنه - أي صوت المنشد أبي مازن - صوت ينبعث من أعماق  
الجنان، فيسمو بالنفس ويرقى بالروح، ويعمل على بعث معاني الحق، وتجديدها في  
النفس"، وجاء في مقدمة نشيدنا (ص ٣٥) في مدح صوت المنشد أبي الجود نظماً:

ينساب صوتك في روعي فيرشفها شهدا تسامر على خمر العناقيد  
ولا ريب أن الأصوات العذبة بمجردها، وكذا النغمات الموزونة، والألحان الجميلة،  
ليست مما يتقرب به إلى الله، ولا مما تزكى به النفوس وتطهر، فإن الله شرع على  
السنة المرسلين كل ما تركو به النفوس وتطهر من أدناسها وأوزارها، ولم يشرع على  
لسان أحد من الرسل في ملة من الملل شيئاً من ذلك، وإنما يأمر بتزكية النفوس  
بالألحان من لا يتقيد بمتابعة الرسل من أتباع الفلاسفة، كما يأمر بعشق الصور،  
وقد أنكر الإمام ابن القيم - رحمه الله - وغيره على المتصوفة المبالغة في مدح  
الألحان وجعلها أمراً واجباً أو مستحباً. قال ابن القيم في الكلام على مسألة السماع  
(٢٦١ - ٢٦٢): "قال إمام الزنادقة ابن الراوندي: اختلف الفقهاء في السماع، فقال  
بعضهم: هو مباح، وقال بعضهم: هو محرم، وعندي: أنه واجب، ذكره أبو عبد  
الرحمن السلمي عنه، في مسألة السماع، واعتد به، وكذلك شيخ الملاحدة وإمامهم  
ابن سينا في الإشارات (٨٢ / ٤) أمر بسماع الألحان وعشق الصور، وجعل ذلك مما  
يزكي النفوس ويهذبها ويصفيها، وقبله ومعهم معلمهم الثاني أبو نصر الفارابي، إمام  
أهل الألحان". ١. هـ من الترجيح في حكم النشيد لصالح بن أحمد الغزالي.

**مسألة:** سئل الشيخ عبد الرحمن بن ناصر البراك عن : ما حكم غناء واستماع الأغاني  
التي تشيد بالرسول وأهل بيته وصحابته ومكارم الأخلاق، فهي تطرب الروح وتسمو  
بها ولا تثير الغرائز ؟

فأجاب : لقد دلَّ الكتاب والسنة على تحريم الغناء، والغناء الذي ورد النهي عنه هو  
إنشاد الشعر بالألحان ولا سيما مع آلات العزف، وقد جاء عن الصحابة - رضي الله  
عنهم - تفسير الزور في قوله: " والذين لا يشهدون الزور " [الفرقان: ٧٢] وتفسير لهو  
الحديث في قوله تعالى: " ومن الناس من يشتري لهو الحديث " [لقمان: ٦] وتفسير  
صوت الشيطان في قوله - تعالى - : " واستفزز من استطعت منهم بصوتك "  
[الإسراء: ٦٤] وتفسير اللغو في قوله - تعالى - : " وإذا مروا باللغو " [الفرقان: ٧٢]

جاء عن السلف تفسير هذا كله بالغناء، وجاء عن ابن مسعود رضي الله عنه مرفوعاً ( الغناء ينبت النفاق في القلب كما ينبت الماء البقل) ١ .

وجاء عن السلف قولهم: " الغناء رقية الزنى " ولا ريب أن الشعر المُلحن مع الآلات يُطرب، ومصدر الطرب هو الأصوات والأنغام، بقطع النظر عن المعاني، ولكن لا ريب أن الغناء أنواع فبعضه شر من بعض، فالغناء الذي يشير غرائز الجنس ويهيّج على فعل الحرام من الزنى أو الظلم والعدوان، أو يُحب ما يبغضه الله ورسوله من الأقوال والأفعال أنه أقبح من الغناء الذي يسميه أهله غناءً دينياً، ويضمنونه معاني صحيحة، وقد يضمنونه مدح الرسول - صلى الله عليه وسلم - وأهل البيت، وهذا المدح تارة يكون مشوباً بالغلو، وحينئذ فإنه مع ما يورثه من الطرب واللهو فإنه يغرس في القلب الغلو في الدين ومنه الغلو في الرسول - صلى الله عليه وسلم -، والغلو في أهل بيته، وأهل بيت الرسول - صلى الله عليه وسلم - أغنياء بما أكرمهم الله به من الفضائل عن الغلو في إطرانهم، فالواجب اجتناب الغناء كله، والإقبال على سماع القرآن والحديث، ولا بأس بقراءة الشعر غير ملحن وغير مقرون بالآلات، وهو الشعر النظيف المشتمل على الترغيب بالفضائل ومكارم الأخلاق، أو مدح من يستحق المدح بحق وباعتدال دون إفراط وتجاوز للحدود، ودون توسع في ذلك، فإن التوسع

---

١ أخرجه أبو داود (٢٨٢/٤ ، رقم ٤٩٢٧) ، والمروزي في تعظيم قدر الصلاة (٢/٢٢٩ ، رقم ٦٨٠) ، وابن أبي الدنيا في ذم الملاهي (١/٥) ، البيهقي في الكبرى (١٠/٢٢٣ ، رقم ٢٠٧٩٦) ، وفي الشعب (٤/٢٧٨ ، رقم ٥٠٩٨) والحديث قال عنه البيهقي : روي هذا مسنداً بإسناد غير قوي ، وقال ابن الملقن في خلاصة البدر المنير (٢/٤٤٠) : رواه البيهقي بإسناد ضعيف قال ابن طاهر وغيره وأصح الأسانيد في ذلك وقفه على ابن مسعود ، وقال المناوي (٤/٤١٣) : قال النووي : لا يصح ، وأقره الزركشي ، وقال العراقي : رفعه غير صحيح لأن في إسناده من لم يسم . هـ وقال الحافظ في التلخيص (٤/٤٨٢) : فيه شيخ لم يسم ، وأورده القاري في الموضوعات الكبرى (١٦٤/٦٣١) ، وكذا صاحب الفوائد الموضوعة في الأحاديث الموضوعة (ص ١٠١) ، وكذا صاحب النخبة البهية في الأحاديث المكذوبة على خير البرية (ص ٨٧) ، وضعفه الألباني في الضعيفة (٢٤٣٠) ، وقال : وقد رواه ابن أبي الدنيا ( ٤/٢ ) ، والبيهقي في الشعب (٢/٨٣ - ٢) بإسناد صحيح عن إبراهيم عن عبد الله موقوفاً عليه . وهذا أصح .

في المباح لا بد أن يكون على حساب الأعمال الصالحة الجليلة، والعاقل الحازم هو من يؤثر الأعلى على الأدنى، ويقدم الأفضل على الفاضل، فأوصي السائل وكل من يقرأ هذا الجواب ألا يغتر بهذه الأشعار التي هي مما يعتني به المتصوفة الذين يتدينون ويعبدون الله بسماع القصائد، ويستغنون بها عن سماع القرآن، ويظنون أنهم بذلك محسنون، فهم مبتدعون ومسيؤون من حيث يشعرون أولاً يشعرون، وقد تكون هذه الأشعار الدينية الصوفية أقبح من الأشعار التي تثير الغرائز، من جهة ما يخشى منها من غرس البدع الاعتقادية، ومن التدين بما لم يشرعه الله، فأصحاب هذا السماع يقبلون عليه ويحسبون أنهم يحسنون صنعا، بينما المفتونون بالأغاني الخليعة يعترفون بأنهم عاصون في ذلك، ويهمون بالتوبة، ويجاهدون أنفسهم في ذلك، بينما لا يفكر بذلك أصحاب السماع المبتدع؛ لأنهم يظنونهم ديناً وهو من دين الشيطان " أفمن زين له سوء عمله فرآه حسناً " [فاطر: ٨] فينبغي للسائل وغيره أن يقرأ ما كتبه شيخ الإسلام ابن تيمية وتلميذه ابن القيم في هذا الشأن سيما كتابه في تحريم السماع وهو مطبوع مشهور.

### (باب إعطاء الشاعر إذا خاف شربه)

٣٤٣ - حدثنا علي قال: حدثنا زيد بن حباب قال: حدثنا يوسف بن عبد الله بن نجيد بن عمران بن حصين الخزاعي قال: حدثني أبي نجيد، أن شاعرا جاء إلى عمران بن حصين رضي الله عنه (فأعطاه، فقليل له: تعطي شاعرا؟ فقال: أبقني على عرضي) ١.

فقه الباب :

---

١ قال العلامة الألباني في ضعيف الأدب المفرد: ضعيف الإسناد، نجيد بن عمران لا يعرف.

قلت يغني عن هذا الأثر حديث ( ذبوا بأموالكم عن أعراضكم، قالوا: يا رسول الله كيف نذب بأموالنا عن أعراضنا ؟ قال: يعطى الشاعر ومن تخافون من لسانه ) ١ .  
قوله في الحديث (ذبوا) أي امنعوا وادفعوا (عن أعراضكم) بفتح الهمزة ، أي أعطوا الشاعر ونحوه ممن تخافون لسانه ما تستدفعون به شر وقيعتهم في أعراضكم بنحو سب أو هجو، قال الفاكهي: ولا ريب أن المال محبوب عظيم للنفوس فإذا طلب مداراة السفهاء بدفع المال فمداراتهم بلين المقال والسعي إليهم إن اقتضاه الحال أولى بطريق قياس المساواة أو طريق أولى ولا يبعد وجوبه في هذا الزمان.

### (باب لا تكرم صديقك بما يشق عليه)

٣٤٤ - حدثنا محمد بن المشي قال: حدثنا معاذ قال: حدثنا ابن عون، عن محمد قال: (كانوا يقولون: لا تكرم صديقك بما يشق عليه) ١ .

---

١ قال العلامة الألباني في الصحيحة (١٤٦١): رواه السهيمي في " تاريخ جرجان " ( ١٨٢ ) و الديلمي ( ٢ / ١٥٤ ) عن سهل بن عبد الرحمن الجرجاني حدثنا محمد بن مطرف عن محمد بن المنكدر عن سعيد بن المسيب عن أبي هريرة مرفوعا . أورده في ترجمة سهل هذا و لم يذكر فيه جرحا و لا تعديلا وهو عندي السندي بن عبدويه الثقة ، انظر الحديث المتقدم ( ١٤٥٣ ) . و رواه الخطيب في تاريخه ( ٩ / ١٠٧ ) من طريق أخرى عن إسماعيل بن عبد الرحمن حدثني محمد بن مطرف الهمداني به . فلا أدري ! تصحف اسم سهل بإسماعيل على بعض النساخ أم الرواية هكذا عند الخطيب ؟ و لم أجد في الرواة من هذه الطبقة من يدعى إسماعيل بن عبد الرحمن فالظاهر أنه تصحف على بعض الناسخين أو أخطأ فيه بعض رواة السند إليه . و الله أعلم . و الجملة الأولى من الحديث رواها أبو نعيم في أخبار أصبهان ( ٢ / ٢١٣ ) و أبو الحسين البوشنجي في " المنظوم و المنتور "

( ١٧٨ / ١ ) عن الحسين بن علوان الكوفي حدثنا هشام بن عروة عن أبيه عن عائشة مرفوعا . لكن الحسين هذا كذاب وضاع . و هو الذي روى بهذا السند حديث : " أربع لا يشبعن من أربع : أنثى من ذكر ... الحديث و قد مضى فالاعتماد على ما قبله . والحديث أورده السيوطي في " الجامع الصغير " بلفظ حديث عائشة و قال : " رواه الخطيب عن أبي هريرة و ابن لال عن عائشة " . قال المناوي : " و رواه عنها الديلمي أيضا " . و لم يتكلم عليهما المناوي بشيء ! .

## فقه الباب:

قال ابن بطال في شرح البخاري (٣١٢/٩) تحت باب (صنع الطعام والتكلف للضيف) التكلف للضيف لمن قدر على ذلك من سنن المرسلين وآداب النبيين ، ألا ترى أن إبراهيم الخليل ذبح لضيفه عجلاً سمياً، قال أهل التأويل : كانوا ثلاثة أنفس : جبريل وميكائيل وإسرافيل فتكلف لهم ذبح عجل وقربه إليهم . وقول نبينا ( صلى الله عليه وسلم ) : ( جائزته يوم وليلة ) يقتضى معنى التكلف له يوماً وليلة لمن وجد ، ومن لم يكن من أهل الوجود واليسار فليقدم لضيفه ما تيسر عنده ولا يتكلف له ، ما لا يقدر عليه ، وقد ورد بذلك الخبر عن النبي - عليه السلام . ذكر الطبري قال : حدثنا محمد بن خالد، عن خراش، حدثنا سلم بن قتيبة ، عن قيس بن الربيع، عن عثمان بن شابور عن شقيق بن سلمه قال: ( دخلت على سلمان فقرب إلى خبز شعير وملحاً، وقال: لولا أن رسول الله عليه السلام نهى أن تكلف أحدنا ما ليس عنه تكلفت لك ) فدل بهذا الحديث أن المرء إذا أضافه ضيف أن الحق عليه أن يأتيه من الطعام بما حضره ، وأن لا يتكلف له بما ليس عنده ، وإن كان ما حضره من ذلك دون ما يراه للضيف أهلاً ؛ لأن في تكلفه ما ليس عنه معان مكروهة . منها : حبس الضيف عن القرى ولعله أن يكون جائعاً فيضر به . ومنها : أن يكون مستعجلاً في سفره فيقطعه عنه بحبسه إياه عن إحضاره ما حضره من الطعام إلى إصلاح ما لم يحضر . ومنها : احتقاره ما عظم الله قدره من الطعام . ومنها : خلافه أمر رسول الله وإتيانه ما قد نهى عنه من التكلف . وروى عبد الله بن الوليد عن عبد الله بن عبيد بن عمير قال: ( دخل على جابر بن عبد الله نفر من أصحاب النبي عليه السلام فقرب إليهم خبزاً ثم قال : كلوا فإنني سمعت رسول الله يقول: نعم الإدام الخل، هلاك بالرجل أن يدخل إليه الرجل من إخوانه فيحقر ما في بيته أن يقدمه إليه

---

١ أخرجه ابن وهب في الجامع (١٨٦)، وأحمد في الزهد (١٧٧٢)، والحسين المروزي في البر والصلة (١٤٤)، والبيهقي في الشعب (٨٣٠٥)، والبرجاني في الكرم والجود (٥٣) وصححه العلامة الألباني في صحيح الأدب المفرد.

، وهلاك بالقوم أن يحتقروا ما قدم إليه ) وقال سفيان الثوري: قال ابن سيرين : لا تكرم أخاك بما يشق عليه وفسره الثوري فقال : أئنه بحاضر ماعندك ولا تحبسه فعسى أن يشق ذلك عليه.

### (باب الزيارة)

٣٤٥ - حدثنا عبد الله بن عثمان قال: حدثنا عبد الله بن المبارك، أخبرنا حماد بن سلمة، عن أبي سنان الشامي، عن عثمان بن أبي سودة، عن أبي هريرة رضي الله عنه ، عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: (إذا عاد الرجل أخاه أو زاره، قال الله له: طبت وطاب ممشاك، وتبأت منزلاً في الجنة) ١.

٣٤٦ - حدثنا بشر بن محمد قال: حدثنا عبد الله بن المبارك، عن ابن شاذب قال: سمعت مالك بن دينار يحدث، عن أبي غالب، عن أم الدرداء قالت: زارنا سلمان رضي الله عنه من المدائن إلى الشام ماشياً، وعليه كساء واندرود - قال: يعني سراويل مشمرة - قال ابن شاذب: رأي سلمان وعليه كساء مطموم الرأس ساقط الأذنين، يعني أنه كان أرفش. فقليل له: شوهت نفسك، قال: إن الخير خير الآخرة) ٢.

---

١ أخرجه أحمد (٢/ ٣٤٤، رقم ٨٥١٧)، وابن المبارك في مسنده (٣)، وفي الزهد (٧٠٨)، وعبد بن حميد في المنتخب (٢/ ٣٤٨)، والترمذي (٤/ ٣٦٥، رقم ٢٠٠٨)، وابن ماجه (١/ ٤٦٤، رقم ١٤٤٣)، وابن أبي الدنيا في الإخوان (١/ ١٤٩، رقم ٩٧)، وابن حبان (٧/ ٢٢٨، رقم ٢٩٦١)، والبيهقي في شعب الإيمان (٦/ ٤٩٣، رقم ٩٠٢٧)، وفي الآداب (٢١٩) والحديث قال عنه الترمذي: حسن غريب، وصححه ابن حبان، وقال ابن القطان في الوهم والإيهام (٣/ ٦٠٠) بعد نقل تحسين الترمذي: وهو عندي إلى الضعف أقرب، إلا أنه ربما سمح فيه، لكونه من فضائل الأعمال، فقال فيه: حسن، وقال الأرئوط ومن معه في تحقيق المسند (١٤/ ٧٢): إسناده ضعيف لضعف أبي سنان - وهو عيسى بن سنان القسمللي، وكذا قال العدوي في تعليقه على المنتخب، أما العلامة الألباني فقال في الصحيحة (٢٦٣٢): إسناده صالح للاستشهاد به، وحسن الحديث بشواهده.

٢ أخرجه ابن أبي الدنيا في التواضع والخمول (١٤٧)، وابن عساكر في تاريخ دمشق (٤٣٢/ ٢١) وقال العلامة الألباني في الصحيحة تحت الحديث (٣١٩٨): إسناده حسن، رجاله ثقات، وفي أبي غالب - وهو صاحب أبي أمامة - كلام يسير، لا ينزل حديثه من مرتبة الحسن.



## فقه الباب :

قوله في الحديث الأول : (إذا عاد الرجل أخاه) أي: مريضاً (أو زاره) أي: صحيحاً ف (أو) للتنويع، ويحتمل أن تكون للشك بناء على تغليب أحدهما أو نظراً لأصل المعنى اللغوي، لأن العيادة والزيارة متقاربان في المعنى، إلا أن العيادة تستعمل غالباً في المرض، والزيارة في الصحة. والأظهر أن الزيارة أعم من العيادة، كما أن كلا منهما أخص من العبادة. (قال الله تعالى) أي: بلا واسطة أو على السنة بعض الملائكة (طبت) : بكسر الطاء أي: صرت طيب العيش في الآخرة، أو حصل لك طيب عيش فيها وهو إخبار، ويحتمل الدعاء (وطاب ممشاك) أي: صار مشيك سبب طيب عيشك فيها، كذا ذكره بعض الشراح، قال الطيبي: كناية عن سيره وسلوكه طريق الآخرة بالتعري عن رذائل الأخلاق، والتحلي بكمارمها. ولا بعد في تعميم طيب العيش ليشمل طيب الحياة في الدنيا بالقناعة والرضاء وبركة الرزق وسعة القلب وحسن الخلق وتوفيق العلم والعمل، ويمكن أن يكون الطيب كناية عن قبول نيته وشكر سعيه. (وتبوات من الجنة منزلاً) أي: هيأت منها بهذه العيادة منزلة عظيمة ومرتبة جسيمة، فإن إدخال السرور في قلب المؤمن أفضل من عبادة الثقلين، لاسيما والعيادة فرض كفاية، وفيها موعظة وعبرة وتذكرة، وتنبيه على استغنام الصحة والحياة ورفع الهموم الزائدة، نسأل الله العفو والعافية وحسن الخاتمة. مرقاة .

وقوله في الحديث الثاني (اندرود) أي سروال أطول من (التبان) يغطي الركبة. و(التبان): سراويل صغيرة يستر العورة المغلظة فقط، ويكثر لبسه الملاحون (مطموم الرأس) أي : جزّه واستأصله (أرفش) يعني: طويل وعريض. قلت: " في النهاية": " أرفش الأذنين أي: عريضهما، تشبيهاً بالرفش الذي يجرف به الطعام".

**مسألة :** سئل العلامة ابن باز كما في مجموع فتاواه (٣٧٨/٤) عن: لدي بعض الجارات من غير المسلمات ومسلمات أيضاً ، لكن لي عليهن بعض الملاحظات ، ما حكم تبادل الزيارات فيما بيننا ؟.

فأجاب : الحمد لله تبادل الزيارات في مثل هذا إذا كان للتوجيه والنصح والتعاون على البر والتقوى طيب مأمور به ، يقول النبي صلى الله عليه وسلم : (يقول الله عز وجل وجبت محبتي للمتحابين في والمتزاورين في والمتجالسين في والمتبازلين في) أخرجه الإمام مالك رحمه الله بإسناد صحيح ، ويقول النبي صلى الله عليه وسلم : (سبعة يظلمهم الله في ظله يوم لا ظل إلا ظله) وذكر منهم : (رجلان تحابا في الله اجتمعا عليه وتفرقا عليه) مثل بالرجلين ، والحكم يعم الرجلين والمرأتين ، فإذا كانت الزيارة لمسلمة أو نصرانية أو غيرهما لقصد الدعوة إلى الله وتعليم الخير والإرشاد إلى الخير لا لقصد الطمع في الدنيا والتساهل بأمر الله فهذا كله طيب ، فإذا زارت المسلمة أختها في الله ونصحتها عن التبرج والسفور وعن التساهل بما حرم الله من سائر المعاصي ، أو زارت جارة لها نصرانية أو غير نصرانية كبوذية أو نحو ذلك لتنصحتها وتعلمها وترشدتها فهذا شيء طيب ويدخل في قوله صلى الله عليه وسلم : (الدين النصيحة الدين النصيحة الدين النصيحة) فإن قبلت فالحمد لله وإن لم تقبل تركت الزيارة التي لم يحصل منها فائدة .

أما الزيارة من أجل الدنيا أو اللعب أو الأحاديث الفارغة أو الأكل أو نحو ذلك - فهذه الزيارة لا تجوز للكافرات من النصارى أو غيرهن . لأن هذا قد يجر الزائرة إلى فساد دينها وأخلاقها ، لأن الكفار أعداء لنا وبغضاء لنا ، فلا ينبغي أن نتخذهم بطانة ولا أصحابا ، لكن إذا كانت الزيارة للدعوة إلى الله والترغيب في الخير والتحذير من الشر فهذا أمر مطلوب ، كما تقدم ، وقد قال الله سبحانه وتعالى في سورة الممتحنة : (قد كانت لكم أسوة حسنة في إبراهيم والذين معه إذ قالوا لقومهم إنا برآء منكم ومما تعبدون من دون الله كفرنا بكم وبدا بيننا وبينكم العداوة والبغضاء أبدا حتى تؤمنوا بالله وحده) الآية .

**مسألة :** سئل الشيخ عبد الله بن حميد كما في فتاواه (ص ٢٢) : هناك عادة في بعض المناطق وهي إذا أتت المرأة لزيارة النساء الأخريات فإنها تعطيهن نقودا أو

هدية أخرى ، وعندما تعود تلك النساء لزيارتها يعطينها نقودا أو هدية أخرى مع العلم أن النقود قد تتساوى وقد تختلف ، كذلك قيمة الهدية الأخرى فما حكم ذلك ؟

فأجاب : لا بأس بذلك ، فهذا من باب الهدية وليس من باب المعاوضة ، فإذا أعطتهم وقبلوا وقبضوا فهم بالخيار إن شاءوا سلموا لها شيئا وإن شاءوا لم يسلموا وإن شاءوا سلموا أقل من ذلك أو أكثر . ما دام أنه لم يكن بينهم مشاركة وليس هناك معاوضة بل كل منهم يسلم باختياره ورغبته ، فهذا جائز ولا بأس به والله أعلم .

**مسألة :** حكم تخصيص يوم السبت أو الأحد لزيارة الأهل إذا كان أرفق للزائر .

والصواب أن تحديد يوم السبت أو الأحد بالزيارة جائز ، وذلك لأن تخصيص هذا اليوم ليس لأنه يوم عيد عند اليهود أو النصارى ؛ بل لأن هذا أرفق ، وأنسب لظروف الأسرة ، حيث يتمكن الجميع ، بسبب العطلة ، من تلك الزيارة .

قال شيخ الإسلام ابن تيمية في اقتضاء الصراط المستقيم (ص ٨٣): فأما من فعل الشيء، واتفق أن الغير فعله أيضا ، ولم يأخذه أحدهما عن صاحبه : ففي كون هذا تشبها نظر " انتهى .

وقال أيضا: (ص ٢٢٣): ما ليس في الأصل مأخوذا عنهم لكنهم يفعلونه أيضا ، فهذا ليس فيه محذور المشابهة ، ولكن قد يفوت فيه منفعة المخالفة ، فتتوقف كراهة ذلك وتحريمه على دليل شرعي وراء كونه من مشابھتهم ، إذ ليس كوننا تشبهنا بهم، بأولى من كونهم تشبهوا بنا " انتهى .

فيتحصل من كلام ابن تيمية السابق في ضوابط التشبه المحرم أن تخصيص يوم السبت أو الأحد بالزيارة ليس فيه محذور شرعي ، لأسباب عدة :

١ - أن زيارة الأرحام مشروعة في ديننا في كل وقت وحين ، وهي من هدي النبي صلى الله عليه وسلم وهدي سلفنا الصالحين في كل زمان ومكان ، ولا بأس بتخصيص يوم لها بحسب الظرف والوقت ، وهذا باتفاق العلماء .

٢- الزيارات يوم السبت ليست من خصائص اليهود والنصارى ، ولا أمر مأخوذ عنهم ، بل هو أمر عام في كل البشر ، ولا تتميز به أمة دون أمة ، وإنما الذي من خصائص اليهود : أن يتخذ ذلك اليوم عيداً ، يحدث الناس فيه من مظاهر العيد ، ما لا يحدثون في غيره. فإذا لم يكن ظاهر هذا الفعل منهم أنه تشبه بالكفار ، ولم يخش عليهن من ذلك : فلا بأس بتخصيص يوم السبت لمثل هذه الزيارة ، إذا كان هذا أرفق بهم ، وأنسب لحالهم . وقد روى البخاري (١١٩٣) ومسلم (١٣٩٩) عن عبد الله بن دينار : أن ابن عمر رضي الله عنهما . كان يأتي قباء كل سبت ، وكان يقول : (رأيت النبي صلى الله عليه وسلم يأتيه كل سبت) .  
والخلاصة : أنه إذا كان تخصيص يوم السبت بالزيارة هو الأرفق بهن ، فلا بأس به إن شاء الله ، ولا يظهر فيه محذور؛ وإذا ساعدت ظروفهن على تخصيص يوم آخر ، سوى السبت والأحد ، أو تبديلها كل مرة : فهو أحوط لهن ، وأبعد عن الشبهة ، وأظهر في المخالفة للكفار في عيدهم .

### (باب من زار قوما وطعم عندهم)

٣٤٧ - حدثنا محمد بن سلام قال: حدثنا عبد الوهاب، عن خالد الحذاء، عن أنس بن سيرين، عن أنس بن مالك رضي الله عنه (أن رسول الله صلى الله عليه وسلم زار أهل بيت من الأنصار، فطعم عندهم طعاماً، فلما فرغ أمر بمكان من البيت، فنضح له على بساط، فصلى عليه، ودعا لهم) ١ .  
٣٤٨ - حدثنا علي بن حجر قال: أخبرنا صالح بن عمر الواسطي، عن أبي خلدة قال: (جاء عبد الكريم أبو أمية إلى أبي العالية، وعليه ثياب صوف، فقال أبو العالية: إنما هذه ثياب الرهبان، إن كان المسلمون إذا تزاوروا تجملوا) ٢ .

١ أخرجه البخاري (٦٠٨٠).

٢ قال العلامة الألباني في صحيح الأدب المفرد: صحيح مقطوع.

٣٤٨ م - حدثنا مسدد، عن يحيى، عن عبد الملك العرزمي قال: حدثنا عبد الله مولى أسماء قال: (أخرجت إلي أسماء رضي الله عنها جبة من طيالة عليها لبنة شبر من ديباج، وإن فرجها مكفوفان به، فقالت: هذه جبة رسول الله صلى الله عليه وسلم، كان يلبسها للوفود، ويوم الجمعة) ١.

٣٤٩ م - حدثنا المكي قال: حدثنا حنظلة، عن سالم بن عبد الله قال: سمعت عبد الله بن عمر رضي الله عنهما قال: (وجد عمر حلة إستبرق، فأتي بها النبي صلى الله عليه وسلم فقال: اشتر هذه، والبسها عند الجمعة، أو حين تقدم عليك الوفود، فقال عليه الصلاة والسلام: إنما يلبسها من لا خلاق له في الآخرة، وأتي رسول الله صلى الله عليه وسلم بحلل، فأرسل إلى عمر بحلة، وإلى أسامة بحلة، وإلى علي بحلة، فقال عمر: يا رسول الله، أرسلت بها إلي، لقد سمعتك تقول فيها ما قلت؟ فقال النبي صلى الله عليه وسلم: تبعها، أو تصيب بها حاجتك) ٢.

#### فقه الباب :

قوله في الحديث الأول : (زار أهل بيت من الأنصار) هم أهل بيت عتبان مالك (فطعم) أكل (عندهم طعاما فلما فرغ) ولأبي ذر عن الكشميهني أراد الخروج (أمر) عليه الصلاة والسلام (بمكان من البيت فنضح) بضم النون وكسر الضاد المعجمة بعدها حاء مهملة رش (له) بالماء (على بساط) أي حصير كما في طريق أخرى (فصلى) عليه الصلاة والسلام (عليه ودعا لهم) أي لأهل البيت .

**مسألة :** قال ابن حجر رحمه الله: "من فوائد هذا الحديث: استحباب الزيارة، ودعاء الزائر لمن زاره وطعم عنده" ١. هـ والإنسان لا يقصد زيارة إخوانه في وقت طعم وهم

---

١ أخرجه مسلم (٢٠٦٩).

٢ أخرجه البخاري (٦٠٨١) ، مسلم (٢٠٦٨) ، (تنبيه) قال الجيلاني في فضل الله الصمد (٤٤١/١): الأثر الثاني في هذا الباب وكذا الحديثان بعده لا يرتبطان بالباب، نعم في الصحيح بعد هذا الباب "باب من تجمل للوفود" ولعله سقط من نسخ الأدب المفرد هذه الترجمة أو مثله.

لم يدعوه للطعام، فمن أتى إلى وليمة ولم يُدع إليها فكأنما دخل مغيراً وخرج سارقاً، ولذلك فإنه إذا زارهم فقدم له طعام من عندهم، من غير أن يتعمد أو يكلفهم فإنه يجوز له أن يأكل.

وقال البخاري رحمه الله: باب الزيارة ومن زار قوماً فطعم عندهم، وزار سلمان أبا الدرداء في عهد النبي صلى الله عليه وسلم فأكل عنده، قال الشراح: "الأكل عند المزور مما يثبت المودة ويزيد المحبة" وقال ابن حجر في فوائد هذا الحديث: "من تمام الزيارة أن يقدم للزائر ما حضر" أي طعامٍ يتيسر، وقد نهى النبي عليه الصلاة والسلام عن التكلف للضيف، قدم له إذا زارك ما تيسر من حلوى أو فاكهة أو نحوها.

وقوله في الحديث الثالث : (أخرجت إلي أسماء جبة) إخراج أسماء جبة النبي صلى الله عليه وسلم المكفوفة بالحرير فقصدت بها بيان أن هذا ليس محرماً وهكذا الحكم عند الشافعي وغيره أن الثوب والجبة والعمامة ونحوها إذا كان مكفوف الطرف بالحرير جاز ما لم يزد على أربع أصابع فإن زاد فهو حرام لحديث عمر رضي الله تعالى عنه المذكور بعد هذا وأما قوله (جبة) بضم الجيم وتشديد الموحدة ثوبان بينهما قطن إلا أن يكونا من صوف فقد تكون واحدة غير محشوة وقد قيل جبة البرد جنة البرد بضم الجيم وفتحها (طبالسة) فهو بإضافة جبة إلى طبالسة والطبالسة جمع طبلسان بفتح اللام على المشهور قال جماهير أهل اللغة لا يجوز فيه غير فتح اللام وعدوا كسرهما في تصحيف العوام وذكر القاضي في المشارق في حرف السين والياء في تفسير الساج أن الطبلسان يقال بفتح اللام وضمها وكسرهما وهذا غريب ضعيف ، وهو كساء غليظ ، والمراد أن الجبة غليظة كأنها من طبلسان (عليها لبنة) فهو بكسر اللام وإسكان الباء هكذا ضبطها القاضي وسائر الشراح وكذا هي في كتب اللغة والغريب قالوا وهي رقعة في جيب القميص هذه عبارتهم كلهم والله أعلم وأما قولها (وفرجها مكفوفين) فكذا وقع في جميع النسخ وفرجها مكفوفين وهما

منصوبان بفعل محذوف أي ورأيت فرجها مكفوفين ومعنى المكفوف أنه جعل لها كفة بضم الكاف وهو مايكف به جوانبها ويعطف عليها ويكون ذلك في الذيل وفي الفرجين وفي الكمين وفي هذا جواز لباس الجبة ولباس ماله فرجان وأنه لاكرامة فيه والله أعلم .

**مسألة :** خير الهدي هدي النبي محمد صلى الله عليه وسلم ، فقد لبس من أنواع الثياب ، وكان يتجمل للوفود ، ولصلاة العيد ، ولصلاة الجمعة ، وندب للتجمل لها ، وأقر من رغب أن يكون ثوبه حسنا ، ورغب بظهور أثر نعمة الله على عباده ، مع تواضع تام ، وزهد شرعي ، وهذا أكمل الهدي لمن اقتدى به صلى الله عليه وسلم ، عن ابن عمر قال رأى عمر عطاردا التميمي يقيم بالسوق حلة سيرا وكان رجلا يغشى الملوك ويصيب منهم فقال عمر يا رسول الله إني رأيت عطاردا يقيم في السوق حلة سيرا فلو اشتريتها فلبستها لوفود العرب إذا قدموا عليك ولبستها يوم الجمعة - (وفي رواية " والعيد " ) - فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم إنما يلبس الحرير في الدنيا من لا خلاق له في الآخرة . رواه البخاري ( ٨٤٦ ) ومسلم ( ٢٠٦٨ ) . وعن عبد الله بن سلام أنه سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول على المنبر في يوم الجمعة : ( ما على أحدكم لو اشترى ثوبين ليوم الجمعة سوى ثوب مهنته ) . رواه ابن ماجه ( ١٠٩٥ ) وصححه البوصيري ، والألباني في صحيح ابن ماجه . والشاهد من الحديث إقرار النبي صلى الله عليه وسلم لعمر رضي الله عنه على قوله بالتجمل منه صلى الله عليه وسلم للوفود والجمعة والعيد ، وهذا هو واقعه صلى الله عليه وسلم ، وإنما أنكر النبي صلى الله عليه وسلم كونها من حرير . والحديث : بوب عليه البخاري قوله " باب من تجمل للوفود " . قال الحافظ ابن حجر رحمه الله : وشاهد الترجمة منه : قول عمر تجمل بها للوفود ، وأقره النبي صلى الله عليه وسلم على ذلك . فتح الباري ( ١٠ / ٥٠١ ) .

وقال بدر الدين العيني - رحمه الله - : المطابقة - أي : مع ترجمة البخاري - تفهم من كلام عمر رضي الله عنه ؛ لأن عادة النبي صلى الله عليه وسلم كانت جارية بالتجمل للوفد ؛ لأن فيه تفخيم الإسلام ، ومباهاة للعدو ، وغيظا لهم غير أن النبي هنا أنكر على عمر لبس الحرير بقوله إنما يلبس الحرير من لا خلاق له ، ولم ينكر عليه مطلق التجمل للوفد ، حتى قالوا : وفي هذا الحديث لبس أنفس الثياب عند لقاء الوفود . عمدة القاري ( ٢٢ / ١٤٧ ) .

نعم للإنسان أن يلبس ملابس رخيصة الثمن ، لكن ليس له أن يلبس ملابس بالية ومرقعة ، فالثياب البالية المرقعة ممنوعة من جهات متعددة :  
أ- أنها قد تكون ثياب شهرة . عن ابن عمر قال : قال النبي صلى الله عليه وسلم : (من لبس ثوب شهرة ألبسه الله يوم القيامة ثوبا مثله) . وفي رواية بزيادة (ثم تلهب فيه النار) ، وفي رواية أخرى (ثوب مذلة) . رواه أبو داود (٤٠٢٩) وغيره ، وحسنه الألباني في " صحيح الترغيب " (٢٠٨٩) ، وليس ثوب الشهرة هو الثوب الغالي الثمن فقط ، كما يظن بعض الناس ، فقد يكون الثوب البالي إذا كان اللابس يجد غيره مما هو أفضل منه .

قال شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله : وتكره الشهرة من الثياب ، وهو المترفع الخارج عن العادة ، والمتخفّض الخارج عن العادة ؛ فإن السلف كانوا يكرهون الشهرتين : المترفع والمتخفّض ، وفي الحديث " من لبس ثوب شهرة ألبسه الله ثوب مذلة " ، وخيار الأمور أوساطها . مجموع الفتاوى (١٣٨/٢٢) .

وقال - رحمه الله - : والثوب الذي هو للشهرة : هو الثوب الذي يقصد به الارتفاع عند الناس ، وإظهار الترفع ، أو التواضع والزهد . مختصر الفتاوى المصرية (٢) / (٥٠) .

ب- أنها مخالفة لشكر نعمة الله تعالى ، وإظهار تلك الثياب فيه ادعاء الفقر والشكوى من الله ! عن أبي الأحوص ، عن أبيه مالك ، قال : قلت : يا رسول الله ،



الرجل أمر به ، فلا يضيفني ولا يقربني ، فيمر بي فأجزبه ؟ قال : لا بل اقره . قال :

فرآني رث الثياب ، فقال : هل لك من مال ؟ فقلت : قد أعطاني الله عز وجل من كل المال من الإبل والغنم ، قال : فلير أثر نعمة الله عليك . رواه أبو داود (٤٠٦٣) وأحمد (١٧٢٣١) - واللفظ له - ، وصححه العلامة الألباني والأرنؤوط . قال

الحافظ ابن حجر: يلبس ثيابا تليق بحاله من النفاسة والنظافة ؛ ليعرفه المحتاجون ؛ للطلب منه ، مع مراعاة القصد ، وترك الإسراف . فتح الباري " (١٠ / ٢٦٠) .

ج- أن هذا الفعل ليس من هدي سلف الأمة، وإنما كانوا يرقعون ثيابهم للضرورة.

د- أن فيه تشبها بالضالين من أهل التصوف والمخرقة ، الذين يحرمون ما أحل الله ادعاء للزهد. قال القرطبي - رحمه الله - : قال أبو الفرج بن الجوزي رحمه الله :

وأنا أكره لبس القوط والمرقعات لأربعة أوجه :

أحدها : أنه ليس من لبس السلف ، وإنما كانوا يرقعون ضرورة .

والثاني : أنه يتضمن ادعاء الفقر ، وقد أمر الإنسان أن يظهر أثر نعم الله عليه .

والثالث : إظهار التزهد ، وقد أمرنا بستره .

والرابع : أنه تشبه بهؤلاء المتزحزين عن الشريعة ، ومن تشبه بقوم فهو منهم .

وقال الطبري : ولقد أخطأ من آثر لباس الشعر ، والصوف على لباس القطن ، والكتان ، مع وجود السبيل إليه من حله . تفسير القرطبي (١٩٧/٧) .

قال تعالى : (قل من حرم زينة الله التي أخرج لعباده والطيبات من الرزق قل هي للذين آمنوا في الحياة الدنيا خالصة يوم القيامة كذلك نفصل الآيات لقوم يعلمون)

الأعراف/ ٣٢ . قال القرطبي - رحمه الله - : دلت الآية على لباس الرفيع من الثياب ، والتجمل بها في الجمع ، والأعياد ، وعند لقاء الناس ، ومزاورة الإخوان .

قال أبو العالية : كان المسلمون إذا تزاوروا تجملوا . تفسير القرطبي (١٩٦/٧) .

وقال شيخ الإسلام ابن تيمية - رحمه الله - : ومن امتنع عن نوع من الأنواع التي أباحها الله على وجه التقرب بتركها : فهو مخطئ ، ضال . مجموع الفتاوى ( ٢٢ / ١٣٧ ) .

وقال - رحمه الله - : وكذلك اللباس : فمن ترك جميل الثياب بخلا بالمال : لم يكن له أجر ، ومن تركه متعبدا بتحريم المباحات : كان آثما . مجموع الفتاوى ( ٢ / ١٣٨ ) .

وإذا لبس الإنسان ما أباحه الله له من الثياب مظهرا لنعمة الله عليه : فإنه مأجور على ذلك ، ولو كانت ثيابه في غاية النفاسة والرفعة .

قال شيخ الإسلام ابن تيمية - رحمه الله - : ومن تناول ما أباحه الله من الطعام واللباس مظهرا لنعمة الله ، مستعينا على طاعة الله : كان مثابا على ذلك . " مجموع الفتاوى " ( ٢٢ / ١٣٧ ) .

وقال - رحمه الله - : ومن لبس جميل الثياب إظهارا لنعمة الله واستعانة على طاعة الله : كان مأجورا ، ومن لبسه فخرا وخيلاء : كان آثما ؛ فإن الله لا يحب كل مختال فخور . مجموع الفتاوى ( ٢٢ / ١٣٩ ) .

وقال الإمام ابن القيم - رحمه الله - : لبس الدني من الثياب يذم في موضع ، ويحمد في موضع : فيذم إذا كان شهرة وخيلاء ، ويمدح إذا كان تواضعا واستكانة ، كما أن لبس الرفيع من الثياب يذم إذا كان تكبرا وفخرا وخيلاء ، ويمدح إذا كان تجملا وإظهارا لنعمة الله . زاد المعاد ( ١ / ١٤٦ ) .

وقال الحافظ ابن حجر - رحمه الله - : والذي يجتمع من الأدلة : أن من قصد بالملبوس الحسن إظهار نعمة الله عليه ، مستحضرا لها ، شاكرا عليها ، غير محتقر لمن ليس له مثله : لا يضره ما لبس من المباحات ، ولو كان في غاية النفاسة ، ففي صحيح مسلم عن ابن مسعود أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : ( لا يدخل الجنة من كان في قلبه مثقال ذرة من كبر ، فقال رجل : إن الرجل يحب أن يكون

ثوبه حسنا ونعله حسنة ، فقال : إن الله جميل يحب الجمال ، الكبر بطر الحق ، وغمط الناس) ، وقوله (وغمط) بفتح المعجمة وسكون الميم ثم مهملة : الاحتقار . فتح الباري (١٠/٢٥٩ ، ٢٦٠) .

ولا يلزم المسلم بشراء الثياب الغالية الثمن ، بل قد ينهى عنه إذا كان لا يجد المال الذي يشتري به ، أو إذا قصد الفخر والخيلاء ، وقد يؤجر على تركه شراء تلك الثياب بشرطين :

أ. أن يكون ذلك الترك للشراء تواضعا لا بخلا .

ب. أن لا يلتزم الترك مطلقا ، بل يشتريها أحيانا لمناسبة زواج ، أو غيرها ، أو إذا أهديت له ، والمهم أن لا يلتزم ترك لباسها مطلقا .

قال شيخ الإسلام ابن تيمية - رحمه الله - : ومن ترك لبس الرفيع من الثياب تواضعا لله ، لا بخلا ، ولا التزاما للترك مطلقا : فإن الله يثيبه على ذلك ، ويكسوه من حلل الكرامة . مجموع الفتاوى (٢٢/١٣٨) .

قال أبو الفرج ابن الجوزي : كان السلف يلبسون الثياب المتوسطة ، لا المترفعة ، ولا الدون ، ويتخيرون أجودها للجمعة والعيد وللقاء الإخوان ، ولم يكن تخير الأجود عندهم قبيحا . " تفسير القرطبي " (٧ / ١٩٧) و " الموسوعة الفقهية " (٦ / ١٣٩) .

وقال الحافظ ابن حجر رحمه الله : " والحق أن ملازمة استعمال الطيبات تفضي إلى الترفه والبطر ، ولا يأمن من الوقوع في الشبهات ؛ لأن من اعتاد ذلك قد لا يجده أحيانا ، فلا يستطيع الانتقال عنه فيقع في المحذور ، كما أن منع تناول ذلك أحيانا يفضي إلى التنطع المنهي عنه ، ويرد عليه صريح قوله تعالى : { قل من حرم زينة الله التي أخرج لعباده والطيبات من الرزق } كما أن الأخذ بالتشديد في العبادة يفضي إلى الملل القاطع لأصلها ، وملازمة الاقتصار على الفرائض . مثلا . وترك التفل يفضي إلى

إيثار البطالة وعدم النشاط إلى العبادة ، وخير الأمور الوسط . " انتهى من فتح الباري (١٠٦/٩) .

وليس كل ثوب رخيص الثمن يكون لبسه من الزهد ، فأهل العلم والزهد لم يتعارض زهدهم مع اللباس الجيد الرفيع ، ومن نظر للزهد على أنه في الثياب . فقط . فهو مخطئ ، فترى الرجل يتمتع بأنواع الفرش في بيته والسيارات والمأكولات والمشروبات ، ويحصر زهده في ثوبه ونعله ! ولم يكن هذا هدي سلف هذه الأمة من العباد والزهاد والعلماء .

قال القرطبي رحمه الله : وقد اشترى تميم الداري حلة بألف درهم كان يصلي فيها ، وكان مالك بن دينار يلبس الثياب العدنية الجياد ، وكان ثوب أحمد بن حنبل يشترى بنحو الدينار . أين هذا ممن يرغب عنه ، ويؤثر لباس الخشن من الكتان والصوف من الثياب ! ، ويقول : " ولباس التقوى ذلك خير " هيهات ! أترى من ذكرنا تركوا لباس التقوى ، لا والله ! بل هم أهل التقوى ، وأولو المعرفة والنهي ، وغيرهم أهل دعوى ، وقلوبهم خالية من التقوى . تفسير القرطبي (٧ / ١٩٦) .

فإن قلت إن هذا من جهاد النفس ! وإن أفعالنا إنما تكون لله لا للخلق ! : فالجواب : قال القرطبي - رحمه الله - : إن قال قائل : تجويد اللباس هو النفس ، وقد أمرنا بمجاهدتها ، وتزین للخلق وقد أمرنا أن تكون أفعالنا لله لا للخلق ! .

فالجواب : ليس كل ما تهواه النفس يذم ، وليس كل ما يتزين به للناس يكره ، وإنما ينهى عن ذلك إذا كان الشرع قد نهى عنه ، أو على وجه الرياء في باب الدين . فإن الإنسان يجب أن يرى جميلا ، وذلك حظ للنفس لا يلام فيه ، ولهذا يسرح شعره ، وينظر في المرأة ، ويسوي عمامته ، ويلبس بطانة الثوب الخشنة إلى داخل ، وظهرته الحسنة إلى خارج ، وليس في شيء من هذا ما يكره ، ولا يذم . تفسير القرطبي (٧ / ١٩٧) .

والخلاصة : أن الذي ينبغي للمرء من اللباس هو ما يناسب حاله : (لينفق ذو سعة من سعته ومن قدر عليه رزقه فلينفق مما آتاه الله) ؛ فمن لبس رفيع الثياب : إظهارا لنعمة الله عليه ، وتمتعا بما يباح له من الطيبات ، من غير إسراف ولا مخيلة ، فله ذلك ، ولا ينقص من قدره ولا ورعه شيئا ، بل يؤجر . إن شاء الله . على قصده الحسن . ومن ترك رفيع الثياب ، تواضعا واستكانة لله تعالى ، فهو أمر حسن ، لكن على ألا يخرج من ذلك إلى شيء من الشهرة ، أو يحرم على نفسه . أو غيره . شيئا من الطيبات ، أو يفعل ذلك على جهة الالتزام المطلق ، مهما كانت حاله .

وقد سئل شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله : " عن المتنزه عن الأقمشة الثمينة مثل الحرير والكتان المتغالي في تحسينه وما ناسبها : هل في ترك ذلك أجر أم لا ؟ أفتونا مأجورين .

فأجاب : الحمد لله رب العالمين أما ما حرمه الله ورسوله كالحرير فإنه يثاب على تركه كما يعاقب على فعله ...

وأما المباحات : فيثاب على ترك فضولها ، وهو ما لا يحتاج إليه لمصلحة دينه ، كما أن الإسراف في المباحات منهي عنه ، كما قال تعالى : {والذين إذا أنفقوا لم يسرفوا ولم يقتروا وكان بين ذلك قواما} وقال تعالى عن أصحاب النار : {إنهم كانوا قبل ذلك مترفين} {وكانوا يصرون على الحنث العظيم} وقال تعالى : {ولا تجعل يدك مغلولة إلى عنقك ولا تبسطها كل البسط فتقعد ملوما محسورا} وقال تعالى : {وآت ذا القربى حقه والمسكين وابن السبيل ولا تبذر تبذيرا} {إن المبذرين كانوا إخوان الشياطين وكان الشيطان لربه كفورا} . والإسراف في المباحات هو مجاوزة الحد ، وهو من العدوان المحرم ، وترك فضولها هو من الزهد المباح .

وأما الامتناع من فعل المباحات مطلقا ؛ كالذي يمتنع من أكل اللحم وأكل الخبز أو شرب الماء أو لبس الكتان والقطن ولا يلبس إلا الصوف ، ويمتنع من نكاح النساء ، ويظن أن هذا من الزهد المستحب فهذا جاهل ضال من جنس زهاد النصارى . قال

الله تعالى : {يا أيها الذين آمنوا لا تحرموا طيبات ما أحل الله لكم ولا تعتدوا إن الله لا يحب المعتدين} {وكلوا مما رزقكم الله حلالا طيبا واتقوا الله الذي أنتم به مؤمنون} نزلت هذه الآية بسبب أن جماعة من الصحابة كانوا قد عزموا على ترك أكل الطيبات . كاللحم ونحوه وترك النكاح . وفي الصحيحين عن أنس {أن النبي صلى الله عليه وسلم قال : ما بال رجال يقول أحدهم : أما أنا فأصوم ولا أفطر ويقول الآخر : أما أنا فأقوم ولا أنام ويقول الآخر : أما أنا فلا أكل اللحم . لكنني أصوم وأفطر وأقوم وأنام وأتزوج النساء وأكل اللحم فمن رغب عن سنتي فليس مني} . وفي صحيح البخاري {أن النبي صلى الله عليه وسلم رأى رجلا قائما في الشمس . فقال : ما هذا ؟ قالوا : هذا أبو إسرائيل نذر أن يقوم ولا يستظل ولا يتكلم ويصوم فقال النبي صلى الله عليه وسلم : مروه أن يستظل وأن يتكلم وأن يجلس ويتم صومه} . وقد قال تعالى : {يا أيها الذين آمنوا كلوا من طيبات ما رزقناكم واشكروا لله إن كنتم إياه تعبدون} . فأمر بالأكل من الطيبات والشكر له ، والطيب هو ما ينفع الإنسان ، وحرمة الخبائث وهو ما يضره ، وأمر بشكره وهو العمل بطاعته ؛ بفعل المأمور وترك المحذور ... " انتهى من مجموع الفتاوى (٢٢/١٣٣-١٣٤) .

(تنبيه): كل ما قلناه عن اللباس فإنه يشمل النعل كذلك ، وقد اجتمعا في حديث ابن مسعود والذي فيه إقرار النبي صلى الله عليه وسلم لمن أخبره أن الرجل " يحب أن يكون ثوله حسنا ، ونعله حسنة) .

عن عبد الله بن عمرو بن العاص قال : قال النبي صلى الله عليه وسلم : (كلوا واشربوا والبسوا وتصدقوا في غير إسراف ولا مخيلة) .

رواه النسائي (٢٥٥٩) وابن ماجه (٣٦٠٥) ، وحسنه الألباني في " صحيح النسائي " .

وقال ابن عباس : كل ما شئت والبس ما شئت ما أخطأتك اثنتان سرف أو مخيلة .

رواه البخاري عنه في صحيحه ، في كتاب اللباس (٥ / ٢١٨٠) . والله أعلم .

### (باب فضل الزيارة)

٣٥٠ - حدثنا سليمان بن حرب، وموسى بن إسماعيل، قالوا: حدثنا حماد بن سلمة، عن ثابت، عن أبي رافع، عن أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: (زار رجل أخا له في قرية، فأرصد الله له ملكا على مدرجته، فقال: أين تريد؟ قال: أخا لي في هذه القرية، فقال: هل له عليك من نعمة تربها؟ قال: لا، إني أحبه في الله، قال: فإني رسول الله إليك، أن الله أحبك كما أحبته) ١.

#### فقه الباب :

قوله في الحديث : (زار رجل أخا له) أي: أراد زيارة أخيه المسلم أو متواخيه في الله وهو أعم من أن يكون أخاه حقيقة أو مجازا (في قرية) أخرى غير مكان الزائر (فأرصد الله له على مدرجته) أي: أعد وهيا أو أقعد في طريقه (ملكا) : وفي النهاية أي: وكله بحفظ مدرجته يقال: رصدته إذ قعدت له على طريقه تترقبه اهـ. فقوله تعالى: {إن ربك لبالمرصاد} [الفجر: ١٤] فيه تجريد، والمعنى أنه مراقب للعباد، قال: المدرجة بفتح الميم والراء هي الطريق سمي بذلك ؛ لأن الناس يدرجون عليها أي: يمشون ويمشون اهـ. والأظهر أن المدرجة من الطريق مكان مرتفع يمشي فيه درجة درجة في الطلوع والنزول، ومنه مدرجة منى التي هي وصلة إلى منى يعرفها من ذهب في طريق المعرفة إلى عرفات الهنا من هنا. (قال) : استئناف جواب لمن قال وما بعد ذلك قال أي: الملك للزائر. (أين تريد؟) : الظاهر أن هذا من باب تجاهل العارف مع ما فيه من النورية حيث إن مقصوده الأصلي من تريد، ولما كان من القواعد المقررة أن من أحب شيئا أكثر ذكره والإناء يترشح بما فيه. (قال) : أي: الزائر (أريد أخا) أي: زيارة أخ (لي) أي: مختصا لي (في هذه القرية) : ولعل تعيينها علم بالإشارة. وأظن في الكلام ؛ ليتضمن المرام على نوع من أسلوب الحكيم،

---

١ أخرجه مسلم (٢٥٦٧).

(قال) أي: الملك للزائر (هل لك عليه) أي: على المزور (من نعمة تربها؟) : بضم  
الراء والموحدة المشددة أي: تقوم بإصلاحها وإتمامها أي: هل هو مملوكك أو ولدك  
أو غيرهما ممن هو في نفقتك وشفقتك ؛ لتحسن إليه من رب فلان الضيعة أي:  
أصلحها وأتمها. وفي بعض النسخ: هل له عليك من نعمة تربها أي: تقوم لشكرها؟  
ثم قيل: نعمة: مبتدأ، ومن زائدة، ولك خبره، وعليه، متعلق بحال محذوف أي: هل  
لك نعمة داعية على زيارته تربها أي: تحفظها وتزيدها بالقيام على شكرها؟ وقال  
الطبي أي: هل أوجبت عليه شيئا من النعم الدنيوية تذهب إليها فتربها أي: تملكها  
منه وتستوفيها؟ (قال: لا غير أني أحبته في الله) أي: ليس لي داعية إلى زيارته إلا  
محبتتي إياه في طلب مرضاة الله (قال) أي: الملك (فإني رسول الله إليك بأن الله قد  
أحبك كما أحبته فيه) : ولعل وجه التشبيه أنه كما أحبه من غير سبب دنيوي،  
كذلك الحق أحبه من غير باعث آخر من عمل أخروي، ويمكن أن تكون الكاف  
للتعليل، كقوله تعالى: {واذكروه كما هداكم} [البقرة: ١٩٨] قال النووي: فيه فضل  
المحبة في الله، وأنها سبب لحب الله وفضيلة زيارة الصالحين، وأن الإنسان قد يرى  
الملائكة. قلت: رؤية غير الأنبياء والرسل من المؤمنين للملائكة على صور البشر أمر  
واضح ثبت في حديث جبريل وغيره، وإنما يقال هنا فيه دليل على إرسال الله  
الملائكة إلى الأولياء، ومخاطبته إياهم بتبليغ المرام زيادة على مرتبة الإلهام، والظاهر  
أن هذا من خصائص الأمم السابقة تحقيقا لختم النبوة، والله سبحانه أعلم. مرقاة.

### (باب الرجل يحب قوما ولما يلحق بهم)

٣٥١ - حدثنا عبد الله بن مسلمة قال: حدثنا سليمان بن المغيرة، عن حميد بن  
هلال، عن عبد الله بن الصامت، عن أبي ذر رضي الله عنه (قلت: يا رسول الله،



الرجل يحب القوم ولا يستطيع أن يلحق بعملهم؟ قال: أنت يا أبا ذر مع من أحببت، قلت: إني أحب الله ورسوله، قال: أنت مع من أحببت يا أبا ذر(١).  
٣٥٢ - حدثنا مسلم بن إبراهيم قال: حدثنا هشام قال: حدثنا قتادة، عن أنس رضي الله عنه (أن رجلا سأل النبي صلى الله عليه وسلم فقال: يا نبي الله، متى الساعة؟ فقال: وما أعددت لها؟ قال: ما أعددت من كبير، إلا أني أحب الله ورسوله، فقال: المرء مع من أحب، قال أنس: فما رأيت المسلمين فرحوا بعد الإسلام أشد مما فرحوا يومئذ(٢).

### فقه الباب :

قوله في الحديث الأول : (أنت مع من أحببت يا أبا ذر) طبعاً وعقلاً وجزاءً ومحبلاً فكل مهتم بشيء فهو منجذب إليه وإلى أهله بطبعه شاء أم أبى وكل امرئ يصبو إلى مناسبه رضي أم سخط فالنفوس العلوية تنجذب بذواتها وهممها وعملها إلى أعلى والنفوس الدنية تنجذب بذواتها إلى أسفل ومن أراد أن يعلم هل هو مع الرفيق الأعلى أو الأسفل فلينظر أين هو؟ ومع من هو في هذا العالم؟ فإن الروح إذا فارقت البدن تكون مع الرفيق الذي كانت تنجذب إليه في الدنيا فهو أولى بها فمن أحب الله فهو معه في الدنيا والآخرة إن تكلم فبالله وإن نطق فمن الله وإن تحرك فبأمر الله وإن سكت فمع الله فهو بالله والله ومع الله واتفقوا على أن من ادعى محبته ثم لم يحفظ حدوده فليس بصادق ، وقيل المراد هنا من أحب قوماً بإخلاص فهو في زميرهم وإن لم يعمل عملهم لثبوت التقارب مع قلوبهم قال أنس: ما فرح المسلمون بشيء

---

١ أخرجه أحمد (١٥٦ / ٥)، والدارمي (٢٧٨٧)، وأبو داود (٥١٢٦)، والبخاري (٣٩٥٠)، وابن عدي (٥٠٦ / ٣)، وأبو عوانة في البر والصلة كما في الإتحاف (١٤ / ١٥٥)، وابن حبان (٥٥٦)، والطبراني في مسند الشاميين (٢٧١٥)، وابن عساكر في معجم الشيوخ (٤٧٧/١)، والحديث صححه ابن حبان، وقال ابن عساكر: حسن غريب، وصححه العلامة الألباني في صحيح الأدب المفرد، وقال الأرئوط ومن معه في تحقيق المسند (٣٥ / ٣٠٤): إسناده صحيح على شرط مسلم، وكذا قال الشيخ مشهور في تعليقه على إعلام الموقعين (٦ / ٣٨٤).  
٢ أخرجه البخاري (٦١٦٧)، ومسلم (٢٦٣٩).

فرحهم بهذا الحديث. وفي ضمنه حث على حب الأخيار رجاء اللحاق بهم في دار القرار والخلاص من النار والقرب من الجبار والترغيب في الحب في الله والترهيب من التباغض بين المسلمين لأن من لازمها فوات هذه المعية وفيه رمز إلى أن التحابب بين الكفار ينتج لهم المعية في النار ويؤس القرار {قل تمتعوا فإن مصيركم إلى النار} . فيض .

وقوله في الحديث الثاني : (متى الساعة) أي وقت قيام القيامة ولما كان السؤال محتملا لأن يكون تعنتا وإنكارا لها وأن يكون تصديقا بها وإشفاقا منها واشتياقها للقاء ربه قال امتحانا له وملك وما أعددت لها كما في بعض الروايات وإلا لو تحقق عنده إيمانه بها وإيقانه لها لقال له ويحك بدل وملك قال (ما أعددت لها إلا أني أحب الله ورسوله) ولم يذكر غيره من العبادات القلبية والبدنية والمالية لأنها كلها فروع للمحبة مترتبة عليها ولأن المحبة هي أعلى منازل السائرين وأعلى مقامات الطائرين فإنها باعثة لمحبة الله أو نتيجة لها قال تعالى يحبهم ويحبونه المائدة وقال إن كنتم تحبون الله فاتبعوني يحبكم الله فكان من المعلوم الواضح عندهم أن المحبة المجردة من غير المتابعة ليس لها كثير فائدة ولا كبير عائدة قال أنت مع من أحببت أي ملحق بمن غلب محبته على محبة غيره من النفس والأهل والمال ومدخل في زمرته ومن علامة المحبة الصادقة أن يختار أمر المحبوب ونهيه على مراد غيره ولذا قالت رابعة العدوية تعصي الإله وأنت تظهر حبه هذا لعمري في القياس بديع لو كان حبك صادقا لأطعته إن المحب لمن يحب مطيع وقال الطيبي سلك مع السائل طريق الأسلوب الحكيم لأنه سأل عن وقت الساعة فقبل له فيم أنت من ذكرها وإنما يهملك أن تهتم بأهبتها وتعنتي بما ينفعك عند إرسالها من العقائد الحققة والأعمال الصالحة فأجاب بقوله ما أعددت لها إلا أني أحب الله ورسوله اه وبعده من المبني والمعنى لا يخفى قال أنس فما رأيت المسلمين فرحوا بشيء بعد الإسلام أي بعد فرحهم به أو دخولهم فيه فرحهم بفتحات أي كفرحهم بها أي بتلك الكلمة وهي

أنت مع من أحببت قال الخطابي ألحقه عليه السلام بحسن النية من غير زيادة عمل بأصحاب الأعمال الصالحة اه ولا يخلو عن إيهام وإيهام والتحقيق أنهم حسبوا أن لا تحصل المعية بمجرد المحبة مع وجود المتابعة بل تتوقف على كثرة العبادات وزيادة الرياضات والمجاهدات ويدل عليه ما أورده عماد الدين ابن كثير في تفسيره بإسناده إلى عائشة قال جاء رجل إلى النبي فقال يا رسول الله إنك لأحب إلي من نفسي وأحب إلي من أهلي وأحب إلي من ولدي وأني لأكون في البيت فاذكرك فما أصبر حتى آتيك فانظر إليك وإذا ذكرت موتي وموتك عرفت أنك إذا دخلت الجنة رفعت مع النبين وإن دخلت الجنة خشيت أن لا أراك فلم يرد عليه النبي حتى نزلت ومن يطع الله والرسول فأولئك مع الذين أنعم الله عليهم من النبين والصديقين والشهداء والصالحين وحسن أولئك رفيقا النساء فتبين بهذا أن المراد بالمعية هنا معية خاصة وهي أن تحصل فيها الملاقاة بين المحب والمحبوب أنهما يكونان في درجة واحدة لأنه بديهي البطلان وقد روي مالك عن أبي هريرة أن رسول الله قال إن أهل الجنة ليتراءون في الجنة كما تراءون أو ترون الكوكب الدري الغارب في الأفق الطالع في تفاضل الدرجات قالوا يا رسول الله أولئك النبين قال بلى والذي نفسي بيده أقوام آمنوا بالله وصدقوا المرسلين يعني وأنهم عملوا بمقتضى إيمانهم وتصديقهم ما يدل على إيقانهم وتحقيقهم ثم جاء في حديث بيان كيفية الملاقاة المذكورة وهو ما ذكره ابن كثير في تفسيره عن ابن جرير حدثنا المشنى حدثنا ابن أبي جعفر عن أبيه عن الربيع في قوله تعالى ومن يطع الله ورسوله النساء الآية قال إن أصحاب رسول الله قالوا قد علمنا أن النبي له فضل على من آمن به في درجات الجنات وعلى من اتبعه وصدقه وكيف لهم إذا اجتمعوا في الجنة أن يرى بعضهم بعضا فأنزل الله في ذلك يعني هذه الآية فقال يعني رسول الله إن الأعلى ينحدرون إلى من هو أسفل منهم فيجتمعون في رياضها فيذكرون ما أنعم الله عليهم ويشنون عليه وينزل لهم أهل الدرجات فيسعون عليهم بما يشتهون وما يدعون به فهم في روضة يحبرون ويتنعمون

ثم الظاهر أن هذه المعية والمواجهة والمجاملة تختلف باختلاف حسن المعاملة والله أعلم . مرقاة.

**مسألة :** قال الإمام ابن القيم في مدارج السالكين (٨/٣) : ومن منازل " {إياك نعبد

وإياك نستعين} [الفتحة: ٥] " منزلة المحبة: وهي المنزلة التي فيها تنافس

المتنافسون، وإليها شخص العاملون. وإلى علمها شمر السابقون. وعليها تفانى

المحبون. وبروح نسيمها تروح العابدون. فهي قوت القلوب، وغذاء الأرواح، وقرة

العيون. وهي الحياة التي من حرمها فهو من جملة الأموات. والنور الذي من فقد

فهو في بحار الظلمات. والشفاء الذي من عدمه حلت بقلبه جميع الأسقام. واللذة

التي من لم يظفر بها فعيشه كله هموم وآلام.

وهي روح الإيمان والأعمال، والمقامات والأحوال التي متى خلت منها فهي كالجسد

الذي لا روح فيه. تحمل أثقال السائرين إلى بلاد لم يكونوا إلا بشق الأنفس بالغيا.

وتوصلهم إلى منازل لم يكونوا بدونها أبدا واصلها. وتبوؤهم من مقاعد الصدق

مقامات لم يكونوا لولاها داخلها. وهي مطايا القوم التي مسراهم على ظهورها دائما

إلى الحبيب. وطريقهم الأقوم الذي يبلغهم إلى منازلهم الأولى من قريب.

تالله لقد ذهب أهلها بشرف الدنيا والآخرة. إذ لهم من معية محبوبهم أوفر نصيب.

وقد قضى الله - يوم قدر مقادير الخلائق بمشيئته وحكمته البالغة - أن المرء مع

من أحب. فيا لها من نعمة على المحبين سابعة.

تالله لقد سبق القوم الساعة، وهم على ظهور الفرش نائمون. وقد تقدموا الركب

بمراحل، وهم في سيرهم واقفون.

من لي بمثل سيرك المدلل \* تمشي رويدا وتجي في الأول .

أجابوا منادي الشوق إذ نادى بهم: حي على الفلاح. وبذلوا نفوسهم في طلب

الوصول إلى محبوبهم، وكان بذلهم بالرضا والسماح. وواصلوا إليه المسير بالإدلاج

والغدو والرواح. تالله لقد حمدوا عند الوصول سراهم. وشكروا مولاهم على ما أعطاهم. وإنما يحمد القوم السرى عند الصباح.

أول نقدة من أثمان المحبة: بذل الروح فما للمفلس الجبان البخيل وسومها؟

بدم المحب يباع وصلهم\* فمن الذي يبتاع بالثمن

تالله ما هزلت فيستامها المفلسون، ولا كسدت فيبيعها بالنسيئة المعسرون، لقد أقيمت للعرض في سوق من يزيد، فلم يرض لها بثمن دون بذل النفوس. فتأخر البطالون. وقام المحبون ينظرون: أيهم يصلح أن يكون ثمننا؟ فدارت السلعة بينهم.

ووقعت في يد {أذلة على المؤمنين أعزة على الكافرين} [المائدة: ٥٤].

لما كثر المدعون للمحبة طولبوا بإقامة البينة على صحة الدعوى. فلو يعطى الناس بدعواهم لادعى الخلي حرقة الشجي. فتنوع المدعون في الشهود. فقليل: لا تقبل هذه الدعوى إلا بينة {قل إن كنتم تحبون الله فاتبعوني يحببكم الله} [آل عمران: ٣١].

فتأخر الخلق كلهم. وثبت أتباع الحبيب في أفعاله وأقواله وأخلاقه. فطولبوا بعدالة البينة بتزكية {يجاهدون في سبيل الله ولا يخافون لومة لائم} [المائدة: ٥٤].

فتأخر أكثر المحبين وقام المجاهدون، فقليل لهم: إن نفوس المحبين وأموالهم ليست لهم. فهللوا إلى بيعة {إن الله اشترى من المؤمنين أنفسهم وأموالهم بأن لهم الجنة} [التوبة: ١١١].

فلما عرفوا عظمة المشتري، وفضل الثمن، وجلالة من جرى على يديه عقد التبائع: عرفوا قدر السلعة، وأن لها شأنًا. فرأوا من أعظم الغبن أن يبيعوها لغيره بثمن بخس. فعقدوا معه بيعة الرضوان بالتراضي، من غير ثبوت خيار. وقالوا: والله لا نقيلك ولا نستقيلك.

فلما تم العقد وسلموا المبيع، قيل لهم: مذ صارت نفوسكم وأموالكم لنا رددناها عليكم أوفر ما كانت، وأضعافها معا {ولا تحسبن الذين قتلوا في سبيل الله أمواتا بل

أحياء عند ربهم يرزقون - فرحين بما آتاهم الله من فضله { [آل عمران: ١٦٩ - ١٧٠] .

إذا غرست شجرة المحبة في القلب، وسقيت بماء الإخلاص، ومتابعة الحبيب،  
أثمرت أنواع الثمار. وآتت أكلها كل حين بإذن ربها. أصلها ثابت في قرار القلب.  
وفرعها متصل بسدره المنتهى.

لا يزال سعي المحب صاعداً إلى حبيبه لا يحجبه دونه شيء {إليه يصعد الكلم  
الطيب والعمل الصالح يرفعه} [فاطر: ١٠] .

وقال ابن القيم أيضاً في نفس المصدر (١٩/٣) : فصل في الأسباب الجالبة  
للمحبة، والموجبة لها وهي عشرة.

أحدها: قراءة القرآن بالتدبر والتفهم لمعانيه وما أريد به، كتدبر الكتاب الذي يحفظه  
العبد ويشرحه. ليتفهم مراد صاحبه منه.

الثاني: التقرب إلى الله بالنوافل بعد الفرائض. فإنها توصله إلى درجة المحبوبة بعد  
المحبة.

الثالث: دوام ذكره على كل حال: باللسان والقلب، والعمل والحال. فنصيبه من  
المحبة على قدر نصيبه من هذا الذكر.

الرابع: إثارة محابه على محابك عند غلبات الهوى، والتسليم إلى محابه، وإن صعب  
المرتقى.

الخامس: مطالعة القلب لأسمائه وصفاته، ومشاهدتها ومعرفتها. وتقلبه في رياض هذه  
المعرفة ومبانيها. فمن عرف الله بأسمائه وصفاته وأفعاله: أحبه لا محالة. ولهذا كانت  
المعطلة والفرعونية والجهمية قطاع الطريق على القلوب بينها وبين الوصول إلى  
المحسوب.

السادس: مشاهدة بره وإحسانه وآلائه، ونعمه الباطنة والظاهرة. فإنها داعية إلى  
محبتة.

السابع: وهو من أعجبها، انكسار القلب بكليته بين يدي الله تعالى. وليس في التعبير عن هذا المعنى غير الأسماء والعبارات.

الثامن: الخلوة به وقت النزول الإلهي، لمناجاته وتلاوة كلامه، والوقوف بالقلب والتأدب بأدب العبودية بين يديه. ثم ختم ذلك بالاستغفار والتوبة.

التاسع: مجالسة المحبين الصادقين، والتقاط أطيب ثمرات كلامهم كما ينتقي أطيب الثمر. ولا تتكلم إلا إذا ترجحت مصلحة الكلام، وعلمت أن فيه مزيدا لحالك، ومنفعة لغيرك.

العاشر: مباحة كل سبب يحول بين القلب وبين الله عز وجل. فمن هذه الأسباب العشرة: وصل المحبون إلى منازل المحبة. ودخلوا على الحبيب. وملاك ذلك كله أمران: استعداد الروح لهذا الشأن، وانفتاح عين البصيرة. وبالله التوفيق.

### (باب فضل الكبير)

٣٥٣ - حدثنا أحمد بن عيسى قال: حدثنا عبد الله بن وهب، عن أبي صخر، عن ابن قسيط، عن أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: (من لم يرحم صغيرنا، ويعرف حق كبيرنا، فليس منا) ١.

٣٥٤ - حدثنا علي قال: حدثنا سفيان، حدثنا ابن أبي نجيح، عن عبيد الله بن عامر، عن عبد الله بن عمرو بن العاص رضي الله عنهما يبلغ به النبي صلى الله عليه وسلم، قال: (من لم يرحم صغيرنا، ويعرف حق كبيرنا، فليس منا) ٢.

---

١ أخرجه ابن أبي الدنيا في النفقه على العيال (١٨٦)، والخرائطي في مكارم الأخلاق (٣٥١)، والحاكم (١٩٧/٤، رقم ٧٣٥٣)، والبيهقي في الشعب (٣٥٤/١٣) والحديث صححه الحاكم وأقره الذهبي، وصححه العلامة الألباني في صحيح الأدب المفرد.

٢ أخرجه أحمد (٢٢٢/٢)، والحميدي (٥٨٦)، وابن أبي شيبة (٥٢٧/٨)، وأبو داود (٢٨٦/٤)، رقم ٤٩٤٣، والحاكم (٦٢/١)، والبيهقي في الشعب (١٠٩٧٦) و (١٠٩٧٧) والحديث صححه الحاكم وأقره الذهبي، وصححه العلامة الألباني في الصحيحة (٢١٩٦) وفي صحيح الجامع (٦٥٤٠)، وصححه الوادعي في الصحيح المسند مما ليس في الصحيحين (٧٩٤)، وقال الأرنؤوط ومن معه في تحقيق المسند (١١/٦٤٤):

حدثنا محمد بن سلام، قال: حدثنا سفيان بن عيينة، عن ابن أبي نجيح، سمع عبيد الله بن عامر يحدث عن عبد الله بن عمرو بن العاص رضي الله عنهما يبلغ به النبي صلى الله عليه وسلم مثله.

٣٥٥ - حدثنا عبدة، عن محمد بن إسحاق، عن عمرو بن شعيب، عن أبيه، عن جده رضي الله عنه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: (ليس منا من لم يعرف حق كبيرنا، ويرحم صغيرنا) ١.

٣٥٦ - حدثنا محمود قال: حدثنا يزيد بن هارون، أخبرنا الوليد بن جميل، عن القاسم بن عبد الرحمن، عن أبي أمامة رضي الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: (من لم يرحم صغيرنا، ويجل كبيرنا، فليس منا) ٢.

#### فقه الباب :

قوله في هذه الأحاديث (ليس منا) أي على طريقتنا ولا عاملا بهدينا (من لم يرحم صغيرنا ويعرف حق كبيرنا) الواو بمعنى أو فالتحذير من كل منهما وحده فيتعين أن يعامل كلا منهما بما يليق به فيعطى الصغير حقه من الرفق به والرحمة والشفقة عليه ويعطى الكبير حقه من الشرف والتوقير. فيض .

**مسألة :** لكبير السن مكانته المتميزة في المجتمع المسلم فهو يتعامل معه بكل توقير واحترام، يحدوه في ذلك قول الرسول صلى الله عليه وسلم، (ليس منا من لا يرحم صغيرنا ويعرف حق كبيرنا). ويظهر ذلك التوقير والاحترام في العديد من الممارسات العملية في حياة المجتمع المسلم، وجميع هذه الممارسات لها أصل شرعي، بل فيها

---

إسناده صحيح. عبيد الله بن عامر: وثقه ابن معين كما في "تاريخ عثمان بن سعيد الدارمي" برقم (٤٦٩)، وباقي رجاله ثقات رجال الصحيح.

١ أخرجه أحمد (٢/ ٢٠٧)، والترمذي (١٩٢٠) والحديث قال عنه الترمذي: حسن صحيح، وصححه العلامة الألباني في صحيح الأدب المفرد، وقال الأرئوط ومن معه في تحقيق المسند (١١/ ٥٢٨): حديث صحيح، وهذا إسناد ضعيف، محمد بن إسحاق مدلس، وقد عنعن.

٢ أخرجه ابن أبي الدنيا في النفقة على العيال (١٨٧)، والطبراني في الكبير (٨/ ٢٢٧)، رقم (٧٨٩٥) وقال العلامة الألباني في صحيح الأدب المفرد: حسن صحيح.



حث وتوجيه نبوي فضلاً عن ممارساته صلى الله عليه وسلم، مع المسنين وتوجيه أصحابه نحو العناية بالمسنين وتوقيرهم واحترامهم وتقديمهم في أمور كثيرة منها على سبيل المثال لا الحصر:

البدء بالكبير بالأمر كلها: كأن يتقدم الكبير على الصغير في صلاة الجماعة عند التساوي في باقي الأمور المعروفة ، وفي التحدث إلى الناس، وفي الأخذ والعطاء عند التعامل. ففي الحديث عن ابن عمر رضي الله عنهما أن النبي صلى الله عليه وسلم قال: (أراني في المنام أتسوك بسواك فجاءني رجلان أحدهما أكبر من الآخر، فناولت السواك الأصغر منهما، فقل لي كبر، فدفعته إلى الأكبر منهما). رواه مسلم مسنداً، والبخاري تعليقا. ومن حق الكبير عدم استخفاف الصغير بالكبير كأن يهزأ به ويسخر منه ويوجه كلاماً سيئاً إليه، ويسيء الأدب في حضرته، وينهره في وجهه وكم من مناظر يندي لها الجبين نشاهدها في الطرق ووسائل السفر المختلفة ونجبر على سماعها من داخل البيوت على ما يقال فيها تدمي لها القلوب. ومن حق الكبير أيضا الحياء منه لأن الحياء خلق يبحث على ترك القبيح، ويمنع من التقصير في حق الكبير ويدفع إلى إعطاء ذي الحق حقه. وقد روى الشيخان عن أبي سعيد رضي الله عنه قال (لقد كنت على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم غلاماً فكنت أحفظ عنه فما يمنعني من القول إلا أن ها هنا رجالاً هم أسن مني). إلى غير ذلك من حقوق الكبير ، مثل أن نؤثر الكبير في الجلوس في المكان المحدد له في وسيلة السفر والذي حددته الدولة أو المملكة أو الإمارة؟. ومثل أن نأخذ بأيديهم عند عبور الطريق؟. ومثل إنهاء مصالحهم في أسرع وأيسر وقت مع البشاشة في وجوهم؟. ومثل أن نقوم على خدمتهم ونراعي فيهم تعاليم الإسلام ولا سيما إذا كانوا آباء أو أمهات؟ لأن دور المسنين تجار إلى الله من عقوق الأبناء.

(تنبيه) يجب ألا يغالي في هذه الحقوق لما للمغالاة من تغاضي عن المساويء، ومجافاة للحق، وانتكاس لحقيقة الاحترام. وألا يزيدوا عن الحد الذي أمر به الشرع الإسلامي كالانحناء أثناء السلام على الكبير، أو الركوع أو ماشابه.

### (باب إجلال الكبير)

٣٥٧ - حدثنا بشر بن محمد، أخبرنا عبد الله قال: أخبرنا عوف، عن زياد بن مخراق قال: قال أبو كنانة، عن الأشعري رضي الله عنه قال: (إن من إجلال الله إكرام ذي الشبهة المسلم، وحامل القرآن، غير الغالي فيه، ولا الجافي عنه، وإكرام ذي السلطان المقسط) ١.

٣٥٨ - حدثنا محمد بن سلام قال: أخبرنا جرير، عن محمد بن إسحاق، عن عمرو بن شعيب، عن أبيه، عن عبد الله بن عمرو بن العاص رضي الله عنه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: (ليس منا من لم يرحم صغيرنا، ويوقر كبيرنا) ٢.

### فقه الباب :

قوله في الحديث الأول : (إن من إجلال الله) أي: تعظيم وتكريم الشيخ الكبير في الإسلام ، بتوقيره في المجالس ، والرفق به ، والشفقة عليه ، ونحو ذلك ، والمصدر مضاف إلى الفاعل أو المفعول قاله ابن الملك، والظاهر هو الثاني، كما هو متعين

---

١ في إسناده أبي كنانة القرشي وهو مجهول كما في التقريب، وأعله به ابن القطان، وقد حسنه العلامة الألباني في صحيح الأدب المفرد موقوفاً، وقد أخرجه مرفوعاً من نفس الوجه ابن المبارك في الزهد (١/ ١٣٠ ، رقم ٣٨٨)، وابن أبي شيبه (٦/ ٤٢١ ، رقم ٣٢٥٦١)، وأبو داود (٤/ ٢٦١ ، رقم ٤٨٤٣)، والبيهقي في الكبرى (٨/ ١٦٣ ، رقم ١٦٤٣٥) والحديث قال عنه النووي في رياض الصالحين (ص ١٣٦): حسن، وحسنه الذهبي في الميزان (٤/ ٥٦٥)، وقال العراقي في المغني: سنده حسن، وقال ابن مفلح في الآداب الشرعية (٢/ ٤): إسناده جيد، وقال الحافظ في التلخيص (٢/ ١١٨): إسناده حسن وأورده بن الجوزي في الموضوعات بهذا اللفظ من حديث أنس ونقل عن ابن حبان أنه لا أصل له ولم يصيبا جميعاً وله الأصل الأصيل من حديث أبي موسى، وحسنه العلامة الألباني في المشكاة (٤٩٧٢).

٢ تقدم تخريجه برقم (٣٥٥).

في قوله: (إكرام ذي الشبهة المسلم، وحامل القرآن) أي: وإكرام قارئه وحافظه ومفسره (غير الغالي فيه) : بالجر، أي: غير المجاور عن الحد لفظاً ومعنى كالموسوسين والشكاكين أو المرائين أو الخائن في معناه بتأويله الباطل كسائر المبتدعة. (ولا الجافي عنه) ، أي: وغير المتباعد عنه المعرض عن تلاوته، وأحكام قراءته، وإتقان معانيه، والعمل بما فيه، وقيل: الغلو المبالغة في التجويد أو الإسراع في القراءة، بحيث يمنعه عن تدبر المعنى، والجفاء أن يتركه بعدما علمه لا سيما إذا كان نسيه، في النهاية، ومنه الحديث: «اقرأوا القرآن، ولا تجفوا عنه» ، أي: تعاهدوه، ولا تبعدوا عن تلاوته بأن تتركوا قراءته وتشتغلوا بتفسيره وتأويله، ولذا قيل: اشتغل بالعلم بحيث لا يمنعك عن العمل، واشتغل بالعمل بحيث لا يمنعك عن العلم، وحاصله أن كلا من طرفي الإفراط والتفريط مذموم والمحمود هو الوسط (المقسط) أي العادل، وأقله أن يغلب عدله جوره خلافاً لمن كان عكسه، فإن البعد عنه أفضل، هذا وفي شرح السنة قال طاوس: من السنة أن تقرر أربعة: العالم وذا الشبهة والسلطان والوالد. قلت: وفي معناه الوالدة، والمراد بالعالم: هو الجامع بين العلم والعمل، كما هو مستفاد من قوله: (حامل القرآن) . ولعل عدم ذكر الوالد في الحديث لظهوره وعمومه، أو لأن الكلام في الأجانب، فإذا كان الأب شيخاً وحاملاً للقرآن وسلطاناً ظاهرياً فيزداد إجلاله ؛ لأنه يجب تعظيمه من وجوه كثيرة. مرقاة . والحديث الثاني تقدم شرحه.

### (باب يبدأ الكبير بالكلام والسؤال)

٣٥٩ - حدثنا سليمان بن حرب قال: حدثنا حماد بن زيد، عن يحيى بن سعيد، عن بشير بن يسار مولى الأنصار، عن رافع بن خديج، وسهل بن أبي حنيفة، أنهما حدثا، أو حدثاه، أن عبد الله بن سهل، ومحبيصة بن مسعود، أتيا خبيراً ففرقا في النخل، فقتل عبد الله بن سهل، فجاء عبد الرحمن بن سهل، وحوبيصة ومحبيصة ابنا مسعود

إلى النبي صلى الله عليه وسلم، فتكلموا في أمر صاحبهم، فبدأ عبد الرحمن، وكان أصغر القوم، فقال له النبي صلى الله عليه وسلم: كبر الكبر - قال يحيى: ليلى الكلام الأكبر - فتكلموا في أمر صاحبهم. فقال النبي صلى الله عليه وسلم: " استحقوا قتلكم - أو قال: صاحبكم - بأيمان خمسين منكم ، قالوا: يا رسول الله، أمر لم نره، قال: فتبرئكم يهود بأيمان خمسين منهم، قالوا: يا رسول الله، قوم كفار. ففداه رسول الله صلى الله عليه وسلم من قبله قال سهل: فأدركت ناقة من تلك الإبل، فدخلت مربدا لهم، فركضتني برجلها) ١.

### فقه الباب :

قوله : (فتكلموا في أمر صاحبهم، فبدأ عبد الرحمن، وكان أصغر القوم، فقال له النبي صلى الله عليه وسلم: كبر الكبر) معنى هذا: أن المقتول هو عبد الله وله أخ اسمه عبد الرحمن ولهما ابنا عم، وهما محيصة وحويصة، وهما أكبر سنا من عبد الرحمن، فلما أراد عبد الرحمن أخو القتل أن يتكلم، قال له النبي صلى الله عليه وسلم : " كبر " أي يتكلم أكبر منك.

واعلم أن حقيقة الدعوى إنما هي لأخيه عبد الرحمن لا حق فيها لابني عمه، وإنما أمر النبي صلى الله عليه وسلم أن يتكلم الأكبر، وهو حويصة ، لأنه لم يكن المراد بكلامه حقيقة الدعوى ؛ بل سماع صورة القصة، وكيف جرت، فإذا أراد حقيقة الدعوى تكلم صاحبها، ويحتمل أن عبد الرحمن وكل حويصة في الدعوى ومساعدته ، أو أمر بتوكيله، وفي هذا فضيلة السن عند التساوي في الفضائل، ولهذا نظائر فإنه يقدم بها في الإمامة وفي ولاية النكاح ندبا وغير ذلك . شرح النووي على مسلم.

### (باب إذا لم يتكلم الكبير هل للأصغر أن يتكلم)

١ أخرجه البخاري (٦١٤٢)، ومسلم (١٦٦٩).

٣٦٠ - حدثنا مسدد قال: حدثنا يحيى بن سعيد، عن عبيد الله قال: حدثني نافع، عن ابن عمر رضي الله عنه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: (أخبروني بشجرة مثلها مثل المسلم، تؤتي أكلها كل حين بإذن ربها، لا تحت ورقها، فوقع في نفسي النخلة، فكرهت أن أتكلم، وثم أبو بكر وعمر رضي الله عنهما، فلما لم يتكلما قال النبي صلى الله عليه وسلم: هي النخلة، فلما خرجت مع أبي قلت: يا أبت، وقع في نفسي النخلة، قال: ما منعك أن تقولها؟ لو كنت قلتها كان أحب إلي من كذا وكذا، قال: ما منعي إلا لم أرك، ولا أبا بكر تكلمتما، فكرهت) ١.

### فقه الباب :

قال الحافظ في الفتح (١/١٤٥) : بركة النخلة موجودة في جميع أجزائها، مستمرة في جميع أحوالها، فمن حين تطلع إلى أن تيبس تؤكل أنواعا، ثم بعد ذلك ينتفع بجميع أجزائها، حتى النوى في علف الدواب والليف في الحبال وغير ذلك مما لا يخفى، وكذلك بركة المسلم عامة في جميع الأحوال، ونفعه مستمر له ولغيره حتى بعد موته. وفي هذا الحديث من الفوائد غير ما تقدم امتحان العالم أذهان الطلبة بما يخفى مع بيانه لهم إن لم يفهموه. وأما ما رواه أبو داود من حديث معاوية عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه نهى عن الأغلوطات - قال الأوزاعي أحد رواة: هي صعب المسائل - فإن ذلك محمول على ما لا نفع فيه، أو ما خرج على سبيل تعنت المسئول أو تعجيزه، وفيه التحريض على الفهم في العلم، وقد بوب عليه المؤلف " باب الفهم في العلم". وفيه استحباب الحياء ما لم يؤد إلى تفويت مصلحة، ولهذا تمنى عمر أن يكون ابنه لم يسكت، وقد بوب عليه المؤلف في العلم وفي الأدب. وفيه دليل على بركة النخلة وما يثمره، وقد بوب عليه المصنف أيضا. وفيه دليل أن بيع الجمار جائز، لأن كل ما جاز أكله جاز بيعه، ولهذا بوب عليه المؤلف في البيوع. وتعقبه ابن بطلال لكونه من المجمع عليه، وأجيب بأن ذلك لا يمنع من التنبيه

---

١ أخرجه البخاري (٦١٤٤)، ومسلم (٢٨١١).

عليه لأنه أورده عقب حديث النهي عن بيع الثمار حتى يبدو صلاحها، فكأنه يقول:  
لعل متخيلاً يتخيل أن هذا من ذاك، وليس كذلك. وفيه دليل على جواز تجمير  
النخل، وقد بوب عليه في الأطعمة لئلا يظن أن ذلك من باب إضاعة المال. وأورده  
في تفسير قوله تعالى: {ضرب الله مثلاً كلمة طيبة} إشارة منه إلى أن المراد بالشجرة  
النخلة. وقد ورد صريحاً فيما رواه البزار من طريق موسى بن عقبة عن نافع عن ابن  
عمر قال: "قرأ رسول الله صلى الله عليه وسلم فذكر هذه الآية فقال: "أتدرون ما  
هي؟" قال ابن عمر: لم يخف على أنها النخلة، فمنعني أن أتكلم مكان سني، فقال  
رسول الله صلى الله عليه وسلم: "هي النخلة". ويجمع بين هذا وبين ما تقدم أنه  
صلى الله عليه وسلم أتى بالجمار فشرع في أكله تالياً للآية قائلاً: إن من الشجر  
شجرة إلى آخره. ووقع عند ابن حبان من رواية عبد العزيز بن مسلم عن عبد الله بن  
دينار عن ابن عمر أن النبي صلى الله عليه وسلم قال: من يخبرني عن شجرة مثلها  
مثل المؤمن، أصلها ثابت وفرعها في السماء؟ فذكر الحديث. وهو يؤيد رواية البزار،  
قال القرطبي: فوقع التشبيه بينهما من جهة أن أصل دين المسلم ثابت، وأن ما يصدر  
عنه من العلوم والخير قوت للأرواح مستطاب، وأنه لا يزال مستورا بدينه، وأنه ينتفع  
بكل ما يصدر عنه حياً وميتاً، انتهى. وقال غيره: والمراد بكون فرع المؤمن في  
السماء رفع عمله وقبوله، وروى البزار أيضاً من طريق سفيان بن حسين عن أبي بشر  
عن مجاهد عن ابن عمر قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "مثل المؤمن مثل  
النخلة، ما أتاك منها نفعك" هكذا أورده مختصراً وإسناده صحيح، وقد أفصح  
بالمقصود بأوجز عبارة. وأما من زعم أن موقع التشبيه بين المسلم والنخلة من جهة  
كون النخلة إذا قطع رأسها ماتت، أو لأنها لا تحمل حتى تلقح، أو لأنها تموت إذا  
غرقت، أو لأن لطلعها رائحة مني الآدمي، أو لأنها تعشق، أو لأنها تشرب من  
أعلاها، فكلها أوجه ضعيفة، لأن جميع ذلك من المشابهات مشترك في الآدميين لا  
يختص بالمسلم، وأضعف من ذلك قول من زعم أن ذلك لكونها خلقت من فضلة

طين آدم فإن الحديث في ذلك لم يثبت، والله أعلم. وفيه ضرب الأمثال والأشباه  
لزيادة الإفهام، وتصوير المعاني لترسخ في الذهن، ولتحديد الفكر في النظر في حكم  
الحادثة. وفيه إشارة إلى أن تشبيه الشيء بالشيء لا يلزم أن يكون نظيره من جميع  
وجوهه، فإن المؤمن لا يماثله شيء من الجمادات ولا يعادله. وفيه توفير الكبير،  
وتقديم الصغير أباه في القول، وأنه لا يبادره بما فهمه وإن ظن أنه الصواب. وفيه أن  
العالم الكبير قد يخفى عليه بعض ما يدركه من هو دونه، لأن العلم مواهب، والله  
يؤتي فضله من يشاء. واستدل به مالك على أن الخواطر التي تقع في القلب من  
محبة الشاء على أعمال الخير لا يقدر فيها إذا كان أصلها لله، وذلك مستفاد من  
تمني عمر المذكور، ووجه تمني عمر رضي الله عنه ما طبع الإنسان عليه من محبة  
الخير لنفسه ولولده، ولتظهر فضيلة الولد في الفهم من صغره، وليزداد من النبي صلى  
الله عليه وسلم حظوة، ولعله كان يرجو أن يدعو له إذ ذاك بالزيادة في الفهم. وفيه  
الإشارة إلى حقارة الدنيا في عين عمر لأنه قابل فهم ابنه لمسألة واحدة بحمر النعم  
مع عظم مقدارها وغلاء ثمنها. انتهى بتصرف.

### (باب تسويد الأكابر)

٣٦١ - حدثنا عمرو بن مرزوق قال: حدثنا شعبة، عن قتادة: سمعت مطرفاً، عن  
حكيم بن قيس بن عاصم، أن أباه رضي الله عنه أوصى عند موته بنيه فقال: (اتقوا الله  
وسودوا أكبركم، فإن القوم إذا سودوا أكبرهم خلفوا أباهم، وإذا سودوا أصغرهم أزرى  
بهم ذلك في أكفائهم. وعليكم بالمال واصطناعه، فإنه منبهة للكريم، ويستغنى به عن  
الليثيم. وإياكم ومسألة الناس، فإنها من آخر كسب الرجل. وإذا مت فلا تنوحوا، فإنه

لم ينح على رسول الله صلى الله عليه وسلم. وإذا مت فادفنونني بأرض لا يشعر بدفني بكر بن وائل، فإني كنت أغافلهم في الجاهلية) ١.

### فقه الباب:

تقدم ما يخص هذا الباب فيما سبق.

### (باب يعطى الثمرة أصغر من حضر من الولدان)

٣٦٢ - حدثنا موسى قال: حدثنا عبد العزيز، عن سهيل بن أبي صالح، عن أبيه، عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: (كان رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا أتى بالزهر قال: اللهم بارك لنا في مدينتنا ومدنا، وصاعنا، بركة مع بركة، ثم ناوله أصغر من يليه من الولدان) ٢.

### فقه الباب:

قوله (إذا رأوا أول الثمرة) كذا في المشكاة والمصابيح وجامع الأصول، ولفظ مسلم (أول الثمر) أي بغير التاء، وهكذا في الموطأ وجامع الترمذي، والظاهر أن ما وقع في المشكاة والمصابيح وجامع الأصول خطأ، والتمر بفتح المثناة والميم، وأول الثمر يسمى الباكورة، فالمعنى إذا رأوا باكورة الثمر وهي أول ما يدرك من الفاكهة (جاءوا به) أي بأول الثمر (إلى النبي - صلى الله عليه وسلم -) أي هدية له - صلى الله عليه وسلم - كما يدل عليه إعطاؤه لوليد. قال العلماء: كانوا يفعلون ذلك رغبة في دعائه - صلى الله عليه وسلم - في الثمر وللمدينة والصاع والمد، وإعلاما له -

---

١ أخرجه أحمد (٦١/٥)، والطيالسي (١٠٨٥، ١٢٦٠)، وابن سعد (٣٦/٧-٣٧)، وابن أبي عاصم في الأحاد والمثاني (١١٦٤)، والبخاري (١٣٧٨-كشف)، والنسائي (١٦/٤)، والطبراني في الكبير (١٨/رقم ٨٦٩)، وابن الأثير في أسد الغابة (٤/٤٣٤) والحديث حسنه العلامة الألباني في صحيح الأدب المفرد، وقال الأرئؤوط ومن معه في تحقيق المسند (٢١٧/٣٤): إسناده محتمل للتحسين، حكيم بن قيس بن عاصم قيل: أنه ولد على عهد النبي صلى الله عليه وسلم، وأبوه صحابي، وروى عنه تابعي كبير ثقة، وهو مطرف بن عبد الله بن الشخير، وذكره ابن حبان في الثقات.

٢ أخرجه مسلم (١٣٧٣).



صلى الله عليه وسلم - بابتداء صلاحها بما يتعلق بها من الزكاة وغيرها، وتوجيه الخارصين. وقال الأبي: وقيل: إنما كانوا يؤثرونه به على أنفسهم حبا له، ويرونه أولى الناس بما يسبق إليهم من خير من ربهم. وقال الزرقاني: إما هدية وجلالة ومحبة وتعظيما، وإما تبركا بدعائه لهم بالبركة وهو الذي يغلب على ظني، وسياق الحديث يدل عليه، والمعنيان محتملان، قاله ابن عبد البر. وكذا ذكر هذين الاحتمالين التوربشتي. وقال الباجي: يريد بالثمر ثمر النخل لأنه هو المقصود ثمارها، وأتوا به تبركا بدعائه وإعلاما له يبدو الصلاح، إما لما كان يتعلق به من إرسال الخراص ليستحلوا أكلها والتصرف فيها، وإما ليعلموه جواز بيع ثمارهم لنهيهم - صلى الله عليه وسلم - عن بيعها قبل بدوها (فإذا أخذه) أي رسول الله - صلى الله عليه وسلم - . قال الزرقاني: زاد في بعض طرق الحديث (وضعه على وجهه) أي إظهارا للفرح والمسرة (اللهم بارك لنا في ثمرنا) بالنماء والزيادة والبقاء (وبارك لنا في مدينتنا أي في ذاتها من جهة سعتها ووسعة أهلها، وقد استجاب الله دعاءه عليه الصلاة والسلام بأن وسع نفس المسجد وما حوله من المدينة وكثر الخلق فيها حتى عد من الفرس المعد للقتال المهيأ بها في زمن عمر أربعون ألف فرس، والحاصل أن المراد بالبركة هنا ما يشمل الدنيوية والأخروية والحسبة، قاله القاري. وقيل بارك لنا في مدينتنا في أمور أخرى أيضا سوى الثمار (وبارك لنا في صاعنا) أي فيما يكال به كمية وكيفية (وبارك لنا في مدنا) قال الزرقاني: أي بارك لنا في ما يكال في صاعنا وبارك لنا في ما يكال في مدنا، فحذف المقدر لفهم السامع وهو من باب ذكر المحل وإرادة الحال. قال ابن عبد البر: هذا من فصيح كلامه وبلاغته - صلى الله عليه وسلم -، وفيه استعارة، لأن الدعاء إنما هو للبركة في الطعام المكيل بالصاع والمد لا في الظروف، ويحتمل على ظاهر العموم أن تكون فيهما. وقال القاضي عياض: البركة هنا بمعنى النماء والزيادة وتكون بمعنى الثبات واللزوم، قال: فقليل يحتمل أن تكون هذه البركة دينية، وهي ما تتعلق بهذه المقادير من حقوق

الله تعالى في ذكر الزكوات والكفارات فتكون بمعنى الدعاء للثبات والبقاء لها كبقاء الحكم بها ببقاء الشريعة وثباتها، ويحتمل أن تكون دنيوية من تكثير المال والقدر بهذه الأكيال حتى يكفي منه ما لا يكفي من غيره في غير المدينة، أو ترجع البركة إلى التصرف بها في التجارة وأرباحها أو إلى كثرة ما يكال بها من غلاتها وثمارها، أو تكون الزيادة فيما يكال بها لاتساع عيشهم وكثرته بعد ضيقه بما فتح الله عليهم ووسع من فضله لهم وتمليكهم من بلاد الخصب والريف بالشام والعراق ومصر وغيرها حتى كثر الحمل إلى المدينة واتسع عيشهم حتى صارت هذه البركة في الكيل نفسه فزاد مدهم وصار هشاميا مثل مد النبي - صلى الله عليه وسلم - مرتين أو مرة ونصفا. وفي هذا كله ظهور إجابة دعوته - صلى الله عليه وسلم - وقبولها - انتهى كلام القاضي. قال النووي: الظاهر من هذا كله أن المراد البركة في نفس الكيل في المدينة بحيث يكفي المد في المدينة لمن لا يكفيه في غيرها، وهذا أمر محسوس عند من سكنها.

قال الطيبي: ولعل الظاهر هو قول عياض (أو لاتساع عيش أهلها) إلخ، لأنه - صلى الله عليه وسلم - قال: وأنا أدعوك للمدينة بمثل ما دعاك إبراهيم لمكة، ودعاء إبراهيم هو قوله {فاجعل أفئدة من الناس تهوي إليهم وارزقهم من الثمرات لعلهم يشكروا} (إبراهيم: الآية ٣٧) يعني وارزقهم من الثمرات بأن تجلب إليهم من البلاد لعلهم يشكرون النعمة في أن يرزقوا أنواع الثمرات في واد ليس فيه نجم ولا شجر ولا ماء لا جرم أن الله عز وجل أجاب دعوته فجعله حرما آمنا يجبي إليه ثمرات كل شيء رزقا من لدنه، ولعمري أن دعاء حبيب الله - صلى الله عليه وسلم - استجيب لها وضاعف خيرها على غيرها بأن جلب إليها في زمن الخلفاء الراشدين من مشارق الأرض ومغاربها من كنوز كسرى وقيصر وخاقان ما لا يحصى ولا يحصر، وفي آخر الأمر يأرز الدين إليها من أقاصي الأرض وشاسع البلاد وينصر هذا التأويل قوله في حديث أبي هريرة: أمرت بقرية تأكل القرى، ومكة أيضا من مأكولها - انتهى. وقال

الباجي: يحتمل أن يريد بالبركة بركة دنيا وآخره ففي الدنيا أن يكون الطعام الذي يكتال به تكثر بركته بأن يجزئ منه العدد ما لا يجزئ ما كيل بغيره، أو يبارك في التصرف به على وجه التجارة بمعنى الإرباح أو يريد به المكيل فيكون ذلك دعاؤه في كثرة ثمارهم وغلاتهم، وأما البركة الدنيوية فإنها بهذا الكيل يتعلق كثير من العبادات من أداء زكاة الحبوب والفطر والكفارات - انتهى. قلت: الأرجح عندنا هو ما قاله النووي فإنه هو الظاهر من ألفاظ هذا الحديث، وما ورد في معناه كما لا يخفى على المتأمل. قال القرطبي: إذا وجدت البركة فيها في وقت حصلت إجابة الدعوة ولا يستلزم دوامها في كل حين ولكل شخص، والله أعلم.

**تنبيه:** قال الزرقاني: هل يختص الدعاء المذكور بالمد المخصوص بزمانه - صلى الله عليه وسلم - أو يعم كل مد تعارفه أهل المدينة في سائر الأعصار زاد أو نقص، وهو الظاهر لأنه - صلى الله عليه وسلم - أضافه إلى المدينة تارة وإلى أهلها أخرى، ولم يصفه إلى نفسه الزكية فدل على عموم الدعوة لا على خصوصه بمد النبي - صلى الله عليه وسلم - كما أفاده بعض العلماء - انتهى. قلت: وإلى الخصوص يظهر ميل البخاري حيث ترجم على حديث أنس: أن رسول الله - صلى الله عليه وسلم - قال: (اللهم بارك لهم في مكيالهم وبارك لهم في صاعهم ومدهم) بلفظ (باب بركة صاع النبي - صلى الله عليه وسلم - ومده) (اللهم إن إبراهيم) عليه الصلاة والسلام (عبدك وخليلك) كما قلت: {واتخذ الله إبراهيم خليلاً} سورة النساء الآية ١٢٤). (وإني) أيضاً (عبدك ونبيك) لم يقل (خليلك) مع أنه خليل كما صرح به في أحاديث عدة. قال الأبي: رعاية للأدب في ترك المساواة بينه وبين آبائه الكرام. وقال الطيبي: عدم التصريح بذلك مع رعاية الأدب أفخم. قال الزمخشري في قوله تعالى {تلك الرسل فضلنا بعضهم على بعض منهم من كلم الله ورفع بعضهم درجات} (سورة البقرة: الآية ٢٥٤). الظاهر أنه أراد محمداً - صلى الله عليه وسلم -، وفي هذا

الإيهام من تفخيم كما لا يخفى. وسئل الحطيئة عن أشعر الناس فقال: زهير والنابعة ولو شئت لذكرت الثالث. أراد نفسه.

ولو صرح به لم يفخم أمره (وإنه دعاك لمكة) أي بقوله {فاجعل أفئدة من الناس تهوي إليهم وارزقهم من الثمرات لعلهم يشكرون} (وأنا) كذلك في جميع نسخ المشكاة، وهكذا عند الترمذي، وفي صحيح مسلم (وإنني) وهكذا في الموطأ وجامع الأصول والمصابيح (أدعوك) أي أطلب منك (للمدينة بمثل ما دعاك لمكة ومثله) أي بمثل ذلك المثل (معه) والمعنى بضعف ما دعا إبراهيم عليه الصلاة والسلام، ولفظ حديث أنس عند البخاري كما سيأتي في الفصل الثالث (اللهم اجعل بالمدينة ضعفي ما جعلت بمكة من البركة) قال القاضي أبو محمد في هذا دليل على فضل المدينة على مكة، لأن تضعيف الدعاء لها إنما هو لفضلها على ما قصر عنها. قال الباجي: والذي عندي أن وجه الدليل من ذلك أن إبراهيم دعا لأهل مكة بما يختص دنياهم فقال: وارزق أهله من الثمرات. وأن النبي - صلى الله عليه وسلم - دعا لأهل المدينة بمثل ذلك ومثله معه. فيحتمل أن يريد به وبدعاء آخر معه وهو لأمر آخرتهم، فتكون الحسنات تضاعف للمدينة بمثل ما تضاعف بمكة فإنما معنى فضيلة إحدى البقعتين على الأخرى في تضعيف الحسنات. ويحتمل أن يريد أن إبراهيم أيضا دعا لأهل مكة بأمر آخرتهم وعلم هو - صلى الله عليه وسلم - فدعا بمثل ذلك، وبمثله معه فيعود إلى مثل ما قدمنا ذكره. ويحتمل أن يريد أن إبراهيم دعا لأهل مكة في ثمراتهم ببركة قد أجاب الله دعاءه فيه وأنه - صلى الله عليه وسلم - دعا لأهل المدينة في ثمراتهم أيضا بمثل ذلك ومثله معه فلا يكون هذا دليلا على فضل المدينة على مكة في أمر الآخرة، وإنما يدل على أن البركة في ثمارهم مثل البركة في ثمار مكة، إما لقرب تناولها أو لكثرتها أو للبركة في الاقتيات بها أو ليوصل من يقتات بها في المدينة إلى مثلي ما يتوصل به من يقتات في مكة بشمارها - انتهى.

وقال الحافظ في شرح حديث أنس المذكور: أي من بركة الدنيا بقربة قوله في حديث آخر (اللهم بارك لنا في صاعنا ومدنا) ويحتمل أن يريد ما هو أعم من ذلك، لكن يستثنى منه ما خرج بدليل كتضعيف الصلاة بمكة على المدينة. واستدل به على تفضيل المدينة على مكة وهو ظاهر من هذه الجهة لكن لا يلزم من حصول أفضلية المفضول في شيء من الأشياء ثبوت الأفضلية له على الإطلاق، أما من ناقض ذلك بأنه يلزم أن يكون الشام واليمن أفضل من مكة لقوله - صلى الله عليه وسلم - في الحديث الآخر (اللهم بارك لنا في شامنا) وأعادها ثلاثا فقد تعقب بأن التأكيد لا يستلزم التكثير المصرح به في حديث الباب. وقال ابن حزم: لا حجة في حديث الباب لهم لأن تكثير البركة بها لا يستلزم الفضل في أمور الآخرة لأن البركة أعم من أن تكون في أمور الدين أو الدنيا لأنها بمعنى النماء والزيادة إلى آخر ما قدمنا من كلامه - انتهى. قال الأبي: ولا يعارض دعاءه بالبركة قوله في الحديث الآخر (أصابهم بالمدينة جهد وشدة) إذ لا منافاة بين ثبوت الشدة وثبوت البركة فيها وتخلفها عن البعض لا يضر بها كذا أجاب شيخنا، والأظهر أن البركة في تحصيل القوت وأن المد بها يشبع ثلاثة أمثاله غيرها، فتكون الشدة في تحصيل المد والبركة في تضعيف القوت به. قال الزرقاني: ولعل الأظهر جواب شيخه وهو ابن عرفة - انتهى.

وقد تقدم كلام القرطبي أنه إذا وجدت البركة فيها في وقت حصلت إجابة الدعوة ولا يستلزم دوامها في كل حين ولكل شخص (ثم قال) أي أبو هريرة (يدعو) أي النبي - صلى الله عليه وسلم - بعد الفراغ من الدعاء، وفي صحيح مسلم (قال: ثم يدعو) وهكذا في المصابيح وجامع الأصول والترمذي، ولفظ الموطأ (ثم يدعو) أي بدون لفظة (قال) (أصغر وليد) أي مولود، فعيل بمعنى مفعول (له) يعني أصغر طفل من أهل بيته، وفي رواية لمسلم (ثم يعطيه أصغر من يحضره من الولدان) وللترمذي والموطأ (أصغر وليدا يراه) قال القاري: التحقيق أن الروایتين يعني الرواية المطلقة

والمقيدة محمولتان على الحالتين، والمعنى أنه إذا كان عنده أو قريباً منه وليد له أعطاه أو وليد آخر من غير أهله أعطاه، إذ لا شك أنهما لو اجتماعاً لشارك بينهما، نعم إذا لم يكن أحد حاضراً عنده فلا شبهة أنه ينادي أحداً من أولاد أهله لأنه أحق بیره من غيره (فيعطيه) أي الولد (ذلك الثمر) قال الباجي: يحتمل أن يريد بذلك عظم الأجر في إدخال المسرة على من لا ذنب له لصغره؛ فإن سروره به أعظم من سرور الكبير، وقال أبو عمر: فيه من الآداب وجميل الأخلاق إعطاء الصغير وإتحافه بالطرفة لأنه أولى من الكبير لقلة صبره ولفرحه بذلك. وقال عياض: تخصيصه أصغر وليد يحضره لأنه ليس فيه ما يقسم على الولدان، وأما من كبر منهم فإنه يتخلق بأخلاق الرجال في الصبر ويلوح لي أنه تفاؤل بنماء الثمار وزيادتها لدفعها لمن هو في سن النماء والزيادة كما قيل في قلب الرداء للاستسقاء، وقيل إنما خصهم بذلك للمناسبة الواقعة بين الولدان وبين الباكورة لقربهما من الإبداع أي حدثان عهدهما بالإبداع (رواه مسلم) وأخرجه أيضاً مالك في كتابه الجامع من الموطأ والترمذي في الدعوات.

وللترمذي والموطأ (أصغر وليدا يراه) قال القاري: التحقيق أن الروایتين يعني الرواية المطلقة والمقيدة محمولتان على الحالتين، والمعنى أنه إذا كان عنده أو قريباً منه وليد له أعطاه أو وليد آخر من غير أهله أعطاه، إذ لا شك أنهما لو اجتماعاً لشارك بينهما، نعم إذا لم يكن أحد حاضراً عنده فلا شبهة أنه ينادي أحداً من أولاد أهله لأنه أحق بیره من غيره (فيعطيه) أي الولد (ذلك الثمر) قال الباجي: يحتمل أن يريد بذلك عظم الأجر في إدخال المسرة على من لا ذنب له لصغره؛ فإن سروره به أعظم من سرور الكبير، وقال أبو عمر: فيه من الآداب وجميل الأخلاق إعطاء الصغير وإتحافه بالطرفة لأنه أولى من الكبير لقلة صبره ولفرحه بذلك. وقال عياض: تخصيصه أصغر وليد يحضره لأنه ليس فيه ما يقسم على الولدان، وأما من كبر منهم فإنه يتخلق بأخلاق الرجال في الصبر ويلوح لي أنه تفاؤل بنماء الثمار وزيادتها لدفعها

لمن هو في سن النماء والزيادة كما قيل في قلب الرءاء للاستسقاء، وقيل إنما خصهم بذلك للمناسبة الواقعة بين الولدان وبين الباكورة لقربهما من الإبداع أي حدثان عهدهما بالإبداع. مرعاة المفاتيح (٥١٦ - ٥٢٠).

### (باب رحمة الصغير)

٣٦٣ - حدثنا عبد العزيز بن عبد الله، حدثني ابن أبي الزناد، عن عبد الرحمن بن الحارث، عن عمرو بن شعيب، عن أبيه، عن جده رضي الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: (ليس منا من لم يرحم صغيرنا، ويعرف حق كبيرنا) ١.

#### فقه الباب :

قوله (ليس منا) أي ليس مثلنا (من لم يرحم صغيرنا) لعجزه وبراءته عن قبائح الأعمال وقد يكون صغيرا في المعنى مع تقدم سنه لجهله وغباوته وخرقه وغفلته فيرحم بالتعليم والإرشاد والشفقة . فيض .

ومن المعلوم أن مقصود الحديث وغيره من الأحاديث التي فيها هذه الجملة (ليس منا) أي ليس على طريقتنا أو ليس مثلنا أنه ليس مثلنا في هذه الخصلة وليس المقصود أنه كافر ليس من المسلمين، إذ مرتكب هذا الذنب ليس كافرا.

### (باب معانقة الصبي)

٣٦٤ - حدثنا عبد الله بن صالح قال: حدثنا معاوية بن صالح، عن راشد بن سعد، عن يعلى بن مرة رضي الله عنه أنه قال: (خرجنا مع النبي صلى الله عليه وسلم، ودعينا إلى طعام فإذا حسين يلعب في الطريق، فأسرع النبي صلى الله عليه وسلم أمام القوم، ثم بسط يديه، فجعل يمر مرة ها هنا ومرة ها هنا، يضاحكه حتى أخذه، فجعل

---

١ تقدم تخريجه برقم (٣٥٥ ، ٣٥٨).

إحدى يديه في ذقنه والأخرى في رأسه، ثم اعتنقه فقبله، ثم قال النبي صلى الله عليه وسلم: حسين مني وأنا منه، أحب الله من أحب الحسن والحسين، سبطان من الأسباط) ١.

### فقه الباب :

قوله في الحديث (حسين مني وأنا منه) قال القاضي: كأنه بنور الوحي علم ما سيحدث بين الحسين وبين القوم فخصه بالذكر وبين أنهما كشيء واحد في وجوه المحبة وحرمة التعرض والمحاربة وأكد ذلك بقوله (أحب الله من أحب حسيناً) فإن محبته محبة الرسول ومحبة الرسول محبة الله (الحسن والحسين سبطان من الأسباط) جمع سبط وهو ولد الولد أكد به البعضية وقدرها ويقال القبيلة قال تعالى: {وقطعناهم اثنتي عشرة أسباطاً أمماً} أي قبائل ويحتمل إرادته هنا على معنى أنه يتشعب منهما قبيلة ويكون من نسلهما خلق كثير وقد كان. فيض.

### (باب قبلة الرجل الجارية الصغيرة)

٣٦٥ - حدثنا أصبغ قال: أخبرني ابن وهب قال: أخبرني مخزومة بن بكير، عن أبيه، (أنه رأى عبد الله بن جعفر يقبل زينب بنت عمر بن أبي سلمة، وهي ابنة سنتين أو نحوه) ٢.

---

١ أخرجه أحمد (١٧٢/٤ ، رقم ١٧٥٩٧)، وابن أبي شيبة (٣٨٠/٦ ، رقم ٣٢١٩٦)، والبخاري في التاريخ (٤١٥/٢/٤)، والفسوي في المعرفة والتاريخ (٣٠٨-٣٠٩)، والطبراني في الكبير (٢٥٨٦)، وفي مسند الشاميين (٢٠٤٣)، والترمذي (٦٥٨/٥ ، رقم ٣٧٧٥)، وابن ماجه (٥١/١ ، رقم ١٤٤)، وابن حبان (٦٩٧١)، والحاكم (١٧٧/٣) والحديث حسنه الترمذي، وصححه الحاكم، وأقره الذهبي، وقال البوصيري في مصباح الرجاجة (٧٤/١): إسناده حسن، وضعفه العلامة الألباني فس تخريج المشكاة (٦١٦٩) ثم عاد ومشاه في الصحيحة (١٢٢٧)، وقال الأرئؤوط ومن معه في تحقيق المسند (١٠٣/٢٩): إسناده ضعيف.

٢ صححه العلامة الألباني في صحيح الأدب المفرد.



٣٦٦ - حدثنا موسى قال: أخبرنا الربيع بن عبد الله بن خطاف، عن حفص، عن الحسن قال: (إن استطعت أن لا تنظر إلى شعر أحد من أهلك، إلا أن يكون أهلك أو صبية، فافعل) ١.

### فقه الباب :

مراد المصنف من هذا الباب جواز تقبيل البنت الصغيرة إذا كان التقبيل تقبيل رحمة ومودة لا تقبيل مزاح ولعب فضلا عن التقبيل بشهوة. (تنبيه) مما ينبغي إنكاره ما شاع في بعض المجتمعات من تقبيل الشباب بعضهم بعضا إذا التقوا، وزاد بعضهم فجعل يقبل محارمه كلما رآهم، وأساء من ذلك كله تقبيل ابنة العم والعمة، وابنة الخال والخالة، وهذا أثر من العادات الدخيلة التي وفدت على المسلمين، وإلا فالمسلمون لا يعرفون التقبيل على هذا النحو، وتقبيل بنت العم والعمة والخال والخالة محرم ظاهر؛ لأنهن أجنبيات لا تحل مصافحتهن فضلا عن تقبيلهن، وقد روى الترمذي (٢٧٢٨) عن أنس بن مالك رضي الله عنه قال: (قال رجل: يا رسول الله، الرجل منا يلقي أخاه أو صديقه أينحني له؟ قال: لا، قال: أفيلتزمه ويقبله؟ قال: لا. قال: أفياخذ بيده ويصافحه؟ قال: نعم)، والحديث حسنه الألباني في صحيح سنن الترمذي.

وسئلت اللجنة الدائمة للإفتاء: هناك ظاهرة تقبيل الشباب بعضهم البعض على الخدود في كل ملتقى، وفي كل يوم، وانتشرت هذه الظاهرة مع الشيوخ وفي المسجد وفي الصف، هل هذا مخالف للسنة أم لا حرج فيه أم بدعة أم معصية أم جائزة؟

فأجابت: المشروع عند اللقاء السلام والمصافحة بالأيدي، وإن كان اللقاء بعد سفر فيشرع كذلك المعانقة؛ لما ثبت عن أنس رضي الله عنه قال: (كان أصحاب النبي

---

١ صححه العلامة الألباني في صحيح الأدب المفرد.

صلى الله عليه وسلم إذا تلاقوا تصافحوا، وإذا قدموا من سفر تعانقوا) وأما تقبيل الخدود فلا نعلم في السنة ما يدل عليه. انتهى فتاوى اللجنة الدائمة (١٢٨/٢٤).

### (باب مسح رأس الصبي)

٣٦٧ - حدثنا أبو نعيم قال: حدثنا يحيى بن أبي الهيثم العطار قال: حدثني يوسف بن عبد الله بن سلام رضي الله عنه قال: (سماني رسول الله صلى الله عليه وسلم يوسف، وأقعدي علي حجره، ومسح علي رأسي) ١.

٣٦٨ - حدثنا محمد بن سلام قال: حدثنا محمد بن خازم قال: حدثنا هشام بن عروة، عن أبيه، عن عائشة رضي الله عنها قالت: (كنت ألعب بالبنات عند النبي صلى الله عليه وسلم، وكان لي صواحب يلعبن معي، فكان رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا دخل ينقمعن منه، فيسربهن إلي، فيلعبن معي) ٢.

### فقه الباب :

قوله في الحديث الثاني : (عن عائشة قالت كنت ألعب بالبنات) : جمع البنت والمراد بها اللعب التي تلعب بها الصبية قاله القاضي، قال في القاموس: والبنات: التماثيل الصغار يلعب بها، فالباء للتعدية أو الجوارى فهو بمعنى مع، والأول أظهر (عند النبي) : وفي نسخة عند رسول الله (صلى الله عليه وسلم) : المقصود إفادة التقرير (وكان) : وفي نسخة فكان (لي صواحب) : جمع صاحبة أي بنات صغار (يلعبن معي) : أي: بأنواع اللعبات أو بلعب البنات (وكان رسول الله - صلى الله عليه عليه

---

١ أخرجه أحمد (٤/ ٣٥)، والترمذي في الشمائل (٣٤٠)، والحميدي (٨٦٩)، والطبراني في الكبير (٢٢/ رقم ٧٢٩)، وابن الأعرابي في معجمه (٦٨)، وابن قانع في معجمه (٣/ ٢٣٣)، وابن جميع في معجم شيوخه (ص ٣٠٠)، والمزي في تهذيب الكمال (٢٢/ ٣٢) والحديث قال عنه الحافظ في الفتح (١٠/ ٥٧٨): إسناده صحيح، وقال الهيثمي في المجمع (٩/ ٣٢٦ - ٣٢٧): رواه أحمد بأسانيد، ورجال إسناده منها ثقات، وصححه العلامة الألباني في مختصر الشمائل (٢٩٠)، وفي صحيح الأدب المفرد، وقال الأرئوط ومن معه في تحقيق المسند (٢٦/ ٣٣٠): إسناده صحيح.

٢ أخرجه البخاري (٦١٣٠)، ومسلم (٢٤٤٠).

وسلم - إذا دخل ينقمعن) : أي: يتغيبن ويستترن حياء والانقماع الدخول في كن  
(فيسربهن) : من التسريب أي يرسلهن إلي ويسرحهن، من سرب إذا ذهب قال تعالى  
{وسارب بالنهار} [الرعد: ١٠] أو من السرب وهي جماعة النساء، أي يرسلهن إلي  
سربا سربا (فيلعبن معي) : فيه حسن المعاشرة مع الأهل.

قال الحافظ استدل بهذا الحديث على جواز اتخاذ صور البنات واللعب من أجل  
لعب البنات بهن وخص ذلك من عموم النهي عن اتخاذ الصور، وبه جزم عياض ونقله  
عن الجمهور وأنهم أجازوا بيع اللعب للبنات لتدريهن من صغرن على أمر بيوتهن  
وأولادهن، قال وذهب بعضهم إلى أنه منسوخ وإليه مال بن بطل  
وحكى عن بن أبي زيد عن مالك أنه كره أن يشتري الرجل لابنته الصور ومن ثم رجح  
الداودي أنه منسوخ، وقد ترجم بن حبان لصغار النساء اللعب باللعب  
وترجم له النسائي إباحة الرجل لزوجته اللعب بالبنات فلم يقيد بالصغر وفيه نظر  
قال البيهقي بعد تخريجه ثبت النهي عن اتخاذ الصور فيحمل على أن الرخصة لعائشة  
في ذلك كان قبل التحريم وبه جزم بن الجوزي، وقال المنذري إن كانت اللعب  
كالصورة فهو قبل التحريم وإلا فقد يسمى ما ليس بصورة لعبة وبهذا جزم الحلبي  
فقال إن كانت صورة كالوثن لم يجز وإلا جاز انتهى مرقاة ، وعون المعبود .

### (باب قول الرجل للصغير: يا بني)

٣٦٩ - حدثنا عبد الله بن سعيد قال: حدثنا أبو أسامة، حدثنا عبد الملك بن حميد  
بن أبي غنية، عن أبيه، عن أبي العجلان المحاربي قال: (كنت في جيش ابن الزبير،  
فتوفي ابن عم لي، وأوصى بجمل له في سبيل الله، فقلت لابنه: ادفع إلي الجمل،  
فإني في جيش ابن الزبير، فقال: اذهب بنا إلى ابن عمر حتى نسأله، فأتينا ابن عمر،  
فقال: يا أبا عبد الرحمن، إن والدي توفي، وأوصى بجمل له في سبيل الله، وهذا ابن  
عمي، وهو في جيش ابن الزبير، أفأدفع إليه الجمل؟ قال ابن عمر: يا بني، إن سبيل

الله كل عمل صالح، فإن كان والدك إنما أوصى بجمله في سبيل الله عز وجل، فإذا رأيت قوما مسلمين يغزون قوما من المشركين، فادفع إليهم الجمل، فإن هذا وأصحابه في سبيل غلمان قوم أيهم يضع الطابع) ١.

٣٧٠ - حدثنا عمر بن حفص قال: حدثنا أبي قال: حدثنا الأعمش قال: حدثني زيد بن وهب قال: سمعت جريرا رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: (من لا يرحم الناس لا يرحمه الله عز وجل) ٢.

٣٧١ - حدثنا حجاج قال: حدثنا شعبة قال: أخبرني عبد الملك قال: سمعت قبيصة بن جابر قال: سمعت عمر رضي الله عنه أنه قال: (من لا يرحم لا يرحم، ولا يغفر من لا يغفر، ولا يعف عمن لم يعف، ولا يوق من لا يتوقى) ٣.

#### فقه الباب :

أخرج مسلم في صحيحه (٢١٥١) عن أنس بن مالك رضي الله عنه قال: قال لي رسول الله صلى الله عليه وسلم (يا بني) وبوب عليه النووي رحمه الله: "باب جواز قوله لغير ابنه يا بني واستحبابه". والبنوة هنا لا يراد بها بنوة النسب، وإنما يراد من ذلك إظهار الشفقة والرحمة.

**مسألة:** حكم إطلاق لفظ الوالد على العالم والمربي وكبير السن.

لا حرج في مخاطبة العالم أو الشيخ الكبير بالوالد ، أو بالأب ، على معنى أنه بمنزلة في الاحترام والتوقير ، لا أبوة النسب .

---

١ أخرجه أبو إسحاق الفزاري في السيرة (ص ١٣٧) وفي إسناده أبو العجلان المحاربي قال عنه الذهبي في الميزان (٥٥١/٤): مجهول، وقال الحافظ في التقريب: مقبول، والأثر حسنه العلامة الألباني في صحيح الأدب المفرد.

٢ تقدم تخريجه برقم (٩٦ ، ٩٧).

٣ أخرجه أبو داود في الزهد (٨٢)، ومحمد بن فضيل في الدعاء (١٤٧) والأثر حسنه العلامة الألباني في صحيح الأدب المفرد.

وفي الحديث عن أبي هريرة رضي الله عنه قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم :  
(إنما أنا لكم بمنزلة الوالد ، أعلمكم ، ..) ١ .

وقد جاء في القرآن إطلاق الأب على غير أب الصلب ، كما في قوله تعالى : (قالوا  
نعبد إلهك وإله آبائك إبراهيم وإسماعيل وإسحاق إلهها واحدا ونحن له مسلمون)  
البقرة/ ١٣٣ ، وإسماعيل عليه السلام من أعمامه لا من آبائه .

وفي فتاوى ابن الصلاح رحمه الله (١/ ١٨٦) : هل يجوز أن يطلق في الكتاب العزيز ،  
والحديث الصحيح على الأب من غير صلب ؟

فأجاب رحمه الله : قال الله تبارك وتعالى : (قالوا نعبد إلهك وإله آبائك إبراهيم  
وإسماعيل) ، وإسماعيل من أعمامه لا من آبائه ، وقال سبحانه وتعالى : (ورفع أبويه  
على العرش) ، وأمه كان قد تقدم وفاتها ، قالوا : والمراد خالته ، ففي هذه استعمال  
الأبوين من غير ولادة حقيقية وهو مجاز صحيح في اللسان العربي .

وإجراء ذلك من النبي صلى الله عليه وسلم والعالم والشيخ سائغ من حيث اللغة  
والمعنى ، وأما من حيث الشرع ، فقد قال الله سبحانه وتعالى : (ما كان محمد أبا  
أحد من رجالكم) ، وفي الحديث الثابت عنه صلى الله عليه وسلم : (إنما أنا لكم  
بمنزلة الوالد أعلمكم) .

فذهب لهذا بعض علمائنا إلى أنه لا يقال فيه صلى الله عليه وسلم أنه أب المؤمنين ،  
وإن كان يقال في أزواجه أمهات المؤمنين ، وحجته ما ذكرت ، فعلى هذا يقال هو

---

١ أخرجه أخرجه أحمد (٢/ ٢٤٧ ، رقم ٧٣٦٢) ، وأبو داود (١/ ٣ ، رقم ٨) ، والنسائي (١/ ٣٨ ، رقم ٤٠) ،  
وابن ماجه (١/ ١١٤ ، رقم ٣١٣) ، والدارمي (١/ ١٨٢ ، رقم ٦٧٤) ، وابن خزيمة (١/ ٣٥ ، رقم ٨٠) ، وابن حبان  
(٤/ ٢٨٨ ، رقم ١٤٤٠) ، وأبو عوانة (١/ ١٧١ ، رقم ٥١١) ، والبيهقي في الكبرى (١/ ٩١ ، رقم ٤٣٥) ،  
والبغوي في شرح السنة (١/ ٣٥٦) وغيرهم والحديث صححه ابن حبان ، وقال البغوي : حديث صحيح ، وقال ابن  
الصلاح في فتاويه (٦٥) : ثابت ، وصححه النووي في المجموع (٢/ ١٠٩) ، وقال ابن الملقن في البدر المنير  
(٢/ ٢٩٦-٢٩٧) : إسناده صحيح وأصله في مسلم ، وحسنه العلامة الألباني في صحيح الجامع (٦/ ٢٣٤) ، وقال  
العلامة الوادعي في الصحيح المسند مما ليس في الصحيحين (١/ ١٣٤) : حسن وقد أخرج مسلم بعضه ، وقال  
الشيخ أحمد شاکر في تحقيق المسند : إسناده صحيح ، وقال الأرناؤوط ومن معه في تحقيق المسند : إسناده قوي .

مثل الأب أو كالأب أو بمنزلة أبنينا، ولا يقال هو أبونا أو والدنا، ومن علمائنا من جوز وأطلق هذا أيضا، وفي ذلك للمحقق مجال بحث يطول ، والأحوط التورع والتحرز عن ذلك ..... ) انتهى بتصرف.

وقد نص الشافعي رحمه الله على أنه يجوز أن يقال : أبو المؤمنين ، أي في الحرمة . انظر : "الغرر البهية شرح البهجة الوردية" (٩١/٤) .

وقال القرطبي رحمه الله : " والصحيح : أنه يجوز أن يقال إنه أب للمؤمنين ، أي في الحرمة ، وقوله تعالى (ما كان محمد أباً أحد من رجالكم) أي في النسب " انتهى .

فلا حرج في إطلاق "الأب" عليه صلى الله عليه وسلم ، ولا يضر كون النصارى يستعملون ذلك ، فإن التشبه بهم إنما يمنع فيما كان من خصائصهم ، أما هذا الإطلاق فمما يشترك فيه الناس من العرب وغيرهم ، بل وقبل وجود النصارى ، كما قال الله تعالى في حق إبراهيم عليه السلام : (ملة أبيكم إبراهيم هو سماكم المسلمين من قبل) الحج/٧٨ ، فسماه الله تعالى أباً للمؤمنين .

قال القرطبي رحمه الله في تفسيره (٩١/١٢) : " وإبراهيم هو أبو العرب قاطبة . وقيل : الخطاب لجميع المسلمين ، وإن لم يكن الكل من ولده ، لأن حرمة إبراهيم على المسلمين كحرمة الوالد على الولد " انتهى .

ولا يزال الناس يستعملون هذا في مخاطباتهم ، فيقولون للعالم والمربي وكبير السن : الوالد ، ويقول الواحد من هؤلاء لمن هو أصغر منه : يا بني ، ونحو ذلك .

وروى مسلم في صحيحه (٢١٥١) عن أنس بن مالك رضي الله عنه قال : قال لي رسول الله صلى الله عليه وسلم (يا بني) وبوب عليه النووي كما تقدم : " باب جواز قوله لغير ابنه : يا بني ، واستحبابه " .

والبنوة هنا كالأبوة ولا فرق ، فلا يراد بها بنوة النسب ، وإنما يراد من ذلك إظهار الشفقة والرحمة ، وهو استعمال سائغ ، ولو استعمله القساوسة مع أتباعهم ، فإن هذا ليس من خصائصهم كما سبق .

وقد سئل الشيخ عبد الرحمن البراك حفظه الله : اشتهر في الوقت الحالي إطلاق لقب والد على علماء الدين الإسلامي كبار السن والعلم والمقام، فهل إطلاق هذا اللفظ يجوز؟ مع ملاحظة الآتي : أن النصارى يطلقون لفظ البابا على علمائهم الكبار في العلم والمقام.

لم يرد عن الرسول صلى الله عليه وسلم أو الصحابة أو التابعين أو السلف إطلاق لفظ الوالد أو الأب على العلماء.

لو كان لأحد أن يلقب بالوالد، لما كان أحد أحق بها من رسول الله عليه الصلاة والسلام الذي قال ربنا فيه: (ما كان محمد أباً أحد من رجالكم ولكن رسول الله وخاتم النبيين) .

فأجاب : " الحمد لله، لا نعلم أن أحداً من العلماء قد صار لفظ الوالد لقباً له، لكن جرت العادة في بعض المجتمعات أن يعبروا عن كبير السن بالوالد ، سواء كان عالماً أو غير عالم، فيذكر هذا اللفظ في مخاطبته يقال: يا والدي أو يا والد أو في الخبر عنه. فلم يصل الأمر إلى أن يكون فيه شبه من المصطلح النصراني، فالنصارى يجعلون ذلك لقباً لكبير أهل ملتهم، وأما قولك إن الرسول صلى الله عليه وسلم مع علو قدره وفضله وعظيم حقه على أمته ليس أباً استدلالاً بقوله تعالى: (ما كان محمد أباً أحد من رجالكم) الأحزاب/ ٤٠ ، فالأبوة المنفية هي أبوة النسب، وأما الأبوة أبوة المنزلة والاحترام فهي ثابتة له صلى الله عليه وسلم كما جاء في بعض القراءات (النبي أولى بالمؤمنين من أنفسهم وأزواجه أمهاتهم وهو أب لهم) الأحزاب/ ٦ ، فهذه الأبوة والأمومة أبوة منزلة واحترام وإكرام ، ولقد قال صلى الله عليه وسلم : (إنما أنا لكم بمنزلة الوالد) وهو فوق ذلك صلى الله عليه وسلم فحقه على أمته أعظم من حق الوالدين وجميع الناس كما قال صلى الله عليه وسلم: (لا يؤمن أحدكم حتى أكون أحب إليه من ولده ووالده والناس أجمعين) البخاري (١٤) ، ومسلم (٤٤) والله أعلم " .

### (باب ارحم من في الأرض)

- ٣٧٢ - حدثنا حفص بن عمر قال: حدثنا شعبة، عن عبد الملك بن عمير، عن قبيصة بن جابر، عن عمر رضي الله عنه قال: (لا يرحم من لا يرحم، ولا يغفر لمن لا يغفر، ولا يتاب على من لا يتوب، ولا يوق من لا يتوقى) ١.
- ٣٧٣ - حدثنا مسدد قال: حدثنا إسماعيل بن إبراهيم قال: حدثنا زياد بن مخراق، عن معاوية بن قرة، عن أبيه رضي الله عنه قال: (قال رجل: يا رسول الله، إني لأذبح الشاة فأرحمها، أو قال: إني لأرحم الشاة أن أذبحها، قال: والشاة إن رحمتها، رحمتك الله مرتين) ٢.
- ٣٧٤ - حدثنا آدم قال: حدثنا شعبة، عن منصور، سمعت أبا عثمان مولى المغيرة بن شعبة يقول: سمعت أبا هريرة رضي الله عنه يقول: سمعت النبي صلى الله عليه وسلم الصادق المصدوق أبا القاسم صلى الله عليه وسلم يقول: (لا تنزع الرحمة إلا من شقي) ٣.

---

١ تقدم تخريجه في التعليق السابق.

٢ أخرجه أحمد (٤٣٦/٣ ، رقم ١٥٦٣٠)، والطبراني في الكبير (٢٣/١٩ ، رقم ٤٥)، وفي الأوسط (١٤٢/٣ ، رقم ٢٧٣٦)، والحاكم (٦٧٦/٣ ، رقم ٦٤٨٢)، و البزار (٢٥٥/٨ ، رقم ٣٣١٩)، وابن عدي (٢٥٩/٢)، وابن الأعرابي في معجمه (١٣١٣)، والقطيعي في في الفوائد المنتقاه (٢٨٢)، وأبو نعيم في الحلية (٣٠٢/٢)، والبيهقي في الشعب (٤٨١/٧ ، رقم ١١٠٦٩) والحديث صححه الحاكم وأقره الذهبي، وقال عنه ابن مفلح في الآداب الشرعية (٣٧٨/١): إسناده جيد، وقال البوصيري في إتحاف الخيرة (٤٦٧٦): إسناده صحيح، وصححه العلامة الألباني في الصحيحة (٢٦)، وقال الأرئؤوط في تحقيق المسند: إسناده صحيح رجاله ثقات رجال الشيخين غير زياد بن مخراق وهو المزني فقد روى له البخاري في الأدب المفرد وأبو داود.

٣ أخرجه أحمد (٣٠١ / ٣)، وابن أبي شيبة (٥٢٧ / ٨)، والطيالسي (٢٥٢٩)، وأبو داود (٤٩٤٢)، والترمذي (١٩٢٣)، وأبو يعلى (٦٦٥٢)، وابن حبان (٤٦٢)، والحاكم (٢٤٨ / ٤)، والقضاعي في مسنده (٧٧٢)، والبعوي (٣٤٥٠)، والبيهقي (١٦١ / ٨)، والخطيب في تاريخه (١٨٣ / ٧)، والمزي في تهذيب الكمال في ترجمة أبي عثمان (٧١ / ٣٤) والحديث قال عنه الترمذي حديث حسن وفي بعض النسخ حسن صحيح،



٣٧٥ - حدثنا مسدد قال: حدثنا يحيى، عن إسماعيل قال: أخبرني قيس قال: أخبرني جرير رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: (من لا يرحم الناس لا يرحمه الله) ١.

### فقه الباب :

قوله في الحديث الثالث : (لا تنزع الرحمة إلا من شقي) لأن الرحمة في الخلق رقة القلب ورقته علامة الإيمان ومن لا رقة له لا إيمان له ومن لا إيمان له شقي فمن لا يرزق الرقة شقي ذكره الطيبي قال ابن العربي: حقيقة الرحمة إرادة المنفعة وإذا ذهب إرادتها من قلب شقي بإرادة المكروه لغيره ذهب عنه الإيمان والإسلام. قال عليه الصلاة والسلام " المسلم من سلم المسلمون من لسانه ويده والمؤمن من آمن جاره بوائقه " وكما يلزم أن يسلم من لسانه ويده يلزم أن يسلم من قلبه وعقيدته المكروهة فيه فإن اليد واللسان خادمان للقلب اه وقال الزين العراقي: هل المراد فيه تنزع الرحمة من قلبه بعد أن كان في قلبه رحمة لأن حقيقة النزاع إخراج شيء من مكان كان فيه أو المراد لم يجعل في قلبه رحمة أصلا فيكون كقوله رفع القلم عن ثلاث والمراد شقاء الآخرة أو الدنيا أو هما وبالرحمة العامة كما في رواية الطبراني قال القرطبي: الرحمة رقة وحنو يجده الإنسان في نفسه عند رؤية مبتلى أو صغيرا أو ضعيف يحمل على الإحسان له واللفظ والرفق به والسعي في كشف ما به وقد جعل الله هذه الرحمة في الحيوان كله يعطف الحيوان على نوعه وولده ويحسن عليه حال ضعفه وصغره وحكمتها تسخير القوى للضعيف كما مر وهذه الرحمة التي جعلها الله في القلوب في هذه الدار التي ثمرتها هذه المصلحة العظيمة التي هي

---

وصححه ابن حبان، وقال ابن مفلح في الآداب الشرعية (١/ ٣٢٣): إسناده حسن، وقال المناوي في الفيض (٦/ ٤٢٢) قال الحاكم: صحيح وأقره الذهبي، وقال ابن الجوزي في شرح الشهاب: وإسناده صالح، وقال البيهقي في المهذب: وإسناده صالح. اه وحسنه العلامة الألباني في صحيح الأدب المفرد، وقال الأرناؤوط ومن معه في تحقيق المسند (١٣/ ٣٧٨): إسناده حسن، من أجل أبي عثمان وهو التبان.

١ تقدم تخريجه برقم (٩٦ ، ٩٧).

حفظ النوع رحمة واحدة من مئة ادخرها الله يوم القيامة يرحم بها عباده فمن خلق الله في قلبه هذه الرحمة الحاملة على الرفق وكشف ضرر المبتلى فقد رحمه الله بذلك في الجنان وجعل ذلك علما على رحمته إياه في المآل فمن سلبه ذلك المعنى وابتلاه بتقيضه من القسوة والغلظة ولم يلفظ بضعيف ولا أشفق على مبتلى فقد أشقاه حالا وجعل ذلك علما على شقوته مآلا نعوذ بالله من ذلك . فيض .  
والحديث الرابع تقدم شرحه .

**مسألة :** معنى الرحمة لغة: تدور مادة ( ر ح م ) حول معنى الرقة والعطف والرأفة، يقول ابن فارس: الرء والحاء والميم أصل واحد يدل على الرقة والعطف والرأفة. يقال من ذلك رحمه يرحمه إذا رق له وتعطف عليه، والرحم والمرحمة والرحمة بمعنى . المقاييس لابن فارس ( ٢ / ٤٩٨ ) .

قال الجوهري في الصحاح ( ٥ / ١٩٢٩ ) : الرحمة: الرقة والتعطف .  
وقال ابن منظور في لسان العرب ( ١٢ / ٢٣٠ ) : والرحمة في بني آدم عند العرب رقة القلب وعطفه . ١ هـ

ومنها الرحم: وهي علاقة القرابة، ثم سُميت رَحْمُ الأنثى رَحِمًا من هذا، لأنّ منها ما يكون ما يُرَحَّم ويُرَقّ له من ولد. معجم مقاييس اللغة ( ٢ / ٤٩٨ ) .  
وقد تطلق الرحمة ويراد بها ما تقع به الرحمة كإطلاق الرحمة على الرزق والغيث .  
لسان العرب ( ١٢ / ٢٣٠ ) .  
معنى الرحمة اصطلاحاً:

قال الجرجاني في التعريفات ( ص ١١٠ ) : هي إرادة إيصال الخير .  
وقال الجاحظ في تهذيب الأخلاق ( ص ٢٤ ) : الرحمة خلق مركّب من الودّ والجزع، والرحمة لا تكون إلّا لمن تظهر منه لراحمه خلة مكروهة، فالرحمة هي محبة للمرحوم مع جزع من الحال التي من أجلها رحم.

وقال الكفوي في الكليات (٣٧٦/٢) : الرحمة حالة وجدانية تعرض غالبا لمن به رقة القلب وتكون مبدأ للانعطاف النفساني الذي هو مبدأ الإحسان. وقيل الرحمة رقة تقتضي الإحسان إلى المرخوم، وقد تستعمل تارة في الرقة المجردة، وتارة في الإحسان المجرد عن الرقة . مفردات القرآن للراغب (١ / ٣٤٧). وقيل: هي رقة في النفس تبعث على سوق الخير لمن تتعدى إليه. التحرير والتنوير (٢٦ / ٢١).

وقال عبد الرحمن الميداني: الرحمة رقة في القلب يلامسها الألم حينما تدرك الحواس أو يتصور الفكر وجود الألم عند شخص آخر أو يلامسها السرور حينما تدرك الحواس أو يتصور الفكر وجود المسرة عند شخص آخر. الأخلاق الإسلامية وأسسها (٣ / ٢).

وقال ابن القيم في إغاثة اللهفان (١٧٤/٢) : الرحمة صفة تقتضي إيصال المنافع والمصالح إلى العبد وإن كرهتها نفسه وشقت عليها فهذه هي الرحمة الحقيقية فأرحم الناس بك من شق عليك في إيصال مصالحك ودفع المضار عنك فمن رحمة الأب بولده: أن يكرهه على التأديب بالعلم والعمل ويشق عليه في ذلك بالضرب وغيره ويمنعه شهواته التي تعود بضرره ومتى أهمل ذلك من ولده كان لقله رحمته به وإن ظن أنه يرحمه ويرفقه ويربحه فهذه رحمة مقرونة بجهل .

**مسألة :** قد استفاضت نصوص السنة الداعية إلى الرحمة، الحائثة عليها، المرغبة فيها إما نصا أو مفهوما، كيف لا .. وصاحبها صلى الله عليه وسلم هو نبي الرحمة كما وصف نفسه فقال: (أنا محمد، وأحمد، والمقفي، والحاشر، ونبي التوبة، ونبي الرحمة) أخرجه مسلم (٢٣٥٥) ، وهو الرحمة المهداة إلى جميع العالمين حيث قال: (إنما أنا رحمة مهداة) ١ .

---

١ أخرجه من أوجه مختلفة بعضهم مرفوع وبعضهم مرسل: ابن سعد في الطبقات (١ / ١٩٢)، وابن أبي شيبة في المصنف (١١ / ٥٠٤)، والبخاري في مسنده برقم (٢٣٦٩) كشف، وابن الأعرابي في معجمه (٣ / ١١٣٦)، والبيهقي في الدلائل (١ / ١٥٧ - ١٥٨)، والرامهرمزي في الأمثال (١ / ٣٤)، والحاكم (١ / ٩١)، رقم (١٠٠)،

-فعن النعمان بن بشير- رضي الله عنهما- قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: (ترى المؤمنين في تراحمهم وتوادهم وتعاطفهم كمثل الجسد إذا اشتكى عضو تداعى له سائر جسده بالسهر والحمى) رواه البخاري (٦٠١١)، ومسلم (٢٥٨٦). قال الإمام النووي في المنهاج (١٦ / ١٣٩) : هذه الأحاديث صريحة في تعظيم حقوق المسلمين بعضهم على بعض وحثهم على التراحم والملاطفة والتعاضد في غير إثم ولا مكروه.١هـ.

وقال بن أبي جمرة كما في الفتح (١٠ / ٤٣٩) : الذي يظهر أن التراحم والتواد والتعاطف وإن كانت متقاربة في المعنى لكن بينها فرق لطيف فأما التراحم فالمراد به أن يرحم بعضهم بعضا بأخوة الإيمان لا بسبب شيء آخر وأما التواد فالمراد به التواصل الجالب للمحبة كالتزاور والتهادي وأما التعاطف فالمراد به إعانة بعضهم بعضا كما يعطف الثوب عليه ليقويه اهـ ملخصا.

وعن عبد الله بن عمرو بن العاص- رضي الله عنهما- قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: (الراحمون يرحمهم الرحمن، ارحموا أهل الأرض يرحمكم من في السماء) ١.

---

والبيهقي في شعب الإيمان (٢ / ١٤٤ ، رقم ١٤٠٤)، وابن عساكر (٥ / ٤٠١)، وابن عدي في الكامل (٤ / ٢٣١)، والقضاعي في مسند الشهاب (٢ / ١٩٠ ، رقم ١١٦١)، وأبو الحسن السكري في الفوائد المنتقاة (١٥٧ / ٢) وغيرهم والحديث أعلاه بعض أهل العلم بالإرسال ومشاه آخرون منهم الحاكم فقد صححه ووافقه الذهبي ، وقال الهيثمي في المجمع (٨ / ٣٠٠): رجال البزار رجال الصحيح، وصححه السيوطي في الجامع الصغير (٢٥٨٣) ، وصححه العلامة الألباني في الصحيحة (٤٩٠).  
١ أخرجه أحمد (٢ / ١٦٠ ، رقم ٦٤٩٤) ، والبخاري في التاريخ الكبير (٧ / ١٩٤) ، والترمذي (٤ / ٣٢٣ ، رقم ١٩٢٤) ، وأبو داود (٤ / ٢٨٥ ، رقم ٤٩٤١) ، الحميدي (٢ / ٢٦٩ ، رقم ٥٩١) ، والبيهقي في الكبرى (٩ / ٤١ ، رقم ١٧٦٨٣) ، وفي الشعب (٧ / ٤٧٦ ، رقم ١١٠٤٨) ، والدليمي في مسند الفردوس (٢ / ٢٨٨) ، رقم ٣٣٢٨ والحديث قال عنه الترمذي : حسن صحيح ، وصححه الحاكم ووافقه الذهبي ، وقال الحافظ في الفتح (٣ / ١٥٨) : ثبت في حديث عبد الله بن عمرو عند أبي داود وغيره ، وصححه العلامة الألباني في الصحيحة (٩٢٥) وقال : و صححه الخرقى أيضا . قلت : و رواه العراقي في " العشاريات " ( ٥٩ / ١ ) من هذا الوجه مسلسلا بقول الراوي : " و هو أول حديث سمعته منه " ثم قال : هذا حديث صحيح ، و صححه

قال شمس الدين السفيري في شرح صحيح البخاري (٢ / ٥٠ - ٥١) : فندب - صلى الله عليه وسلم - إلى الرحمة والعطف على جميع الخلق من جميع الحيوانات، على اختلاف أنواعها في غير حديث، وأشرفها آدمي، وإذا كان كافر فكأن رحيمًا لنفسك ولغيرك، ولا تستبد بخيرك، فارحم الجاهل بعلمك، والذليل بجاهلك، والفقير بمالك، والكبير والصغير بشفقتك ورأفتك، والعصاة بدعوتك، والبهائم بعطفك، فأقرب الناس من رحمة الله أرحمهم بخلقه، فمن كثرت منه الشفقة على خلقه والرحمة على عباده رحمه الله برحمته، وأدخله دار كرامته، ووقاه عذاب قبره، وهول موقفه، وأظله بظله إذ كل ذلك من رحمته ١.هـ.

وعن جرير بن عبد الله - رضي الله عنه - قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: (لا يرحم الله من لا يرحم الناس) رواه البخاري (٧٣٧٦).

قال العلامة السعدي في بهجة قلوب الأبرار (ص ٢٦٩) : رحمة العبد للخلق من أكبر الأسباب التي تنال بها رحمة الله، التي من آثارها خيرات الدنيا، وخيرات الآخرة، وفقدتها من أكبر القواطع والموانع لرحمة الله، والعبد في غاية الضرورة والافتقار إلى رحمة الله، لا يستغني عنها طرفة عين، وكل ما هو فيه من النعم واندفاع النقم، من رحمة الله. فمتى أراد أن يستبقيها ويستزيد منها، فليعمل جميع الأسباب التي تنال بها رحمته، وتجتمع كلها في قوله تعالى: إن رحمة الله قريب من المحسنين [الأعراف: ٥٦] وهم المحسنون في عبادة الله، المحسنون إلى عباد الله. والإحسان إلى الخلق أثر من آثار رحمة العبد بهم، أما من كان بعيدا عن الإحسان بالخلق ظلوما غشوما، شقيا، فهذا لا ينبغي له أن يطمع في رحمة الله وهو متلبس بظلم عباده ١.هـ.

---

أيضا ابن ناصر الدين الدمشقي في بعض مجالسه المحفوظة في ظاهرية دمشق ١.هـ وصححه الشيخ شاکر في تحقيق المسند ، وقال الأرئوط : صحيح لغيره .

وعن أبي هريرة- رضي الله عنه- قال: (قبل رسول الله صلى الله عليه وسلم الحسن بن علي وعنده الأقرع بن حابس التميمي جالسا، فقال الأقرع: إن لي عشرة من الولد ما قبلت منهم أحدا، فنظر إليه رسول الله صلى الله عليه وسلم، ثم قال: من لا يرحم لا يرحم) رواه البخاري (٥٩٩٧) ومسلم (٢٣١٨).

قال ابن بطال في شرح صحيح البخاري (٢١٩ / ٩) بعد أن ذكر عددا من الأحاديث وذكر هذا الحديث من جملتها: في هذه الأحاديث الحض على استعمال الرحمة للخلق كلهم كافرهم ومؤمنهم ولجميع البهائم والرفق بها. وأن ذلك مما يغفر الله به الذنوب ويكفر به الخطايا، فينبغي لكل مؤمن عاقل أن يرغب في الأخذ بحظه من الرحمة، ويستعملها في أبناء جنسه وفي كل حيوان هـ.١.

وقد دل الواقع والمشاهدة أن من لا يرحم الناس ولا يعطف عليهم إذا صادف موقفا يحتاج فيه إلى رحمتهم فإنهم لا يرحمونه ولا يعطفون عليه، وقد ذكر صاحب الأغاني كما في شرح صحيح البخاري لابن بطال (٢١٩ / ٩) أن محمد بن عبد الملك كان يقول: الرحمة خور في الطبيعة وضعف في المنة، ما رحمت شيئا قط. فكانوا يطعنون عليه في دينه بهذا القول، فلما وضع في الثقل والحديد قال: ارحموني فقالوا له:

وهل رحمت شيئا قط فترحم. هذه شهادتك على نفسك وحكمك عليها هـ.١  
وقد استفاضت الأحاديث الدالة على الرحمة بمفهومها وهي لا تكاد تحصى، وذلك لأنه ما من معاملة من المعاملات أو رابطة من الروابط الاجتماعية أو الإنسانية إلا وأساسها وقوام أمرها الرحمة، فمن علاقة الإنسان بنفسه التي بين جنبيه، وعلاقته بذويه وأهله، إلى علاقته بمجتمعه المحيط به، إلى معاملته لجميع خلق الله من إنسان أو حيوان كل ذلك مبني على هذا الخلق الرفيع والسجية العظيمة.

**مسألة:** إن في خلق الرحمة ما هو محمود - وهو الأصل - وما هو مذموم.

أما الم محمود فهو ما ذكرناه آنفا بما يغني عن إعادة ذكره هنا.

وأما المذموم: فهو ما يحصل بسببه تعطيل لشرع الله أو تهاون في تطبيق حدوده وأوامره، كمن يشفق على من ارتكب جرماً يستحق به حداً، فيحاول إقالتة والعفو عنه، وبحسب أن ذلك من رحمة الخلق وهو ليس من الرحمة في شيء، بل الرحمة هي إقامة الحد على المذنب، والرأفة هي زجره عن غيه ورده عن بغيه بتطبيق حكم الله فيه، قال شيخ الإسلام ابن تيمية في مجموع الفتاوى (١٥ / ٢٩١) : إن العقوبات الشرعية كلها أدوية نافعة يصلح الله بها مرض القلوب وهي من رحمة الله بعباده ورأفته بهم الداخلة في قوله تعالى وما أرسلناك إلا رحمة للعالمين [الأنبياء: ١٠٧] فمن ترك هذه الرحمة النافعة لرأفة يجدها بالمريض فهو الذي أعان على عذابه وهلاكه وإن كان لا يريد إلا الخير إذ هو في ذلك جاهل أحق ١.هـ. لذا نهى الله تعالى المؤمنين أن تأخذهم رأفة أو رحمة في تطبيق حدود الله وإقامة شرعه فقال: الزانية والزاني فاجلدوا كل واحد منهما مائة جلدة ولا تأخذكم بهما رأفة في دين الله إن كنتم تؤمنون بالله واليوم الآخر وليشهد عذابهما طائفة من المؤمنين [النور: ٢]

وقال شيخ الإسلام أيضاً مجموع الفتاوى (١٥ / ٢٩٠) : إن دين الله هو طاعته وطاعة رسوله المبني على محبته ومحبة رسوله وأن يكون الله ورسوله أحب إليه مما سواهما؛ فإن الرأفة والرحمة يحبهما الله ما لم تكن مضية لدين الله ١.هـ. ومن الرحمة المذمومة ما كانت سببا في فساد المرحوم وهلاكه، كما يفعل كثير من الآباء من ترك تربية الأبناء وتأديبهم وعقوبتهم رحمة بهم، وعطفا عليهم، فيتسببون في فسادهم وهلاكهم وهم لا يشعرون قال شيخ الإسلام في مجموع الفتاوى (١٥ / ٢٩١) : ما يفعله بعض النساء والرجال الجاهل بمرضاهم وبمن يربونه من أولادهم وغلمانهم وغيرهم في ترك تأديبهم وعقوبتهم على ما يأتونه من الشر ويتركونه من الخير رأفة بهم فيكون ذلك سبب فسادهم وعداوتهم وهلاكهم ١.هـ.

وقال ابن القيم في إغاثة اللهفان (٢/١٧٤) : إن الرحمة صفة تقتضي إيصال المنافع والمصالح إلى العبد وإن كرهتها نفسه وشقت عليها فهذه هي الرحمة الحقيقية فأرحم الناس بك من شق عليك في إيصال مصالحك ودفع المضار عنك فمن رحمة الأب بولده: أن يكرمه على التأدب بالعلم والعمل ويشق عليه في ذلك بالضرب وغيره ويمنعه شهواته التي تعود بضرره ومتى أهمل ذلك من ولده كان لقله رحمته به وإن ظن أنه يرحمه ويرفقه ويربحه فهذه رحمة مقرونة بجهل كرحمة الأم. هـ

**مسألة :** أقسام الرحمة من حيث الغريزة والاكتساب: قال العلامة السعدي بهجة

قلوب الأبرار (ص ٢٧٠) : والرحمة التي يتصف بها العبد نوعان:

النوع الأول: رحمة غريزية، قد جبل الله بعض العباد عليها، وجعل في قلوبهم الرأفة والرحمة والحنان على الخلق، ففعلوا بمقتضى هذه الرحمة جميع ما يقدرون عليه من نفعهم، بحسب استطاعتهم. فهم محمودون مثابون على ما قاموا به، معذرون على ما عجزوا عنه، وربما كتب الله لهم بنياتهم الصادقة ما عجزت عنه قواهم.

والنوع الثاني: رحمة يكتسبها العبد بسلوكه كل طريق ووسيلة، تجعل قلبه على هذا الوصف، فيعلم العبد أن هذا الوصف من أجل مكارم الأخلاق وأكملها، فيجاهد نفسه على الاتصاف به، ويعلم ما رتب الله عليه من الثواب، وما في فوائده من حرمان الثواب؛ فيرغب في فضل ربه، ويسعى بالسبب الذي ينال به ذلك. ويعلم أن الجزاء من جنس العمل. ويعلم أن الأخوة الدينية والمحبة الإيمانية، قد عقدتها الله وربطها بين المؤمنين، وأمرهم أن يكونوا إخوانا متحابين، وأن ينبذوا كل ما ينافي ذلك من البغضاء، والعداوات، والتدابير. هـ

**مسألة :** ولعلنا بعد هذا نستعرض بعضا من مظاهر الرحمة وجانبها من تطبيقاتها على

الواقع ومن ذلك:

١ - شفقة الإمام برعيته، وتجنب ما من شأنه أن يجلب المشقة لهم:



عن عائشة- رضي الله عنها- قالت: (أعتم النبي صلى الله عليه وسلم ذات ليلة، حتى ذهب عامة الليل، وحتى نام أهل المسجد ثم خرج فصلى، فقال: إنه لوقتها لولا أن أشق على أمتي) رواه مسلم (٦٣٨).

وعن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: (إذا صلى أحدكم للناس فليخفف، فإن في الناس الضعيف والسقيم وذا الحاجة) رواه البخاري (٧٠٣)، ومسلم (٤٦٧).

٢ - الأمر بالتوسط في العبادات وعدم الإشفاق على النفس وإجهادها: فعن عائشة رضي الله عنها: (أن النبي صلى الله عليه وسلم دخل عليها وعندها امرأة، قال: من هذه. قالت: فلانة، تذكر من صلاتها، قال: مه، عليكم بما تطيقون، فوالله لا يمل الله حتى تملوا. وكان أحب الدين إليه ما داوم عليه صاحبه) رواه البخاري (٤٣)، مسلم (٧٨٥).

٣ - البر بالوالدين .. وخفض جناح الذل من الرحمة لهما: وقد تقدمت الأحاديث بذلك في أول الكتاب .

٤ - الحث على الاستيلاء بالمرأة خيرا والإحسان إليها: كما في حديث (استوصوا بالنساء خيرا؛ فإنهن عوان عندكم، أخذتموهن بأمانة الله، واستحللتم فروجهن بكلمة الله) رواه مسلم (١٢١٨) بلفظ مقارب .

٥ - الشفقة على الأبناء والعطف عليهم والحزن إذا أصابهم مكروه: فعن عائشة- رضي الله عنها- قالت: جاء أعرابي إلى النبي صلى الله عليه وسلم فقال: تقبلون الصبيان فما نقبلهم، فقال النبي صلى الله عليه وسلم: (أو أملك لك أن نزع الله من قلبك الرحمة) رواه البخاري (٥٩٩٨).

وعن أسامة بن زيد- رضي الله عنهما- قال أرسلت ابنة النبي صلى الله عليه وسلم إليه: إن ابنا لي قبض، فأتنا. فأرسل يقرأ السلام ويقول: (إن لله ما أخذ وله ما أعطى، وكل عنده بأجل مسمى. فلتصبر ولتحتسب. فأرسلت إليه تقسم عليه ليأتيها. فقام

ومعه سعد بن عباد ومعاذ بن جبل وأبي بن كعب وزيد بن ثابت ورجال، فرفع إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم الصبي ونفسه تتعقعق، قال حسبته أنه قال: كأنها شن ففاضت عيناه. فقال سعد: يا رسول الله ما هذا؟. فقال: هذه رحمة جعلها الله في قلوب عباده، وإنما يرحم الله من عباده الرحماء) رواه البخاري (١٢٨٤)، ومسلم (٩٢٣).

٦ - الرحمة بمن هم تحت اليد من العبيد والخدم والعمال وغيرهم: فعن المعرور بن سويد - رحمه الله تعالى - قال: ( لقيت أبا ذر بالريذة وعليه حلة وعلى غلامه حلة فسألته عن ذلك فقال: إني ساببت رجلا فعيثته بأمه فقال لي النبي صلى الله عليه وسلم: ((يا أبا ذر أعيرته بأمه؟ إنك امرؤ فيك جاهلية، إخوانكم خولكم جعلهم الله تحت أيديكم، فمن كان أخوه تحت يده فليطعمه مما يأكل، وليلبسه مما يلبس، ولا تكلفوهم ما يغلبهم، فإن كلفتموهم فأعينوهم) رواه البخاري (٣٠)، ومسلم (١٦٦١).

٧ - الأمر بإحسان القتلة والذبيحة: فعن شداد بن أوس - رضي الله عنه - أنه قال: ثنتان حفظتهما عن رسول الله صلى الله عليه وسلم، قال: (إن الله كتب الإحسان على كل شيء. فإذا قتلتم فأحسنوا القتلة، وإذا ذبحتم فأحسنوا الذبح، وليحد أحدكم شفرته، وليرح ذبيحته) رواه مسلم (١٩٥٥).

٨ - النهي عن تعذيب الحيوان أو إخافته أو إجهاده أو إجاعته: فعن عبد الله بن عمر رضي الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: (دخلت امرأة النار في هرة ربطتها، فلم تطعمها، ولم تدعها تأكل من خشاش الأرض) رواه البخاري (٣٣١٨)، ومسلم (٢٢٤٢).

وعلى نقيض هذه الصورة ذكر رسول الله صلى الله عليه وسلم صورة أخرى لامرأة غفر الله لها ذنبها بسبب كلب: فعن أبي هريرة - رضي الله عنه - أنه قال: قال رسول الله

صلى الله عليه وسلم: (بينما كلب يطيف بركية كاد يقتله العطش، إذ رأته بغي من بغايا بني إسرائيل فنزعت موقها فسقته فغفر لها به) رواه البخاري (٣٤٦٧).

قال السعدي في بهجة قلوب الأبرار (١/١٩٠) معلقا على هذين الحديثين: ومن ذلك ما هو مشاهد مجرب، أن من أحسن إلى بهائمهم بالإطعام والسقي والملاحظة النافعة، أن الله يبارك له فيها. ومن أساء إليها، عوقب في الدنيا قبل الآخرة، وقال تعالى: من أجل ذلك كتبنا على بني إسرائيل أنه من قتل نفسا بغير نفس أو فساد في الأرض فكأنما قتل الناس جميعا ومن أحياها فكأنما أحيا الناس جميعا [المائدة: ٣٢] وذلك لما في قلب الأول من القسوة والغلظة والشر، وما في قلب الآخر من الرحمة والرفقة، إذ هو بصدد إحياء كل من له قدرة على إحيائه من الناس، كما أن ما في قلب الأول من القسوة، مستعد لقتل النفوس كلها أ. هـ.

**مسألة:** قال الإمام ابن القيم في إغاثة اللهفان (٢/١٧٤) : ومما ينبغي أن يعلم: أن الرحمة صفة تقتضى إيصال المنافع والمصالح إلى العبد، وإن كرهتها نفسه، وشقت عليها. فهذه هي الرحمة الحقيقية ، ولهذا كان من إتمام رحمة أرحم الراحمين: تسليط أنواع البلاء على العبد، فإنه أعلم بمصلحته، فابتلاؤه له وامتحانه ومنعه من كثير من أعراضه وشهواته: من رحمته به ولكن العبد لجهله وظلمه يتهم ربه بابتلائه، ولا يعلم إحسانه إليه بابتلائه وامتحانه.

وقد جاء فى الأثر "إن المبتلى إذا دعى له: اللهم ارحمه، يقول الله سبحانه: كيف أرحمه من شيء به أرحمه؟" وفى أثر آخر "إن الله إذا أحب عبداً حماه الدنيا وطيباتها وشهواتها، كما يحمى أحدكم مريضه".

فهذا من تمام رحمته به، لا من بخله عليه.

كيف؟ وهو الجواد الماجد، الذى له الجود كله، وجود جميع الخلاق فى جنب وجود أقل من ذرة فى جبال الدنيا ورمالها.

فمن رحمته سبحانه بعباده: ابتلاؤهم بالأوامر والنواهي رحمة وحمية، لا حاجة منه إليهم بما أمرهم به، فهو الغنى الحميد، ولا بخلا منه عليهم بما نهاهم عنه، فهو الجواد الكريم.

ومن رحمته: أن نغص عليهم الدنيا وكدرها لئلا يسكنوا إليها، ولا يطمئنوا إليها ويرغبوا في النعيم المقيم في داره وجواره، فساقهم إلى ذلك بسياط الابتلاء والامتحان، فمنعهم ليعطيهم، وابتلاهم ليعافيههم، وأماتهم ليحييهم.

ومن رحمته بهم: أن حذرهم نفسه، لئلا يغتروا به، فيعاملوه بما لا تحسن معاملته به كما قال تعالى: {وَيُحَذِّرُكُمُ اللَّهُ نَفْسَهُ وَاللَّهُ رَءُوفٌ بِالْعِبَادِ} [آل عمران: ٣٠].

قال غير واحد من السلف: من رآفته بالعباد: حذرهم من نفسه، لئلا يغتروا به.

### (باب رحمة العيال)

٣٧٦ - حدثنا حرمي بن حفص قال: حدثنا وهيب قال: حدثنا أيوب، عن عمرو بن سعيد، عن أنس بن مالك رضي الله عنه قال: (كان النبي صلى الله عليه وسلم أرحم الناس بالعيال، وكان له ابن مسترضع في ناحية المدينة، وكان ظئره قينا، وكنا نأتيه، وقد دخن البيت بإذخر، فيقبله ويشمه) ١.

٣٧٧ - حدثنا عبد الله بن محمد قال: حدثنا مروان قال: حدثنا يزيد بن كيسان، عن أبي حازم، عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: (أتى النبي صلى الله عليه وسلم رجل

---

١ أخرجه مسلم (٢٣١٦) عن أنس ولفظه قال: (ما رأيت أحدا كان أرحم بالعيال من رسول الله - صلى الله عليه وسلم - وكان إبراهيم ابنه مسترضعا في عوالي المدينة فكان ينطلق ونحن معه فيدخل البيت وإنه ليدخن وكان ظئره قينا فيأخذه فيقبله ثم يرجع. قال عمرو: فلما توفي إبراهيم قال رسول الله - صلى الله عليه وسلم: " إن إبراهيم ابني وإنه مات في الثدي وإن له لظئرين تكملان رضاعه في الجنة).

ومعه صبي، فجعل يضمه إليه، فقال النبي صلى الله عليه وسلم: أترحمه؟ قال: نعم، قال: فالله أرحم بك منك به، وهو أرحم الراحمين) ١.

### فقه الباب :

قال النووي في شرح مسلم (٧٦/١٥) : ففيه بيان كريم خلقه صلى الله عليه وسلم ورحمته للعيال والضعفاء وفيه جواز الاسترضاع وفيه فضيلة رحمة العيال والأطفال وتقبلهم ١.هـ

وقال صاحب المرقاة (٣٧٢٠/٩) : (ما رأيت أحدا كان أرحم بالعيال من رسول الله - صلى الله عليه وسلم) ، قال النووي: هذا هو المشهور، ويروى بالعباد. قلت: ويلائم الأول استثنائه البياني بقوله: (كان إبراهيم ابنه مسترضعا) : بفتح الضاد وقيل بكسرها (في عوالي المدينة) ، أي القرى التي عند المدينة (فكان) أي: النبي - صلى الله عليه وسلم - (ينطلق ونحن معه، فيدخل البيت) أي: الذي فيه إبراهيم (فإنه ليدخن) . بضم الياء وتشديد الدال وفتح الخاء، وفي نسخة بسكون الدال، وفي نسخة بفتح الياء وتشديد الدال وكسر الخاء، ثم بين سببه بقوله: (وكان ظئره قينا) : وهو أبو سمين القين، "، واسمه البراء بن أوس الأنصاري، وهو معروف بكنيته. قال النووي: الظئر بكسر الظاء مهموزة المرضعة ولد غيرها وزوجها ظئر لذلك المرضع، والظئر يقع على الذكر والأنثى، والقين: بالفتح الحداد، ثم الجملتان حاليتان معترضتان بين المعطوف عليه، وهو قوله: (فيدخل البيت) : والمعطوف، وهو قوله: (فيأخذه) أي: ابنه (فيقبله ثم يرجع. قال عمرو) أي: ناقلا عن أنس خلافا لمن توهم أنه الراوي، فإنه من التابعين على أنه يمكن أن يكون مقوله الآتي موقوفا عليه، ومنقطعا عما قبله، (فلما توفي إبراهيم قال رسول الله - صلى الله عليه وسلم: " إن إبراهيم ابني " ) محط فائدة فائدته التقرير لأن أمه جارية، وهي مارية القبطية، أهداها

---

١ أخرجه النسائي في جزء فيه مجلسان من إملاء النسائي (رقم ٢)، وابن منده في التوحيد (٣٦٠)، والبيهقي في الشعب (٦٧٣٢) والحديث صححه العلامة الألباني في صحيح الأدب المفرد، وصححه العلامة الوادعي في الصحيح المسند مما ليس في الصحيحين (١٤١٩).

المقوقس القبطي، صاحب مصر والإسكندرية، وولدت إبراهيم في ذي الحجة سنة ثمان (" وأنه مات في الثدي ") وهو كناية عن الرضاع، أو المراد به اللبن، وزوجته التي أرضعت إبراهيم أم بردة، كذا ذكره المؤلف بذكر المحل وإرادة الحال. وقال الطيبي أي: في سن رضاع الثدي، أو في حالة تغذية بلبن الثدي، (" وإن له لظئرين ") أي: لمرضعتين بدل واحدة في الدنيا (" تكملان ") : من باب الأفعال وفي نسخة من باب التفعيل أي: توفيان وتتممان (" رضاعه ") : بفتح الراء وتكسر أي: مدة رضاعه وهي الحولان، فإنه توفي وله ستة عشر شهرا أو سبعة عشر، وقيل: وله سبعون يوما فترضعانه بقية السنتين (" في الجنة ") . قال صاحب التحرير: وهذا الإتمام، رضاع إبراهيم، يكون عقيب موته فيدخل الجنة متصلا بموته، فيتم فيها رضاعه كرامة له ولأبيه صلى الله عليه وسلم.

### (باب رحمة البهائم)

٣٧٨ - حدثنا إسماعيل قال: حدثني مالك، عن سمي مولى أبي بكر، عن أبي صالح السمان، عن أبي هريرة رضي الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: (بينما رجل يمشي بطريق اشتد به العطش، فوجد بئرا فنزل فيها، فشرب ثم خرج، فإذا كلب يلهث، يأكل الثرى من العطش، فقال الرجل: لقد بلغ هذا الكلب من العطش مثل الذي كان بلغني، فنزل البئر فملا خفاه، ثم أمسكها بفيه، فسقى الكلب، فشكر الله له، فغفر له "، قالوا: يا رسول الله، وإن لنا في البهائم أجرا؟ قال: في كل ذات كبد رطبة أجر) ١.

٣٧٩ - حدثنا إسماعيل قال: حدثني مالك، عن نافع، عن عبد الله بن عمر رضي الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: (عذبت امرأة في هرة حبستها حتى

---

١ أخرجه البخاري (٦٠٩٩)، ومسلم (٢٢٤٤).

ماتت جوعاً، فدخلت فيها النار، يقال، والله أعلم: لا أنت أطعمتها، ولا سقيتها حين حبستها، ولا أنت أرسلتها، فأكلت من خشاش الأرض) ١.

٣٨٠ - حدثنا محمد بن عقبة قال: حدثنا محمد بن عثمان القرشي قال: حدثنا حريز قال: حدثنا حبان بن زيد الشرعي، عن عبد الله بن عمرو بن العاص رضي الله عنهما عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: (ارحموا ترحموا، واغفروا يغفر الله لكم، ويل لأقماع القوم، ويل للمصرين الذين يصرون على ما فعلوا وهم يعلمون) ٢. قال ابن سلام عن مخلد بن يزيد عن حريز: "ويل لأقماع القول".

٣٨١ - حدثنا محمود قال: حدثنا يزيد قال: أخبرنا الوليد بن جميل الكندي، عن القاسم بن عبد الرحمن، عن أبي أمامة رضي الله عنه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: (من رحم ولو ذبيحة، رحمه الله يوم القيامة) ٣.

#### فقه الباب :

---

١ أخرجه البخاري (٢٣٦٥)، ومسلم (٢٢٤٢).

٢ أخرجه أحمد (١٦٥/٢)، رقم (٦٥٤١)، وعبد بن حميد (ص ١٣١، رقم ٣٢٠)، والفسوي في المعرفة والتاريخ (٥٢٢/٢)، والطبراني في الشاميين (١٣٣/٢)، رقم (١٠٥٥)، والبيهقي في الشعب (٤٤٩/٥)، رقم (٧٢٣٦)، والخطيب في تاريخ بغداد (٢٦٥/٨) والحديث قال عنه العراقي كالمندري: إسناده جيد كما في الفيض (٤٧٥/١)، وقال الهيثمي (١٩١/١٠): رجاله رجال الصحيح غير حبان بن يزيد الشرعي ووثقه ابن حبان، وصححه السيوطي في الجامع الصغير، وصححه العلامة الألباني في الصحيحة (٤٨٢)، وصححه الشيخ أحمد شاکر في تحقيق المسند، وقال العدوي في تعليقه على المنتخب (٢٦٥/١): صحيح لشواهده، وقال الأرئوط ومن معه في تحقيق المسند (٩٩/١١): إسناده حسن. حبان الشرعي -وهو ابن زيد، أبو خدش، ولو لم يذكروا في الرواة عنه غير حريز- وثقه ابن حبان، ونقل ابن حجر في التهذيب (١٧٢/٢) و(٢٣٨) عن أبي داود قوله: شيوخ حريز كلهم ثقات، ووثقه في التقريب، وقال الذهبي في الكاشف: شيخ، أما الشيخ مقبل فأشار إلى ضعف الحديث في تعليقه على جزء من تفسير ابن كثير: (الآية: ١٣٤ من سورة آل عمران).

٣ أخرجه الطبراني (٢٣٤/٨)، رقم (٧٩١٥)، وابن عدي (٥٤٢/٧)، وتمام في فوائده (١٢٤٥)، والبيهقي في الشعب (٤٨٢/٧)، رقم (١١٠٧٠)، وابن عساكر في تاريخ دمشق (١١٧/٦٣) والحديث قال عنه الهيثمي (٣٣/٤): رجاله ثقات، وحسنه العلامة الألباني في الصحيحة (٢٧).

قوله في الحديث الأول : (بينما رجل يمشي بطريق) أي: فيها (اشتدّ به العطش فوجد بئراً فنزل فيها فشرب) منها (ثم خرج فإذا) للمفاجأة (كلب يلهث) يدلّع لسانه من العطش؛ وليس غيره من الحيوان كذلك (يأكل الثرى) أي: التراب الندى، قال الحافظ في فتح الباري يجوز أن تكون الجملة خبراً ثانياً وأن تكون حالاً، وفي «شرح مسلم» للمصنف يقال: لهث بفتح الهاء وكسرهما يلهث بفتحها واللهث بضم اللام ورجل لهثان وامرأة لهثى، هو الذي أخرج لسانه من شدة العطش اهـ. (من) تعليلة (العطش) وأكله للثرى لقربه من الماء في التبريد (فقال الرجل) أخذ منه قرينة أكله الثرى الذي لا يكون منه إلا من العطش (لقد بلغ هذا الكلب) بالنصب في النسخ المصححة وكذا ضبطه الزركشي وشيخ الإسلام زكريا في «تحفته» (من) ابتدائية (العطش مثل) فاعل بلغ (الذي كان بلغ بي) منه (فنزل البئر فملاً خفه) ساقط من رواية البخاري، وكذا قوله حتى رقى (ثم أمسك بفيه حتى رقى) بكسر القاف على اللغة الفصيحة المشهورة، ويقال رقى وهي لغة طيء (فسقى الكلب فشكر الله له) قال العارف با ابن أبي جمرة: هل الشكر من الكلب أو من الله لعبده؟ وإذا قلنا: إن الشكر يكون بالقول أو بالحال، احتمال والقدرة صالحة، فإذا قلنا إن الشكر من الله تعالى لعبده فيكون الشكر بمعنى القبول، فكأنه يقول: قبل الله عمله وأثابه بالجنة عليه اهـ. وعلى الوجه الأخير اقتصر المصنف في «شرح مسلم» (فغفر له) وفي الحديث «إن أفضل القرب الخير المتعدي» فإنه إذا جوزي بهذا الجزاء الحسن على هذا الفعل اليسير مع هذا الحيوان المندوب إلى قتله بشرطه فكيف به مع من هو صالح؟ وفيه دليل على التحضيض على فعل البرّ وإن قل، إذ لا يدري فيم تكون السعادة، وفيه دليل على أن الإخلاص هو الموجب لكثرة الأجر، إذ حال الرجل كان كذلك إذ هو في البرية ولم يره أحد حال سقيه وكان مخلصاً في ذلك العمل، وفيه دليل على أن إكمال الأجر يكون بإكمال العمل يؤخذ من قوله في رواية «فسقى الكلب حتى أرواه» في إكمال ربه أكمل الله نعمته



عليه، ويؤخذ من الخبر إفساد بعض الأمتعة إذا ترتب عليه الثواب الأخروي، ألا ترى إلى غرفه الماء بالخف المفسد له عادة، لكن لما كان في ذلك صلاح آخرته فهو في صلاح I. ويؤخذ منه تعب الفاضل للمفضول إذا احتاج المفضول إليه إذ تعب الرجل للكلب. ونوع الإنسان أفضل من باقي الحيوان؛ كذا يؤخذ ملخصاً من «بهجة النفوس» للعارف ابن أبي جمرة (قالوا: يا رسول الله) لما ذكر لهم هذه القصة وحرّضهم على صنيع المعروف وإن قلّ، فإن المقصود من ذكره لقصص من مضي التحريض على الفعل للمدوح والنهي عن ضده وغير ذلك من الفوائد، إذ العبث لا يقع منه (وإن لنا في) سببية (البهائم) أي: بسببها (أجراً فقال في كل) أي: في إرواء كل (كبد رطبة أجر) والرطوبة كناية عن الحياة فإن الميت يجفّ جسمه وكبده، وقيل: الكبد إذا ظمئت ترطبت، ففي الحديث الإحسان إلى الحيوان المحترم وهو ما لا يؤمر بقتله، فيحصل بسقيه والإحسان إليه الأجر سواء كان حرّاً أو مملوكاً له أو لغيره، أما المأمور بقتله فيمثل أمر الشرع في قتله (متفق عليه، وفي رواية للبخاري: فأدخله الله الجنة) أي: ابتداء مع الناجين وهي لازمة للرواية السابقة إذ من غفر له دخلها كذلك (وفي رواية لهما: بينما كلب يطيف) بضم التحتية (بركية) لظمئه (قد) للتقريب (كاد يقتله العطش) لاشتداده به (إذ رآته بغيّ) بفتح الموحدة وكسر المعجمة وتشديد التحتية: أي: زانية، والبغاء الزنا، ولا تنافي بين كون الفاعل هنا امرأة، وفي الحديث قبله رجلاً لاحتمال تعدد القصة (من بغايا بني إسرائيل، فنزعت موقفها) بضم الميم وفتح القاف، قيل: خفها فارسي معرب، وقيل: الذي يلبس فوق الخف ويقال له الجرموق (فاستقت له فسقته) أي: حتى روى (فغفر) بالبناء للمفعول (لها به، الموق: الخف، ويطيف: يدور) قال في «شرح مسلم» بضم الباء، يقال طاف وأطاف: إذا دار حوله (والركية) بفتح الراء المهملة وكسر الكاف وشد التحتية (وهي البئر) مطلقاً، وقيل: قبل أن تطوي. دليل الفالحين .

وقال العلامة العثيمين في شرح رياض الصالحين (٢/١٧١) : ذكر المؤلف . رحمة الله تعالى . في باب كثرة طرق الخيرات هذه القصة الغريبة التي رواها أبو هريرة . رضي الله عنه . عن النبي صلى الله عليه وسلم ، أنه بينا رجل يمشي في الطريق مسافراً ، أصابه العطش ، فنزل بئراً فشرب منها ، وانتهى عطشه ، فلما خرج ، وإذا بكلب يأكل الثرى من العطش ، يعني : يأكل الطين المبتل الرطب ، يأكله من العطش ، من أجل أن يمص ما فيه من الماء ، من شدة عطشه ، فقال الرجل : والله لقد أصاب الكلب من العطش ما أصابني ، أو بلغ بهذا الكلب من العطش ما يلغي بي ، ثم نزل البئر وملاً خفه ماء . الخف : ما يلبس على الرجل من جلود ونحوها ، فملأه ماء فأمسكه بفيه ، وجعل يصعد بيديه ، حتى صعد من البئر ، فسقى الكلب ، فلما سقى الكلب شكر الله له ذلك العمل ، وغفر له ، وأدخله الجنة بسببه . وهذا مصداق قول النبي . عليه الصلاة والسلام .: ( الجنة أقرب إلى أحدكم من شراك نعله ، والنار مثل ذلك ) ، عمل يسير شكر الله به عامل هذا العمل ، وغفر له الذنوب ، وأدخله الجنة . ولما حدث صلى الله عليه وسلم الصحابة بهذا الحديث ، وكانوا . رضي الله عنهم - أشد الناس حرصاً على العلم ، لا من أجل أن يعلموا فقط ، لكن من أجل أن يعلموا فيعملوا . سألوا النبي . عليه الصلاة والسلام . قالوا : يا رسول الله ، إن لنا في البهائم أجراً؟ قال : ( في كل ذات كبدٍ رطبةٍ أجر ) ؛ لأن هذا كلب من البهائم ، فكيف يكون لهذا الرجل الذي سقاه هذا الأجر العظيم؟ هل لنا في البهائم من أجر؟ قال : ( في كل ذات كبد رطبة أجر ) الكبد الرطبة تحتاج إلى الماء؛ لأنه لولا الماء ليست وهلك الحيوان . إذن نأخذ من هذه قاعدة ، وهي أن الرسول . عليه الصلاة والسلام . إذا قص علينا قصة من بني إسرائيل فذلك من أجل أن نعتبر بها ، وأن نأخذ منها عبرة ، وهذا كما قال الله . عز وجل .: ( لَقَدْ كَانَ فِي قَصَصِهِمْ عِبْرَةٌ لِأُولِي الْأَلْبَابِ ) (يوسف : ١١١) . وفي رواية أخرى ، ولعلها قصة أخرى ، أن امرأة بغياً من بغايا بني إسرائيل ، يعني أنها تمارس الزنى . والعياذ بالله . رأت كلباً يطوف بركية ، يعني يدور عليها عطشان ، لكن لا

يمكن أن يصل إلى الماء؛ لأنها ركية بئر، فنزعت موقها . يعني الخف الذي تلبسه . استقت له به من هذا البئر، فغفر الله لها . فدل هذا على أن البهائم فيها أجر . كل بهيمة أحسنت لها بسقي، أو إطعام، أو وقاية من حر، أو وقاية من برد، سواء كانت لك أو لغيرك من بني آدم، أو كانت من السوائم، فإن لك في ذلك أجراً عند الله . عز وجل . هذا وهن بهائم؛ فكيف بالآدميين؟ إذا أحسنت إلى الآدميين كان أشد وأكثر أجراً . ولهذا قال النبي . عليه الصلاة والسلام . (من سقى مسلماً على ظمأ سقاه الله من الرحيق المختوم) ، يعني لو كان ولدك الصغير وقف عند البرادة يقول لك: أريد ماء، وأسقيته وهو ظمآن، فقد سقيت مسلماً على ظمأ، فإن الله يسقيك من الرحيق المختوم . أجر كثير، والله الحمد، غنائم ولكن أين القابل لهذه الغنائم؟ أين الذي يخلص النية، ويحتسب الأجر على الله . عز وجل .؟ فأوصيك يا أخي ونفسي لأن تحرص دائماً على اغتنام الأعمال بالنية الصالحة حتى تكون لك عند الله ذخراً يوم القيامة، فكم من عمل صغيراً أصبح بالنية كبيراً! وكم من عمل كبير أصبح بالغفلة صغيراً! .

وقوله في الحديث الثاني : (عذبت امرأة) وفي روايه دخلت امرأة النار ، قال ابن حجر: لم أقف على اسمها فقليل حميرية وقيل إسرائيلية ولا تعارض لأن طائفة من حمير تهودت فنسبت إلى دينها تارة وإلى قبيلتها أخرى (في هرة) أي لأجلها أو بسببها ذكره الزمخشري وقال ابن مالك: في هنا بمعنى التعليل وهو مما خفي على أكثر النحاة وتعقبه الطيبي بأنهم يقدرّون المضاف أي في شأن هرة أو في أمرها والهرة أنثى السنور جمعها هرر كقربة وقرب والذكر هر ويجمع أيضا على هرة كقردة (حبستها) وفي رواية ربطتها وفي أخرى لمسلم عذبت امرأة في هرة سجنتها وفي رواية له أيضا: أوثقتها وفي رواية له أيضا: دخلت امرأة النار من جراء هرة لها أو هرة ربطتها فلم تطعمها حتى ماتت جوعا كما في رواية البخاري والفاء تفصيل وتفسير للربط ولم تدعها وتركها تأكل (من خشاش) بفتح الخاء المعجمة أشهر من كسرها

وضمها كما في الديباج وغيره وحكى النووي أنه روي بحاء مهملة وغلط قائله  
(الأرض) حشراتنا وهوامها. قال الزمخشري: الواحدة خشاشة سميت به لاندساسها  
في التراب من خشن في الأرض دخل فيها. قال الطيبي: وذكر الأرض للإحاطة  
والشمول مثله في آية {وما من دابة في الأرض} (حتى ماتت) زاد في رواية مسلم  
هزلا وظاهره أنها عذبت بالنار حقيقة أو بالحساب لأن من نوقش عذب كذا ذكره  
بعضهم وجزم القرطبي بالأول وهذه المرأة هي التي رآها المصطفى صلى الله عليه  
وسلم في النار وهي امرأة طويلة من بني إسرائيل أو حمير ويحتمل كونها كافرة كذا  
ذكره جمع وحكاها عنهم الحافظ ابن حجر وقال النووي: الذي يظهر أنها كانت  
مسلمة وإنما دخلت النار بهذه المعصية وتوبع على ذلك وقال القرطبي: هل كانت  
كافرة أو مسلمة كل محتمل فإن كانت كافرة ففيه أن الكفار مخاطبون بالفروع  
ومعاقبون على تركها وإلا فقد تلخص أن سبب تعذيبها حبس الهرة ففيه أن الهر لا  
يملك وأنه لا يجب إطعامه إلا على من حبسه وكأنهم لم يروا فيه شيئا وهو عجيب  
فقد ورد النص الصريح الصحيح بكفرها قال علقمة: كنا جلوسا عند عائشة فدخل  
أبو هريرة فقالت: أنت الذي تحدث أن امرأة عذبت في هرة ربطتها إلخ؟ فقال:  
سمعت منه فقال: هل تدري ما كانت المرأة إن المرأة مع ما فعلت كانت كافرة وإن  
المؤمن أكرم على الله أن يعذبه في هرة فإذا حدثت عن رسول الله فانظر كيف  
تحدث رواه أحمد. قال الحافظ الهيثمي: رجاله رجال الصحيح وفيه تفخيم الذنب  
ولو صغيرا وأن تعذيب الحيوان حرام وأنه يسلط يوم القيامة على ظالمه وحل اتخاذ  
الهر ورباطها بشرط إطعامها وسقيها وألحق بها غيرها في معناها وقول النووي وإن  
نفقة الحيوان على مالكة نوزع فيه بأنه ليس في الخبر ما يقتضيه . فيض .  
وقوله في الحديث الثالث : (ارحموا ترحموا) لأن الرحمة من صفات الحق التي شمل  
بها عباده ، فندب إليها الشارع في كل شيء حتى في قتال الكفار والذبح وإقامة  
الحجج وغير ذلك (واغفروا يغفر لكم) لأنه سبحانه وتعالى يحب أسمائه وصفاته التي

منها الرحمة والعفو ويحب من خلقه من تخلق بها (ويل لأقمار القول) أي شدة هلكة لمن لا يعي أوامر الشرع ولم يتأدب بآدابه والأقمار بفتح الهمزة جمع قمع بكسر القاف وفتح الميم وتسكن الإناء الذي يجعل في رأس الظرف ليماً بالمائع شبه استماع الذين يستمعون القول ولا يعونه ولا يعملون به بالأقمار التي لا تعي شيئاً مما يفرغ فيها فكأنه يمر عليها مجتازاً كما يمر الشراب في القمع كذلك قال الزمخشري: من المجاز ويل لأقمار القول وهم الذين يستمعون ولا يعون انتهى (ويل للمصريين) على الذنوب أي العازمين على المداومة عليها (الذين يصرون على ما فعلوا) يقيمون عليها فلم يتوبوا ولم يستغفروا (وهم يعلمون) حال أي يصرون في حال علمهم بأن ما فعلوه معصية أو يعلمون بأن الإصرار أعظم من الذنب أو يعلمون بأنه يعاقب على الذنب . فيض .

وقوله في الحديث الرابع : (من رحم ولو ذبيحة) وفي روايه عصفور بضم أوله وحكى فتحه قيل سمي به لأنه عصى وفر (رحمه الله) أي تفضل عليه وأحسن إليه (يوم القيامة) ومن أدركته الرحمة يومئذ فهو من السابقين إلى دار النعيم وخص العصفور بالذكر لكونه أصغر مأكول يذبح وإذا استلزمت رحمته رحمة الله مع حقارته وهوانه على الناس فرحمة ما فوقه سيما الآدمي أولى وأفاد معاملة الذبيحة حال الذبح بالشفقة والرحمة وإحسان الذبيحة كما ورد مصرحاً به في عدة أخبار . وخرج أحمد خبر قيل: يا رسول الله إني أذبح الشاة وأنا أرحمها فقال: إن رحمتها رحمك الله وخرج عبد الرزاق أن شاة انفلتت من جزار حتى جاءت النبي صلى الله عليه وسلم فاتبعها فقال لها النبي صلى الله عليه وسلم: اصبري لأمر الله وأنت يا جزار فسقها للموت سوقاً رفيقاً ومن الرفق بها والرحمة بها أن لا يذبح أخرى عندها ولا يحد السكين وهي تنظر فقد مر النبي صلى الله عليه وسلم برجل واضع رجله على صفحة شاة وهو يحد شفرته وهي تلحظه فقال أفلا قبل هذا؟ تريد أن تميتها موتات؟ رواه الطبراني وغيره . فيض .

**مسألة :** سئل الشيخ عطيه صقر كما في مجموع فتاواه عن : يزعم بعض رجال العصر

أن الحضارة الغربية هي أول حضارة كونت جمعيات للرفق بالحيوان ، فهل في

الإسلام ما يفند زعم هؤلاء؟

فأجاب : من أعظم الصفات التي تميز بها النبي صلى الله عليه وسلم صفة الرحمة،

والنصوص في ذلك كثيرة ، ولذلك حرص عليها ودعا إليها وقال فيما قال "من لا

يُرحم لا يُرحم" رواه البخاري ومسلم ، وقال "لا تنزع الرحمة إلا من شقى" رواه

الترمذي وقال : حسن صحيح .

ومن مظاهر رحمته الشاملة رحمته بالحيوان الأعجم ، الذي سخره الله لخدمة الإنسان

، فمن الواجب صيانة هذه النعمة حتى يدوم الانتفاع بها ، بل إن رحمته شملت

الحيوانات الأخرى التي لا تظهر فيها المنفعة المباشرة في الأمور الأساسية للحياة ،

لأنها على كل حال مخلوقات تحس بما يحس به كل حيوان ، ولهذه الرحمة ألوان

ومظاهر، منها :

١ - عدم حبس الطعام عنها وتجويعها وعدم العناية بها، وجاء في ذلك حديث

البخاري ومسلم "عذبت امرأة في هرة حبستها، لا هي أطعمتها وسقتها إذ حبستها،

ولا هي تركتها تأكل من خشاش الأرض" وحديث أبي داود أنه صلى الله عليه وسلم

مر ببعير قد لحق ظهره ببطنه ، أي هنزل من الجوع ، فقال "اتقوا الله في هذه البهائم

، فاركبوها صالحة وكلوها صالحة" .

٢ - تيسير إطعامها والعناية بها ، وقد أخبر صلى الله عليه وسلم أن رجلا نزل بئرا

فسقى كلبا يلهث من شدة العطش ، فشكر الله له فغفر له ولما سأله الصحابة عن

الأجر في سقى البهائم قال "في كل ذات كبد رطبة أجر" رواه البخاري . وفي

حديث رواه مسلم "ما من مسلم يغرس غرسا أو يزرع زرعاً فيأكل منه طير أو إنسان

أو بهيمة إلا كان له به صدقة" وكان صلى الله عليه وسلم يصغي الإناء للهرة -أي

يميله -حتى تشرب ، ثم يتوضأ بما فضل منها كما رواه الدارقطني عن عائشة ، وقد

يقال إن هناك تعارضا بين الترغيب في سقى الكلب والأمر بقتله ، وقد تحدث عن ذلك ابن حجر في فتح الباري " ج ٥ / ٥٢ " بأن قوله "فى كل ذات كبد رطبة أجر" مخصوص ببعض البهائم مما لا ضرر فيه ، لأن المأمور بقتله كالخنزير لا يجوز أن يقوى ليزداد ضرره ، وكذا قال النووي : إن عمومهم مخصوص بالحيوان المحترم ، وهو ما لم يؤمر بقتله ، فيحصل الثواب بسقيه ، ويلحق به إطعامه وغير ذلك من وجوه الإحسان إليه ، واستدل به على طهارة سؤر الكلب ، وهو ما يتبقى فى الإناء بعد شربه منه .

٣- عدم إلحاق ضرر بالحيوان أيّا كان هذا الضرر، ومنه تحميله ما لا يطيق وإرهاقه فى السير ، ففى مسلم وغيره قوله صلى الله عليه وسلم "إذا سافرتم فى الخصب فأعطوا الإبل حظاً من الأرض" وروى عن أبى الدرداء قوله لبعير له عند الموت : يا أيها البعير لا تخاصمنى عند ربك ، فإنى لم أكن أحملك فوق طاقتك ، وأخرج الطبرانى عن على قال : إذا رأيتم ثلاثة على دابة فارجموهم حتى ينزل أحدهم .

٤ - عدم اتخاذ الحيوان أداة للهو، كجعله غرضاً للتسابق فى رميه بالسهام ، ويشبهه ما يعرف اليوم بمصارعة الثيران ، فقد مر عبد الله بن عمر رضى الله عنهما بفتيان من قريش نصبوا طيرا وهم يرمونه ، وجعلوا لصاحبه كل خاطئة من نبلهم ، فقال لهم : إن رسول الله صلى الله عليه وسلم لعن من اتخذ شيئا فيه روح غرضاً ، رواه البخارى ومسلم .

٥ - الإحسان إلى الحيوان عند الذبح ، وجاء فى ذلك حديث الطبرانى والحاكم وصححه : أن رجلا أضجع شاة ليزبحها وهو يحد شفرتة ، فقال صلى الله عليه وسلم "أتريد أن تميتها موتات ، هلا أحددت شفرتك قبل أن تضجعها؟" وفى حديث آخر "إن الله كتب الإحسان فى كل شيء ، فإذا قتلتم فأحسنوا القتلة ، وإذا ذبحتم فأحسنوا الذبحة ، وليحد أحدكم شفرته ، وليرح ذبيحته" رواه مسلم . يقول ربعة الرأى :

من الإحسان ألا تذبح ذبيحة وأخرى تنظر إليها .

٦ - روى أبو داود أن النبي صلى الله عليه وسلم كان في سفر ومعه بعض أصحابه ، فذهب لبعض شأنه ، فأخذ جماعة منهم فرخين لطائر يسمى "قبرة" فجعلت تحوم وتعلو وتهبط لتخلص ولديها منهم ، فلما رآها صلى الله عليه وسلم قال "من فجع هذه بولدها ؟ ردوا ولديها إليها" .

تلك بعض المظاهر التي تدل على مدى رحمة الإسلام ونبي الإسلام بالحيوان ، سبق به ما تنادوا به حديثا من وجوب الرفق بالحيوان ، وهو دليل على أنه دين صالح لكل زمان ومكان يقوم بهذه الأعمال على أنها طاعة وقربة إلى الله يرجى عليها الأجر، وإذا كانت بعض الدول تحرص على الرفق بالحيوان كانجلترا التي تأسست بها جمعية لذلك سنة ١٨٢٩ م فأولى أن يكون عندها رفق بالإنسان الذي يستعبدونه بالاستعمار ومظاهره التي تتنافى مع الإنسانية التي كرم الله بها آدم وذريته .

**مسألة :** سئلت اللجنة الدائمة (١٦٨/٢٦) : هل يجوز ذبح الحمير السائبة التي لم يعرف أصحابها، والتي يغلب أن يكون أصحابها تركوها؟ لكونها صارت عبئا عليهم، مع عدم استفادتهم منها في حمل أو ركوب ونحوهما، والتي لم يعد من الممكن بيعها؟ لاستغناء الجميع عنها بوسائل المواصلات الحديثة، التي نشأ عنها أضرار جسيمة فادحة بالمزارع، وأخطار الحوادث حين تجولها مهملة بالطرق، فإنها تؤدي بحياة كثير من المسلمين، ومن أجل ذلك كثرت الشكوى منها، علما بأنها إذا ذبحت قدمت لحومها غذاء للحيوانات الموجودة في حديقة الحيوانات؟

فأجابت : إذا كانت الحمر الأهلية السائبة على ما ذكر في السؤال، من أنها لم يعرف أصحابها بعد الاستقصاء عنهم، وكثرت مضرتها للمزارع ونحوها، وعظم خطرها حين تجولها مهملة في الميادين وطرق السيارات، فإن كان يرجى تقويتها بالتغذية إن كانت هزيلة وبرؤها بالعلاج إن كانت جريحة، أو عرجاء، أو مريضة. بمرض آخر أخذت وجعلت في مكان خاص، وعولجت وأطعمت حتى تبرا وتقوى، ويمكن



الانتفاع بها، كما تفعل جمعيات الرفق بالحيوان في الدول الأخرى بأمثالها، وفي هذا رفق بالحيوان وحفظ للأموال، وقد حثت الشريعة على ذلك، ويكون حكمها حكم اللقطة، إن جاء صاحبها يوما من الدهر أعطيها، حسب التفصيل المعروف في شريعة الإسلام، وإن كان ميئوسا منها، ولا يرجى الانتفاع بها بعد العلاج والتغذية قتلت، دفعا لمفسدتها وخطرها، مع عدم رجاء الانتفاع بحياتها، مع مراعاة إراحته في القتل. مما هو أيسر وأسرع في إزهاق روحها، لقوله صلي الله عليه وسلم: « إن الله كتب الإحسان على كل شيء، فإذا قتلتم فأحسنوا القتلة، وإذا ذبحتم فأحسنوا الذبحة » أخرجه مسلم (١٩٥٥).

وسئلت أيضا (١٧٢/٢٦) عن : أعرض لسماحتكم مشهدا محزنا رأيته في أحد الحميم بهذه المنطقة، حيث رأيته قبل سنة ورجله اليسرى متورمة ورما شديدا، ثم أشاهده بالقرب من الخط العام في الشهر أو الشهرين مرة: الورم يزداد، إلا أنني رأيته في هذه الأيام أمام بيتي وقد أصبحت رجله متورمة جدا تقارب أسطوانة الغاز زنة (٢٥) رطل، ويمشي وهو يحاول حملها من الأرض، ولكنها أثقلته واقشعر جلدي لمنظر هذا الحيوان، وأدركت أنه يتألم من هذا الألم المزمّن، ورأيت الكتابة لكم، هل ترون في مثل هذه الحالة ذبحه ورميه خارج البلد؟ لأنني أعتقد أن مثل ذلك الورم قد يكون سرطانا أو نحوه، فأرجو إفادتنا بما ترونه وفقكم الله.

فأجابت : لا يجوز ذبح الحمار المذكور لما ذكرت عنه، ولكن يحسن أن تبلغ أقرب جهة مسئولة عن الطب البيطري- معالجة الحيوانات- لتقوم. مما يلزم له من علاج. وسئلت أيضا (١٧٦/٢٦) : أُمي أخذت قطتين صغيرتين يمكن أنهما لم تبلغا أيام من ولادتهما ، ورمتهما في مكان مهجور حتى ماتتا ، هل تأثم بهذا الفعل أم لا ؟ فأجابت : يجب على أهلك التوبة إلى الله جل وعلا ، والاستغفار لتسببها في وفاة القطتين ، وعدم العودة لمثل هذا العمل.

### (باب أخذ البيض من الحمرة)

٣٨٢ - حدثنا طلق بن غنام قال: حدثنا المسعودي، عن الحسن بن سعد، عن عبد الرحمن بن عبد الله، عن عبد الله رضي الله عنه (أن النبي صلى الله عليه وسلم نزل منزلاً فأخذ رجل بيض حمرة، فجاءت ترف على رأس رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال: أيكم فجع هذه بيضتها؟ فقال رجل: يا رسول الله، أنا أخذت بيضتها، فقال النبي صلى الله عليه وسلم: اردده رحمة لها) ١.

### فقه الباب :

قوله في الحديث (حمرة) في النهاية هي بضم الحاء وتشديد الميم وقد تخفف طائر صغير كالعصفور انتهى، وقال الدميري بضم الحاء المهملة وتشديد الميم وبالراء المهملة ضرب من الطير كالعصفور والواحدة حمرة وهي حلال بالإجماع لأنها من أنواع العصافير (ترف) في "الصحيح": رفرط الطائر: إذا حرك جناحه حول الشيء يريد أن يقع عليه. وفي "القاموس": رف الطائر يرف -أي: بضم الراء- ويرف -أي بكسرهما- أي بسط جناحيه، كرفرف، والثلاثي غير مستعمل. انتهى، قلت: كأنه أراد به أنه قليل الاستعمال، وإلا ففي هذا الحديث: النسخ كلها متفقة على الثلاثي، وكذا في الترتيب أيضاً. (فجع) من التفجيع أي من أصاب المصيبة قال في المصباح الفجعة الرزية والرزية المصيبة رزأته أنا إذا أصبته بمصيبة (هذه) أي الحمرة (فقال النبي صلى الله عليه وسلم اردده، رحمة لها).

---

١ أخرجه أبو داود (٢٦٧٥ ، ٥٢٦٨)، والطيالسي (٣٣٦)، والطبراني في الكبير (١٠٣٧٦)، والحاكم (٢٣٩/٤)، والبيهقي في الدلائل (٣٢/٦) وغيرهم والحديث صححه الحاكم وأقره الذهبي، وقال عنه النووي في الرياض: إسناده صحيح، وقال ابن مفلح في الآداب الشرعية: إسناده جيد وعبد الرحمن سمع من أبيه عند الأكثر، وقال الذهبي في تاريخ الإسلام: عبد الرحمن لم يسمع من أبيه، وصححه العلامة الألباني في الصحيحة (٢٥)، وقال الأرئؤوط ومن معه في تحقيق المسند (٣٨٥/٦): إسناده صحيح إن صح سماع عبد الرحمن لهذا الحديث من أبيه، فقد سمع من أبيه لكن شيئاً يسيراً.

وقال العلامة العثيمين في شئح الرياض (٣٠١/٦): وكذلك الحديث الذي رواه أبو داود أن النبي صلى الله عليه وسلم مضى لحاجته فوجد الصحابة حمرة، نوع من الطيور، معها ولداها، فأخذوا ولديها، فجعلت تعرش، يعني تحوم حولهم، كما هو العادة أن الطائر إذا أخذ أولاده جعل يعرض ويحوم ويصيح لفقد أولاده، لأن الله سبحانه وتعالى جعل في قلوب البهائم رحمة لأولادها، حتى أن البهيمة لترفع حافرها عن ولدها خشية أن تصيبه، وهذا من حكمة الله عز وجل، فأمر النبي صلى الله عليه وسلم أن يطلق ولديها لها، فأطلقوا ولديها، ثم مر بقرية نمل قد أحرقت فقال: من أحرق هذا؟ قالوا: نحن يا رسول الله.

قرية النمل يعني مجتمع النمل، جحورها، أحرقوها بالنار، فقال النبي صلى الله عليه وسلم: إنه لا ينبغي أن يعذب بالنار إلا رب النار فنهى عن ذلك، وعلى هذا إذا كان عندك نمل فإنك لا تحرقها بالنار وإنما تضع شيئاً يطردها مثل الجاز إذا صفيته على الحجر فإنها تنفر بإذن الله ولا ترجع، وإذا لم يمكن اتقاء شرها إلا بمبيد يقتلها نهائياً، أعني النمل، فلا بأس، لأن هذا دفع لأذاها، وإلا فالنمل مما نهى النبي صلى الله عليه وسلم عن قتله، لكن إذا آذاك ولم يندفع إلا بالقتل فلا بأس بقتله.

### (باب الطير في القفص)

٣٨٣ - حدثنا عارم قال: حدثنا حماد بن زيد، عن هشام بن عروة قال: (كان ابن الزبير رضي الله عنه بمكة وأصحاب النبي صلى الله عليه وسلم يحملون الطير في الأقفاص) ١.

٣٨٤ - حدثنا موسى قال: حدثنا سليمان بن المغيرة، عن ثابت، عن أنس رضي الله عنه قال: (دخل النبي صلى الله عليه وسلم فرأى ابناً لأبي طلحة يقال له: أبو عمير، وكان له نغير يلعب به، فقال: يا أبا عمير، ما فعل - أو أين - النغير) ١.

---

١ أخرجه البيهقي (٣٣٣/٥) وضعفه العلامة الألباني في ضعيف الأدب المفرد.

## فقه الباب :

يجوز الاحتفاظ بطيور الزينة ومثيلاتها في أقفاص خاصة من أجل منظرها أو صوتها ، بشرط تقديم الطعام والشراب لها .

وقد ثبت في الصحيحين البخاري (٥٧٧٨) ومسلم (٢١٥٠) أنه كان لأخي أنس بن مالك لأمه يقال له " أبو عمير " كان له طائر وكان اسمه " النغير " فمات الطائر وحزن عليه الصبي ، فمازحه النبي صلى الله عليه وسلم بقوله " يا أبا عمير ما فعل النغير . " والنغير : طائر صغير يشبه العصفور ، وقيل : هو البلبل .

وقد استدلل بهذا الحديث على جواز حبس الطائر ؛ لعدم إنكار النبي صلى الله عليه وسلم على أبي عمير . انظر " فتح الباري " ( ١٠ / ٥٤٨ ) .  
وقد سئل الشيخ عبد العزيز بن باز رحمه الله : ما الحكم فيمن يجمع الطيور ويضعها في قفص وذلك لكي يتسلى بها أولاده ؟ .

فأجاب : لا حرج في ذلك إذا أعد لها ما يلزم من الطعام والشراب ؛ لأن الأصل في مثل هذا الأمر الحل ، ولا دليل على خلاف ذلك فيما نعلم ، والله ولي التوفيق .  
فتاوى علماء البلد الحرام " ( ص ١٧٩٣ ) .

وقال علماء اللجنة الدائمة : بيع طيور الزينة - مثل البغاوات والطيور الملونة والبلابل - لأجل صوتها جائز ؛ لأن النظر إليها وسماع أصواتها غرض مباح ، ولم يأت نص من الشارع على تحريم بيعها أو اقتنائها ، بل جاء ما يفيد جواز حبسها إذا قام بإطعامها وسقيها وعمل ما يلزمها ، ومن ذلك ما رواه البخاري من حديث أنس قال : " قال كان النبي صلى الله عليه وسلم أحسن الناس خلقا ، وكان لي أخ يقال له أبو عمير ، قال : أحسبه فطيما وكان إذا جاء قال يا أبا عمير ما فعل النغير ؟ نغر كان يلعب به .... الحديث ، والنغر نوع من الطيور ، قال الحافظ ابن حجر في شرحه " فتح الباري " في أثناء تعداده لما يستنبط من الفوائد من هذا الحديث قال :

وفيه ... جواز لعب الصغير بالطير ، وجواز ترك الأبوين ولدهما الصغير يلعب بما أبيح اللعب به ، وجواز إنفاق المال فيما يتلهى به الصغير من المباحات ، وجواز إمساك الطير في القفص ونحوه ، وقص جناح الطير إذ لا يخلو طير أبي عمير من واحد منهما ، وأيهما كان الواقع التحق به الآخر في الحكم ، وكذلك حديث أبي هريرة رضي الله عنه ، أن النبي صلى الله عليه وسلم قال : " دخلت امرأة النار في هرة حبستها لا هي أطعمتها وسقتها ولا هي تركتها تأكل من خشاش الأرض " أخرجه البخاري في الصحيح ، وإذا جاز هذا في الهرة جاز في العصافير ونحوها .  
 وذهب بعض أهل العلم إلى كراهة حبسها للتربية ، وبعضهم منع ذلك ، قالوا : لأن سماع أصواتها والتمتع برؤيتها ليس للمرء به حاجة ، بل هو من البطر والأشر ورقيق العيش ، وهو أيضا سفه لأنه يطرب بصوت حيوان صوته حنين إلى الطيران ، وتأسف على التخلي في الفضاء ، كما في كتاب الفروع وتصحيحه للمرداوي ( ٤ / ٩ ) ، والإنصاف ( ٤ / ٢٧٥ ) . فتاوى اللجنة الدائمة ( ١٣ / ٣٨ - ٤٠ ) .

### (باب ينمي خيرا بين الناس)

٣٨٥ - حدثنا عبد الله بن صالح قال: حدثني الليث قال: حدثني يونس، عن ابن شهاب قال: أخبرني حميد بن عبد الرحمن، أن أمه أم كلثوم ابنة عقبة بن أبي معيط رضي الله عنها أخبرته، أنها سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: (ليس الكذاب الذي يصلح بين الناس، فيقول خيرا، أو ينمي خيرا، قالت: ولم أسمعه يرخص في شيء مما يقول الناس من الكذب إلا في ثلاث: الإصلاح بين الناس، وحديث الرجل امرأته، وحديث المرأة زوجها) ١.

١ أخرجه البخاري (٢٦٩٢) بدون قوله (ولم أسمعه يرخص في شيء مما يقول الناس ...)، وأخرجه مسلم (٢٦٠٥) وفيه قال ابن شهاب ( ولم أسمع يرخص في شيء مما يقول الناس كذب إلا في ثلاث الحرب والإصلاح بين الناس وحديث الرجل امرأته وحديث المرأة زوجها) قال أبو بكر البرقاني في العلل عن أبي الحسن الدارقطني: (تتمة العلل بتحقيق محمد بن صالح الدباسي)

## فقه الباب :

قوله في الحديث : (ليس الكذاب) أي ليس يأثم في كذبه من قبيل ذكر الملعون وإرادة اللازم (بالذي) وفي رواية الذي (يصلح) بضم الياء (بين الناس) أي من يكذب لإصلاح المتشاجرين أو المتباغضين فإن قيل: هذا الحديث يعارضه خبر إنه عليه السلام رأى الكذاب يعذب بالكلوب من حديد قلنا: العذاب على الكذب عام فيه كله وما جاء في غيره فهو تخصيص للعام وهذا هو الذي تناوله الحديث وكذا كل كذب يؤدي إلى خير كما أشار إليه بقوله (فينمي) بفتح أوله وكسر الميم مخففاً أي يبلغ (خيراً) على وجه الإصلاح (ويقول خيراً) أي يخبر بما عمله المخبر عنه من

---

(١٥/ ٤٠٦٢) : وسئل عن حديث أم كلثوم بنت عقبة ، والددة عمر بن عبد الرحمن بن عوف ، عن النبي صلى الله عليه وسلم : " ليس بكاذب من أصلح بين الناس فقال خيراً أو نسي خيراً " فقال : يرويه الزهري ، واختلف عنه ، فرواه أيوب ، ومعمّر ، ومالك ، وعبيد الله بن أبي زياد ، وعبد الرحمن بن إسحاق ، وسفيان بن حسين ، وابن عيينة ، وعبد الرحمن بن يزيد بن أبي حبيب ، عن الزهري ، وزاد كلمة لم يأت بها غيره ، قال : ثم تلا هذه الآية : " {ولا تجعلوا الله عرضة لأيمانكم} " ، الآية ورواه الزبيدي ، وصالح بن كيسان ، وشعيب بن أبي حمزة ، والجراح بن المنهال ، عن الزهري ، بهذا الإسناد ، وزاد فيه : " فإنه لم يرخص في شيء مما يقول الناس إنه كذب في ثلاث " ويقال : إن هذا ليس من حديث النبي صلى الله عليه وسلم ، وإنما هو كلام الزهري ، ومن قال فيه : قالت : " ولم يرخص " فقد وهم ، وإنما هو قال يعني الزهري ، وكذلك روي عن يعقوب ، عن عطاء ، عن الزهري وكذلك رواه إسماعيل بن عياش ، وعمرو بن قيس ، عن الزهري وروى هذا الحديث عبد الوهاب بن أبي بكر ، عن الزهري ، عن حميد ، عن أمه ، أنها سمعت النبي صلى الله عليه وسلم : " لا يرخص في شيء من الكذب إلا في ثلاث " كان النبي صلى الله عليه وسلم لا يعده كذباً ، وذكر الثلاثة ، وهذا منكر ، ولم يأت بالحديث المحفوظ الذي عند الناس ورواه ابن جريج ، عن الزهري ، في نحو رواية عبد الوهاب ، فإنه روى عنه حديثاً غير هذا وقيل : عن ابن جريج في هذا حديث عن الزهري ، فدل عن صحة ما قلناه ورواه معاوية بن يحيى الصدفى ، عن الزهري ، فوهم في إسناده جعله عن إبراهيم بن عبد الرحمن بن عوف ، عن أمه ، والصحيح أنه عن حميد بن عبد الرحمن ، ورواه جعفر بن برقان ، واختلف عنه ، فرواه كثير بن هشام ، عن جعفر ، عن الزهري ، عن أم كلثوم ، مرسل ، وخالفه زهير بن معاوية ، فرواه عن جعفر بن برقان ، عن ميمون بن مهران ، عن أم كلثوم ، عن صالح بن كيسان ، فرواه إبراهيم ، عنه عن الزهري ، عن حميد ، عن أمه ، وخالفه أسامة بن زيد ، فقال : عن صالح بن كيسان ، عن سعيد بن إبراهيم ، عن أبي سلمة ، عن أم كلثوم ، والصحيح : حديث أيوب السخيتاني ، ومن تابعه . والله تعالى أجل وأعلم.

الخير ويسكت عما عمله من الشر فإن ذلك جائز بل محمود بل قد يندب بل قد  
يجب لكن في اشتراط قصد التورية خلف وليس المراد نفي ذات الكذب بل نفي  
إنمه فالكذب كذب وإن قيل لإصلاح أو غيره كذا قرره جمع وقال البيضاوي: قوله  
ينمي خيرا أي يبلغ خير ما يسمعه ويدع شره يقال نميته الحديث مخففا في الإصلاح  
ونميته مثقلا في الإفساد والأول من النماء لأنه رفع لما يبلغه والثاني من النميمة وإنما  
نفي عن المصلح كونه كذابا باعتبار قصده وهذه أمور قد يضطر الإنسان فيها إلى  
زيادة القول ومجاوزة الصدق طلبا للسلامة ودفعاً للضرر ورخص في اليسير من  
الفساد لما يؤمل فيه من الصلاح والكذب في الإصلاح بين اثنين أن ينمي من  
أحدهما إلى صاحبه خيرا ويبلغه جميلا وإن لم يكن سمعه منه بقصد الإصلاح  
والكذب في الحرب أن يظهر في نفسه قوة ويتحدث بما يقوى به أصحابه ويكيد  
عدوه والكذب للزوجة أن يعدها ويمنيها ويظهر لها أكثر مما في نفسه ليستديم  
صحتها ويصلح به خلقها قال النووي: وقد ضبط العلماء ما يباح من الكذب وأحسن  
ما رأيته في ضبطه قول الغزالي: الكلام وسيلة إلى المقاصد فكل مقصود محمود  
يمكن التوصل إليه بالصدق والكذب جميعا فالكذاب فيه حرام لعدم الحاجة وإن  
أمكن التوصل إليه بالكذب ولم يمكن بالصدق فالكذب فيه مباح لمباح وواجب  
لواجب . فيض .

**مسألة :** قال العلامة ابن باز في مجموع فتاواه ( ١ / ٥٤ ) :

" ... فالمشروع للمؤمن أن يقلل من الأيمان ولو كان صادقا ؛ لأن الإكثار منها قد  
يوقعه في الكذب ، ومعلوم أن الكذب حرام ، وإذا كان مع اليمين صار أشد تحريما  
، لكن لو دعت الضرورة أو المصلحة الراجحة إلى الحلف الكاذب فلا حرج في  
ذلك ؛ لما ثبت عن النبي صلى الله عليه وسلم من حديث أم كلثوم بنت عقبة بن أبي  
معيط رضي الله عنها أن النبي صلى الله عليه وسلم قال : ( ليس الكذاب الذي يصلح  
بين الناس فينمي خيرا ويقول خيرا . قالت : ولم أسمعه يرخص في شيء مما يقول

الناس إنه كذب إلا في ثلاث : الإصلاح بين الناس ، والحرب ، وحديث الرجل امرأته ، وحديث المرأة زوجها) رواه مسلم في الصحيح .  
فإذا قال في إصلاح بين الناس : والله إن أصحابك يحبون الصلح ، ويحبون أن تتفق الكلمة ، ويريدون كذا وكذا ، ثم أتى الآخرين وقال لهم مثل ذلك ، ومقصده الخير والإصلاح : فلا بأس بذلك للحديث المذكور .  
وهكذا لو رأى إنسانا يريد أن يقتل شخصا ظلما أو يظلمه في شيء آخر ، فقال له : والله إنه أخي ، حتى يخلصه من هذا الظالم إذا كان يريد قتله بغير حق أو ضربه بغير حق ، وهو يعلم أنه إذا قال : أخي تركه احتراما له : وجب عليه مثل هذا لمصلحة تخلص أخيه من الظلم . والمقصود : أن الأصل في الإيمان الكاذبة المنع والتحريم ، إلا إذا ترتب عليها مصلحة كبرى أعظم من الكذب ، كما في الثلاث المذكورة في الحديث السابق " انتهى .

وقال العلامة العثيمين في شرح رياض الصالحين (١/١٧٩٠) عند شرح حديث الترجمة : "كذلك من المصلحة : حديث الرجل زوجته ، وحديث المرأة زوجها فيما يوجب الألفة والمودة ، مثل أن يقول لها : أنت عندي غالية ، وأنت أحب إلي من سائر النساء ، وما أشبه ذلك ، وإن كان كاذبا ، لكن من أجل إلقاء المودة ، والمصلحة تقتضي هذا" انتهى .

### (باب لا يصلح الكذب)

٣٨٦ - حدثنا مسدد قال: حدثنا عبد الله بن داود، عن الأعمش، عن أبي وائل، عن عبد الله رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: (عليكم بالصدق، فإن الصدق يهدي إلى البر، وإن البر يهدي إلى الجنة، وإن الرجل يصدق حتى يكتب



عند الله صديقا، وإياكم والكذب، فإن الكذب يهدي إلى الفجور، والفجور يهدي إلى النار، وإن الرجل ليكذب حتى يكتب عند الله كذابا) ١.

٣٨٧ - حدثنا قتيبة قال: حدثنا جرير، عن الأعمش، عن مجاهد، عن أبي معمر، عن عبد الله رضي الله عنه قال: (لا يصلح الكذب في جد ولا هزل، ولا أن يعد أحدكم ولده شيئا ثم لا ينجز له) ٢.

### فقه الباب :

قوله في الحديث الأول : (عليكم بالصدق) أي القول الحق وهو ضد الكذب وقد يستعمل في أفعال الجوارح كصدق فلان في القتال إذا وفاه حقه وقد يعبر عن كل فاضل بالصدق والمحكم في ذلك ما يقتضيه المقام والقياس (تنبيه) قال القشيري: الصدق عماد الأمر وبه تمامه وفيه نظامه وأقله استواء السر والعلانية وقال التستري: لا يشم رائحة الصدق عبد داهن نفسه أو غيره وقال المحاسبي: الصادق هو الذي لا يبالي لو خرج كل قدر له في قلوب الخلق من أجل صلاح قلبه ولا يحب إطلاع الناس على مثقال ذرة من حسن عمله وإذا طلبته بالصدق أعطاك مرآة تبصر بها كل شيء من عجائب الدنيا والآخرة (فإن الصدق يهدي إلى البر) أي إلى العمل الصالح الخالص والبر سبق أنه اسم جامع للخيرات من اكتساب الحسنات واجتناب السيئات، ويطلق على العمل الخالص الدائم المستمر معه إلى الموت (وإن البر يهدي إلى الجنة) أي يوصل إليها قال ابن العربي: بين أن الصدق هو الأصل الذي يهدي إلى البر كله وذلك لأن الرجل إذا تحرى الصدق لم يعص أبدا لأنه إن أراد أن

---

١ أخرجه البخاري (٦٠٩٤)، ومسلم (٢٠٦٧).

٢ أخرجه وكيع في الزهد (٣٩٥ ، ٣٩٦)، وعبد الرزاق (٢٠٠٧٦)، وابن أبي شيبة (٥٩١/٨)، وهناد في الزهد (١٣٦٩)، والطبري في التفسير (١٧٤٥٩) و (١٧٤٦٠)، والطبراني في الكبير (٨٥١٨)، والبعوي في شرح السنة (٣٥٧٥) والحديث قال عنه الحافظ في المطالب العالية (٥٦٤٧): صحيح موقوفا، وقال البوصيري في إتحاف الخيرة (١٥٤/٢): رواه ثقات، وصححه العلامة الألباني في صحيح الأدب المفرد، وقال الأرئؤوط ومن معه في تحقيق المسند (١١/٧): إسناده صحيح على شرط مسلم.

يشرب أو يزني أو يؤذي خاف أن يقال له زنت أو شربت فإن سكت جر الريبة وإن قال لا كذب وإن قال نعم فسق وسقطت منزلته وذهبت حرمة (وما يزال الرجل يصدق) في كلامه (ويتحرى الصدق) أي يجتهد فيه (حتى يكتب عند الله صديقا) أي يحكم له بذلك ويستحق الوصف بمنزلة الصديقية وفي القاموس: الصديق ما يتكرر منه الصدق حتى يستحق اسم المبالغة في الصدق، وفي الحديث إشعار بحسن خاتمته، وإشارة إلى أن الصديق يكون مأمون العاقبة، وقيل: المراد بالكتابة الحكم عليه بذلك وإظهاره للملأ الأعلى، وإلقاء ذلك في الأرض (وإياكم والكذب) أي احذروه (فإن الكذب يهدي إلى الفجور) أي يوصل إلى الميل عن الاستقامة والإنبعاث في المعاصي (وإن الفجور يهدي إلى النار) أي يوصل إليها (وما يزال الرجل يكذب ويتحرى الكذب حتى يكتب عند الله كذابا) أي يحكم له بذلك ويستحق الوصف بمنزلة الكذابين وعاقبتهم والمراد إظهار ذلك لخلقه بكتابه في اللوح أو الصحف أو بالإلقاء في القلوب وعلى الألسنة .

**مسألة :** معنى الكذب لغة: مصدر قولهم: كذب يكذب، وهو مأخوذ من مادة (ك ذ ب) التي تدلّ على خلاف الصدق، قال ابن فارس: وتلخيص هذا: «أنّه لا يبلغ نهاية الكلام في الصدق» من ذلك: الكذب، خلاف الصدق، يقال كذب كذبا، وكذّبت فلانا: نسبته إلى الكذب، وأكذبتّه وجدته كاذبا، وحمل فلان ثمّ كذب وكذّب. أي لم يصدق في الحملة، وقولهم: ما كذّب فلان أن فعل كذا، أي ما لبث، فأما قول العرب كذب عليك كذا، وكذبك كذا، بمعنى الإغراء، أي عليك به، أو قد وجب عليك كما جاء في الحديث: «كذب عليكم الحجّ» أي وجب فكذا جاء عن العرب . مقاييس اللغة (٥/ ١٦٨) .

وقال ابن منظور في لسان العرب ١/ ٧٠٤ : الكذب نقيض الصدق كذب يكذب كذبا ... تقول كذبت الرجل إذا نسبته إلى الكذب وأكذبتّه إذا أخبرت أن الذي يحدث به كذب .هـ

وقد استعملت العرب الكذب في موضع الخطأ، قال الأخطل:

كذبتك عينك أم رأيت بواسط ... غلس الظلام من الرباب خيالا .

ومنه حديث عروة، قيل له: إن ابن عباس يقول: إن النبي صلى الله عليه وسلم لبث بمكة بضع عشرة سنة.

قال: كذب. أي أخطأ، ومنه قول عمر لسمرة حين قال:

المغمى عليه يصلي مع كل صلاة صلاة حتى يقضيها، فقال: كذبت، ولكنه يصليهن معا. أي أخطأت . النهاية في غريب الحديث: (١٥٩/٤-١٦٠) .

ويأتي الكذب بمعنى الجبن عن الثبات في الحرب. وبمعنى: معارضة الكلام والتورية. لسان العرب والصحاح والنهاية: مادة كذب.

وأما معنى الكذب اصطلاحا: فقد عرغه النووي في المنهاج (١/٢٩) : الإخبار عن الشيء على خلاف ما هو، عمدا كان أو سهوا، سواء كان الإخبار عن ماض أو مستقبل ١.هـ

وقال الجرجاني في التعريفات (ص ١٨٣) : كذب الخبر عدم مطابقته للواقع. وقيل هو إخبار لا على ما عليه المخبر عنه ١.هـ

وقال التهانوي في كشف اصطلاحات الفنون (٣/ ١٢٤٣) : الكذب خلاف الصدق، قيل هو قبيح لعينه، وقيل لما يتعلّق به من المضارّ الخاصّة؛ لأنّ شيئا من الأقوال والأفعال لا يحسن لذاته ولا يقبح لذاته ١.هـ

وكما يكون الصدق والكذب في الأقوال يكونان في الأفعال. فقد يفعل الإنسان فعلا يوهم به حدوث شيء لم يحدث، أو يعبر به عن وجود شيء غير موجود، وذلك على سبيل المخادعة بالفعل مثلما تكون المخادعة بالقول، وربما يكون الكذب في الأفعال أشدّ خطرا وأقوى تأثيرا من الكذب في الأقوال. ومن أمثلة ذلك ما حكاه الله لنا من أقوال وأفعال إخوة يوسف - عليه السلام - إذ جاءوا أباهم عشاءا ويكون بكاء كاذبا، وقالوا- كذبا-: يا أبانا إنّنا ذهبنا نستيق وتركنا يوسف عند متاعنا فأكله الذئب

(يوسف / ١٧) ، وجاءوا على قميص يوسف بدم كذب. فجمعوا بين كذب القول وكذب الفعل . الأخلاق الإسلامية وأسسها (١ / ٥٢٩) .

**مسألة :** الكذب رذيلة محضنة تنبئ عن تغلغل الفساد في نفس صاحبها، وعن سلوك ينشئ الشر إنشاء، ويندفع إلى الإثم من غير ضرورة مزعجة، أو طبيعة قاهرة ولقد حذر الإسلام من الكذب ونهى عنه: فعن أبي هريرة- رضي الله عنه- عن النبي صلى الله عليه وسلم، قال: (آية المنافق ثلاث: إذا حدث كذب، وإذا وعد أخلف، وإذا أئتمن خان) رواه البخاري (٣٣)، ومسلم (٥٩).

وعنه أيضا- رضي الله عنه- قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: (كفى بالمرء كذبا أن يحدث بكل ما سمع) رواه مسلم (٤).

قال ابن الجوزي في كشف المشكل (١ / ٣٤٠) : فيه تأويلان أحدهما أن يروي ما يعلمه كذبا ولا يبينه فهو أحد الكاذبين والثاني أن يكون المعنى بحسب المرء أن يكذب لأنه ليس كل مسموع يصدق به فينبغي تحديث الناس بما تحتمله عقولهم . ١. هـ.

-وعن ثابت بن الضحاك- رضي الله عنه- عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: ((من حلف بملة غير الإسلام كاذبا متعمدا فهو كما قال، ومن قتل نفسه بحديدة عذب بها في نار جهنم) رواه البخاري (١٣٦٣).

ومعنى الحديث النهي عن الحلف بما حلف به من ذلك والزجر عنه، وتقدير الكلام: من حلف بملة غير الإسلام كاذبا متعمدا، فهو كما قال، يعني فهو كاذب حقا، لأنه حين حلف بذلك ظن أن إثم الكذب واسمه ساقطان عنه لاعتقاده أنه لا حرمة لما حلف به، لكن لما تعمد ترك الصدق في يمينه، وعدل عن الحق في ذلك، لزمه اسم الكذب، وإثم الحلف، فهو كاذب كذبتين: كاذب بإظهار تعظيم ما يعتقد خلافه، وكذب بنفيه ما يعلم إثباته أو إثبات ما يعلم نفيه. فإن ظن ظان أن في هذا الحديث دليل على إباحة الحلف بملة غير الإسلام صادقا لاشتراطه في الحديث أن يحلف به

كاذبا، قيل له: ليس كما توهمت، لورود نهى النبي، (صلى الله عليه وسلم)، عن الحلف بغير الله نهيا مطلقا، فاستوى في ذلك الكاذب والصادق، وفي النهي عنه. شرح صحيح البخاري لابن بطلال (٣/ ٣٥٠).

وعن أبي محمد، الحسن بن علي بن أبي طالب - رضي الله عنهما - قال: حفظت من رسول الله صلى الله عليه وسلم: (دع ما يريبك إلى ما لا يريبك، فإن الصدق طمأنينة، والكذب ريبة) ١.

قال ابن رجب في جامع العلوم والحكم (ص ٢٨٥): يشير إلى أنه لا ينبغي الاعتماد على قول كل قائل كما قال في حديث وابصة: (وإن أفنك الناس وأفتوك) ٢ وإنما يعتمد على قول من يقول الصدق، وعلامة الصدق أنه تطمئن به القلوب، وعلامة الكذب أنه تحصل به الريبة، فلا تسكن القلوب إليه، بل تنفر منه.

ومن هنا كان العقلاء في عهد النبي - صلى الله عليه وسلم - إذا سمعوا كلامه وما يدعوا إليه، عرفوا أنه صادق، وأنه جاء بالحق، وإذا سمعوا كلام مسيلمة، عرفوا أنه

---

١ أخرجه أحمد (٢٠٠/١)، والطيالسي (ص ١٦٣، رقم ١١٧٨)، والترمذي (٦٦٨/٤، رقم ٢٥١٨)، والدارمي (٣١٩/٢، رقم ٢٥٣٢)، وأبو يعلى (١٣٢/١٢، رقم ٦٧٦٢)، وابن حبان (٤٩٨/٢، رقم ٧٢٢)، والبيهقي في شعب الإيمان (٥٢/٥، رقم ٥٧٤٧)، والنسائي (٣٢٧/٨، رقم ٥٧١١)، وابن خزيمة (٥٩/٤، رقم ٢٣٤٨)، والحاكم (١٥/٢، رقم ٢١٦٩) والحديث قال عنه الترمذي: حسن صحيح، وصححه الحاكم، وصححه النووي في بستان العارفين (٣٢)، وحسنه في المجموع (١٨١/١)، وقال الذهبي في تلخيص المستدرک: سنده قوي، وقال الشيخ أحمد شاکر في تحقيق المسند: إسناده صحيح، وصححه العلامة الألباني في الإرواء (حديث رقم ١٢)، وصححه الوادعي في الصحيح المسند مما ليس في الصحيحين (٣١٨، ٣٢٠)، وقال الأرئوط ومن معه في تحقيق المسند: إسناده صحيح.

٢ أخرجه أحمد (٢٢٨/٤) والدارمي (٢٤٢١) وأبو يعلى (١٥٨٦) والطبراني في الكبير (١٤٨/٢٢) والحاثر بن أبي أسامة في مسنده (٦٠) بغية الباحث والبيهقي في الدلائل (٢٩٢-٢٩٣) والحديث قال عنه المنذري في الترغيب والترهيب: إسناده حسن وحسنه النووي في الأذکار وقال الهيثمي في المجمع (١٧٥/١) رواه أحمد وأبو يعلى وفيه أيوب ابن عبد الله بن مكرز قال ابن عدي لا يتابع على حديثه ووثقه ابن حبان وقال البوصيري في إتحاف الخيرة (٣٥٩) مدار هذه الطرق على أيوب بن عبد الله، وهو مجهول وقال العلامة الألباني في صحيح الترغيب (١٧٣٤) حسن لغيره، وضعفه الأرئوط في تحقيق المسند.

كاذب، وأنه جاء بالباطل، وقد روي أن عمرو بن العاص سمعه قبل إسلامه يدعي أنه أنزل عليه: يا وبر يا وبر، لك أذنان وصدر، وإنك لتعلم يا عمرو، فقال: والله إني لأعلم أنك تكذب ١هـ.

**مسألة:** قال الهيثمي في الزواجر (٣٢٢/٢): الكبيرة الأربعون بعد الأربعمائة: الكذب الذي فيه حد أو ضرر.

**تنبيه:** عد هذا هو ما صرحوا به قيل لكنه مع الضرر ليس كبيرة مطلقا، بل قد يكون كبيرة كالكذب على الأنبياء وقد لا يكون، انتهى وفيه نظر، بل الذي يتجه أنه حيث اشتد ضرره بأن لا يحتمل عادة كان كبيرة، بل صرح الروياني في البحر بأنه كبيرة وإن لم يضر فقال: من كذب قصدا ردت شهادته وإن لم يضر بغيره، لأن الكذب حرام بكل حال روى فيه حديثا، وظاهر الأحاديث السابقة أو صريحها يوافقها، وكأن وجه عدولهم عن ذلك ابتلاء أكثر الناس به فكان كالغيبة على ما مر فيها عند جماعة، وقال الأذرعي: قد تكون الكذبة الواحدة كبيرة، وفي الأم للشافعي - رضي الله عنه - كل من كان منكشف الكذب مظهره غير مستتر به لم يجز شهادته، ثم الكذب عند أهل السنة هو الإخبار بالشيء على خلاف ما هو عليه سواء أعلم ذلك وتعمده أم لا.

وأما العلم والتعمد فإنما هما شرطان للإثم، وأما المعتزلة فقيدوه بالعلم به، فعلى مذهب أهل السنة من أخبر بشيء على خلاف ما هو عليه وهو يظنه كذلك فهو كاذب فليس بإثم فيقيد كونه صغيرة أو كبيرة بالعلم، وحينئذ فلا فرق بين قليله وكثيره كما صرح به الشافعي - رضي الله عنه - في الرسالة لكن الكذبة الواحدة أي الخالية عما مر من الحد والضرر لا توجب الفسق كما صرح به الشيخان في باب الرهن، ولهذا لو تخاصما في شيء ثم شهدا في حادثة قبلت شهادتهما وإن كان أحدهما كاذبا في ذلك التخاصم ذكره الرافعي، ثم في أثناء تعليل ومحل ذلك إن خلت عن الضرورة والحد فقد قال الأذرعي: قد تكون الكذبة الواحدة كبيرة وذكر

في البحر حديثا مرسلا أنه - صلى الله عليه وسلم - أبطل شهادة رجل في كذبة كذبها.

واعلم أن الكذب قد يباح وقد يجب؛ والضابط كما في الإحياء أن كل مقصود محمود يمكن التوصل إليه بالصدق والكذب جميعا فالكذب فيه حرام، وإن أمكن التوصل بالكذب وحده فمباح إن أبيح تحصيل ذلك المقصود وواجب إن وجب تحصيل ذلك، كما لو رأى معصوما اختفى من ظالم يريد قتله أو إيذائه فالكذب هنا واجب؛ لوجوب عصمة دم المعصوم، وكذا لو سأل عن ودیعة يريد أخذها فيجب إنكاره، وإن كذب بل لو استحلف لزمه الحلف ويوري وإلا حنث ولزمته الكفارة، ومهما كان لا يتم مقصود حرب أو إصلاح ذات البين أو استمالة قلب المجني عليه إلا بالكذب فالكذب فيه مباح، ولو سأل سلطان عن فاحشة وقعت منه سرا كزنا أو شرب خمر فله أن يكذب ويقول ما فعلت وله أيضا أن ينكر سر أخيه. قال الغزالي بعد ذكره ذلك: وينبغي أن يقابل مفسدة الكذب بالمفسدة المترتبة على الصدق فإن كانت مفسدة الصدق أشد فله الكذب، وإن كان بالعكس أو شك حرم الكذب، وإن تعلق بنفسه استحب ألا يكذب وإن تعلق بغيره لم تجز المسامحة لحق غيره، والحزم تركه حيث أبيح، وليس من الكذب المحرم ما اعتيد من المبالغة كجئتكَ ألف مرة؛ لأن المراد تفهيم المبالغة لا المرات فإن لم يكن جاء إلا مرة واحدة فهو كاذب، انتهى ملخصا.

وما قاله في المبالغة يدل له الخبر الصحيح: «وأما أبو جهنم فلا يضع عصاه عن عاتقه» ومعلوم أنه يضعها كثيرا، وما قاله من وجوب الحلف في مسألة الودیعة ضعيف والأصح عدم وجوبه، وما ذكره في المباح يؤيده ما في الحديث من استثناء ما فيه صلح بين اثنين أو رجل وامرأة أو في الحرب بأن يوري بغير الجهة التي هو قاصدها أو في الزوجة لإرادة إمضائها به، ومما يستثنى أيضا الكذب في الشعر إذا لم يمكن حمله على المبالغة فلا يلحق بالكذب في رد الشهادة، قال القفال: والكذب

حرام بكل حال إلا أن يكون على طريق الشعراء والكتاب في المبالغة كقوله: أنا أدعو لك ليلاً ونهاراً ولا أخلي مجلساً عن شركك؛ لأن الكاذب يظهر أن الكذب صدق ويروجه، وليس غرض الشاعر الصدق في شعره، وإنما هو صناعة وعلى هذا فلا فرق بين القليل والكثير.

قال الشيخان بعد نقلهما ذلك عن القفال والصيدلاني: وهذا حسن بالغ. انتهى.  
وسأتي لذلك تتمات في مبحث الشعر.

قال في الخادم: وحيث جاز الكذب فهل تشترط التورية أو تجوز مطلقاً؟ يتجه تخريج خلاف فيه مما إذا أكره على الطلاق، وقدر على التورية هل يشترط أن ينوي غيره، والأصح لا، ويحتمل غيره؛ لأن ذاك يرجع إلى النية وحدها، وهذا يرجع إلى اللفظ: أي أن المباح هل هو التصريح أو التعريض فإن في المعارض مندوحة عن الكذب. انتهى.

والذي يتجه عدم وجوب التورية مطلقاً؛ لأن العذر المجوز للكذب مجوز لترك التورية لما فيها من الحرج، ثم رأيت الغزالي صرح بما قدمته عنه من قوله والأحسن أنه يوري وهي أن يطلق لفظاً هو ظاهر في معنى ويريد معنى آخر يتناوله ذلك اللفظ، لكنه خلاف ظاهره كما قال النخعي: إذا بلغ إنساناً عنك شيء قلته فقل الله يعلم ما قلت من ذلك شيئاً تفهم السامع النفي ومقصودك بما أنها بمعنى الذي، وهو مباح إن دعت إليه حاجة مكروه إن لم تدع إليه حاجة ولا يحرم إلا إن توصل به إلى باطل أو دفع حق. قال الشافعي - رضي الله عنه - في الرسالة، ومن الكذب الكذب الخفي، وهو أن يروي الإنسان خبراً عمن لا يعرف صدقه من كذبه. قال الصيرفي شارحها: لأن النفس تسكن إلى خبر الثقة فيصدق في حديثه ويكون ذلك الخبر كذباً فيكون شريكاً له في الكذب قال ونظيره: «الرياء الشرك الخفي». انتهى.

**مسألة :** للكذب صور كثيرة منها:



١ - الكذب على الله تعالى ورسوله: وهذا أعظم أنواع الكذب، (والكذب على الله نوعان:

النوع الأول أن يقول: قال الله كذا، وهو يكذب.  
والنوع الثاني: أن يفسر كلام الله بغير ما أراد الله، لأن المقصود من الكلام معناه، فإذا قال: أراد الله بكذا كذا وكذا، فهو كاذب على الله، شاهد على الله بما لم يردده الله عز وجل، لكن الثاني إذا كان عن اجتهاد وأخطأ في تفسير الآية فإن الله تعالى يعفو عنه؛ لأن الله قال: (وما جعل عليكم في الدين من حرج) [الحج: ٧٨] وقال: (لا يكلف الله نفسا إلا وسعها) [البقرة: ٢٨٦] وأما إذا تعمد أن يفسر كلام الله بغير ما أراد الله، اتباعا لهواه أو إرضاء لمصالح أو ما أشبه ذلك، فإنه كاذب على الله عز وجل.

وقال تعالى: (ومن أظلم ممن افترى على الله كذبا أو قال أوحى إلي ولم يوح إليه شيء) [الأنعام: ٩٣].

قال السعدي في تفسيره (ص: ٢٦٤): لا أحد أعظم ظلما، ولا أكبر جرما، ممن كذب على الله. بأن نسب إلى الله قولاً أو حكماً وهو تعالى بريء منه، وإنما كان هذا أظلم الخلق، لأن فيه من الكذب، وتغيير الأديان أصولها، وفروعها، ونسبة ذلك إلى الله ما هو من أكبر المفاسد.

ويدخل في ذلك، ادعاء النبوة، وأن الله يوحى إليه، وهو كاذب في ذلك، فإنه -مع كذبه على الله، وجرأته على عظمته وسلطانه يوجب على الخلق أن يتبعوه، ويجاهدوهم على ذلك، ويستحل دماء من خالفه وأموالهم.

ويدخل في هذه الآية، كل من ادعى النبوة، كمسيلمة الكذاب والأسود العنسي والمختار، وغيرهم ممن اتصف بهذا الوصف ١هـ.

وقال الله تعالى: (ويوم القيامة ترى الذين كذبوا على الله وجوههم مسودة أليس في جهنم مثوى للمتكبرين) [الزمر: ٦٠].

وقال سبحانه: (فمن أظلم ممن افترى على الله كذبا أو كذب بآياته ...) [الأعراف: ٣٧].

وقوله تعالى: (قل إنما حرم ربي الفواحش ما ظهر منها وما بطن والإثم والبغي بغير الحق وأن تشركوا بالله ما لم ينزل به سلطانا وأن تقولوا على الله ما لا تعلمون) [الأعراف: ٣٣].

وقال الرسول صلى الله عليه وسلم (من كذب علي متعمدا فليتبوأ مقعده من النار) ١. وقال: (من حدث عني بحديث يرى أنه كذب فهو أحد الكذابين) رواه مسلم في مقدمة صحيحه (ص ٩) وهو صحيح .

وأكثر الناس كذبا على رسول الله هم الرافضة الشيعة، فإنه لا يوجد في طوائف أهل البدع أحد أكثر منهم كذبا على رسول الله صلى الله عليه وسلم، كما نص على هذا علماء مصطلح الحديث رحمهم الله، لما تكلموا على الحديث الموضوع.

٢ - الكذب على الناس: كذب يظهر الإنسان فيه أنه من أهل الخير والصلاح والتقى والإيمان وهو ليس كذلك، بل هو من أهل الكفر والطغيان والعياذ بالله، فهذا هو النفاق، النفاق الأكبر الذين قال الله فيهم: (وَمِنَ النَّاسِ مَن يَقُولُ آمَنَّا بِاللَّهِ وَيُؤْمِنُ الْآخِرِ وَمَا هُمْ بِمُؤْمِنِينَ) [البقرة: ٨] لكنهم يقولون بألسنتهم ويحلفون على الكذب وهم يعلمون، وشواهد ذلك في القرآن والسنة كثيرة، إنهم - أعني المنافقين أهل الكذب يكذبون على الناس في دعوى الإيمان وهم كاذبون، وانظر إلى قول الله تعالى في سورة (المنافقون) حيث صدر هذه السورة ببيان كذبهم حيث قال تعالى: (إذا جاءك المنافقون قالوا نشهد إنك لرسول الله) [المنافقون: ٢] أكدوا هذه

الجملة بكم مؤكد؟ بثلاثة مؤكدات، (نشهد) (إن) (اللام) ثلاثة مؤكدات، يؤكدون أنهم يشهدون أن محمدا رسول الله، فقال الله تعالى: (والله يعلم إنك لرسوله والله يشهد إن

---

١ حديث متواتر، وقد جمع المصنف طريقه في جزء ضخم واعتنى جماعة من الحفاظ قبله بجمع طريقه قال الكتاني في نظم المتناثر (ص ٣١) وممن أطلق عليه التواتر المنذري وابن الصلاح والنووي والعراقي وغيرهم وكلام ابن الصلاح مشعر باختصاصه بكونه مثالا للمتواتر.

المنافقين لكاذبون) [المنافقون: ١] في قولهم (نشهد إنك لرسول الله) هذا أيضا من أنواع الكذب، وهو أشد أنواع الكذب على الناس؛ لأن فاعله والعياذ بالله منافق شرح رياض الصالحين للعثيمين (٦/ ١٥٧).

٣ - الكذب في الحديث بين الناس: الكذب في الحديث الجاري بين الناس يقول: قلت لفلان كذا وهو لم يقله، قال فلان كذا وهو لم يقله، جاء فلان وهو لم يأت وهكذا، هذا أيضا محرم ومن علامات النفاق كما قال النبي صلى الله عليه وسلم: (آية المنافق ثلاث: إذا حدث كذب ... ) رواه البخاري (٣٣)، ومسلم (٥٩) من حديث أبي هريرة رضي الله عنه.

٤ - كذب الحكام على الشعوب: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: (ثلاثة لا يدخلون الجنة: الشيخ الزاني، والإمام الكاذب، والعائل المزهو) وهو صحيح كما في الصحيحة (٣٣٧٥ ، ٣٤٦١) .

٥ - الكذب لإضحاك الناس: روي عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال: (ويل للذي يحدث بالحديث ليضحك به القوم فيكذب ويل له ويل له) ١ . قال المناوي في الفيض (٦/ ٣٦٨) : كرره إيذانا بشدة هلكته؛ وذلك لأن الكذب وحده رأس كل مذموم، وجماع كل فضيحة، فإذا انضم إليه استجلاب الضحك الذي يميمت القلب ويجلب النسيان ويورث الرعونة كان أقبح القبائح، ومن ثم قال الحكماء: إيراد المضحكات على سبيل السخف نهاية القباحة.

---

١ أخرجه أحمد (٥/٥ ، رقم ٢٠٠٥٨) ، وأبو داود (٤/ ٢٩٧ ، رقم ٤٩٩٠) ، والترمذي (٤/ ٥٥٧ ، رقم ٢٣١٥) ، والطبراني (١٩/ ٤٠٣ ، رقم ٩٥١) ، والحاكم (١/ ١٠٨ ، رقم ١٤٢) ، والدارمي (٢/ ٣٨٢ ، رقم ٢٧٠٢) ، وهناد في الزهد (٢/ ٥٥٤ ، رقم ١١٥٠) ، والنسائي في الكبرى (٦/ ٥٠٩ ، رقم ١١٦٥٥) ، والرويانى (٢/ ١٠٧ ، رقم ٩١٠) والحديث حسنه الترمذي ، وحسنه ابن مفلح في الآداب الشرعية (١/ ٢٢) ، وقال الحافظ في بلوغ المرام (٣٠٦) : إسناده قوي ، وحسنه العلامة الألباني في صحيح الجامع (٧١٣٦) ، وحسنه الأرئووط ومن معه في تحقيق المسند .

قال العلامة العثيمين في شرح الرياض (١١٧/٦) : وهذا يفعله بعض الناس ويسمونها (النكت)، يتكلم بكلام كذب ولكن من أجل أن يضحك الناس، هذا غلط، تكلم بكلام مباح من أجل أن تدخل السرور على قلوبهم، وأما الكلام الكذب فهو حرام .

والحكمة من هذا المنع أنه يجر إلى وضع أكاذيب ملفقة على أشخاص معينين يؤذيهم الحديث عنهم، كما أنه يعطي ملكة التدرب على اصطناع الكذب وإشاعته فيختلط في المجتمع الحق بالباطل والباطل بالحق .

٦ - المبالغة في الإطراء والمدح: تمدح الناس مدرجة إلى الكذب، والمسلم يجب أن يحاذر حينما يشي على غيره فلا يذكر إلا ما يعلم من خير، ولا يجنح إلى المبالغة في تضخيم المحامد وطبي المثالب، ومهما كان الممدوح جديرا بالثناء فإن المبالغة في إطرائه ضرب من الكذب المحرم ، فعن أبي هريرة رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: (أمرنا رسول الله صلى الله عليه وسلم أن نحثو في وجوه المداحين التراب) وقد تقدم .

قال النووي في الأذكار (ص ٢٧٦) : اعلم أن مدح الإنسان والثناء عليه بجميل صفاته قد يكون في حضور الممدوح، وقد يكون بغير حضوره، فأما الذي في غير حضوره، فلا منع منه إلا أن يجازف المادح ويدخل في الكذب، فيحرم عليه بسبب الكذب لا لكونه مدحا، ويستحب هذا المدح الذي لا كذب فيه إذا ترتب عليه مصلحة ولم يجر إلى مفسدة بأن يبلغ الممدوح فيفتتن به، أو غير ذلك.

٧ - كذب التاجر في بيان سلعته: فعن عبد الله بن أبي أوفى قال: أن رجلا أقام سلعة في السوق فحلف بالله: لقد أعطي بها مالم يعط ليوقع فيها رجلا من المسلمين فنزلت (إن الذين يشترون بعهد الله وأيمانهم ثمنا قليلا أولئك لا خلاق لهم في الآخرة) [آل عمران: ٧٧]. وقال صلى الله عليه وسلم: (ثلاثة لا يكلمهم الله يوم القيامة ولا ينظر إليهم: رجل حلف على سلعة لقد أعطي بها أكثر مما أعطي وهو

كاذب، ورجل حلف على يمين كاذبة بعد العصر ليقطع بها مال رجل مسلم ... )  
رواه البخاري (٢٣٦٩) من حديث أبي هريرة رضي الله عنه.

٨ - الكذب على الأولاد: فكثيرا ما يكذب الوالدان على أولادهما الصغار؛ رغبة في التخلص منهم، أو تخويفا لهم؛ كي يكفوا عن العبث واللعب، أو حفزا لهم كي يجدوا في أمر ما، أو غير ذلك.

٩ - شهادة الزور: الحيف في الشهادة من أشنع الكذب، فالمسلم لا يبالي إذا قام بشهادة ما أن يقرر الحق ولو على أدنى الناس منه وأحبهم إليه، لا تميل به قرابة ولا عصبية، ولا تزيعه رغبة أو رهبة. فعن أبي بكر رضي الله عنه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: (ألا أنبئكم بأكبر الكبائر؟ ثلاثا قلنا: بلى، قال: الإشراف بالله، وعقوق الوالدين، وقتل النفس، وكان متكئا فجلس وقال: ألا وقول الزور وشهادة الزور فما زال يكررها حتى قلنا: ليته سكت) رواه البخاري (٥٩٧٦)، ومسلم (٨٧).

١٠ - المبالغة في المعارض: لا ريب أن في المعارض مندوحة عن الكذب، ولكن هناك من يبالغ في المعارض، ويتوسع فيها توسعا يخرجها عن طورها، ويجعله يدخل فيها ما ليس منها، فتجده يقلب الحقائق، وينال من الآخرين، ويلبس عليهم، ويحصل على مآربه بالمراوغة والمخاتلة، مما يوقعه في الكذب، فتفقد الثقة به، وبحديثه .

١١ - الكذب السياسي: الكذب الذي يقوم على القاعدة الميكافيلية التي تقول: إن الغاية تبرر الوسيلة أو الغاية تسوغ الوسيلة. وهذه القاعدة الفاجرة الكافرة يأخذ بها غالبية السياسيين.

**مسألة :** (تنبيه) يقوم بعض الناس في الدول الغربية في اليوم الأول من أبريل بإطلاق الأكاذيب، وقلدهم في ذلك بعض المسلمين، ويطلقون على من يصدق هذه الأكاذيب اسم ضحية كذبة إبريل.

ويقصدون بفعلهم هذا المزاح، ولا شك أن هذا من الكذب الحرام ويضاف إليه أنه من التشبه بالكفار وقد قال صلى الله عليه وسلم: (من تشبه بقوم فهو منهم) ١. قال العلامة العثيمين: أخطر إخواني المسلمين مما يصنعه بعض السفهاء من كذبة إبريل هذه الكذبة التي تلقوها عن اليهود والنصارى والمجوس وأصحاب الكفر فهي مع كونها كذب والكذب محرم شرعا ففيها تشبه بغير المسلمين والتشبه بغير المسلمين محرم وقد قال النبي صلى الله عليه وسلم (من تشبه بقوم فهو منهم) قال شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله إسناده جيد وأقل أحواله التحريم وإن كان ظاهره يقتضي كفر المتشبه بهم وهي مع تضمنها لهذين المحظورين فيها إذلال للمسلم أمام عدوه لأن من المعلوم بطبيعة البشر أن المقلد يفخر على من قلده ويرى أنه أقدر منه ولذلك ضعف مقلده حتى قلده فهي فيها إذلال للمؤمن بكونه ذليلا وتبعا للكفار، المحظور الرابع: أن غالب هذه الكذبة الخبيثة تتضمن أكلا للمال بالباطل أو ترويعا للمسلم فإنه ربما يكذب فيكلم أهل البيت ويقول إن فلانا يقول: ترى عندنا جماعة اليوم فيطبخون غداء كثيرا ولحما وما أشبه ذلك أو ربما يخبرهم بأمر يروعههم كأن يقول قيمكم دعسته سيارة وما أشبه ذلك من الأمور التي لا تجوز بدون أن تكون بهذه الحال فعلى المسلم أن يتقي الله سبحانه وتعالى وأن يكون عزيزا بدينه فخورا به

فرع : يظن بعض الناس أن هناك كذب أبيض وهو حلال، وكذب أسود وهو حرام، والأمر ليس كذلك، فالكذب كله حرام قال العلامة العثيمين في شرح الرياض (٥٧٠/٢) : والكذب حرام وكلما كانت آثاره أسوأ كان أشد إثما وليس في الكذب شيء حلالا وأما ما ادعاه بعض العامة حيث يقولون إن الكذب نوعان أسود وأبيض فالحرام هو الأسود والحلال هو الأبيض فجوابه أن الكذب كله أسود ليس فيه شيء

---

١ روي حديث ابن عمر وحذيفة وأبي هريرة وأنس رضي الله عنهم والحديث صححه ابن حبان ، وقال عنه شيخ الإسلام في مجموع الفتاوى (٣٣١/٢٥) جيد ، وصححه العراقي في المغني (٣٥٩/١) ، وحسنه الحافظ في الفتح (٢٨٢/١٠) ، وصححه الألباني في الإرواء (١٢٦٩) .

أبيض لكن يتضاعف إثمه بحسب ما يترتب عليه فإذا كان يترتب عليه أكل مال المسلم أو غرر على مسلم صار أشد إثما وإذا كان لا يترتب عليه أي شيء من الأضرار فإنه أخف ولكنه حرام .

**مسألة :** في حكم المعارض: عن عمران بن حصين أنه قال: (إن في المعارض لمندوحة عن الكذب) ١ .

وقال عمر بن الخطاب رضي الله عنه: (ما في المعارض ما يغني الرجل عن الكذب)

والمعارض أن يريد الرجل أن يتكلم الرجل بالكلام الذي إن صرح به كان كذبا فيعارضه بكلام آخر يوافق ذلك الكلام في اللفظ ويخالفه في المعنى فيتوهم السامع أنه أراد ذلك. غريب الحديث)) لأبي عبيد (٤ / ٢٨٧).

قال النووي في الأذكار (ص: ٣٨٠) : اعلم أن هذا الباب من أهم الأبواب، فإنه مما يكثر استعماله وتعم به البلوى، فينبغي لنا أن نعتني بتحقيقه، وينبغي للواقف عليه أن يتأمله ويعمل به .

وقال أيضا (ص ٣٨٠) : واعلم أن التورية والتعريض معناهما: أن تطلق لفظا هو ظاهر في معنى، وتريد به معنى آخر يتناول ذلك اللفظ، لكنه خلاف ظاهره، وهذا ضرب من التغرير والخداع ، قال العلماء: فإن دعت إلى ذلك مصلحة شرعية راجحة على خداع المخاطب أو حاجة لا مندوحة عنها إلا بالكذب، فلا بأس بالتعريض، وإن لم

---

١ أخرجه ابن عدى (٩٦/٣) ترجمة ٦٣٤ داود بن الزبرقان أبو عمر) ، والبيهقي في الكبرى (١٠/١٩٩) ، رقم ٢٠٦٣٢ ، والقضاعي في مسند الشهاب (١١٩/٢) ، رقم ١٠١١) وأبو سعيد بن الأعرابي في معجمه (١/٩٧) والحديث ضعفه ابن عدي ، وضعفه البيهقي وقال : الصحيح موقوف ، وقال ابن الجوزي : ورواه أبو عوانة عن قتادة عن مطرف فوقفه ، وهو الأشبه ، وقال الصغاني موضوع ، فتعقبه العراقي وحسنه كما في تذكرة الموضوعات (ص ١٧٠) ، وضعفه ابن مفلح في الآداب الشرعية (٤٣/١) ، وضعفه العلامة الألباني في الضعيفة (١٠٩٤) وقال : رواه البيهقي بسند صحيح عن عمر بن الخطاب موقوفا عليه .

يكن شيء من ذلك فهو مكروه وليس بحرام، إلا أن يتوصل به إلى أخذ باطل أو دفع حق، فيصير حينئذ حراماً، هذا ضابط الباب.

وذهب بعض العلماء إلى تحريم التعريض لغير حاجة أو مصلحة ، وهذا اختيار شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله . الاختيارات (ص ٥٦٣) .

وهناك حالات أرشد النبي صلى الله عليه وسلم فيها إلى استخدام التورية ، فعلى سبيل المثال : إذا أحدث الرجل في صلاة الجماعة فماذا يفعل في هذا الموقف المحرج ؟ . الجواب : عليه أن يأخذ بأنفه فيضع يده عليه ثم يخرج .

والدليل : عن عائشة رضي الله عنها ، قالت : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : (إذا أحدث أحدكم في صلاته فليأخذ بأنفه ثم لينصرف) ١ .

قال الدرقي: سمعت أبا بكر الشافعي الصيرفي يقول : كل من أفتى من أئمة المسلمين من الحيل إنما أخذه من هذا الحديث .

قال الطيبي كما في المرقاة (١٨/٣) : أمر بالأخذ ليخيل أنه مرعوف (والرعا ف هو النزيف من الأنف) ، وليس هذا من الكذب ، بل من المعارض بالفعل ، وخص له في ذلك لئلا يسول له الشيطان عدم المضي استحياء من الناس .هـ

---

١ أخرجه أبو داود (٢٩١/١ ، رقم ١١١٤) ، وابن ماجه (٣٨٦/١ ، رقم ١٢٢٢) ، والترمذي في العلل كما في ترتيبه لأبي طالب القاضي (ص ٩٩ ، رقم ١٧٠) ، وابن حبان (٩/٦ ، رقم ٢٢٣٨) ، والدارقطني (١٥٨/١) ، والحاكم (٢٩٣/١ رقم ٦٥٥) ، والبيهقي (٢٢٣/٣ رقم ٥٦٤١) والحديث صححه الحاكم وأقره الذهبي ، وقال البوصيري في الزوائد (ق ٧٦/٢) : إسناده صحيح رجاله ثقات ، وصححه العلامة الألباني في صحيح سنن أبي داود (٩٨٥) ، أما الوادعي فقال في أحاديث معلة ظاهرها الصحة (ص ٤٤٥) : هذا الحديث إذا نظرت إليه حكمت عليه بالصحة ، ولكن الترمذي يقول في "العلل" (ج ١ ص ٣٠٦) : هشام بن عروة عن أبيه عن النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم أصح من حديث الفضل بن موسى .هـ وقال أبو داود (ج ٣ ص ٤٦٣) رواه حماد بن سلمة وأبو أسامة عن هشام عن أبيه عن النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم " إذا دخل والإمام يخطب " . لم يذكر عائشة رضي الله عنها .هـ وقد ذكر البيهقي (ج ٢ ص ٢٥٤) من وصله ومن أرسله والذي يظهر لي أن الإرسال أصح .



وهذا من التورية الجائزة والإيهام المحمود رفعا للحرص عنه ، فيظن من يراه خارجا بأنه أصيب برعاف في أنفه ، وكذلك إذا واجه المرء المسلم ظروفا صعبة محرجة يحتاج فيها أن يتكلم بخلاف الحقيقة لينقذ نفسه ، أو ينقذ معصوما ، أو يخرج من حرج عظيم ، أو يتخلص من موقف عصيب .

فهناك طريقة شرعية ومخرج مباح يستطيع أن يستخدمه عند الحاجة ألا وهو " التورية أو المعارض ، وقد بوب البخاري - رحمه الله - في صحيحه (باب المعارض مندوحة عن الكذب) كتاب الأدب باب (١١٦) .

وفيما يلي التوضيح بأمثلة من المعارض التي استخدمها السلف والأئمة أوردها العلامة ابن القيم رحمه الله تعالى في كتابه إغاثة اللهفان (٣٨١/١) وما بعدها (١٠٦/٢-١٠٧) : ذكر عن حماد رحمه الله أنه إذا أتاه من لا يريد الجلوس معه قال متوجعا : ضرسي ، ضرسي ، فيتركه الثقيل الذي ليس بصحبته خير . وأحضر سفيان الثوري إلى مجلس الخليفة المهدي فاستحسنه ، فأراد الخروج فقال الخليفة لا بد أن تجلس فحلف الثوري على أنه يعود فخرج وترك نعله عند الباب ، وبعد قليل عاد فأخذ نعله وانصرف فسأل عنه الخليفة فقليل له إنه حلف أن يعود فعاد وأخذ نعله .

وكان الإمام أحمد في داره ومعه بعض طلابه منهم المروزي فأتى سائل من خارج الدار يسأل عن المروزي والإمام أحمد يكره خروجه فقال الإمام أحمد : ليس المروزي هنا وما يصنع المروزي ها هنا وهو يضع إصبعه في كفه ويتحدث لأن السائل لا يراه .

ومن أمثلة التورية أيضا : لو سألك شخص هل رأيت فلانا وأنت تخشى لو أخبرته أن يبطش به فتقول ما رأيته وأنت تقصد أنك لم تقطع رثته وهذا صحيح في اللغة العربية أو تنفي رؤيته وتقصد بقلبك زمانا أو مكانا معينا لم تره فيه ، وكذلك لو استحلفك أن لا تكلم فلانا : فقلت : والله لن أكلمه ، وأنت تعني أي لا أجرحه لأن الكلم يأتي في

- اللغة بمعنى الجرح . وكذلك لو أرغم شخص على الكفر وقيل له اكفر بالله ، فيجوز أن يقول كفرت باللاهي . يعني اللاعب .
- وانظر بحثا في المعارض في الآداب الشرعية لابن مفلح (١٤/١) . هذا مع التنبيه هنا أن لا يستخدم المسلم التورية إلا في حالات الحرج البالغ وذلك لأمر منها :
- ١- أن الإكثار منها يؤدي إلى الوقوع في الكذب .
  - ٢- فقدان الإخوان الثقة بكلام بعضهم بعضا لأن الواحد منهم سيشك في كلام أخيه هل هو على ظاهره أم لا ؟ .
  - ٣- أن المستمع إذا اطلع على حقيقة الأمر المخالف لظاهر كلام الموري ولم يدرك تورية المتكلم يكون الموري عنده كذابا وهذا مخالف لاستبراء العرض المأمور به شرعا .
  - ٤- أنه سبيل لدخول العجب في نفس صاحب التورية لإحساسه بقدرته على استغفال الآخرين .

### (باب الذي يصبر على أذى الناس)

- ٣٨٨ - حدثنا آدم قال: حدثنا شعبة، عن الأعمش، عن يحيى بن وثاب، عن ابن عمر رضي الله عنهما عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: (المؤمن الذي يخالط الناس، ويصبر على أذاهم، خير من الذي لا يخالط الناس، ولا يصبر على أذاهم) ١.

---

١ أخرجه أحمد (٤٣/٢) و (٣٦٥/٥)، والطيالسي (ص ٢٥٦، رقم ١٨٧٦)، والترمذي (٤/٦٦٢، رقم ٢٥٠٧)، وابن ماجه (٢/١٣٣٨، رقم ٤٠٣٢)، والطبراني في الأوسط (٦/١٠٩، رقم ٥٩٥٣)، والبعث في الجعديات (١/١٢١، رقم ٧٤٥)، وابن العديم في بغية الطلب في تاريخ حلب (٢/٦٢٧ - ٦٢٨)، وأبو نعيم في الحلية (٥/٦٢)، وابن قانع (٢/٨٣)، والبيهقي (١٠/٨٩، رقم ١٩٩٦١) والحديث قال عنه الترمذي: حسن صحيح، وقال ابن مفلح في الآداب الشرعية (٣/٤٤٩): رواه كلهم ثقات، وقال الحافظ في الفتح (١٠/٥١٢): إسناده حسن، وصححه العلامة الألباني في الصحيحة (٩٣٩)، وصحح إسناده العلامة أحمد شاكر في تحقيقه للمسند (٧/٩٤)، وقال الأرئوط ومن معه في تحقيق المسند (٩/٦٤): إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الشيخين.

## فقه الباب :

قوله (المؤمن الذي يخالط الناس، ويصبر على أذاهم، خير من الذي لا يخالط الناس، ولا يصبر على أذاهم) : قال القاري في المرقاة : فيه فضيلة الخلطة على العزلة، وذلك مما يختلف باختلاف الأزمنة والأمكنة وأهلها مع الشروط المعتمدة في آداب الصحبة، ففي الأحياء اختلفوا في المخالطة والعزلة، وتفضيل أحدها على الآخر فقال أكثر التابعين: باستحباب المخالطة واستكثار المعارف والأحوال للتألف والتحبب إلى المؤمنين، والاستعانة بهم في الدنيا تعاوناً على البر والتقوى، وروي عن علي رضي الله عنه أنه قال: عليكم بالإخوان، فإنهم عدة لكم في الدنيا والآخرة، ألا تسمع إلى قول أهل النار: {فما لنا من شافعين\* ولا صديق حميم} [الشعراء: ١٠٠ - ١٠١] ، وهذا الحديث أدل شيء على استحباب المخالطة، ومال أكثر العباد والزهاد إلى اختيار العزلة وتفضيلها على المخالطة، وعليه الفضيل، وأحمد بن حنبل وغيرهم. قال عمر رضي الله عنه: خذوا بحظكم من العزلة، وقال فضيل: كفى بالله محبا وبالقرآن مؤنسا وبالموت واعظا، اتخذ الله صاحباً ودع الناس جانباً، وأوصى داود الطائي أبا الربيع فقال: صم من الدنيا واجعل فطرك الآخرة، وفر من الناس فرارك من الأسد، وقال وهب بن الورد: بلغنا أن الحكمة عشرة أجزاء تسعة منها في الصمت، والعاشر في عزلة الناس، ودخل على حاتم الأصم بعض الأمراء فقال: ألك حاجة؟ قال: نعم. قال: ما هي؟ قال: أن لا تراني. وقال ابن عباس: أفضل المجالس مجلس في قعر بيتك أن لا ترى ولا ترى، وقيل: آداب العزلة أربعة: أن ينوي بها كف شره أولاً. ثم السلامة من الشر ثانياً، ثم الخلاص من الإخلاص بالحقوق ثالثاً، ثم التجرد بكنه الهمة للعبادة رابعاً. والمختار هو التوسط بين العزلة عن أكثر الناس وعوامهم، والخلطة بالصالحين منهم وخواصهم، والاجتماع مع عامتهم في نحو جمعهم وجماعتهم بعد حصول العلم المحتاج إلى العمل، ووصول الزهد الموجب لقطع الطمع عن الخلق، ولذا قال بعض العارفين: العزلة بغير عين العلم زلة وبغير زاي

الزهد علة، وهذا طريق الكمل من الصوفية الصفية كالنقشبندية والشاذلية والبكرية  
فهم كائنون بائنون قرييون غريبون فرشيون عرشيون، كما قيل: كن وسطا وامش  
جانبا.

وقال المناوي في الفيض : ومن ثم عدوا من أعظم أنواع الصبر الصبر على مخالطة  
الناس وتحمل أذاهم واعلم أن الله لم يسلطهم عليك إلا لذنب صدر منك فاستغفر  
الله من ذنبك واعلم أن ذلك عقوبة منه تعالى وكن فيما بينهم سميعا لحقهم أصم عن  
باطلهم نطوقا بمحاسنهم صموتا عن مساوئهم لكن احذر مخالطة متفقهة الزمان ذكره  
الغزالي وقال الذهبي في الزهد: مخالطة الناس إذا كانت شرعية فهي من العبادة وغاية  
ما في العزلة التعبد فمن خالطهم بحيث اشتغل بهم عن الله وعن السنن الشرعية فذا  
بطل فليفر منهم واستدل به البعض على أن حج التطوع أفضل من صدقة النفل لأن  
الحج يحتاج لمخالطة الناس قال حجة الإسلام: وللناس خلاف طويل في العزلة  
والمخالطة أيهما أفضل مع أن كلا منهما لا ينفك عن غوائل تنفر عنها وفوائد تدعو  
إليها وميل أكثر العباد والزهاد إلى اختيار العزلة وميل الشافعي وأحمد إلى مقابله  
وساتدل كل لمذهبه بما يطول والإنصاف أن الترجيح يختلف باختلاف الناس فقد  
تكون العزلة لشخص أفضل والمخالطة لآخر أفضل فالقلب المستعد للإقبال على الله  
المنتهي لاستغراقه في شهود الحضرة: العزلة له أولى والعالم بدقائق الحلال والحرم  
مخالطته للناس ليعلمهم وينصحهم في دينهم أولى وهكذا ألا ترى إلى تولية النبي  
صلى الله عليه وسلم لخالد بن الوليد وعمرو بن العاص وغيرهما من امرائه وقوله لأبي  
ذر إني أراك رجلا ضعيفا وإنني أحب لك ما أحب لنفسي لا تتأمر على اثنين الحديث

**مسألة :** العزلة عند الفتن وخوف المسلم على دينه.

أخرج البخاري (٧٠٨٨) عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى  
الله عليه وسلم : (يوشك أن يكون خير مال المسلم غنم يتبع بها شعف الجبال

ومواقع القطر يفر بدينه من الفتن) . وأخرج مسلم في صحيحه نحوه (١٨٨٨) عن أبي سعيد الخدري أيضا رضي الله عنه الله عنه أن رجلا أتى النبي صلى الله عليه وسلم فقال : أي الناس أفضل ؟ فقال : رجل يجاهد في سبيل الله بماله ونفسه . قال : ثم من ؟ قال : مؤمن في شعب من الشعاب يعبد الله ربه ويدع الناس من شره) . قوله : (شعب الجبال) أي : رؤوس الجبال . وأما (الشعب) : فهو ما انفرج بين جبلين . قال النووي رحمه الله في شرح صحيح مسلم (٣٤/١٣) : وليس المراد نفس الشعب خصوصا ؛ بل المراد الانفراد والاعتزال ، وذكر الشعب مثالا لأنه خال عن الناس غالبا اهـ.

والحديث يدل على أفضلية العزلة عن الناس وترك الاختلاط بهم ، في حال خوف المسلم على دينه لكثرة الفتن ، بحيث إنه لو خالط الناس لا يأمن على دينه من أن يرتد عنه ، أو يزيغ عن الحق ، أو يقع في الشرك ، أو يترك مباني الإسلام وأركانه ، ونحو ذلك .

قال الحافظ ابن حجر في الفتح (٤٢/١٣) : والخبر دال على فضيلة العزلة لمن خاف على دينه اهـ .

وقال السندي في حاشيته على النسائي (١٢٤/٨) : فيه أنه يجوز العزلة بل هي أفضل أيام الفتن اهـ .

وفي الحديث الثاني المذكور آنفا جعل النبي صلى الله عليه وسلم عليه وسلم المؤمن المعتزل يتلو المجاهد في سبيل الله في الفضيلة ، قال الحافظ في الفتح (٦/٦) : وإنما كان المؤمن المعتزل يتلو هذه الآثام أكثر من الحسنات التي يحصلها بسبب ارتكاب الآثام ، وقد تكون هذه الآثام أكثر من الحسنات التي يحصلها بسبب اختلاطه بالناس . ولكن تفضيل الاعتزال خاص بحالة وقوع الفتن اهـ بمعناه .

وأما العزلة في غير وقت الفتن وخوف المسلم على دينه فاختلف العلماء في حكمها ، وذهب الجمهور إلى أن الاختلاط بالناس أفضل من العزلة واستدلوا على ذلك بعدة أدلة ، منها :

١- أن ذلك هو حال النبي صلى الله عليه وسلم عليه وسلم ، والأنبياء من قبله صلوات الله وسلامه عليهم ، وجماهير الصحابة رضي الله عنهم . شرح مسلم للنووي (٣٤/١٣) .

٢- ما رواه الترمذي وابن ماجه أن النبي صلى الله عليه وسلم قال : (المؤمن الذي يخالط الناس ويصبر على أذاهم أعظم أجرا من المؤمن الذي لا يخالط الناس ولا يصبر على أذاهم) وقد تقدم في هذه الترجمة .  
وقال الصنعاني في سبل السلام (٤/١٦٤) : فيه أفضلية من يخالط الناس مخالطة يأمرهم فيها بالمعروف وينهاهم عن المنكر ويحسن معاملتهم فإنه أفضل من الذي يعتزلهم ولا يصبر على المخالطة اهـ

٣- ما رواه الترمذي (١٥٧٤) عن أبي هريرة رضي الله عنه قال : (مر رجل من أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم بشعب فيه عيينة من ماء عذبة فأعجبته لطيبها . فقال : لو اعتزلت الناس فأقمت في هذا الشعب ، ولن أفعل حتى أستأذن رسول الله صلى الله عليه وسلم . فذكر ذلك لرسول الله صلى الله عليه وسلم فقال : (لا تفعل ، فإن مقام أحدكم في سبيل الله أفضل من صلاته في بيته سبعين عاما . ألا تحبون أن يغفر الله لكم ويدخلكم الجنة ؟ اغزو في سبيل الله . من قاتل في سبيل الله فواق ناقة وجبت له الجنة) وحسنه الألباني في صحيح الترمذي .

٤- ما يحصله المسلم في المخالطة من المصالح الشرعية من منافع الاختلاط بالناس كالقيام بشعائر الإسلام وتكثير سواد المسلمين وإيصال أنواع الخير إليهم من إعانة وإغاثة ونحو ذلك ، وشهود الجمعة والجماعة والجنائز وعيادة المرضى وحلق الذكر . . وغير ذلك. فتح الباري (٤٣/١٣) شرح مسلم للنووي (٣٤/١٣).

### (باب الصبر على الأذى)

٣٨٩ - حدثنا مسدد قال: حدثنا يحيى بن سعيد، عن سفيان قال: حدثني الأعمش، عن سعيد بن جبير، عن أبي عبد الرحمن السلمي، عن أبي موسى رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: (ليس أحد - أو ليس شيء - أصبر على أذى يسمعه من الله عز وجل، وإنهم ليدعون له ولدا، وإنه ليعافيههم ويرزقهم) ١.

٣٩٠ - حدثنا عمر بن حفص قال: حدثنا أبي قال: حدثنا الأعمش قال: سمعت شقيقا يقول: قال عبد الله رضي الله عنه: (قسم النبي صلى الله عليه وسلم قسمة، كبعض ما كان يقسم، فقال رجل من الأنصار والله، إنها لقسمة ما أريد بها وجه الله عز وجل، قلت أنا: لأقولن للنبي صلى الله عليه وسلم، فأتيته، وهو في أصحابه، فساررتة، فشق ذلك علي النبي صلى الله عليه وسلم وتغير وجهه، وغضب، حتى وددت أني لم أكن أخبرتة، ثم قال: قد أؤذي موسى بأكثر من هذا فصبر) ٢.

#### فقه الباب :

قوله في الحديث الأول : (ليس أحد - أو ليس شيء - أصبر على أذى يسمعه من الله عز وجل، وإنهم ليدعون له ولدا، وإنه ليعافيههم ويرزقهم) يدفع المكاره والبليات والمضرات عنهم ويرزقهم السلامة وأصناف الأموال، ولا يعجل تعذيبهم، فهو أصبر على الأذى من الخلق، لكن لا يؤخر النعمة قهراً بل تفضلاً مع القدرة على الانتقام، وفي الحديث إشارة إلى أن الصبر على احتمال الأذى محمود، وترك الانتقام ممدوح، ولهذا كان جزاء كل عمل محصوراً وجزاء الصبر غير محصور، قال تعالى: {إنما يوفى الصابرون أجرهم بغير حساب} [٣٩: ١٠] .

١ أخرجه البخاري (٦٠٩٩)، ومسلم (٢٨٠٤).

٢ أخرجه البخاري (٦١٠٠)، ومسلم (١٠٦٢).

وقوله في الحديث الثاني : (قد أودى موسى بأكثر من ذلك فصبر) أي قد أودى بأكثر من هذا الذي أوديت به أي آذاه قومه بأشد مما أوديت به من تشديد فرعون وقومه وإبائه عليهم وقصده إهلاكه بل ومن تعنت من آمن معه من بني إسرائيل حتى رموه بداء الأذرة واتهموه بقتل أخيه هارون لما مات معه في التيه بعد ما رأوا من معجزاته الحسية العجائب مما جاء به التنزيل من فظاظتهم وسوء طباعهم وفحش أخلاقهم فصبر قيل: لما سلك بهم البحر قالوا له: إن صحبنا لا نراهم فقال: سيروا فإنهم على طريق كطريقكم قالوا: لا نرضى حتى نراهم فقال: اللهم أعني على أخلاقهم السيئة ففتحت لهم كوات في الماء فتراموا وتسمعوا ، وكان كلامه هذا شفقة عليهم ونصحا في الدين لا تهديدا وتثريبا إيثارا لحق الله على نفسه في ذلك المقام الذي هو عقب الفتح وتمكن السلطان الذي يتنفس فيه المكروب وينفث المصدور ويتشفى المغيظ المحنق ويدرك ثأره المؤثر فلله أخلاق الأنبياء ما أوطأها وأسمحها والله عقولهم ما أرزنها وأرجحها قال الزمخشري: وفيه تسلية للعالم لما يلقي من الجهلة وقال الغزالي: كما لا تخلو الأنبياء من الابتلاء بالمعاندين فكذا لا تخلو الأولياء والعلماء عن الابتلاء بالجاهلين فقلما انفك ولي أو عالم عن ضروب من الإيذاء بنحو إخراج من بلدة وسعاية إلى سلطان وشهادة عليه حتى بالكفر فاصبر كما صبروا تظفر كما ظفروا فعلى العلماء العدل والقيام بنواميس الشريعة والصدع بالحق عند السلطان وإظهار السنن وإخماد البدع والقيام لله في أمور الدين ومصالح المسلمين وتحمل الأذى المترتب على ذلك ولا يرضون من فعالهم الظاهرة والباطنة بالجائز بل يأخذون بأحسنها وأكملها فإنهم القدوة والمرجع في الأحكام وحجة الله على العوام .

**مسألة :** يوصف الله عزَّ وجلَّ بصفة الصبر؛ كما هو ثابت في السنة الصحيحة، أما (الصبور) ؛ ففي إثبات أنه اسم لله تعالى نظر؛ لعدم ثبوته.



قال الخطابي في شأن الدعاء (ص ٩٨) : معنى الصبور في صفة الله سبحانه قريب من معنى الحليم؛ إلا أن الفرق بين الأمرين أنهم لا يأمنون العقوبة في صفة الصبور كما يسلمون منها في صفة الحليم، والله أعلم بالصواب .

وقال قَوَّام السنة الأصبهاني في الحجة (٢/٤٥٦) : قال بعض أهل النظر: لا يوصف الله بالصبر، ولا يقال: صبور، وقال: الصبر تحمل الشيء، ولا وجه لإنكار هذا الاسم؛ لأن الحديث قد ورد به؛ ولولا التوقيف؛ لم نقله . اهـ.

قلت: وصف الله عزَّ وجلَّ بالصبر ثابت؛ كما مرَّ في حديث أبي موسى رضي الله عنه، أما اسم الصبور؛ فلعله يعني بالحديث حديث سرد الأسماء عند الترمذي، وهو ضعيف، ولا أعرفُ آيةً أو حديثاً صحيحاً يثبت هذا الاسم له سبحانه وتعالى .

وقال الحافظ ابن القيم في عدة الصابرين (ص ٤٠٨) : وصبره تعالى يفارق صبر المخلوق ولا يماثله من وجوه متعددة، ... والفرق بين الصبر والحلم: أنَّ الصبر ثمرة الحلم وموجبه، فعلى قدر حلم العبد يكون صبره، فالحلم في صفات الرب تعالى أوسع من الصبر ... وكونه حليماً من لوازم ذاته سبحانه، وأمَّا صبره سبحانه فمتعلق بكفر العباد وشركهم ومسيبتهم له سبحانه وأنواع معاصيهم وفجورهم اهـ.

وقال الشيخ عبد الله الغنيمان في شرح كتاب التوحيد من صحيح البخاري (٩٣/١) تعليقاً على كلام المازري الذي نقله النووي في شرح حديث أبي موسى رضي الله عنه؛ حيث قال المازري: (حقيقة الصبر: منع النفس من الانتقام أو غيره؛ فالصبر نتيجة الامتناع، فأطلق اسم الصبر على الامتناع في حق الله تعالى) ؛ قال الغنيمان: قلت: قوله: (فأطلق اسم الصبر على الامتناع في حق الله تعالى) ؛ فيه نظر، وذلك أن رسول الله صلى الله عليه وسلم أطلق على ربه الصبر، وأنه ما أحد أصبر منه، وهو صلى الله عليه وسلم أعلم الخلق بالله تعالى، وأخشاهم له، وأقدرهم على البيان عن الحق، وأنصحهم للخلق؛ فلا استدراك عليه، فيجب أن يبقى ما أطلقه

صلى الله عليه وسلم على الله تعالى بدون تأويل؛ إلا إذا كان يريد بذلك تفسير معنى الصبر، ولكن الأولى أن يبقى كما قال؛ لأنه واضح، ليس بحاجة إلى تفسير .

**مسألة :** قال العلامة العثيمين في مجموع الفتاوى (١٦٣/١) : قوله في الحديث «يؤذيني ابن آدم يسب الدهر وأنا الدهر ، بيدي الأمر أقلب الليل والنهار» أي إنه سبحانه يتأذى بما ذكر في الحديث ، لكن ليست الأذية التي أثبتها الله لنفسه كأذية المخلوق ، بدليل قوله تعالى : { ليس كمثله شيء وهو السميع البصير } فقدم نفي المماثلة على الإثبات ، لأجل أن يرد الإثبات على قلب خال من توهم المماثلة ، ويكون الإثبات حينئذ على الوجه اللائق به تعالى ، وأنه لا يماثل في صفاته ، كما لا يماثل في ذاته ، وكل ما وصف الله به نفسه ليس فيه احتمال للتمثيل ، إذ لو أجزت احتمال التمثيل في كلامه سبحانه وكلام رسوله صلى الله عليه وسلم في صفات الله ، لأجزت احتمال الكفر في كلام الله سبحانه وكلام رسوله صلى الله عليه وسلم لأن تمثيل صفات الله تعالى بصفات المخلوقين كفر لأنه تكذيب لقوله تعالى : { ليس كمثله شيء وهو السميع البصير } .

وقال أيضا (٢٣/١٠) : لا يلزم من الأذية الضرر ؛ فالإنسان يتأذى بسماع القبيح أو مشاهدته ، ولكنه لا يتضرر بذلك ، ويتأذى بالرائحة الكريهة كالبصل والثوم ولا يتضرر بذلك ، ولهذا أثبت الله الأذية في القرآن ، قال تعالى : { إن الذين يؤذون الله ورسوله لعنهم الله في الدنيا والآخرة وأعد لهم عذابا مهينا } [ الأحزاب : ٥٧ ] ، وفي الحديث القدسي : « يؤذيني ابن آدم ، يسب الدهر وأنا الدهر ، أقلب الليل والنهار » ، ونفى عن نفسه أن يضره شيء ، قال تعالى : { إنهم لن يضروا الله شيئا } [ آل عمران : ١٧٦ ] ، وفي الحديث القدسي : « يا عبادي ، إنكم لن تبغوا ضري فتضروني » . رواه مسلم .

### (باب إصلاح ذات البين)

٣٩١ - حدثنا صدقة قال: حدثنا أبو معاوية، عن الأعمش، عن عمرو بن مرة، عن سالم بن أبي الجعد، عن أم الدرداء، عن أبي الدرداء رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: (ألا أنبئكم بدرجة أفضل من الصلاة والصيام والصدقة؟ قالوا: بلى، قال: صلاح ذات البين، وفساد ذات البين هي الحالقة) ١.

٣٩٢ - حدثنا موسى قال: حدثنا عباد بن العوام قال: أخبرنا سفيان بن الحسين، عن الحكم، عن مجاهد، عن ابن عباس رضي الله عنهما: {فاتقوا الله وأصلحوا ذات بينكم} [الأنفال: ١] ، قال: (هذا تحريج من الله على المؤمنين أن يتقوا الله وأن يصلحوا ذات بينهم) ٢.

### فقه الباب :

قوله في الحديث الأول : (ألا أنبئكم بدرجة أفضل) أي: بعمل أفضل درجة وأكثر مثوبة. (من درجة الصيام) أي: نفلا بقرينة قوله: (والصدقة) : فإنها للمندوبة غالبا (والصلاة) . لعل تأخيرها للترقي، وظاهر الواو أنه للجمع، فالمعنى أنه أفضل من فعل مجموعها، ويحتمل أن يكون بمعنى " أو " فالمعنى أنه أفضل من كل منها، والأول أبلغ في مقام الترغيب كما لا يخفى. قال الأشراف: المراد بهذه المذكورات النوافل دون الفرائض. قلت: والله أعلم بالمراد إذ قد يتصور أن يكون الإصلاح في فساد

---

١ أخرجه أحمد (٤٤٤ / ٦)، رقم (٢٧٥٤٨)، وهناد في الزهد (١٣١٠)، وأبو داود (٢٨٠ / ٤)، رقم (٤٩١٩)، والترمذي (٦٦٣ / ٤)، رقم (٢٥٠٩)، وابن حبان (٤٨٩ / ١١)، رقم (٥٠٩٢)، والطبراني في مكارم الأخلاق (٧٥)، والبيهقي في الآداب (١١٧)، وفي الشعب (١١٠٨٨)، والبغوي في شرح السنة (٣٥٣٨) والحديث قال عنه الترمذي: حسن صحيح، وقال البزار كما في الدراية (٢ / ٢٧٠): إسناده صحيح، وأقره الحافظ، وقال ابن عبد البر في الاستذكار (٢٨٤ / ٧): طرقه حسان، وصححه العلامة الألباني في صحيح الجامع (٢٥٩٥)، وصححه الوادعي في الصحيح المسند مما ليس في الصحيحين (١٠٥٤)، وقال الحويني في شفاء الزميين (ص ١٥٥، ح ٩٧): إسناده صحيح، وقال الأرئوط ومن معه في تحقيق المسند (٥٠٠ / ٤٥): إسناده صحيح.

٢ أخرجه الطبري في تفسيره (١٥٦٩٣)، وابن أبي حاتم في تفسيره (٨٧٦٧)، والبيهقي في الشعب (١١٠٨٤) وقال العلامة الألباني في صحيح الأدب المفرد: صحيح الإسناد موقوفا وروي نحوه مرفوعا من حديث ابن عباس.

يتضرع عليه سفك الدماء، ونهب الأموال، وهتك الحرم أفضل من فرائض هذه العبادات القاصرة مع إمكان قضائها على فرض تركها فهي من حقوق الله التي هي أهون عنده سبحانه من حقوق العباد، فإذا كان كذلك، فيصح أن يقال هذا الجنس من العمل أفضل من هذا الجنس، لكون بعض أفراده أفضل كالبشر خير من الملك والرجل خير من المرأة. (قال) أي: أبو الدرداء (قالوا بلى) أي أخبرنا وفي نسخة زيادة: يا رسول الله (قال: إصلاح ذات البين)، أي: هو هذا قيل يريد بذات الخصلة التي تكون بين القوم من قرابة ومودة ونحوهما. وقيل: المراد بذات البين المخاصمة والمهاجرة بين اثنين بحيث يحصل بينهما بين أي: فرقة، والبين: من الأضداد الوصل والفرق. وقال الطيبي: إصلاح ذات البين أي أحوال بينكم، يعني ما بينكم من الأحوال ألفة ومحبة واتفاق كقوله تعالى: {والله عليم بذات الصدور} [آل عمران: ١٥٤] وهي مضمراتها. ولما كانت الأحوال ملابسة للبين قيل لها: ذات البين كقولهم: اسقني ذا إنائك يريدون ما في الإناء من الشراب، كذا في الكشف في قوله تعالى: {وأصلحوا ذات بينكم} [الأنفال: ١] اهـ.

ولما كان الكلام السابق في قوة صلاح ذات البين هي الخصلة الصادقة قال: (وفساد ذات البين هي الحالقة) أي: الماحية والمزيلة للمثوبات والخيرات، والمعنى يمنعه شؤم هذا الفعل عن تحصيل الطاعات والعبادات، وقيل: المهلكة من حلق بعضهم بعضاً أي: قتل مأخوذ من حلق الشعر، وفي النهاية هي الخصلة التي من شأنها أن تحلق أي: تهلك، وتستأصل الدين كما يستأصل الموس الشعر، وقيل: هي قطيعة الرحم والتظالم. وقال الطيبي: فيه حث وترغيب في إصلاح ذات البين واجتناب عن الإفساد فيها ؛ لأن الإصلاح سبب للاعتصام بحبل الله، وعدم التفرق بين المسلمين، وفساد ذات البين ثلثة في الدين، فمن تعاطى إصلاحها ورفع فسادها نال درجة فوق ما يناله الصائم القائم المشتغل بخويصة نفسه، فعلى هذا ينبغي أن يحمل الصلاة والصيام على الإطلاق، والحالقة على ما يحتاج إليه أمر الدين. مرقاة.

### (باب إذا كذبت لرجل هو لك مصدق)

٣٩٣ - حدثنا حيوة بن شريح قال: حدثنا بقية، عن ضبارة بن مالك الحضرمي، عن أبيه عن عبد الرحمن بن جبير بن نفير، أن أباه حدثه، أن سفيان بن أسيد الحضرمي رضي الله عنه حدثه أنه سمع النبي صلى الله عليه وسلم يقول: (كبرت خيانة أن تحدث أخاك حديثا هو لك مصدق، وأنت له كاذب) ١.

#### فقه الباب :

قوله في الحديث : (كبرت خيانة) أنه باعتبار التمييز وهو فاعل معنى (أن تحدث أخاك حديثا) في الدين وإن لم يكن أخاك من النسب (هو لك به مصدق وأنت له به كاذب) لأنه ائتمنتك فيما تحدثه به فإن كذبتك فقد خنت أمانته وخنت أمانة الإيمان فيما أوجب من نصيحة الإخوان {والله لا يحب الخائنين} قال الطيبي: أخاك فاعل كبرت وأنت الفعل له باعتبار المعنى لأنه نفس الخيانة وفيه معنى التعجب كما في {كبر مقتا عند الله} والمراد خيانة عظيمة منك إذا حدثت أخاك المسلم بحديث وهو يعتمد عليك اعتمادا على أنك مسلم لا تكذب فيصدقك والحال أنك كاذب قال النووي: والتورية والتعريض إطلاق لفظ هو ظاهر في معنى ويريد معنى آخر يتناوله اللفظ لكنه خلاف ظاهره وهو ضرب من التغرير والخداع فإن دعت إليه مصلحة شرعية راجحة على خداع المخاطب أو حاجة لا مندوحة عنها إلا به فلا بأس وإلا كره فإن توصل به إلى أخذ باطل أو دفع حق حرم عليه وعليه ينزل هذا الخبر ونحوه . فيض .

---

١ أخرجه أبو داود (٢٩٣ / ٤)، رقم (٤٩٧١)، وابن سعد (٤٢٣ / ٧)، وابن عدي (١٠١ / ٤)، وابن قانع (١ / ٣١٤)، والبيهقي في شعب الإيمان (٢٠٩ / ٤)، رقم (٤٨٢٠)، وابن عساكر في تاريخ دمشق (٤٢ / ١٧) والحديث ضعفه ابن عدي، وقال النووي في الأذكار (٤٧١): إسناده فيه ضعف، وضعفه السيوطي في الجامع الصغير (٦٢١٥)، وضعفه العلامة الألباني في ضعيف الجامع (٤١٦٢)، وفي الضعيفة (١٢٥١).

### (باب لا تعد أخاك شيئاً فتخلفه)

٣٩٤ - حدثنا عبد الله بن سعيد قال: حدثنا عبد الرحمن بن محمد المحاربي، عن ليث، عن عبد الملك، عن عكرمة، عن ابن عباس رضي الله عنهما قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: (لا تمار أخاك، ولا تمازحه، ولا تعده موعداً فتخلفه) ١.

#### فقه الباب :

قوله في الحديث: ( لا تمار أخاك ) أي لا تخاصمه من المماراة وهي المخاصمة (ولا تمازحه) بما يتأذى به قالوا والمزاح المنهي عنه هو ما فيه إفراط أو مداومة أو أذى قال الماوردي : اعلم أن للمزاح إزاحة عن الحقوق ومخرجاً إلى العقوق يصم المازح ويؤذي الممازح وقال الغزالي : المزاح يريق ماء الوجه ويسقط المهابة ويستجر الوحشة ويؤذي القلوب وهو مبدأ اللجاج والغضب والتضارب ومغرس الحقد في القلوب فإن مازحك غيرك { فأعرض عنهم حتى يخوضوا في حديث غيره } وكن من { الذين إذا مروا باللغو مروا كراماً } وقال في الأذكار : المزاح المنهي ما فيه إفراط ومداومة فإنه يورث الضحك والقسوة ويشغل عن الذكر والفكر في مهمات الدين فيورث الحقد ويسقط المهابة والوقار وما سلم من ذلك هو المباح الذي كان المصطفى صلى الله تعالى عليه وعلى آله وسلم يفعله فإنه إنما كان يفعله نادراً لمصلحة كمؤانسة وتطبيب نفس المخاطب وهذا لا منع منه قطعاً بل هو مستحب ( ولا تعده موعداً فتخلفه ) قال الطيبي : إن روي منصوباً كان جواباً للنهي على تقدير

---

١ أخرجه الترمذى (٤ / ٣٥٩، رقم ١٩٩٥)، وابن أبي الدنيا في الصمت (١٢٣)، والقضاعي في مسند الشهاب (٦٠٣)، وأبو نعيم في الحلية (٣ / ٣٤٤)، والبيهقي في الشعب (٨٤٣١)، والقاضي عياض في بغية الرائد (ص ١٨١) والحديث قال عنه الترمذى: غريب لا نعرفه إلا من هذا الوجه وفي نسخة حسن غريب، وقال الحافظ العراقي: يعني من حديث ليث بن أبي سليم وضعفه الجمهور وقال الذهبي: فيه ضعف من جهة حفظه، وقال الحافظ في البلوغ (٣٠٤): إسناده ضعيف، وضعفه العلامة الألباني في ضعيف الأدب المفرد، وقال الحويني في تحقيق كتاب الصمت (ص ٩٩): إسناده ضعيف.

أن يكون مسببا عما قبله أو مرفوعا فالمنهي الوعد المستعقب للأخلاق أي لا تعد موعدا فأنت تخلفه على أنه جملة خبرية معطوفة على إنشائية والوفاء بالوعد سنة مؤكدة بل قيل واجب كما مر قال حجة الإسلام : والمرء قبيح جدا لأن فيه إيذاء للمخاطب وتجهيلا له وفيه ثناء على النفس وتزكية لها بمزيد الفطنة والعلم ثم هو مشوش للعيش فإنك لا تمار سفيها إلا ويؤذيك ولا حلما إلا ويقلبك ويحقد عليك ولا ينبغي أن يحدثك الشيطان ويقول أظهر الحق ولا تدهن فيه فإن الشيطان أبدا يسخر بالحمقاء إلى الشر في معارض الخير فلا تكن ضحكة له يسخر بك بإظهار الحق حسن مع من يقبل منك وذلك بطريق النصيحة لا المماراة وللنصيحة صيغة وهيئة تحتاج إلى تلطف وإلا صارت فضيحة وكان فسادها أكثر من صلاحها ومن خالط متفقهة العصر غلب على طبه المرء وعسر عليه الصمت ففر منهم فرارك من الأسد . فيض .

### (باب الطعن في الأنساب)

٣٩٥ - حدثنا أبو عاصم، عن ابن عجلان، عن أبيه، عن أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: (شعبتان لا تتركهما أمتي: النياحة والأنساب في الأنساب) ١.

#### فقه الباب :

قوله في الحديث : (اثنان) وفي رواية اثنتان (في) بعض (الناس) أي خصلتان من خصالهم (هما بهم كفر) يعني هم بهما كفر فهو من باب القلب أو الاتساع كما في شرح الأحكام والمراد أنهما من أعمال الكفار لا من خصال الأبرار أو المراد كفر النعمة أو سمي ذلك كفرا تغليظا وزجرا كما قرره القاضي وعلى الأول اقتصر ابن تيمية مع بسط وتوضيح فقال قوله هما بهم كفر أي هاتان الخصلتان هما كفر قائم

---

١ أخرجه مسلم (٦٧) بلفظ (اثنتان في الناس هما بهم كفر: الطعن في الأنساب والنياحة على الميت).

بالناس فنفس الخصلتين كفر حيث كانتا من عمل الكفار كما أنه ليس كل من قام به شعبة من شعب الإيمان يصير مؤمنا حتى يقوم به أصل الإيمان وفرق بين الكفر المعروف باللام وبين كفر منكر في الإثبات وإحدى الخصلتين هي (الطعن في الأنساب) أي الوقوع في أعراض الناس بنحو القدح في نسب ثبت في ظاهر الشرع (و) الثانية (النياحة على الميت) ولو بغير بكاء ولا شق جيب خلافا لعياض وهي رفع الصوت بالندب بتعديد شمائله وذلك لأن من طعن في نسب غيره فقد كفر نعمة سلامة نسبه من الطعن ومن ناح فقد كفر نعمة الله حيث لم يرض بقضائه وهو المحيي المميت وفيه أن هاتين كبيرتان وبه صرح الذهبي كابن القيم والوعيد شامل للمادح والمؤرخ ما خرج عن ذلك إلا ما وقع لأم عطية فإنها استثنت في المبايعة حين نهى المصطفى صلى الله عليه وسلم النساء عن النياحة قالت: إلا آل فلان فإنهم أسعدوني في الجاهلية فقال: إلا آل فلان وللشارع أن يخص من العموم ما شاء . فيض .

**مسألة :** أولا : من المعلوم أن التفاضل عند الله إنما يكون بالإيمان والتقوى ، كما قال تعالى : (يا أيها الناس إنا خلقناكم من ذكر وأنثى وجعلناكم شعوبا وقبائل لتعارفوا إن أكرمكم عند الله أتقاكم) (الحجرات: ١٣) ، وفي الحديث عن رسول الله صلى الله عليه وسلم : (يا أيها الناس ، ألا إن ربكم واحد ، وإن أباكم واحد ، ألا لا فضل لعربي على أعجمي ، ولا لعجمي على عربي ، ولا لأحمر على أسود ، ولا أسود على أحمر إلا بالتقوى ، أبلغت ؟ قالوا : بلغ رسول الله صلى الله عليه وسلم) ١ .

ثانيا : من أمور الجاهلية التي حذر منها النبي صلى الله عليه وسلم الفخر بالأنساب ، والطعن في الأنساب ، فعن أبي هريرة رضي الله عنه عن رسول الله صلى الله عليه

---

١ أخرجه أحمد (٤٧٤/٣٨) رقم ٢٣٤٨٩ الرسالة ، وأبو نعيم في الحلية (١٠٠/٣) ، والبيهقي في الشعب الإيمان (١/٨٨/٢) ، والمحامي في الأمالي (٢/٤٤/٤) والحديث قال عنه شيخ الإسلام ابن تيمية في الاقتضاء (ص ٦٩) : إسناده صحيح ، وصححه الألباني في الصحيحة (٢٧٠٠) ، وقال الأرئوط ومن معه في تحقيق المسند : إسناده صحيح .



وسلم قال : ( لينتهين أقوام يفتخرون بأبائهم الذين ماتوا إنما هم فحم جهنم ، أو ليكونن أهون على الله من الجعل الذي يدهده الخراء بأنفه ، إن الله قد أذهب عنكم عبية الجاهلية وفخرها بالآباء ، إنما هو مؤمن تقي ، وفاجر شقي ، الناس كلهم بنو آدم ، وآدم خلق من تراب ) رواه الترمذي ( ٣٨٩٠ ) ، وحسنه الألباني في " صحيح الترمذي " ، وعن أبي مالك الأشعري رضي الله عنه أن النبي صلى الله عليه وسلم قال : ( أربع في أمتي من أمر الجاهلية لا يتركونهن : الفخر في الأحساب ، والطعن في الأنساب ، والاستسقاء بالنجوم ، والنياحة ) رواه مسلم ( ١٥٥٠ ) .

وعن أبي هريرة رضي الله عنه قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : ( اثنتان في الناس هما بهم كفر : الطعن في النسب ، والنياحة على الميت ) وهو حديث الترجمة ، والطعن في الأنساب يشمل معنيين :

١ - نفي نسب الرجل عن أبيه أو قبيلته .

٢ - شتم الآباء أو القبيلة ، وذكر معائبهم .

قال العلامة العثيمين في شرح الرياض ( ٢٦٤/٦ ) : " الطعن في النسب : معناه التعبير بالنسب ، أو أن ينفي نسبه ، فمثلا يقول في التعبير : أنت من القبيلة الفلانية التي لا تدفع العدو ، ولا تحمي الفقير ، ويذكر فيها معائب ، أو : مثلا يقول : أنت تدعي أنك من آل فلان ، ولست منهم " انتهى .

ثالثا : لا يحل للإنسان أن يدعي أبا غير أبيه ، ولا قبيلة غير قبيلته ، وفي الوقت نفسه لا يحل له الانتفاء من أبيه ، أو من نسبه ، فعن سعد بن أبي وقاص رضي الله عنه قال : سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول : ( من ادعى إلى غير أبيه وهو يعلم أنه غير أبيه فالجنة عليه حرام ) رواه البخاري ( ٦٣٨٥ ) ومسلم ( ٦٣ ) .

قال ابن دقيق العيد رحمه الله : يدل على تحريم الانتفاء من النسب المعروف والاعتزاء إلى نسب غيره ، ولا شك أن ذلك كبيرة لما يتعلق به من المفاصد العظيمة . " إحكام الأحكام شرح عمدة الأحكام " ( ١/٤١٩ ) .

وعن أبي ذر رضي الله عنه أنه سمع النبي صلى الله عليه وسلم يقول : (ليس من رجل ادعى لغير أبيه وهو يعلمه إلا كفر ومن ادعى قوما ليس له فيهم نسب فليتبوأ مقعده من النار) رواه البخاري (٣٣١٧) ومسلم (٦١) .

قال الحافظ ابن حجر في الفتح (٥٤١/٦) : وفي الحديث : تحريم الانتفاء من النسب المعروف ، والإدعاء إلى غيره ، وقيد في الحديث بالعلم ، ولا بد منه في الحالتين ، إثباتا ، ونفيا ؛ لأن الإثم إنما يترتب على العالم بالشيء ، المتعمد له .  
رابعا : يجوز تعلم النسب من أجل زيادة الروابط والصلة بين الأسر ، والقبيلة ، فهذا مقصود شرعي حثت عليه الشريعة المطهرة ، كما أن عكسه محرم ، وهو نفي النسب عن الآخرين من أجل تقطيع الرحم ، فهذه نية آثمة يضاف إثمها إلى إثم الطعن في النسب ، فعن أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال : (تعلموا من أنسابكم ما تصلون به أرحامكم ، فإن صلة الرحم محبة في الأهل ، مثرة في المال منسأة في الأثر) وقد تقدم تخريجه في أصل الكتاب .

قال ابن عبد البر في الإنباه عن قبائل الرواة (ص ١) : ولعمري ما أنصف القائل : "إن علم النسب علم لا ينفع ، وجهالة لا تضر" ؛ لأنه بين نفعه لما قدمنا ذكره ؛ ولما روي عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال : (كفر بالله تبرؤ من نسب وإن دق ، وكفر بالله ادعاء إلى نسب لا يعرف) - رواه أحمد وابن ماجه ، وحسنه الأرنؤوط والألباني - وروي عن أبي بكر الصديق رضي الله عنه مثله .

وعن جبير بن مطعم أنه سمع عمر بن الخطاب رضي الله عنه يقول على المنبر : (تعلموا أنسابكم ، ثم صلوا أرحامكم ، والله إنه ليكون بين الرجل وبين أخيه شيء ، ولو يعلم الذي بينه وبينه من داخله الرحم : لأوزعه ذلك عن انتهاكه) وقد تقدم تخريجه في أصل الكتاب .

والناس مؤتمنون على أنسابهم ، فلا يحل لأحد أن ينفي نسب أحد دون بينة شرعية ، وقد كثر مثل هذا النفي لأنساب الناس ؛ عصبية ، وجهلا ، والميزان عند بعض الناس

الجنسية ! فيظنون أن من كان من جنسية غير بلدهم أنه مدع ، وكاذب ، إذا انتسب لقبيلة عريقة ، أو لأهل البيت ، ويغفلون أن تقسيم الأمة إلى دويلات لم يكن إلا حديثاً على أيدي المستعمرين ، وأن القبائل العريقة قد هاجر بعض منهم إلى دول الإسلام لطلب الرزق ، أو بسبب مصاهرة ، أو جلاء بسبب دم ، وخوفاً من الثأر ، وكل ذلك محتمل ، والأصل فيمن ادعى نسباً أنه مؤتمن على ذلك ، ما لم تكن يثبت أنه كاذب ، وقد سئل العلامة العثيمين رحمه الله : أثر عن الإمام مالك رحمه الله قول : "الناس مؤتمنون على أنسابهم" ، فهل هذا يعني عدم تكذيب من نسب نفسه إلى قبيلة معينة ؛ لأنه هو المعني بذلك وحده ؟ .

فأجاب : إذا اشتهر أن هذا الرجل ينتسب إلى القبيلة الفلانية : فلا حاجة إلى إقامة بينة خاصة ؛ لأن الاشتهار في هذا يكفي ، فهو من الأمور التي يشهد عليها بالاستفاضة . نقلها الشيخ خالد الجريسي في كتابه "العصبية القبلية من المنظور الإسلامي" (١٣٢) .

وسئل الشيخ عبد الله بن جبرين حفظه الله السؤال السابق - فأجاب : معنى كلامه رحمه الله - يعني : الإمام مالكا - أن الإنسان إذا انتسب إلى قبيلة ، وانتمى إليها : فإنه يقبل ذلك منه ، إذا كان محل ثقة ، وصدق ، وأمانة ، ولا يشترط موافقة جميع تلك القبيلة ؛ فقد يكون ممن نزع عنها ، وقد بقي متمسكا بنسبه ، حتى يعرف من هو أقرب إليه في الميراث ، والولاء ، ونحو ذلك ، فإذا تسمى إنسان بأنه من قبيلة بني فلان : فإنه مأمون على نفسه ، ما لم يكن هناك دليل على خطئه ، ونحوه . المصدر السابق (١٣٦) نقلا عن "الفتاوى الشرعية في المسائل العصرية" (١٤٦٠) ، (١٤٦١) .

وعلى هذا فلا يجوز أحد أن يطعن في نسب أحد ، إلا إذا أقام البينة على ما يقول ، ولا يجوز أن يكون هدفه من ذلك : تقطيع الأرحام والصلات بين الناس ، أو التشفي أو التعالي على الناس ، مع ضرورة حرص الجميع على الإيمان وتقوى الله تعالى ،

فبهذا يكون تفاضل الناس عند الله تعالى ، فرب رجل من أهل البيت نسباً ، ولكنه فاجر فاسق ، ورب رجل أعجمي ليس من العرب وهو عند الله تقي .  
نسأل الله تعالى أن يجعلنا ممن يتقونه حق تقاته .

### (باب حب الرجل قومه)

٣٩٦ - حدثنا زكريا قال: حدثنا الحكم بن المبارك قال: حدثنا زياد بن الربيع قال: حدثني عباد الرملي قال: حدثني امرأة يقال لها: فسيلة، قالت: سمعت أبي رضي الله عنه يقول: قلت: (يا رسول الله، أمن العصبية أن يعين الرجل قومه على ظلم؟ قال: نعم) ١.

### فقه الباب :

اعلم رحمني الله وإياك أن ميزان التفاضل الشرعي الذي وضعه الله سبحانه وتعالى هو (إن أكرمكم عند الله أتقاكم) ولكن أصحاب الجاهلية المنتنة يرفضون هذا الميزان ويرفضون القاعدة الإسلامية التي تقول "لا فرق بين عربي وأعجمي إلا بالتقوى".  
ولنشق كل الثقة بأنه كلما ضعف إيمان الإنسان وتلاشى، زاد تعصبه، وكذلك كلما زاد جهله زاد تعصبه، ويجهل كثير من العقلاء والمتعصبين أن محاربة التعصب هي أحد التغيرات الجذرية التي أحدثها الإسلام في القبائل العربية فقد نقلهم من التعصب العرقي إلى الانتماء للعقائد، والمبادئ والعدل. قال الأستاذ صلاح الدين الأيوبي: "وقد أدخل الإسلام تغييراً هاماً على المفاهيم القبلية الجاهلية فجعل مدار التفاضل

---

١ أخرجه أحمد (١٩٧ / ٢٨ - الرسالة)، وابن أبي شيبة (١٥ / ١٠١)، وأبو داود (٥١١٩)، وابن ماجه (٣٩٤٩)، أبو إسحاق الحربي في غريب الحديث (١ / ٣٠١)، وابن عدي في الكامل (٤ / ١٣٩٥) - (١٣٩٦)، والطبراني في الكبير (٢٢ / رقم ٢٣٥)، والدولابي في الكنى والأسماء (١ / ٤٨)، والعقيلي في الضعفاء (٣ / ١٤٢)، والبيهقي في الآداب (٢٠٨)، وابن عساكر (٧٠ / ٤٥)، والمزي في تهذيبه (١٤ / ١٥) قال العقيلي: وهذا يروى عن واثلة بن الأسقع وغيره بإسناد أصح من هذا، وضعفه العلامة الألباني في ضعيف أبي داود، وقال الأرئؤوط ومن معه في تحقيق المسند (١٩٧ / ٢٨): حديث حسن، عباد بن كثير الشامي متابع، وفسيلة - ويقال: جميلة وبه ترجم لها المزي، ويقال: خصيلة - روى عنها جمع، وذكرها ابن حبان في "الثقات".

بين الرجال على التقوى والإيمان لا على الأحساب والأنساب"، وقال "لقد وجه الإسلام اهتمامه منذ البداية دعوته إلى تقويض الأوضاع والأفكار الفاسدة مبتدئاً بالوثنية وما يتبعها من ضلالات الشرك، ومثنيّاً بالعصبية والقبلية التي كانت تحول دائماً دون توحيد الناس واجتماع شملهم، وكانت تؤدي إلى إثارة الضغائن واستمرار الأحقاد واتصال الحروب بين قبائل العرب"، وقال أيضاً "لقد وجدت العصبية القبلية نفسها منذ مجيء الإسلام أمام خصم قوي شديد المراس هو هذه العقيدة الجديدة التي تدعو العرب بل الناس كافة إلى التآخي والتآزر ونبد أسباب العداوة بينهم، ونبد حماية الجاهلية ونزاعاتها، قال تعالى: (إِذْ جَعَلَ الَّذِينَ كَفَرُوا فِي قُلُوبِهِمُ الْحَمِيَّةَ حَمِيَّةَ الْجَاهِلِيَّةِ فَأَنْزَلَ اللَّهُ سَكِينَتَهُ عَلَى رَسُولِهِ وَعَلَى الْمُؤْمِنِينَ وَأَلْزَمَهُمْ كَلِمَةَ التَّقْوَى وَكَانُوا أَحَقَّ بِهَا وَأَهْلَهَا وَكَانَ اللَّهُ بِكُلِّ شَيْءٍ عَلِيمًا) (٢٦) سورة الفتح" (٥٠) ونقلهم من (انصر أخاك ظالماً) إلى اردعه عن الظلم، وعلمهم أن العدل هو الأساس، (ولو أن فاطمة بنت محمد سرقت لقطعت يدها) مع أنها من ناحية عرقية أقرب الناس إلى الرسول صلى الله عليه وسلم ولكن أصحاب التعصب العرقي يرفضون ذلك، فإذا ارتكب فرد من خارج قبائلهم أو شعوبهم جريمة نظروا إليه بتعصب وقسوة، وعاقبوه بأكثر مما يستحق وأما إذا كان المجرم منهم سامحوه، أو خففوا العقوبة، فقوانين العدل تتأثر عندهم بالانتماء العرقي، وهذا ظلم ولهذا علينا ألا نستغرب عندما نجدهم يدافعون عن أصحاب الاختلاسات والحروب الظالمة، وعن عادات ومفاهيم اجتماعية منحرفة وعندما يسأل الرسول الصحابي واثله بن الأسقع: "يا رسول الله أمن العصبية أن يحب الرجل قومه؟ قال لا، ولكن من العصبية أن ينصر الرجل قومه على الظلم؟"، ولا يعارض الإسلام الانتماء لقبيلة أو شعب أو أمة، ولكنه ضد التعصب والظلم قال ابن خلدون: "وذلك أن صلة الرحم طبعي في البشر إلا في الأقل ومن صلتها النعرة على ذوي القربى وأهل الأرحام أن ينالهم ضيم، أو تصيبهم هلكة فإن

القريب يجد في نفسه غضاضة من ظلم قريبه أو العدااء عليه، ويود لو يحول بينه وبين ما يصله من المعاطب والمهالك نزعة طبيعية في البشر مذ كانوا".

والمسألة في هذا الأمر ليست مسألة أخلاقية أو إنسانية أو غير ذلك. إنه حكم الطبع وكفى"، وقال الدكتور عمر الأشقر: "متابعة الإنسان آباءه على الحق ومناصرة قومه على الحق ليس من العصبية". فالتعاون على الخير والعدل والعلم بين أصحاب العرق الواحد شيء جيد، وندعو له، وليس عصبية، ولصلة النسب حقوق ومن الفطرة الرحمة بين أبناء العرق الواحد سواء كانوا عائلة أو قبيلة أو شعباً أو أمة، ولكن أصحاب التعصب العرقي استغلوا ذلك للتعاون على الإثم والعدوان. قال الدكتور عمر الأشقر: "وقد ترعرعت العصبيات في هذا القرن، وتعددت، وتكونت، وفرقت جماعة المسلمين وأصبحت معولاً لهدم الأمة الإسلامية لقد فشلت في المجتمعات الإسلامية بل والمجتمعات الإنسانية العصبيات القومية، والإقليمية، بل وعصبية الألوان والحرف، وأشعلت هذه العصبيات نيران الحروب في العالم كله، واصطلى الناس بحرها، وذاقوا منها الصاب والعلقم، وإذا كان غير المسلمين لهم شيء من العذر في الغرق في حمئة العصبيات، فما عذر المسلمين؟". وقاعدة الأقربين أولى بالمعروف ليس من معانيها أن نسكت عن انحرافات الأقربين، قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "ليس منا من دعا إلى عصبية، وليس منا من قاتل على عصبية، وليس منا من مات على عصبية" رواه أبو داود، وقال رسول الله صلى الله عليه وسلم "لينتهين أقوام يفخرون بآبائهم الذين ماتوا إنما هم فحم جهنم، أو يكونن أهون على الله من الجعل الذي يدهده الخرز بأنفه، إن الله أذهب عنكم عيبة الجاهلية، إنما هو مؤمن تقي، وفاجر شقي، الناس كلهم بنو آدم، وآدم خلق من تراب" رواه الترمذي من حديث أبي هريرة، وقال أبو ذر إني ساببت رجلاً فغيرته بأمه فقال لي النبي صلى الله عليه وسلم: "يا أبا ذر أعيرته بأمه؟ إنك امرؤ فيك جاهلية" وقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "لا يدخل الجنة من كان في قلبه مثقال حبة من خردل من كبر"

أخرجه مسلم وقال الغزالي رحمه الله "التكبر بالحسب والنسب، فالذي له نسب شريف يستحق من ليس له ذلك النسب، وإن كان أرفع منه عملاً وعلماً، وقد يتكبر بعضهم فيأنف من مخالطة الناس ومجالستهم، وقد يجري على لسانه التفاخر به فيقول لغيره من أنت؟ ومن أبوك؟ فأنا فلان بن فلان ومع مثلي تتكلم؟". وروي أحمد في مسنده عن أبي بن كعب قال: (انتسب رجلان على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم، فقال أحدهما: أنا فلان بن فلان، حتى عد تسعة، فمن أنت لا أم لك؟ قال: أنا فلان بن فلان ابن الإسلام قال: فأوحى الله إلى موسى عليه السلام أن هذين المنتسبين: أما أنت أيها المنتمي أو المنتسب إلى تسعة في النار، فأنت عاشرهم، وأما أنت يا هذا المنتسب إلى اثنين في الجنة، فأنت ثالثهما في الجنة) ١.

### (باب هجرة الرجل)

٣٩٧ - حدثنا عبد الله بن صالح قال: حدثني الليث قال: حدثني عبد الرحمن بن خالد، عن ابن شهاب، عن عوف بن الحارث بن الطفيل، وهو ابن أخي عائشة لأُمها، (أن عائشة رضي الله عنها حدثت، أن عبد الله بن الزبير قال في بيع - أو عطاء - أعطته عائشة: والله لتنتهين عائشة أو لأحجرن عليها، فقالت: أهو قال هذا؟ قالوا: نعم، قالت عائشة: فهو لله على نذر أن لا أكلم ابن الزبير كلمة أبداً، فاستشفع ابن الزبير بالمهاجرين حين طالت هجرتها إياه، فقالت: والله، لا أشفع فيه أحداً أبداً، ولا

١ أخرجه عبد بن حميد (ص ٩٢ ، رقم ١٧٩)، وعبد الله بن أحمد في زوائد المسند (١٢٨/٥) ، رقم ٢١٢١٦، والضياء في المختارة (١٢٤١)، والبيهقي في الشعب (٢٨٧/٤ ، رقم ٥١٣٣)، والديلمي (٤٠٧/١ ، رقم ١٦٤٣) والحديث قال عنه الهيثمي (٨٥/٨): رجاله رجال الصحيح غير يزيد بن زياد بن أبي الجعد وهو ثقة، وصححه العلامة الألباني في الصحيحة (١٢٧٠)، وصححه العدوي في تعليقه على المنتخب (١٨٥/١)، وقال الأرئوط ومن معه في تحقيق المسند (١١٠/٣٥): رجاله ثقات رجال الشيخين غير يزيد بن زياد بن أبي الجعد، فقد روى له البخاري في "خلق أفعال العباد" والنسائي وابن ماجه، وهو صدوق، وقد تفرد به بهذا الإسناد، فرواه من حديث أبي مرفوعا، وخالفه فيه عبيد الله ابن عمرو الرقي وجريز بن عبد الحميد، فروياه عن عبد الملك بن عمير، عن ابن أبي ليلى، عن معاذ.

أحس نذري الذي نذرت أبدا، فلما طال على ابن الزبير كلم المسور بن مخرمة وعبد الرحمن بن الأسود بن يغوث، وهما من بني زهرة، فقال لهما: أنشدكما بالله إلا أدخلتماني على عائشة، فإنها لا يحل لها أن تنذر قطيعتي، فأقبل به المسور وعبد الرحمن مشتملين عليه بأرديتهما، حتى استأذنا على عائشة فقالا: السلام عليك ورحمة الله وبركاته، أندخل؟ فقالت عائشة: ادخلوا، قالا: كلنا يا أم المؤمنين؟ قالت: نعم، ادخلوا كلكم. ولا تعلم عائشة أن معهما ابن الزبير، فلما دخلوا دخل ابن الزبير في الحجاب، واعتنق عائشة وطفق يناشدها يبكي، وطفق المسور وعبد الرحمن يناشدان عائشة إلا كلمته وقبلت منه، ويقولان: قد علمت أن رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى عما قد علمت من الهجرة، وأنه لا يحل للرجل أن يهجر أخاه فوق ثلاث ليال. قال: فلما أكثروا التذكير والتحريج طفقت تذكرهم وتبكي وتقول: إني قد نذرت والنذر شديد، فلم يزالوا بها حتى كلمت ابن الزبير، ثم أعتقت بنذرهما أربعين رقبة، ثم كانت تذكر بعد ما أعتقت أربعين رقبة فتبكي حتى تبل دموعها خمارها) ١.

#### فقه الباب :

قال العلامة العثيمين في الرياض (٦/٦٨٠) : الحديث الأول حديث عائشة رضي الله عنها أم المؤمنين وأفضل زوجاته بعد موته وكانت من كانت في العلم والعبادة والرأي والتدبير وكان عبد الله بن الزبير وهو ابن أختها أسماء بنت أبي بكر سمع عنها أنها تبرعت وأعطت عطايا كثيرة فاستكثر ذلك منها وقال لئن لم تنته لأحجرن عليها وهذه كلمة شديدة بالنسبة لأم المؤمنين عائشة رضي الله عنها لأنها خالته وعندها من الرأي والعلم والحلم والحكمة ما لا ينبغي أن يقال فيها ذلك القول والحجر عليها يعني منعها من التصرف في مالها أو التبرع الكبير من مالها فسمعت بذلك وأخبرت به أخبرها بذلك الواشون الذين يشون بين الناس ويفسدون بينهم بالنميمة والعياذ بالله والنميمة من كبائر الذنوب وقد حذر الله من المنام وإن حلف فقال ولا تطع كل

---

١ أخرجه البخاري (٦٠٧٣).



حلاف مهين هماز مشاء بنميم ومر النبي صلى الله عليه وسلم بالمدينة على قبرين من قبور المسلمين فقال إنهما ليعذبان في قبورهما وما يعذبان في كبير يعني لا يعذبان في أمر شاق وأمر صعب بل يسهل بالنسبة للقيام به لا بالنسبة لعظمه عند الله أما أحدهما فكان لا يستنزه من البول يعني لا يستنجي استنجاء تاما وإذا أصاب البول ثوبه أو بدنه لا يبالي به وأما الآخر فكان يمشي بالنميمة يأتي للناس فيخبر بما قال البعض في البعض الآخر من أجل أن يفرق بينهم والعياذ بالله فالنميمة من كبائر الذنوب يعذب عليها النمام في قبره ولا يدخل الجنة نمام نسأل الله العافية المهم أن هذه الكلمة وصلت إلى عائشة فنذرت رضي الله عنها ألا تكلمه أبدا وذلك لشدة ما حصل لها من الانفعال على ابن أختها وهجرته ومن المعلوم أن هجر أم المؤمنين رضي الله عنها لابن أختها سيكون شديدا عليه فحاول أن يسترضيها ولكنها صممت لأنها ترى أن النذر شديد فاستشفع إليها برجلين من أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم وفعلا حيلة بأم المؤمنين لكنها حيلة حسنة لأنها أدت إلى مطلوب حسن وهو الإصلاح بين الناس والكذب في الإصلاح بين الناس باللسان جائز فكيف بالأفعال استأذنا على عائشة رضي الله عنها فسلمنا عليها وهذه هي السنة عند الاستئذان أنك إذا قرعت الباب على شخص تقول السلام عليكم ثم استأذناها في الدخول فقالا ندخل قالت نعم قالوا كلنا قالت كلكم ولم تعلم أن عبد الله بن الزبير معهما لكنها لم تقل هل معكم عبد الله بن الزبير فلم تستفصل وأتت بقول عام ادخلوا كلكم فدخلوا فلما دخلوا عليها وإذا عليها الحجاب حجاب أمهات المؤمنين وهو عبارة عن ستر تستتر به أمهات المؤمنين لا يراهن الناس وهو غير الحجاب الذي يكون لعامة النساء لأن الحجاب الذي لعامة النساء هو تغطية الوجه والبدن ولكن هذا حجاب يكون حاجبا وحائلا بين أمهات المؤمنين والناس فلما دخلا البيت دخل عبد الله بن الزبير الحجاب لأنه ابن أختها فهي من محارمه فأكب عليها يقبلها ويكي ويناشدها الله عز وجل ويحذرها من القطيعة ويبين لها أن هذا لا يجوز لكنها

قالت النذر شديد ثم إن الرجلين أقنعاها بالعدول عما صممت عليه من الهجر وذكرها بحديث النبي صلى الله عليه وسلم أنه لا يحل للمؤمن أن يهجر أخاه فوق ثلاث حتى اقتنعت وبكت وكلمت عبد الله بن الزبير ولكن هذا الأمر أهمها شديدا فكانت كلما ذكرته بكت رضي الله عنها لأنه شديد وهذا قاعدة في كل إنسان يخاف الله كل من كان بالله أعرف كان منه أخوف كلما ذكرت هذا النذر وأنها انتهكت بكت رضي الله عنها ومع هذا أعتقت أربعين عبدا من أجل هذا النذر ليعتق الله تعالى رقبتها من النار وفي هذا دليل على شدة إيمان أمهات المؤمنين وحرصهن على العتق من النار والبراءة من عذاب الكفار ففي هذا الحديث دليل على فوائد ١- أن الإنسان لا يحل له أن يهجر أخاه فوق ثلاثة أيام ولا سيما إذا كان قريبا وأنه يجب عليه أن يحنث ويكفر لقول النبي صلى الله عليه وسلم من حلف على يمين فرأى خيرا منها فليكفر عن يمينه وليأت الذي هو خير والله عز وجل غفور رحيم بالنسبة لليمين إذا كفرت عن يمينك وأتيت الذي هو خير كما أمر النبي صلى الله عليه وسلم

٢- فضيلة الإصلاح بين الناس ومعلوم أن الإصلاح بين الناس من أفضل الأعمال قال الله تعالى {لا خير في كثير من نجواهم إلا من أمر بصدقة أو معروف أو إصلاح بين الناس ومن يفعل ذلك ابتغاء مرضاة الله فسوف نؤتيه أجرا عظيما} ٣- جواز الحيل إذا لم تصل إلى شيء محرم لأن عائشة رضي الله عنها تحيل عليها الرجلان في الدخول عليها ومعهما عبد الله بن الزبير

٤- رقة قلوب الصحابة وسرعة بكائهم رضي الله عنهم من خشية الله عز وجل وهذا دليل على لين القلب وخشيته لله وكما كان قلب الإنسان أقسى كان من البكاء أبعد والعباد بالله ولذلك نرى الناس لما كانوا أقرب للآخرة من اليوم نجد فيهم الخشوع والبكاء وقيام الليل واللجوء إلى الله والصدقة وفعل الخير لكن لما قست القلوب

صارت المواعظ تمر عليها مرور الماء على الصفا لا تنتفع به إطلاقاً نسأل الله لنا ولكم العافية.

### (باب هجرة المسلم)

٣٩٨ - حدثنا إسماعيل قال: حدثني مالك، عن ابن شهاب، عن أنس بن مالك رضي الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: (لا تباغضوا، ولا تحاسدوا، ولا تدابروا، وكونوا عباد الله إخواناً، ولا يحل لمسلم أن يهجر أخاه فوق ثلاث ليال) ١. ٣٩٩ - حدثنا عبد الله بن صالح قال: حدثني الليث قال: حدثني يونس، عن ابن شهاب، عن عطاء بن يزيد الليثي ثم الجندعي، أن أبا أيوب رضي الله عنه صاحب رسول الله صلى الله عليه وسلم (أخبره أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: لا يحل لأحد أن يهجر أخاه فوق ثلاث ليال، يلتقيان فيصد هذا ويصد هذا، وخيرهما الذي يبدأ بالسلام) ٢.

٤٠٠ - حدثنا موسى قال: حدثنا وهيب قال: حدثنا سهيل، عن أبيه، عن أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: (لا تباغضوا، ولا تنافسوا، وكونوا عباد الله إخواناً) ٣.

٤٠١ - حدثنا يحيى بن سليمان قال: حدثني ابن وهب قال: أخبرني عمرو، عن يزيد بن أبي حبيب، عن سنان بن سعد، عن أنس رضي الله عنه أن رسول الله صلى

---

١ أخرجه البخاري (٦٠٧٦)، ومسلم (٢٥٥٨).

٢ أخرجه البخاري (٦٠٧٧)، ومسلم (٢٥٦٠).

٣ أخرجه البخاري (٦٠٦٤)، ومسلم (٢٥٦٣).

الله عليه وسلم قال: (ما تواد اثنان في الله جل وعز أو في الإسلام، فيفرق بينهما إلا بذنب يحدثه أحدهما) ١.

٤٠٢ - حدثنا أبو معمر قال: حدثنا عبد الوارث، عن يزيد عن معاذة: سمعت هشام بن عامر الأنصاري رضي الله عنه ابن عم أنس بن مالك رضي الله عنه، وكان قتل أبوه يوم أحد، أنه سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: (لا يحل لمسلم أن يصرام مسلما فوق ثلاث، فإنهما ناكبان عن الحق ما داما على صرامهما، وإن أولهما فيئا يكون كفارة عنه سبقه بالفيء، وإن ماتا على صرامهما لم يدخلوا الجنة جميعا أبدا، وإن سلم عليه فأبى أن يقبل تسليمه وسلامه، رد عليه الملك، ورد على الآخر الشيطان) ٢.

---

١ قال العلامة الألباني في الصحيحة (٦٣٧): إسناده حسن، رجاله ثقات رجال الشيخين، غير سنان ابن سعد، ويقال: سعد بن سنان، قال الحافظ: "صدوق له أفراد". قلت: وهذا مما لم يتفرد به، فقد رواه جماعة عن غير أنس من الصحابة، فمنهم عبد الله بن عمر أن النبي صلى الله عليه وسلم كان يقول: فذكره في حديث. أخرجه أحمد (٦٨/٢) من طريق ابن لهيعة عن خالد بن أبي عمران عن نافع، عن ابن عمر. ورجاله ثقات، إلا أن ابن لهيعة سيء الحفظ، فحديثه مما يستشهد به. ومنهم أبو هريرة عنه صلى الله عليه وسلم قال: فذكره. أخرجه أبو نعيم في الحلية (٢٠٢/٥) عن إسحاق بن راهويه حدثنا كلثوم بن محمد بن أبي سدره حدثنا عطاء بن ميسرة عنه. قلت: وهذا إسناده منقطع ضعيف، عطاء بن ميسرة هو ابن أبي مسلم الخراساني ولم يسمع من أحد من الصحابة. و كلثوم هذا قال أبو حاتم: يتكلمون فيه. ومنهم رجل من بني سليط قال: "أتيت النبي صلى الله عليه وسلم... فذكر حديثا فيه هذا. يرويه علي بن زيد عن الحسن حدثني رجل من بني سليط. أخرجه أحمد (٧١/٥). وهذا إسناده لا بأس به في الشواهد، وحسنه الهيثمي (٢٧٥/١٠)، رجاله ثقات غير علي بن زيد وهو ابن جدعان وهو ضعيف الحفظ. وبالجملة فالحديث بمجموع هذه الطرق صحيح. وبالله التوفيق.

٢ أخرجه أحمد (٢٠/٤)، رقم (١٦٣٠١)، وابن المبارك في الزهد (٧٨٤)، والطبراني في الكبير (٢٢/٤٥٤) (١٥٥٧)، والبيهقي في الجعديات (١٥٣٧)، وابن حبان (٥٦٦٤)، والطبراني في الكبير (٢٢/٤٥٤) والبيهقي في الشعب (٦٦٢٠، ٦٢٢١) والحديث صححه ابن حبان، وقال الهيثمي في المجمع (٦٦/٨): رجال أحمد رجال الصحيح، وصححه العلامة الألباني في الصحيحة (١٢٤٦)، وصححه العلامة الوادعي في الصحيح المسند مما ليس في الصحيحين (١١٩٣)، وقال الأرئوط ومن معه في تحقيق المسند (١٨٨/٢٦): إسناده صحيح على شرط مسلم.

٤٠٣ - حدثنا محمد بن سلام قال: حدثنا عبدة، عن هشام بن عروة، عن أبيه، عن عائشة رضي الله عنها قالت: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: (إني لأعرف غضبك ورضاك» ، قالت: قلت: وكيف تعرف ذلك يا رسول الله؟ قال: " إنك إذا كنت راضية قلت: بلى، ورب محمد، وإذا كنت ساخطة قلت: لا، ورب إبراهيم"، قالت: قلت: أجل، لست أهاجر إلا اسمك) ١.

### فقه الباب :

قوله في الحديث الأول : (لا تباغضوا) بحذف إحدى التاءين فيه وفي تاليه، أي: لا تتعاطوا أسباب التباغض ولا تفعلوا الأهواء المضلة المقتضية للتباغض والتجانب لأن التباغض مفسد للدين. (ولا تحاسدوا) بأن يتمنى أحدكم زوال النعمة عن أخيه فإن سعى في ذلك كان باغيا وإن لم يسع في ذلك ولا تسبب فيه، فإن كان المانع عجزه بحيث لو تمكن فعل فإنه آثم، وإن كان المانع التقوى فقد يعذر لأنه لا يملك دفع الخواطر النفسانية، فيكفيه في مجاهدة نفسه عدم العمل والعزم عليه.

قال ابن عبد البر: وهذا مخصوص بحديث ابن عمر عنه صلى الله عليه وسلم: " «لا حسد إلا في اثنتين رجل آتاه الله القرآن فهو يقوم به آناء الليل وآناء النهار ورجل آتاه الله مالا فهو ينفقه آناء الليل وآناء النهار» " وبحديث الصحيح عن ابن مسعود مرفوعا: " «لا حسد إلا في اثنتين: رجل آتاه الله مالا فسلطه على هلكته في الخير، ورجل آتاه الله حكمة فهو يقضي بها ويعلمها» " اهـ على أن هذا إنما هو غبطة وهو أن يتمنى أن يكون له مثله من غير أن يتمنى زواله عنه.

(ولا تدابروا) أي: لا يعرض أحدكم بوجهه عن أخيه ويوله دبره استثقلا وبغضا له بل يقبل عليه ويسط له وجهه ما استطاع. (وكونوا) يا (عباد الله) فهو منادى بحذف الأداة (إخوانا) زاد في رواية قتادة عن أنس: " كما أمركم الله "، أي: متواخين متوادين باكتساب ما تصيرون به كإخوان النسب في الشفقة والرحمة والمحبة

---

١ أخرجه البخاري (٦٠٧٨)، ومسلم (٢٤٣٩).

والمواساة والنصيحة. (ولا يحل لمسلم أن يهجر أخاه) في الإسلام (فوق ثلاث ليال) بأيامها. قال ابن العربي: إنما جوز في الثلاث لأن المرء في ابتداء الغضب مغلوب فرخص له في ذلك حتى يسكن غضبه، زاد عياض: وقيل: يحتمل السكوت عن حكمها ليطلب في الشرع واقتصر على ما وراءها، وهذا على رأي من لا يقول بالمفهوم من الأصوليين، قال الأبي: والمراد بالأخوة أخوة الإسلام فمن لم يكن كذلك جاز هجره فوق الثلاث، والمراد بالهجرة فيما يقع بين الناس من عتب أو موجدة، أي: غضب أو تقصير في حقوق العشرة والصحبة دون ما كان في جانب الدين، فإن هجرة أهل البدع دائما ما لم تظهر التوبة، ومر له مزيد. شرح الزرقاني على الموطأ .

وقوله في الحديث الثاني : ( لا يحل لأحد أن يهجر أخاه) في الإسلام (فوق ثلاث ليال) بأيامها وظاهره إباحة ذلك الثلاث لأن البشر لا بد له من غضب وسوء خلق فسومح تلك المدة، قاله عياض ؛ لأن الغالب أن ما جبل عليه الإنسان من الغضب وسوء الخلق يزول من المؤمن أو يقل بعد الثلاث، وقيل: يحتمل السكوت عن حكم الثلاث لتطلب واقتصر على ما وراءها وهذا على رأي من لا يقول بالمفهوم، في روايه يلتقيان فيعرض هذا أي عن أخيه المسلم ويعرض هذا الآخر كذلك قال المازري: أصله أن يولي كل واحد منهما الآخر عرضه، أي: جانبه، انتهى.

وفي رواية: ( فيصد هذا ويصد هذا) وهما بمعنى، ويعرض بضم التحتية فيهما والجملة استئنافية بيان لصفة الهجر، ويجوز أن يكون حالا من فاعل يهجر ومفعوله معا. (وخيرهما) أي: أفضلهما وأكثرهما ثوابا (الذي يبدأ) أخاه (بالسلام) لأنه فعل حسنة وتسبب إلى فعل حسنة وهي الجواب، مع ما دل عليه ابتداءه من حسن طويته وترك ما كرهه الشرع من الهجر والجفاء، وهذه الجملة عطف على الجملة السابقة من حيث المعنى لما يفهم منها أن ذلك الفعل ليس بخير، وعلى أن الأولى حال فهذه الثانية عطف على " لا يحل ". قال ابن عبد البر: هذا العموم مخصوص بحديث

كعب بن مالك ورفيقه حيث أمر صلى الله عليه وسلم أصحابه بهجرهم، قال: وأجمع العلماء على أن من خاف من مكالمه أحد وصلته ما يفسد عليه دينه أو يدخل عليه مضرة في دنياه أنه يجوز له مجانبته وبعده، ورب هجر جميل خير من مخاطبة مؤذية. وقال النووي: وردت الأحاديث بهجران أهل البدع والفسوق ومنابذي السنة وأنه يجوز هجرانهم دائماً، والنهي عن الهجران فوق ثلاث إنما هو لمن هجر لحظ نفسه ومعاش الدنيا، وأما أهل البدع ونحوهم فهجرانهم دائم انتهى. وما زالت الصحابة والتابعون فمن بعدهم يهجرون من خالف السنة أو من دخل عليهم من كلامه مفسدة. وأخذ بعضهم منه أن ابتداء السلام أفضل من رده، وتعقب بأنه ليس فيه ذلك إنما فيه أن المبتدئ خير من المجيب من حيث إنه ابتداء بترك ما كرهه الشرع من التقاطع لا من حيث إنه مسلم.

قال الباجي وعياض وغيرهما: وفيه أن السلام يخرج من الهجران وهو قول مالك والأكثرين. وقال أحمد وابن القاسم: لا يبرأ من الهجرة إلا بعوده إلى الحال التي كان عليها أولاً. شرح الزرقاني على الموطأ .

وقوله في الحديث الثالث : (لا تباغضوا) أي لا تختلفوا في الأهواء والمذاهب والنحل المخالفة لما عليه السواد الأعظم لأن البدعة في الدين والضلال عن الصراط المستبين يوجب التباغض بين المؤمنين (ولا تنافسوا) أي لا ترغبوا في الدنيا ولا تفتتنوا بها لأن المنافسة فيها تؤدي إلى قسوة القلب (وكونوا عباد الله إخواناً) أي لا يعلو بعضكم بعضاً فإنكم جميعاً عباد الله . فيض .

وقوله في الحديث الرابع : (ما تواد) بالتشديد (اثنان في الله جل وعز أو في الإسلام، فيفرق بينهما إلا بذنب يحدثه أحدهما) فيكون التفريق عقوبة لذلك الذنب ولهذا قال موسى الكاظم: إذا تغير صاحبك عليك فاعلم أن ذلك من ذنب أحدثته فتب إلى الله من كل ذنب يستقيم لك وده وقال المزنبي: إذا وجدت من إخوانك جفاء فتب إلى

الله فإنك أحدثت ذنبا وإذا وجدت منهم زيادة ود فذلك لطاعة أحدثتها فاشكر الله تعالى . فيض .

وقوله في الحديث الخامس : (يصارم) من الصرم: أي تقاطعا.  
(ناكبان) عادلان. (على صرامهما) بضم الصاد وفتحها: الحرب والداهية.  
(وأولهما فيئا) أي رجوعا إلى الملاقاة والتكلم وترك الهجر، وهو مبتدأ، وقوله: (سبقه بالفيء) مبتدأ ثان، خبره كفارته، والجملة خبر الأول.  
(لم يدخل الجنة جميعا أبدا) أي بدخولهما فيها، ولعل المراد أنهما لم يستحقا ذلك، وفضل الله تعالى أوسع، وهذا تعظيم لذنوب المقاطعة بين المسلمين إذا لم يكن عن موجب كالتأديب ونحوه. حاشية السندي على المسند .

وقوله في الحديث السادس : (إني لأعرف غضبك ورضاك» ، قالت: قلت: وكيف تعرف ذلك يا رسول الله ) : أي: ما ذكرت أمن وحي أو مكاشفة أو فراسة وعلامة، (قال: إذا كنت عني راضية) : أي: في غاية من الرضا. (فإنك تقولين: لا) : أي: مثلا (ورب محمد) : فتذكرين اسمي في قسمك. (وإذا كنت علي) : وفي نسخة عني (غضبي) : أي: من وجه من الوجوه الدنيوية المتعلقة بالمعاشرة الزوجية (قلت لا) : وفي نسخة ولا (ورب إبراهيم) : فتعدلين عن اسمي إلى اسم إبراهيم (قالت: قلت أجل) : أي: نعم (والله يا رسول الله ما أهجر) : وفي نسخة لا أهجر أي ما أترك (إلا اسمك) : أي: ذكره عن لساني مدة غضبي ولكن المحبة ثابتة دائما في قلبي، قيل: أي هجراني مقصور على ترك اسمك حالة الغضب الذي يسلب الاختيار لا أتعدي منه إلى ذاتك الشريف المختار، والمراد هنا بالاسم التسمية، وبها عبرت عن الترك بالهجران دلالة على أنها تتألم من هذا الترك الذي لا اختيار لها فيه، وأنها في طلب الوصال على طرق الكمال، وهو التشرف بمرتبة الجمع بين حصول الاسم والمسمى واقتران اللسان والجنان في ميدان المحبة الذي يعبر عنه بالجنان - ثابتة بعون الله الملك المنان. مرقاة .



**مسألة :** اعلم رحمني الله وإيام أن فوائد الهجر للمبتدع التي قصدها الشرع كثيرة، منها ما يعود إلى الهاجرين القائمين بهذه الوظيفة الشرعية العقدية، ومنها ما يعود إلى المهجور وإلى عامة المسلمين، وإلى حماية السنن من البدع والأهواء، فالهجر الشرعي ومنه (هجر المبتدعة) : عقوبة زجرية متعددة الغايات والمقاصد الشرعية المحمودة، وهي على ما يلي:

- ١ - أن (الزجر بالهجر) عقوبة شرعية للمهجور، فهي من جنس الجهاد في سبيل الله لتكون كلمة الله هي العليا، وأداء لواجب الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، تقرباً إلى الله تعالى بواجب الحب والبغض فيه سبحانه وتعالى.
  - ٢ - بعث اليقظة في نفوس المسلمين من الوقوع في هذه البدعة وتحذيرهم.
  - ٣ - تحجيم انتشار البدعة.
  - ٤ - قمع المبتدع وزجره، ليضعف عن نشر بدعته، فإنه إذا حصلت مقاطعته والنفرة منه بات كالثعلب في جحره.
- أما معاشرته ومخالطته، وترك تحسيسه ببدعته: فهذا تزكية له، وتنشيط وتغريب بالعامية، إذ العامي مشتق من العمى، فهو بيد من يقوده غالباً، فلا بد إذاً من الحجر على المبتدع استصلاحاً للديانة وأحوال الجماعة، وهو ألزم من الحجر الصحي لاستصلاح الأبدان.
- وبعد أن نقل الشاطبي -رحمه الله تعالى- بعض الآثار في النهي عن توقير المبتدع، قال: (إن الإيواء يجامع التوقير، ووجه ذلك ظاهر، لأن المشي إليه والتوقير له تعظيم له لأجل بدعته، وقد علمنا أن الشرع يأمر بزجره وإهانتته وإذلاله بما هو أشد من هذا، كالضرب والقتل، فصار توقيره صدوداً عن العمل بشرع الإسلام، وإقبالاً على ما يضاده وينافيه، والإسلام لا ينهدم إلا بترك العمل به والعمل بما ينافيه. وأيضاً فإن توقير صاحب البدعة مظنة لمفسدتين تعودان بالهدم على الإسلام:

أحدهما: التفات العامة والجهال إلى ذلك التوقير، فيعتقدون في المبتدع أنه أفضل الناس، وأن ما هو عليه خير مما عليه غيره، فيؤدي ذلك إلى اتباعه على بدعته دون اتباع أهل السنة على سنتهم.

والثانية: أنه إذا وقر من أجل بدعته صار ذلك كالحادي المحرض له على انتشار الابتداع في كل شيء.

وعلى كل حال فتحيا البدع وتموت السنن، وهو هدم الإسلام بعينه اهـ.

٥- إعطاء ضمانة للسنن من شائبة البدع ومداخلتها لصفاء السنن. والله أعلم.

\* أنواع الهجر: وهي ثلاثة:

الأول: الهجر ديانة، أي: (الهجر لحق الله تعالى) وهو من عمل أهل التقوى، في: هجر السيئة، وهجر فاعلها، مبتدعاً أو عاصياً.

وهذا النوع من الهجر للفجار على قسمين:

١ - هجر ترك: بمعنى هجر السيئات، وهجر قرناء السوء الذين تضره صحبتهم إلا لحاجة أو مصلحة راجحة.

قال الله تعالى: (وَالرُّجْزَ فَاهْجُرْ) ، وقال سبحانه: (وَاهْجُرْهُمْ هَجْرًا جَمِيلًا) . وقال تعالى: (وَإِذَا رَأَيْتَ الَّذِينَ يَخُوضُونَ فِي آيَاتِنَا فَأَعْرِضْ عَنْهُمْ حَتَّى يَخُوضُوا فِي حَدِيثٍ غَيْرِهِ وَإِمَّا يُنسِيَنَّكَ الشَّيْطَانُ فَلَا تَقْعُدْ بَعْدَ الذِّكْرِى مَعَ الْقَوْمِ الظَّالِمِينَ) .

وقال تعالى: (وَقَدْ نَزَّلَ عَلَيْكُمْ فِي الْكِتَابِ أَنْ إِذَا سَمِعْتُمْ آيَاتِ اللَّهِ يُكْفَرُ بِهَا وَيُسْتَهْزَأُ بِهَا فَلَا تَقْعُدُوا مَعَهُمْ حَتَّى يَخُوضُوا فِي حَدِيثٍ غَيْرِهِ إِنَّكُمْ إِذَا مَثَلْتُمْ) ، وفي الحديث أن النبي -صلى الله عليه وسلم- قال: (المهاجر من هجر ما نهى الله عنه)

٢ - هجر تعزيز: وهذا من العقوبات الشرعية التبصيرية التي يوقعها المسلم على الفجار كالمبتدع، على وجه التأديب، في دائرة الضوابط الشرعية للهجر، حتى يتوب المبتدع ويفيء.

وهذا القسم هو الذي يدور عليه البحث .

وهذا النوع بقسميه من أصول الاعتقاد، والأمر فيه أمر إيجاب في أصل الشرع، ومباحته في كتب السنن والتوحيد والاعتقاد وغيرها.

**تنبيه:** في هجر الكافر: قال الحافظ ابن حجر -رحمه الله تعالى-: قال الطبري: قصة كعب بن مالك أصل في هجران أهل المعاصي، وقد استشكل كون هجران الفاسق أو المبتدع مشروعاً ولا يشرع هجران الكافر، وهو أشد جرمًا منهما لكونهم من أهل التوحيد في الجملة.

وأجاب ابن بطلال: بأن الله أحكاماً فيها مصالح للعباد وهو أعلم بشأنها وعليهم التسليم لأمره فيها، فجنح إلى أنه تعبد لا يعقل معناه.

وأجاب غيره: بأن الهجران على مرتبتين: الهجران بالقلب، والهجران باللسان، فهجران الكافر بالقلب وترك التودد والتعاون والتناصر لا سيما إذا كان حربياً، وإنما لم يشرع هجرانه بالكلام لعدم ارتداعه بذلك عن كفره، بخلاف العاصي المسلم فإنه ينزجر بذلك غالباً، ويشترك كل من الكافر والعاصي في مشروعية مكالمته بالدعاء إلى الطاعة والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، وإنما المشروع ترك المكالمة بالموادة ونحوها " اهـ.

والظاهر ما قاله النووي -رحمه الله تعالى- من أن للمسلم هجر الكافر من غير تقييد، لما هو معلوم من الأصل الشرعي العام من تحريم موالاة الكفار، والتحذير من موادتهم وتعظيم ما يؤدي إلى ذلك، ونصب الأسباب الموصلة إلى ظهور المسلم عليهم كما في حديث أبي هريرة -رضي الله عنه-: أن رسول الله - صلى الله عليه وسلم - قال: " لا تبدءوا اليهود والنصارى بالسلام، فإذا لقيتم أحدهم في طريق فاضطروههم إلى أضيقه " رواه أحمد ومسلم وغيرهما. والنصوص في تحريم موالاة الكافرين من الكتاب والسنة وآثار السلف كثيرة مشهورة، والله أعلم.

الثاني: الهجر لاستصلاح أمر دنيوي، أي (الهجر لحق العبد) : وفيه جاءت

أحاديث الهجر بما دون ثلاث ليال، رواها جماعة من الصحابة رضي الله عنهم،  
بأسانيد في الصحيحين وغيرها، وجميعها تفيد أن الشرع لم يرخص بهذا النوع  
من الهجر بين المسلمين إلا بما دون ثلاث ليال، كما لم يرخص في إحداث غير  
الزوجة أكثر من ثلاث.

ومن الهجر هنا: هجر الوالد لولده، والزوج لزوجته، وقد هجر النبي صلى  
الله عليه وسلم نساءه شهراً، عن أنس رضي الله عنه قال: قال رسول الله صلى الله  
عليه وسلم: (لا تناجشوا ولا تباغضوا ولا تحاسدوا ولا تدابروا، وكونوا عباد الله  
إخواناً، ولا يحل لمسلم أن يهجر أخاه فوق ثلاث ليال) .

وبعد أن بين الخطابي رحمه الله تعالى: أن ما وراء الثلاث على المنع قال:  
(فأما هجران الوالد ولده والزوج لزوجته، ومن كان في معناه فلا يضيق أكثر من  
ثلاث، وقد هجر رسول الله - صلى الله عليه وسلم - نساءه شهراً) . ١. هـ  
وهذا النوع من الهجر من مباحث الرقاق والآداب.

حربياً، وإنما لم يشرع هجرانه بالكلام لعدم ارتداعه بذلك عن كفره، بخلاف  
العاصي المسلم فإنه ينزجر بذلك غالباً، ويشترك كل من الكافر والعاصي في  
مشروعية مكالمته بالدعاء إلى الطاعة والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، وإنما  
المشروع ترك المكالمة بالموادة ونحوها " اهـ.

والظاهر ما قاله النووي - رحمه الله تعالى - من أن للمسلم هجر الكافر من  
غير تقييد، لما هو معلوم من الأصل الشرعي العام من تحريم موالاة الكفار،  
والتحذير من موادتهم وتعظيم ما يؤدي إلى ذلك، ونصب الأسباب الموصلة إلى  
ظهور المسلم عليهم كما في حديث أبي هريرة - رضي الله عنه - : أن رسول الله -  
صلى الله عليه وسلم - قال: " لا تبدءوا اليهود والنصارى بالسلام، فإذا لقيتم أحدهم  
في طريق فاضطروههم إلى أضيقه " رواه أحمد ومسلم وغيرهما. والنصوص في تحريم  
موالاة الكافرين من الكتاب والسنة وآثار السلف كثيرة مشهورة، والله أعلم.

الثاني: الهجر لاستصلاح أمر دينوي، أي (الهجر لحق العبد) : وفيه جاءت أحاديث الهجر بما دون ثلاث ليال، رواها جماعة من الصحابة رضي الله عنهم، بأسانيد في الصحيحين وغيرها، وجميعها تفيد أن الشرع لم يرخص بهذا النوع من الهجر بين المسلمين إلا بما دون ثلاث ليال، كما لم يرخص في إحداث غير الزوجة أكثر من ثلاث.

ومن الهجر هنا: هجر الوالد لولده، والزوج لزوجته، وقد هجر النبي صلى الله عليه وسلم نساءه شهراً، عن أنس رضي الله عنه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: (لا تناجشوا ولا تباغضوا ولا تحاسدوا ولا تدابروا، وكونوا عباد الله إخواناً، ولا يحل لمسلم أن يهجر أخاه فوق ثلاث ليال) .

وبعد أن بين الخطابي رحمه الله تعالى: أن ما وراء الثلاث على المنع قال: (فأما هجران الوالد ولده والزوج لزوجته، ومن كان في معناه فلا يضيق أكثر من ثلاث، وقد هجر رسول الله - صلى الله عليه وسلم - نساءه شهراً) . ١. هـ وهذا النوع من الهجر من مباحث الرقاق والآداب.

النوع الثالث: الهجر قضاء، وهو من العقوبات التعزيرية للمعتدين، وهذا يبحثه الفقهاء في باب التعزير.

\* المبحث الثالث شروط الهجر:

الهجر الشرعي للفجار من المبتدعين، والفساق (عبادة) ، والعبادة لا بد من توفر ركنيها: الإخلاص، وهو ميزان الأعمال في باطنها، والمتابعة، وهو ميزان الأعمال في ظاهرها.

فلا بد من أن يكون الهجر: خالصاً صواباً، فالهجر لهوى النفس: ينقض الإخلاص، والهجر على خلاف الأمر: ينقض المتابعة. والله أعلم.

\* المبحث الرابع صفات الهجر: الأصل في الهجر هو الإعراض بالكلية عن المبتدع والبراءة منه.

ومن مفرداته: عدم مجالسته. الابتعاد عن مجاورته. ترك توقيره.  
ترك مكالمته. ترك السلام عليه. ترك التسمية له. عدم بسط الوجه له مع عدم هجر  
السلام والكلام. عدم سماع كلامه وقراءتهم. عدم مشاورتهم. وهكذا من الصفات  
التي يتأدى بها الزجر بالهجر، وتحصل مقاصد الشرع.  
\* المبحث الخامس منزلة الهجر من الاعتقاد: يؤصل علماء الإسلام (هجر المبتدع  
ديانة) تحت القاعدة العقدية الكبرى (قاعدة الولاء والبراء) وهذه القاعدة مشتركة  
لفظاً بين أهل السنة والجماعة وحقيقتها لديهم كما علمت، وبين  
الخوارج (لا ولاء إلا ببراء) أي لا موالاة لأبي بكر وعمر رضي الله عنهما إلا بالبراءة  
من أميري المؤمنين عثمان وعلي رضي الله عنهما وبين الشيعة (لا ولاء إلا ببراء) أي  
لا ولاء لعلي وآل البيت إلا بالبراءة من أبي بكر وعمر وعثمان وسائر الصحابة رضي  
الله عنهم ومعتقد أهل السنة والجماعة موالاة جميع الصحابة رضي الله عنهم بتزكية  
الله لهم.

ولدى أهل السنة والجماعة كذلك (بدعية الولاء والبراء) من وجه: بمعنى أن يتبرأ من  
قوم هم على دين الإسلام والسنة، ويتولى من ليسوا كذلك، كما ذكره ابن بطة رحمه  
الله تعالى في: الشرح والإبانة، (ص ٣٤١ رقم ٤٧٢).

ومفهوم هذه القاعدة الشريفة لدى أهل السنة والجماعة هو: الحب والبغض في  
الله، فهم يوالون أولياء الرحمن، ويعادون أولياء الشيطان، وكل بحسب ما فيه من  
الخير والشر، وفي حديث أنس رضي الله عنه أن رسول الله - صلى الله عليه وسلم -  
قال: (ثلاث من كن فيه وجد حلاوة الإيمان: أن يكون الله ورسوله أحب إليه مما  
سواهما، وأن يحب المرء لا يحبه إلا لله، وأن يكره المرء أن يعود في الكفر كما يكره  
أن يقذف في النار) متفق عليه.

وعن أبي إمامة رضي الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: (من أحب الله،  
وأبغض لله، وأعطى لله، فقد استكمل الإيمان) رواه أبو داود

والضياء.

وقال يحيى بن معاذ: (حقيقة الحب في الله أن لا يزيد بالبر، ولا ينقص بالجفاء). وهذه القاعدة من مسلمات الاعتقاد في الإسلام، لكثرة النصوص عليها من الكتاب والسنة والأثر.

ومن أولى مقتضياتها - التي يثاب فاعلها ويعاقب تاركها - البراءة من أهل البدع والأهواء، ومعاداتهم، وزجرهم بالهجر ونحوه، على التأيد حتى يفيئوا، وهذا موفور في عامة كتب اعتقاد أهل السنة والجماعة.

واكتفى بما أصله الإمام أبو إسماعيل الصابوني م سنة ٤٤٩ هـ رحمه الله تعالى إذ قال: (ويغضون أهل البدع الذين أحدثوا في الدين ما ليس منه، ولا يحبونهم ولا يصحبونهم، ولا يسمعون كلامهم، ولا يجالسونهم ولا يجادلونهم في الديني، ولا يناظرونهم، ويرون صون آذانهم عن سماع أباطيلهم التي إذا مرت بالآذان قُرت بالآذان وقرت بالقلوب ضرّت وجرت إليها من الوسوس والخطرات الفاسدة ما جرّت، وفيه أنزل الله عز وجل قوله ؟ وإذا رأيتَ الَّذِينَ يَخُوضُونَ في آيَاتِنَا َاعْرِضْ عَنْهُمْ حَتَّى يَخُوضُوا في حَدِيثٍ غَيْرِهِ ؟. ثم ذكر علامات أهل البدع، وعلامات أهل السنة، ثم قال: (واتفقوا مع ذلك على القول بقهر أهل البدع وإذلالهم وإخزائهم وإبعادهم وإقصائهم، والتباعد منهم ومن مصاحبتهم ومعاشرتهم والتقرب إلى الله عز وجل بمجانبتهم ومهاجرتهم...) اهـ.

والعقوبة بالهجر للمبتدع إحدى العقوبات الشرعية التي ينزلها أهل السنة بالمبتدعة، حسب البدع والأهواء التي يتلبسون، بها، ومنها ما تقدمت الإشارة إليه والله أعلم.

\* الضوابط الشرعية للهجر هذا بيان (لميزان الشرع في الهجر) وهو من أهم أبحاث هذا الواجب الشرعي، وعليه: فإذا علمنا أن الزجر بالهجر للمبتدع حتى يتوب إلى الله

تعالى، قد قامت عليه أدلة بخصوصه، وأنه من أولى مفردات قاعدة الشريعة المطردة (الولاء والبراء) أي الحب والبغض في الله تعالى.

وعلمنا أيضاً: أن المقصود بالهجر: زجر المهجور، وتأديبه ورجوع العامة عن مثل حاله، إلى آخر مقاصد الإسلام من مشروعية الهجر كما تقدم.

وأن الهجر الشرعي لحق الله تعالى (عبادة) من جنس الجهاد، والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، والعبادة لا بد من توفر ركنيها: الإخلاص، والمتابعة، أي بأن يكون الهجر (خالصاً صواباً) خالصاً لله، صواباً وفق السنة، وأن (هوى النفس) ينقض ركنية (الإخلاص)، كما أن ركن المتابعة ينقضه (عدم موافقة الهجر للمأمور به). إذا تقرر جميع ذلك: فليعلم أن الشرع الشريف يزن الوقعات والأحوال الداخلة تحت قاعدته العامة (الولاء والبراء) بميزان قسط، وقسطاس مستقيم، وسطاً عدلاً بين جانبي الإفراط والتفريط، فلا تزيد عن حدها ولا تنقص عنه، فتلتقي العفوية للمبتدع بالهجر مع مقدار بدعته باعتبارات مختلفة، وما يحف بذلك من أحوال تنزل على قاعدة رعاية المصالح وتكثيرها، ودرء المفاسد وتقليلها، فنقول إذاً: الأصل في الشرع هو: هجر المبتدع لكن ليس عاماً في كل حال ومن كل إنسان ولكل مبتدع. وترك الهجر والإعراض عنه بالكلية، تفريط على أي حال، وهجر لهذا الواجب الشرعي المعلوم وجوبه بالنص، والإجماع، وأن مشروعية الهجر هي في دائرة ضوابطه الشرعية المبنية على رعاية المصالح ودرء المفاسد، وهذا مما يختلف باختلاف البدعة نفسها واختلاف مبتدعها واختلاف أحوال الهاجرين، واختلاف المكان والقوة والضعف، والقلة والكثرة، وهكذا من وجوه الاختلاف والاعتبار التي يراها الشرع وميزانها للمسلم الذي به تنضبط المشروعية هو: مدى تحقق المقاصد الشرعية من الهجر: من الزجر، والتأديب، ورجوع العامة، وتحجيم المبتدع وبدعته وضمان السنة من شائبة البدعة.

هذا محصل الضوابط الشرعية للهجر، لكن ليحذر كل مسلم من توظيف



(هوى نفسه) وتأمير (حظوظها) على نفسه، فإن هذا هلكة في الحق، وهو شر ممن يترك الهجر عصيانياً لأنه يعصي الله تعالى بترك الهجر الشرعي للمبتدع، وإظهاره ترك الهجر باسم الشرع تحت غطاء وهمي باسم (المصلحة) و (تأليف القلوب) وهكذا، فالتزمام الهجر الشرعي للمبتدع بضوابطه الشرعية لا غير. وعلى هذا التأصيل تنزل كلمات الأئمة كالإمام أحمد وغيره.

قال شيخ الإسلام ابن تيمية -رحمه الله تعالى- في المسلك الحق في الهجر: (فإن أقواماً جعلوا ذلك عاماً، فاستعملوا من الهجر والإنكار ما لم يؤمروا به، فلا يجب ولا يستحب، وربما تركوا به واجبات أو مستحبات وفعلوا به محرمات. وآخرون أعرضوا عن ذلك بالكلية فلم يهجروا ما أمروا بهجره من السيئات البدعية، بل تركوها ترك المعرض لا ترك المنتهي الكاره، أو وقعوا فيها، وقد يتركونها ترك المنتهي الكاره، ولا ينهاون عنها غيرهم، ولا يعاقبون بالهجرة ونحوها من يستحق العقوبة عليها، فيكونون قد ضيعوا من النهي عن المنكر ما أمروا به إيجاباً أو استحباباً، فهم بين فعل المنكر أو ترك المنتهي عنه، وذلك فعل ما نهوا عنه وترك ما أمروا به، فهذا هذا، ودين الله وسط بين المغالي فيه والجافي عنه، والله سبحانه أعلم). فاعتبار اختلاف مرتبة البدعة من الإثم هو من عدة جهات:

\* من جهة كونها كفراً أو غير كفر: فالمكفرة مثل: البابية، والبهاية، والقاديانية، وغلاة البريلوية.

وغير المكفرة مثل عامة البدع في العبادات حقيقية كانت أو إضافية. ومن جهة كون صاحبها مستتراً بها أو معلناً لها ففرق بين المعلن لبدعته الداعي لها، وبين الكاتم لها لأن الداعية، والمعلن لها، أظهرها فاستحق العقوبة بخلاف الكاتم فإنه ليس شراً من المنافقين الذين كان النبي - صلى الله عليه وسلم - يقبل علانيتهم ويكل سرائرهم إلى الله تعالى، هذا وهم في الدرك الأسفل من النار.

\* ومن جهة كونها حقيقية أو إضافية: فالبدعة الحقيقية هي: البدعة التعبدية المحدثه استقلالاً كصلاة الرغائب، وليست بدعة إضافية، ومثل القول بالقدر، وصلاة الألفية ليلة النصف من شعبان، وبدعة الموالد، والأعياد الحكومية، وعيد غدِير خم لدى الشيعة، وهكذا.

والبدعة الإضافية: هي الأمر المبتدع مضافاً إلى ما هو مشروع أصلاً بزيادة أو نقص، مثاله: الدعاء الجماعي بعد الصلاة، فالدعاء مشروع وجعله جماعياً بدعة مضافة لم يرد بها النص، وبناء العبادات على التوقيف، وسجود الشكر جماعة، واتخاذ التبليغ خلف الإمام سنة راتبة مع عدم الحاجة إليه، وهكذا. ومن جهة كونها بينة أو مشككة، أي كونها ظاهرة المأخذ فهي بدعة متمحضة كبدع المآتم والموالد، وصلاة الرغائب، أو بدعة فيها احتمال لاستشابه مأخذها، مثاله: القنوت في صلاتي العشاء والصبح فإنه كان ثم نسخ وبقي المشروع فيها عند النوازل، وشبهة الخلاف لا تصيره مشروعاً راتباً.

والحقيقة أن هذا الوجه: صوري لا حقيقي إذ البدع مشككة المأخذ يلحق بها من الإشاعة والتعصب ما يجعلها بينة، والله أعلم.

\* ومن جهة اجتهاده فيها أو كونه مقلداً: فالمجتهد مفتح للبدعة، فالزبغ أمكن في قلبه من المقلد، وإن كان كل منهما موزوراً لكن أثم من سن سنة سيئة أعظم وزراً، والله أعلم.

\* ومن جهة الإصرار عليها أو عدمه: أما الإصرار عليها فيجعلها من باب: الدعوة إليها فيكون داعية معلناً لها، وأما عدم الإصرار فهو من باب كونها: فلتة، وزلة عالم، إذا كانت منه ثم لم يعاودها.

\* ويختلف باختلاف حال المبتدع وما فيه من خير وشر: (وإذا اجتمع في الرجل الواحد خير وشر، وفجور وطاعة، ومعصية وسنة وبدعة: استحق من

الموالة والثواب بقدر ما فيه من الخير، واستحق من المعاداة والعقاب بحسب ما فيه من الشر، فيجتمع في الشخص الواحد موجبات الإكرام والإهانة، فيجتمع له من هذا وهذا، كاللص الفقير تقطع يده لسرقته، ويعطى من بيت المال ما يكفيه لحاجته، هذا هو الأصل الذي اتفق عليه أهل السنة والجماعة...).

وفرق بين عالم تشربت نفسه بالبدع، لكنه لم يختلط بعلماء أهل السنة ولم يتلق عنهم، وبين عالم تلقى عن المبتدعة فنالت منه منالاً، ثم خالط أهل السنة وعلماءهم وجاورهم مدة بمثلها يحصل برد اليقين بل يكون عاشرهم عشرات السنين، ثم هو يبقى على مشاربه البدعية يعملها، ويدعو إليها، ويصر عليها، فهذا قامت عليه الحجة أكثر، واستبان له المحجة فما أبصر. فهو من أعظم خلق الله فجوراً، وغيضاً على أهل السنة، فالأول في تأليف قلبه وتودده للرجوع إلى السنة مجال، أما الثاني: فلا والله، بل يتعين هجره، ومناذته وإبعاده، وإنزال العقوبات الشرعية للمبتدعة عليه، وأن يُهجر ميتاً كما هُجر حياً فلا يصلي أهل الخير عليه، ولا يشيعون جنازته.

قال شيخ الإسلام ابن تيمية -رحمه الله تعالى- في حق بعض العصاة المظهرين لفجورهم: (وأما إذا أظهر الرجل المنكرات، وجب الإنكار عليه علانية، ولم يبق له غيبة، ووجب أن يعاقب علانية بما يردعه عن ذلك من هجر وغيره، فلا يسلم عليه، ولا يرد عليه السلام، إذا كان الفاعل لذلك متمكناً من ذلك من غير مفسدة راجحة).

وينبغي لأهل الخير والدين أن يهجروه ميتاً، كما هجروه حياً، إذا كان في ذلك كف لأمثاله من المجرمين فيتركون تشييع جنازته، كما ترك النبي - صلى الله عليه وسلم - على غير واحد من أهل الجرائم، وكما قيل لسمرة ابن جندب: إن ابنك مات البارحة، فقال: لو مات لم أصل عليه، يعني لأنه أعان على قتل نفسه، فيكون كقاتل نفسه، وقد ترك النبي - صلى الله عليه وسلم - الصلاة على قاتل

نفسه. وكذلك هجر الصحابة الثلاثة الذين ظهر ذنبهم في ترك الجهاد الواجب حتى تاب الله عليهم، فإذا أظهر التوبة أظهر له الخير...).

\* وفرق في حال المهجور: بين القوي في الدين وبين الضعيف فيه، فإن القوي يؤاخذ بأشد مما يؤاخذ به الضعيف في الدين كما في قصة كعب بن مالك وصاحبيه -رضي الله عنهم-.

\* وكذلك بالنسبة للأماكن: ففرق بين الأماكن التي كثرت فيها البدع، كما كثر القدر بالبصرة، والتنجيم بخراسان، والتشيع بالكوفة، وبين ما ليس كذلك. وهذا على ما أفتى به الأئمة أحمد وغيره بناء على هذا الأصل: رعاية المصالح الشرعية.

\* ويختلف باختلاف الهاجرين أنفسهم في قوتهم وضعفهم وقتلتهم وكثرتهم. فإذا كانت الغلبة والظهور لأهل السنة كانت مشروعية هجر المبتدع قائمة على أصلها، وإن كانت القوة والكثرة للمبتدعة - ولا حول ولا قوة إلا بالله - فلا المبتدع ولا غيره يرتدع بالهجر ولا يحصل المقصود الشرعي، لم يشرع الهجر وكان مسلك التأليف، خشية زيادة الشر.

وهذا كحال المشروع مع العدو (القتال تارة، والمهادنة تارة، وأخذ الجزية تارة، كل ذلك بحسب الأحوال والمصالح).

ومن أهم المهمات هنا: إذا كانت الواجبات لدى أهل السنة مثل: التعليم، والجهاد، والطب، والهندسة، ونحوها متعذر إقامتها إلا بواسطتهم، فإنه يعمل على تحصيل مصلحة الجهاد، ومصلحة التعليم وهكذا، مع الحذر من بدعته، واتقاء الفتنة به وبها ما أمكن، وبقدر الضرورة، فإذا زالت عاد أهل السنة إلى الأصل في الهجر. قال شيخ الإسلام ابن تيمية -رحمه الله تعالى- في جوابه المحرر في الهجر

المشروع: (.. فإذا تعذر إقامة الواجبات من العلم والجهاد وغير ذلك إلا بمن فيه بدعة مضرتها دون مضرة ترك ذلك الواجب: كان تحصيل مصلحة الواجب مع مفسدة مرجوحة معه خيراً من العكس، ولهذا كان الكلام في هذه المسائل فيه تفصيل) .

هذا وإن الناظر في أحوال المبتدعة من وجه ما هم عليه من الشناعات، وإماتة السنن، والنشاط في غير هدى والنصرة لغير حق، وأنهم يفسدون على أهل السنة صفاء الإسلام، رأيهم مستحقين لما قاله الإمام الشافعي -رحمه الله تعالى- في أهل الكلام: (حكمت في أهل الكلام أن يضربوا بالجريد والنعال، وبطاف بهم في القبائل والعشائر، ويقال: هذا جزاء من أعرض عن الكتاب والسنة وأقبل على الكلام) ، وإذا نظرت إلى المبتدعة بعين القدر، والحيرة مستولية عليهم، والشيطان مستحوذ عليهم رحمتهم، وترفقت بهم، أوتوا ذكاءً وما أوتوا زكاءً، وأعطوا فهوماً وما أعطوا علوماً، وأعطوا سمعاً وأبصاراً وأفئدة (فَمَا أَغْنَى عَنْهُمْ سَمْعُهُمْ وَلَا أَبْصَارُهُمْ وَلَا أَفْئِدَتُهُمْ مِنْ شَيْءٍ إِذْ كَانُوا يَجْحَدُونَ بِآيَاتِ اللَّهِ وَحَاقَ بِهِمْ مَا كَانُوا بِهِ يَسْتَهْزِئُونَ) .

وختاماً: احذر المبتدع، واحذر بدعته، وأعمل الولاء والبراء معه، وتقرب إلى الله بذلك، وبهجره الهجر الشرعي منزلاً له على قواعد الشريعة وأصولها في رعاية المصالح ودفع المفاسد، وإياك ثم إياك من تأمير الهوى هجراً أو تركاً. انظر هجر المبتدع للدكتور بكر أبو زيد رحمه الله.

### (باب من هجر أخاه سنة)

٤٠٤ - حدثنا عبد الله بن يزيد قال: حدثنا حيوة قال: حدثني أبو عثمان الوليد بن أبي الوليد المدني، أن عمران بن أبي أنس حدثه، عن أبي خراش السلمي رضي الله

عنه أنه سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: (من هجر أخاه سنة، فهو كسفك دمه) ١.

٤٠٥ - حدثنا ابن أبي مريم قال: أخبرنا يحيى بن أيوب قال: حدثني الوليد بن أبي الوليد المدني، أن عمران بن أبي أنس حدثه، أن رجلاً من أسلم من أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم حدثه، عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: (هجرة المسلم سنة كدمه، وفي المجلس محمد بن المنكدر، وعبد الله بن أبي عتاب، فقالا: قد سمعنا هذا عنه) ٢.

### فقه الباب :

قوله في الحديث : (من هجر أخاه) في الإسلام (سنة) أي بغير عذر شرعي (فهو كسفك دمه) السفك الإراقة والصب يعني مهاجرة الأخ المسلم سنة توجب العقوبة، كما أن سفك دمه يوجبها فهي شبيهة بالسفك من حيث حصول العقوبة بسببها لأنها

---

١ أخرجه أحمد (٤/ ٢٢٠، رقم ١٧٩٦٤)، وأبو داود (٤/ ٢٧٩، رقم ٤٩١٥)، وابن سعد في الطبقات (٧/ ٥٠٠)، والدولابي في الكنى (١/ ٢٦)، والطبراني (٢٢/ ٣٠٧، رقم ٧٧٩)، وابن أبي عاصم في الآحاد والمثاني (٢٧٣٥)، والحاكم (٤/ ١٨٠، رقم ٧٢٩٢)، والخراطي في مساوئ الأخلاق (٥٥١)، والبيهقي في الآداب (٢٨٠) وفي الشعب (٦٦٣١)، والمزي في تهذيب الكمال (٥/ ٤٨٨) من حديث أبي خراش الأسلمي رضي الله عنه، والحديث صححه الحاكم وأقره الذهبي، وقال النووي في الرياض (٤٦٤): إسناده صحيح، وصححه العراقي في المغني (٢/ ١٩٩)، والحافظ في الإصابة (١/ ٣١٦)، وكذا العلامة ابن المرتضى اليماني في إنباء الحق على الخلق (٤٢٥)، وصححه العلامة الألباني في الصحيحة (٩٢٨) وقال: كنت قلت في تعليقي على المشكاة (٥٠٣٦): إسناده لين. و ذلك بناء على قول الحافظ ابن حجر في ترجمة الوليد هذا من التقريب لين الحديث. و هو أخذ ذلك مما ذكره في ترجمته من التهذيب وليس فيها من التوثيق غير قول ابن حبان في الثقات ربما خالف على قلة روايته. قلت: وقد فاته قول ابن أبي حاتم في الجرح و التعديل (٤/ ٢٠٢): سئل أبو زرعة عنه؟ فقال: ثقة، فلما وقفت على هذا التوثيق من مثل هذا الإمام اعتمدته لأنه أقعد بهذا العلم من ابن حبان مع عدم مخالفته إياه في الجملة في هذه الترجمة، وبناء على ذلك صححت الحديث ورجعت عن التليين السابق، وقد نبهت على هذا في تحقيقي الثاني للمشكاة والله أعلم. هـ، وقال الأرئوط ومن معه في تحقيق المسند (٢٩/ ٤٥٥): إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الصحيح غير صاحبيه، فلم يخرجاه له، وحديثه عند البخاري في "الأدب المفرد" وأبي داود، وصححه الشيخ مشهور في تعليقه على إعلام الموقعين (٦/ ٥٧٣).

٢ تقدم في التعليق السابق.

مثله في العقوبة لأن القتل كبيرة عظيمة لا يكون بعد الشرك أعظم منه، فشبه الهجران به تأكيداً في المنع عنه وفي المشابهة تكفي المساواة في بعض الصفات، كذا ذكره بعض شراح الحديث. قال الطيبي: التشبيه إنما يصار إليه للمبالغة، كما يقال: زيد كالأسد إلحاقاً له بالأسد في الجراءة وأنه نظيره فيها، ولم يقصد به أنه دونه كذلك ههنا، لأن قوله صلى الله عليه وسلم: " «لا يحل لمؤمن أن يهجر مؤمناً فوق ثلاث» " دل على أن التهاجر فوق الثلاث حرام، وراكبه راكب الإثم، فإذا امتد إلى مدة يهجر فيها الغائب والمسافر عن أهله غالباً بلغ التهاجر والتقاطع إلى الغاية، فيبلغ إثمهم أيضاً إلى الغاية، وهذا معنى تخصيص ذكره السنة والله أعلم اهـ. ويمكن أن يكون تخصيص السنة بالكر لاشتمالها على الفصول الأربعة، فإذا لم يعتدل مزاجه بمرور السنة عليه فلا يرجى رجوعه، ونظيره مسألة العين المنقولة في الفروع المعلومة بما قلنا في الأصول. ومذهب الشافعي أن هجر المسلم فوق ثلاث حرام إلا لمصلحة كإصلاح دين الهاجر أو المهجور أو لنحو فسقه أو بدعته ومن المصلحة ما جاء من هجر بعض السلف لبعض.

### (باب المهتجرين)

٤٠٦ - حدثنا إسماعيل قال: حدثني مالك، عن ابن شهاب، عن عطاء بن يزيد الليثي، عن أبي أيوب الأنصاري رضي الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: (لا يحل لمسلم أن يهجر أخاه فوق ثلاثة أيام، يلتقيان فيعرض هذا ويعرض هذا، وخيرهما الذي يبدأ بالسلام) ١.

٤٠٧ - حدثنا مسدد قال: حدثنا عبد الوارث، عن يزيد، عن معاذة، أنها سمعت هشام بن عامر يقول: سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: (لا يحل لمسلم أن يصارم مسلماً فوق ثلاث ليال، فإنهما ما صارما فوق ثلاث ليال، فإنهما ناكبان

---

١ تقدم تخريجه برقم (٣٩٩).

عن الحق ما داما على صرامهما، وإن أولهما فيئا يكون كفارة له سبقه بالفيء، وإن هما ماتا على صرامهما لم يدخلا الجنة جميعا) ١.

### فقه الباب :

تقدم شرح الحديثان.

### (باب الشحناء)

- ٤٠٨ - حدثنا محمد بن سلام قال: حدثنا عبدة قال: حدثنا محمد بن عمرو قال: حدثنا أبو سلمة، عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: (لا تباغضوا، ولا تحاسدوا، وكونوا عباد الله إخوانا) ٢.
- ٤٠٩ - حدثنا عمر بن حفص قال: حدثنا أبي قال: حدثنا الأعمش قال: حدثنا أبو صالح، عن أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: (تجد من شر الناس يوم القيامة عند الله ذا الوجهين، الذي يأتي هؤلاء بوجه، وهؤلاء بوجه) ٣.
- ٤١٠ - حدثنا عبد الله بن محمد قال: حدثنا عبد الرزاق قال: أخبرنا معمر، عن همام، عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: (إياكم والظن، فإن الظن أكذب الحديث، ولا تناجشوا، ولا تحاسدوا، ولا تباغضوا، ولا تنافسوا، ولا تدابروا وكونوا عباد الله إخوانا) ٤.
- ٤١١ - حدثنا إسماعيل قال: حدثني مالك، عن سهيل، عن أبيه، عن أبي هريرة رضي الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: (تفتح أبواب الجنة يوم الاثنين

---

١ تقدم تخريجه برقم (٤٠٢).

٢ تقدم تخريجه برقم (٤٠٠).

٣ أخرجه البخاري (٦٠٥٨).

٤ أخرجه البخاري (٦٠٦٤).



ويوم الخميس، فيغفر لكل عبد لا يشرك بالله شيئاً، إلا رجل كانت بينه وبين أخيه شحناء، فيقال: أنظروا هذين حتى يصطلحا) ١.

٤١٢ - حدثنا بشر قال: حدثنا عبد الله قال: أخبرنا يونس، عن الزهري قال: أخبرني أبو إدريس، أنه سمع أبا الدرداء رضي الله عنه يقول: (ألا أحدثكم بما هو خير لكم من الصدقة والصيام؟ صلاح ذات البين، ألا وإن البغضة هي الحالقة) ٢.

٤١٣ - حدثنا سعيد بن سليمان قال: حدثنا أبو شهاب، عن ليث، عن أبي فرارة، عن يزيد بن الأصم، عن ابن عباس رضي الله عنهما عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: (ثلاث من لم يكن فيه، غفر له ما سواه لمن شاء، من مات لا يشرك بالله شيئاً، ولم يكن ساحراً يتبع السحرة، ولم يحقد على أخيه) ٣.

### فقه الباب :

الحديث الأول تقدم شرحه .

وقوله في الحديث الثاني : (تجد من شر الناس يوم القيامة عند الله ذا الوجهين) وفسره بأنه (الذي) يشبه المنافق (يأتي هؤلاء) القوم (بوجه ويأتي هؤلاء) القوم (بوجه) فيكون عند ناس بكلام وعند أعدائهم بضده {مذبذبين بين ذلك} وذلك من السعي في الأرض بالفساد أي إذا لم يكن لإصلاح ونحوه وشمل من يظهر الخير والصلاح وإذا خلا خلا بالمعاصي القباح. قال القرطبي: إنما كان شر الناس لأن حاله حالة المنافق إذ هو يتملق بالباطل وبالكذب مدخل للفساد بين الناس وقال النووي: هو الذي يأتي كل طائفة بما يرضيها فيظهر لها أنه منها ويخلف لضدها وصنيعه نفاق

١ أخرجه مسلم (٢٥٦٥).

٢ أخرجه الأصبهاني في الترياق (١٨٢) وصححه العلامة الألباني في صحيح الأدب المفرد.

٣ أخرجه عبد بن حميد (ص ٢٢٩ ، رقم ٦٨٥)، والطبراني في الكبير (٢٤٣/١٢ ، رقم ١٣٠٠٤)، وفي الأوسط (٢٥١/٥ ، رقم ٥٢٣٠)، وأبو نعيم في الحلية (١٠٠/٤)، والبيهقي في الشعب (٢٦٨/٥ ، رقم ٦٦١٤)، والخطيب (٤/٢)، وابن الجار في الذيل (٢/١٦٤/١٠)، والمزي في تهذيب الكمال (١٥/٩) والحديث قال عنه الهيثمي (١٠٤/١): فيه ليث بن أبي سليم، وضعفه العلامة الألباني في الضعيفة (٢٨٣١) ، وقال الشيخ مشهور في تحقيق كتاب المجالسة (٣٦٠/٤): إسناده ضعيف جدا.

محض وخداع بحث وتحيل على الاطلاع على أسرار الفريقين وهي مدهانة محرمة أما بقصد الإصلاح فمحمود وقوله ذا الوجهين ليس المراد به الحقيقة بل هو مجاز عن الجهتين كالمدحة والمذمة قال تعالى { وإذا لقوا الذين آمنوا } الآية . فيض (١٤٨/١) .

وقوله في الحديث الثالث : (ياكم والظن) أي احذروا اتباع الظن واحذروا سوء الظن بمن لا يساء الظن به من العدول والظن تهمة تقع في القلب بلا دليل قال الغزالي : وهو حرام كسوء القول لكن لست أعني به إلا عقد القلب وحكمه على غيره بالسوء أما الخواطر وحديث النفس فغفو بل الشك عفو أيضا فالمنهي عنه أن تظن والظن عبارة عما تركز إليه النفس ويميل إليه القلب وسبب تحريمه أن أسرار القلوب لا يعلمها إلا علام الغيوب فليس لك أن تعتقد في غيرك سوءا إلا إذا انكشف لك بعيان لا يحتمل التأويل فعند ذلك لا تعتقد إلا ما علمته وشاهدته فما لم تشاهده ولم تسمعه ثم وقع في قلبك فإنما الشيطان يلقيه إليك فينبغي أن تكذبه فإنه أفسق الفساق انتهى (فإن الظن) أقام المظهر مقام المضمرة إذ القياس فإنه لزيادة تمكن المسند إليه في ذكر السامع حث على الاجتناب (أكذب الحديث) أي حديث النفس لأنه يكون بإلقاء الشيطان في نفس الإنسان واستشكل تسمية الظن حديثا وأجيب بأن المراد عدم مطابقته الواقع قولاً أو غيره أو ما ينشأ عن الظن فوصف الظن به مجازاً. قال الغزالي : من مكائد الشيطان سوء الظن بالمسلمين {إن بعض الظن إثم} ومن حكم بشيء على غيره بالظن بعثه الشيطان على أن يطول فيه اللسان بالغيبة فيهلك أو يقصر في القيام بحقوقه أو ينظر إليه بعين الإحتقار ويرى نفسه خيراً منه وكل ذلك من المهلكات ولذلك منع الشرع من التعرض للتهم. (تنبيه) قال الراغب : الظن إصابة بضرب من الأمانة ولما كانت الأمانة مترددة بين يقين وشك فيقرب تارة من طرف اليقين وتارة من طرف الشك صار تفسير أهل اللغة مبهما والظن متى كان عن أمانة قوية فإنه يمدح ومتى كان عن تخمين لم يعتمد وذم به {إن

بعض الظن إثم { اهـ (ولا تناجشوا) : من النجش بالجم والمعجمة. قيل المراد به طلب الترفع والعلو على الناس وهو المناسب لسابقه ولا حقه. وقيل: أن يغري بعض بعضا على الشر والخصومة، وهو من نتائج التجسس. وقيل: هو الزيادة في الثمن بغير رغبة في السلعة، بل ليخدع المشتري بالترغيب من النجش رفع الثمن، وهذا المعنى هو المشهور عند الفقهاء، وقيل: من النجش معنى التنفير أي لا ينفر بعضكم بعضا بأن يسمعه كلاما أو يعمل شيئا يكون سبب نفرتة وفي روايه (ولا تجسسوا) بجم أي لا تتعرفوا خبر الناس بلطف كالجاسوس وقال القاضي: التجسس بالجم تعرف الخبر ومنه الجاسوس وقال الزمخشري: التجسس أن لا يترك عباد الله تحت ستره فيتوصل إلى الاطلاع عليهم والتجسس على أحوالهم وهتك الستر حتى ينكشف لك ما كان مستورا عنك ويستثنى منه ما لو تعين طريقا لإنقاذ محترم من هلاك أو نحوه كأن يخبر ثقة بأن فلانا خلا برجل ليقنتله أو امرأة ليزني بها فيشرع التجسس كما نقله النووي عن الأحكام السلطانية واستجاده (ولا تحسسوا) بحاء مهملة أي لا تطلبوا الشيء بالحاسة كاستراق السمع وإبصار الشيء خفية وقيل الأول التفحص عن عورات الناس وبواطن أمورهم بنفسه أو بغيره والثاني أن يتولاه بنفسه وقيل الأول يختص بالشر والثاني أعم (ولا تنافسوا) بفاء وسين من المنافسة وهي الرغبة في الشيء والانفراد به ومنه {وفي ذلك فليتنافس المتنافسون} (ولا تحاسدوا) أي لا يتمنى أحد منكم زوال النعمة عن غيره وهو قريب من التنافس وفي رواية لا تقاطعوا ولا تدابروا قال في العارضة: المقاطعة ترك الحقوق الواجبة بين الناس تكون عامة وتكون خاصة (ولا تباغضوا) أي لا تتعاطوا أسباب البغض لأنه لا يكتسب ابتداء (ولا تدابروا) أي تتقاطعوا من الدبر فإن كلا منهما يولي صاحبه دبره. قال في العارضة: التدابر أن يولي كل منهم صاحبه دبره محسوسا بالأبدان أو معقولا بالعقائد والآراء والأقوال قال ابن القيم: والفرق بين المنافسة والحسد أن المنافسة المبادرة إلى الكمال الذي تشاهده في غيرك لتنافسه فيه لتلحقه أو تجاوزه فهو من شرف

النفس وعلو الهمة وكبر القدر والحسد خلق نفس ذميمة وضعيفة ليس فيها حرص على الخير (وكونوا عباد الله) بحذف حرف النداء (إخوانا) أي اكتسبوا ما تصيرون به إخوانا مما ذكر وغيره فإذا تركتم ذلك كنتم إخوانا وإذا لم تتركوا صرتم أعداء .

وقوله في الحديث الرابع : (تفتح أبواب الجنة) يحتمل حقيقة لأن الجنة مغلوقة وفتح أبوابها ممكن ويكون دليلا على المغفرة، ويحتمل أنه كناية عن مغفرة الذنوب العظيمة وكتب الدرجات الرفيعة، قاله الباجي. وقال القرطبي: الفتح حقيقة ولا ضرورة تدعو إلى التأويل ويكون فتحها تأهبا من الخزنة لمن يموت يومئذ ممن غفر له أو يكون علامة للملائكة على أن الله تعالى يغفر في ذينك اليومين ( «يوم الاثنين ويوم الخميس» ) فيه فضلها على غيرهما من الأيام وكان صلى الله عليه وسلم يصومهما ويندب أمته إلى صيامهما وكان يتحراهما بالصيام، وأظن هذا الخبر إنما توجه إلى طائفة كانت تصومهما تأكيدا على لزوم ذلك كذا قال أبو عمر. وقد روى أبو داود وغيره عن أسامة قال: " «كان صلى الله عليه وسلم يصوم يوم الاثنين والخميس فسئل عن ذلك فقال: إن أعمال العباد تعرض يوم الاثنين ويوم الخميس» (فيغفر) فيهما ( لكل عبد مسلم لا يشرك بالله شيئا ) ذنوبه الصغائر بغير وسيلة طاعة.

قال القرطبي: لحديث «الصلوات الخمس والجمعة إلى الجمعة ورمضان إلى رمضان مكفرات ما بينهما ما اجتنب الكبائر» (إلا رجلا) لأنها استثناء من كلام موجب وهو الرواية الصحيحة وروي بالرفع، قاله التوريشتي، قال الطيبي: وعلى الرفع الكلام محمول على المعنى، أي: لا يبقى ذنب أحد إلا ذنب رجل وهو وصف طردي والمراد إنسان ( كانت بينه وبين أخيه شحنا ) بفتح المعجمة والمد، أي: عداوة (فيقال أنظروا) بفتح الهمزة وسكون النون وكسر الظاء المعجمة، قال البيضاوي: يعني يقول الله للملائكة النازلة بهدايا المغفرة أخرجوا وأمهلوا (هذين) أتى باسم الإشارة بدل الضمير لمزيد التنفير، والتعبير يعني لا تعطوا منها أنصباء رجلين بينهما عداوة (حتى) ترتفع و (يصطلحا) ولو بمراسلة عند البعد.

وقال الطيبي: لا بد هنا من تقدير من يخاطب بقوله أنظروا كأنه تعالى لما غفر للناس سواهما قيل ( أنظروا هذين حتى يصطلحا ) وقال القرطبي: المقصود من الحديث التحذير من الإصرار على العداوة وإدامة الهجر، قال ابن رسلان: ويظهر أنه لو صالح أحدهما الآخر فلم يقبل غفر للمصالح. قال أبو داود: إذا كان الهجر لله فليس من هذا فإن النبي صلى الله عليه وسلم هجر بعض نسائه أربعين يوما، وابن عمر هجر ابنا له حتى مات. وقال ابن عبد البر فيه أن الشحناء من الذنوب العظام وإن لم تذكر في الكبائر، ألا ترى أنه استثنى غفرانها وخصها بذلك؟ وأن ذنوب العباد إذا وقع بينهم المغفرة والتجاوز سقطت المطالبة بها من الله لقوله حتى يصطلحا فإذا اصطلحا غفر لهما ذلك وغيره من صغائر ذنوبهما انتهى. شرح الزرقاني على الموطأ (٤/٢٠٤).

### (باب إن السلام يجزئ من الصرم)

٤١٤ - حدثنا إسماعيل بن أبي أويس قال: حدثني محمد بن هلال بن أبي هلال مولى ابن كعب المذحجي، عن أبيه، أنه سمع أبا هريرة رضي الله عنه قال: سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول: (لا يحل لرجل أن يهجر مؤمنا فوق ثلاثة أيام، فإذا مرت ثلاثة أيام فليلقه فليسلم عليه، فإن رد عليه السلام فقد اشتركا في الأجر، وإن لم يرد عليه فقد برئ المسلم من الهجرة) ١.

### فقه الباب :

قال ابن عبد البر في التمهيد (١٢٧/٦): واختلفوا في المتهاجرين يسلم أحدهما على صاحبه أخرجهم ذلك من الهجرة أم لا ؟ فروى ابن وهب عن مالك أنه قال : إذا

١ أخرجه المصنف في التاريخ الكبير (٢٥٧/١/١)، وأبو داود (٤٩١٢)، والخرائطي في مساوئ الأخلاق (٥٥٥) والحديث صححه الحافظ في الفتح (٥١١/١٠)، وضعفه العلامة الألباني في ضعيف الأدب المفرد، وضعفه الأرئووط ومن معه في تحقيق المسند (٤٩٢/١٤) بقوله: وهلال مجهول.

سلم عليه فقد قطع الهجرة ، وكأنه والله أعلم أخذ هذا من قوله صلى الله عليه وسلم : (وخيرهما الذي يبدأ بالسلام)، وقال أبو بكر الأثرم قلت لأحمد بن حنبل : إذا سلم عليه هل يجزيه ذلك من كلامه إياه ؟ فقال : ينظر في ذلك إلى ما كان عليه قبل أن يهجره فإن كان قد علم منه مكالمته والإقبال عليه فلا يخرج من الهجرة إلا سلام ليس معه إعراض ولا إدبار، وقد روى هذا المعنى عن مالك ، قيل لمالك : الرجل يهجر أخاه ثم يبدو له فيسلم عليه من غير أن يكلمه ؟ فقال : إن لم يكن مؤذيا له لم يخرج من الشحاء حتى يكلمه ويسقط ما كان من هجرانه إياه انتهى . وقال النووي في شرح مسلم : (وخيرهما الذي يبدأ بالسلام) : أي هو أفضلهما ، وفيه دليل لمذهب الشافعي ومالك ومن وافقهما أن السلام يقطع الهجرة ويرفع الإثم فيها ويزيله . وقال أحمد وابن القاسم المالكي : إن كان يؤذيه لم يقطع السلام هجرته ."

### (باب التفرقة بين الأحداث)

٤١٥ - حدثنا مخلد بن مالك قال : حدثنا عبد الرحمن بن مغراء قال : حدثنا الفضل بن مبشر ، عن سالم بن عبد الله ، عن أبيه رضي الله عنه كان عمر رضي الله عنه يقول لبنيه : (إذا أصبحتم فتبددوا، ولا تجتمعوا في دار واحدة، فإني أخاف عليكم أن تقاطعوا، أو يكون بينكم شر) ١ .

### فقه الباب :

تربية الأولاد من الواجبات المطلوبة من الأبوين ، أمر الله تعالى بها في القرآن وأمر بها الرسول صلى الله عليه وسلم ، وقد قال الله تعالى : {يا أيها الذين آمنوا قوا أنفسكم وأهليكم نارا وقودها الناس والحجارة عليها ملائكة غلاظ شداد لا يعصون الله ما أمرهم ويفعلون ما يؤمرون} (التحريم:٦). قال الإمام الطبري في تفسير (٢٨ /

---

١ ضعفه العلامة الألباني في ضعيف الأدب المفرد بقوله: ضعيف الإسناد، فيه الفضل بن مبشر ضعيف.

(١٦٥) : هذه الآية : يقول تعالى ذكره يا أيها الذين صدقوا الله ورسوله {قوا أنفسكم} يقول : علموا بعضكم بعضا ما تقون به من تعلمونه النار وتندفعونها عنه إذا عمل به من طاعة الله واعملوا بطاعة الله . وقوله {وأهليكم نارا} يقول : وعلموا أهليكم من العمل بطاعة الله ما يقون به أنفسهم من النار .  
ا.هـ

وقال القرطبي في تفسيره (١٨ / ١٩٦) : قال مقاتل : ذلك حق عليه في نفسه وولده وأهله وعبيده وإمائه ، قال إلكيا : فعلينا تعليم أولادنا وأهلينا الدين والخير وما لا يستغني عنه من الأدب وهو قوله تعالى : {وأمر أهلك بالصلاة واصطبر عليها} ، ونحو قوله تعالى للنبي صلى الله عليه وسلم : {وأندر عشيرتك الأقربين} ، وفي الحديث : " مروهم بالصلاة وهم أبناء سبع ا.هـ  
وقال ابن القيم في تحفة المودود (ص ١٤٦) : وكم ممن أشقى ولده، وفلذة كبده في الدنيا والآخرة بإهماله، وترك تأديبه، وإعانتته على شهواته، ويزعم أنه يكرمه وقد أهانه، وأنه يرحمه وقد ظلمه، ففاته انتفاعه بولده، وفوت عليه حظه في الدنيا والآخرة، وإذا اعتبرت الفساد في الأولاد رأيت عامته من قبل الآباء ا.هـ  
والمسلم - أي مسلم - داعية إلى الله تعالى ، فليكن أولى الناس بدعوته أولاده وأهله من الذين يلونه ، فالله تعالى عندما كلف الرسول صلى الله عليه وسلم بالدعوة قال له : {وأندر عشيرتك الأقربين} (الشعراء: ٢١٤) ، لأنهم أولى الناس بخيره ورحمته وبره، وجعل الرسول صلى الله عليه وسلم مسؤولية رعاية الأولاد على الوالدين وطالبهم بذلك : فعن عبد الله بن عمر قال : سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : " كلكم راع وكلكم مسئول عن رعيته الإمام راع ومسئول عن رعيته والرجل راع في أهله وهو مسئول عن رعيته والمرأة راعية في بيت زوجها ومسئولة عن رعيته والخادم راع في مال سيده ومسئول عن رعيته قال وحسبت أن قد قال والرجل راع

في مال أبيه ومسئول عن رعيته وكلكم راع ومسئول عن رعيته " . رواه البخاري (٨٥٣) ومسلم (١٨٢٩) .

ومن الواجب أن تنشئهم من الصغر على حب الله ورسوله وحب تعاليم الإسلام وتخبرهم أن الله نارا وجنة ، وأن ناره حامية وقودها الناس والحجارة ، وإليك هذه القصة ففيها عبرة :

قال ابن الجوزي في صفوة الصفوة ( ٤ / ٤٣٧-٤٣٨ ) : كان ملك كثير المال ، وكانت له ابنة لم يكن له ولد غيرها ، وكان يحبها حبا شديدا ، وكان يلهيها بصنوف اللهو ، فمكث كذلك زمانا ، وكان إلى جانب الملك عابد ، فبينما هو ذات ليلة يقرأ إذ رفع صوته وهو يقول { يا أيها الذين آمنوا قوا أنفسكم وأهليكم نارا وقودها الناس والحجارة } فسمعت الجارية قراءته ، فقالت لجواريتها : كفوا ، فلم يكفوا ، وجعل العابد يردد الآية والجارية تقول لهم : كفوا ، فلم يكفوا ، فوضعت يدها في جيبيها فشقت ثيابها ، فانطلقوا إلى أبيها فأخبروه بالقصة ، فأقبل إليها ، فقال : يا حبيبتى ما حالك منذ الليلة ؟ ما يبكيك ؟ وضمها إليه ، فقالت : أسألك بالله يا أبت ، لله عز وجل دار فيها نار وقودها الناس والحجارة ؟ قال : نعم ، قالت : وما يمنعك يا أبت أن تخبرني ، والله لا أكلت طيبا ، ولا نمت على لين حتى أعلم أين منزلي في الجنة أو النار .هـ.

وينبغي عليك أن تبعدهم عن مراتع الفجور والضياع وألا تتركهم يتربون بالسبل الخبيثة ثم بعد ذلك تطالبهم بالصلاح ، فإن الذي يزرع الشوك لا يحصد العنب ، ويكون ذلك في الصغر ليسهل عليهم في الكبر وتتعوده أنفسهم ويسهل عليك أمرهم ونهيهم ويسهل عليهم طاعتك ، فعن عبد الله بن عمرو بن العاص رضي الله عنهما قال : قال الرسول صلى الله عليه وسلم : ( مروا أولادكم الصلاة وهم أبناء سبع سنين



واضربوهم عليها وهم أبناء عشر ، وفرقوا بينهم في المضاجع) ١ ، ولكن ينبغي على المؤدب أن يكون رحيما حليما سهلا قريبا غير فاحش ولا متفحش يجادل بالتي هي أحسن بعيدا عن الشتائم والتوبيخ والضرب ، إلا أن يكون الولد ممن نشز عن الطاعة واستعلى على أمر أبيه وترك المأمور وقارف المحذور فعندئذ يفضل أن يستعمل معه الشدة من غير ضرر .

قال المناوي في الفيض ( ٥ / ٢٥٧ ) : لأن يؤدب الرجل ولده عندما يبلغ من السن والعقل مبلغا يحتمل ذلك بأن ينشئه على أخلاق صلحاء المؤمنين ويصونه عن مخالطة المفسدين ويعلمه القرآن والأدب ولسان العرب ويسمعه السنن وأقاويل السلف ويعلمه من أحكام الدين ما لا غنى عنه ويهدده ثم يضربه على نحو الصلاة وغير ذلك : خير له من أن يتصدق بصاع ؛ لأنه إذا أدبه صارت أفعاله من صدقاته الجارية ، وصدقة الصاع ينقطع ثوابها ، وهذا يدوم بدوام الولد والأدب غذاء النفوس وتربيتها للآخرة {قوا أنفسكم وأهليكم نارا} التحريم / ٦ .

فوقائتك نفسك وولدك منها أن تعظها وتزجرها بورودها النار وتقيم أودهم بأنواع التأديب فمن الأدب الموعظة والوعيد والتهديد والضرب والحبس والعطية والنوال والبر فتأديب النفس الزكية الكريمة غير تأديب النفس الكريهة اللئيمة .هـ

---

١ روي عن عبد الله بن عمرو بن العاص ، وسيرة بن معبد الجهني رضي الله عنهما حديث عبد الله بن عمرو أخرجه أحمد ( ١٨٠ / ٢ ) ، رقم ( ٦٦٨٩ ) ، وابن أبي شيبه ( ٣٠٤ / ١ ) ، رقم ( ٣٤٨٢ ) ، وأبو داود ( ١٣٣ / ١ ) ، رقم ( ٤٩٥ ) ، وأبو نعيم في الحلية ( ٢٦ / ١٠ ) ، والدارقطني ( ٨٥ ) ، والعقيلي في " الضعفاء " ( ص ٤١١ ) ، والخطيب في تاريخ بغداد ( ٢ / ٢٧٨ ) ، والحاكم ( ٣١١ / ١ ) ، رقم ( ٧٠٨ ) ، والبيهقي ( ٢ / ٢٢٩ ) ، رقم ( ٣٠٥٢ ) . وحديث سيرة بن معبد أخرجه أخرجه رواه ابن أبي شيبه ( ١ / ١٣٧ ) ، وأحمد ( ٣ / ٢٠١ ) ، وأبو داود ( ٤٩٤ ) ، والترمذي ( ٢ / ٢٥٩ ) والدارمي ( ١ / ٣٣٣ ) والطحاوي في " مشكل الآثار " ( ٣ / ٢٣١ ) وابن الجارود ( ص ٧٧ ) والدارقطني ( ٨٥ ) ، والحاكم ( ٢٠١ / ١ ) ، والبيهقي ( ٢ / ١٤ ) ، ( ٣ / ٨٣ - ٨٤ ) والحديث قال عنه الترمذي حسن صحيح : وصححه الحاكم ، ووافقه الذهبي ، وحسنه النووي في الرياض ، وصححه الألباني في الإرواء ( ٢٤٧ ) ، وصححه الشيخ أحمد شاكر في تحقيق المسند ، وحسنه الأرئووط ومن معه في تحقيق المسند .

والضرب وسيلة لاستقامة الولد ، لا أنه مراد لذاته ، بل يصار إليه حال عنت الولد وعصيانه، والشرع جعل نظام العقوبة في الإسلام وذلك في الإسلام كثير كحد الزاني والسارق والقاذف وغير ذلك ، وكلها شرعت لاستقامة حال الناس وكف شرهم، وفي مثل هذا جاءت الوصية عن الرسول صلى الله عليه وسلم معلما الأب ردع الولد : عن ابن عباس عن الرسول صلى الله عليه وسلم قال : (علقوا السوط حيث يراه أهل البيت ، فإنه أدب لهم) ١ ، فتربية الأولاد تكون ما بين الترغيب والترهيب ، وأهم ذلك كله إصلاح البيئة التي يعيش بها الأولاد بتوفير أسباب الهداية لهم وذلك بالتزام المربين المسؤولين وهما الأبوان .

### (باب من أشار على أخيه وإن لم يستشره)

٤١٦ - حدثنا عمرو بن خالد قال: حدثنا بكر، عن ابن عجلان، أن وهب بن كيسان أخبره - وكان وهب أدرك عبد الله بن عمر - أن ابن عمر رضي الله عنه رأى راعيا وغنما في مكان قبيح ورأى مكانا أمثل منه، فقال له: (ويحك، يا راعي، حولها، فإنني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: كل راع مسئول عن رعيته) ٢.

### فقه الباب:

تقدم ما يخص فقه هذا الباب قبل ذلك.

---

١ أخرجه عبد الرزاق (٤٤٧/٩ ، رقم ١٧٩٦٣) ، والطبراني (٢٨٤/١٠ ، رقم ١٠٦٧١) ابن عدى (٩٠/٣) ، ترجمة ٦٣٠ داود بن علي بن عبد الله بن عباس) والخطيب (٢٠٣/١٢) وابن عساكر (٣٥٣/٤٦) والحديث قال عنه الهيثمي (١٠٦/٨) : إسناده حسن ، وحسنه العلامة الألباني في الصحيحة (١٤٤٧) .

٢ أخرجه أحمد (١٠٨/٢) ، والطبراني في الكبير (١٣٢٨٤) والحديث حسن إسناده العلامة الألباني في الصحيحة (٣٠) ، وصححه في صحيح الأدب المفرد، وقال الأرئوط ومن معه في تحقيق المسند (١١٠/١٠): حديث صحيح، وهذا إسناده حسن من أجل ابن عجلان، وهو محمد القرشي المدني، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين.

### (باب من كره أمثال السوء)

٤١٧ - حدثنا أبو نعيم قال: حدثنا سفيان، عن أيوب، عن عكرمة، عن ابن عباس رضي الله عنهما عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: (ليس لنا مثل السوء، العائد في هبته، كالكلب يرجع في قيئه) ١.

#### فقه الباب :

قوله في الحديث : (ليس لنا مثل السوء) بفتح أوله وضمه قيل أي: لأهل ملتنا أن يفعل بما يمثل به مثل السوء، وقال القاضي - رحمه الله - : " أي: لا ينبغي لنا، يريد به نفسه والمؤمنين، أن نتصف بصفة ذميمة يساهمنا فيها أخس الحيوانات في أخس أحوالها، وقد يطلق المثل في الصفة الغريبة العجيبة الشأن سواء كان صفة مدح أو ذم قال تعالى: {للذين لا يؤمنون بالآخرة مثل السوء والله المثل الأعلى} [النحل: ٦٠] واستدل به على عدم جواز الرجوع في الموهوب بعد ما قبض المتهب قال النووي : هذا المثل ظاهر في تحريم الرجوع في الهبة والصدقة بعد إقباضهما وهو محمول على هبة الأجنبي لا ما وهب لولده أو ولد ولده كما صرح به في حديث النعمان بن بشير، وهذا مذهب الشافعي ومالك والأوزاعي وقال أبو حنيفة - رحمه الله - وآخرون: يرجع كل واهب إلا الوالد وكل ذي رحم محرم، وقال التوريشتي: محمل هذا الحديث عند من يرى الرجوع في الهبة من الأجنبي أنه على التنزيه وكراهة الرجوع لا على التحريم، ويستدل بحديث عمر - رضي الله عنه - حين أراد شراء فرس حمل عليه في سبيل الله، فسأل عن ذلك رسول الله - صلى الله عليه وسلم - فقال: «لا تتبعه وإن أعطاكه بدرهم ولا تعد في صدقتك فإن العائد في صدقته كالكلب يعود في قيئه» ، قال: فلما لم يكن هذا القول موجبا حرمة ابتياع ما تصدق به فكذلك هذا الحديث لم يكن موجبا حرمة الرجوع في الهبة اهـ وتعقبه الطيبي بما فيه التعجب (العائد في هبته كالعائد في قيئه) أي كما يقبح أن يقيء ثم يأكله يقبح

١ أخرجه البخاري (٦٩٧٥)، ومسلم (١٦٢٢).

أن يتصدق بشيء ثم يسترجعه بوجه من الوجوه كشرائه من المنتقل إليه فشبه بأخس الحيوانات في أخس أحوالها زيادة للتهجين والتنفير فيكره تنزيها لمن وهب أو تصدق أن يشتريه حتى ممن انتقل إليه من المتصدق عليه ولو وهب وأقبض لم يكن له أن يطلب ثوابا مطلقا عند الشافعي وقال أبو حنيفة ومالك: له طلب ثواب هبته أما الرجوع في الموهوب فمنعه الشافعي إن وهب لأجنبي لا لفرعه وعكس أبو حنيفة وقال مالك للأب الرجوع وكذا الأم ما لم يكن يتيما .

وقال العلامة العثيمين في شرح الرياض (٣٠٧/٦) : هذا الباب ذكر المؤلف رحمه الله فيه ما يدل على تحريم الرجوع في الهبة يعني أنك إذا أعطيت إنسانا شيئا مجانا تبرعا من عندك فإنه لا يحل لك أن ترجع فيه سواء كان قليلا أم كثيرا لأن النبي صلى الله عليه وسلم شبه العائد في هبته بالكلب الكلب يقيء ما في بطنه ثم يعود فيأكله وهذا تشبيه قبيح شبه النبي صلى الله عليه وسلم العائد في هبته بهذا تقبيحا له وتنفيرا منه ولا فرق بين أن يكون الذي وهبته من أقاربك أو من الأبعد عندك فلو وهبت لأخيك شيئا ساعة أو قلما أو سيارة أو بيتا فإنه لا يحل لك أن ترجع فيه إلا أن ترضي لنفسك أن تكون كلبا ولا أحدا يرضي لنفسه أن يكون كلبا وكذلك الابن لو وهب لأبيه شيئا فإنه لا يرجع فيه كرجل غني له أب فقير فوهبه بيتا فإنه لا يجوز له أن يرجع في الهبة ولو كان أباه أما العكس لو أن الرجل وهب ابنه شيئا فلا بأس أن يرجع فيه لقول النبي صلى الله عليه وسلم: لا يحل لواهب أن يرجع فيما وهب إلا الوالد فيما يعطي ولده لأن الوالد له الحق أن يأخذ من مال ولده الذي لم يهبه له ما لم يضره ثم ذكر أيضا حديث عمر بن الخطاب رضي الله عنه أنه حمل على فرس في سبيل الله يعني أعطى رجلا فرسا يقاتل عليه فأضاعه الرجل وأهمله فظن عمر رضي الله عنه أنه يبيعه برخص وأنه ليس قادرا على تحمل مؤونته فذكر ذلك للنبي صلى الله عليه وسلم فقال: لا تشتريه ولو أعطاكه بدرهم لأنك أخرجته لله ولا يمكن للإنسان أن يشتري صدقته لأن ما أخرجته الإنسان لله لا يعود فيه ولهذا قال: العائد في صدقته

كالكلب يقيء ثم يعود في قيئه فتركه عمر رضي الله عنه هذا إذا قبض الموهوب له الهبة أما قبل قبضها فهذا لا يحرم عليه أن يعود لكن يوفي بوعده كما لو قال شخص لآخر سوف أعطيك ساعة مثلاً ولكنه لم يسلمها له فله أن يرجع لكن ينبغي أن يفي بوعده لأن الذي لا يفي بما وعد فيه خصلة من خصال النفاق ولا يجوز للإنسان أن يتحلى بخصال المنافقين والله الموفق ١.هـ

وقال في فتاوى نور على الدرب عن العدسات اللاصقة : " إن كانت تحكي عيون الحيوان كالتي تكون على شكل عيون القط أو الأرنب أو غيرهم من الحيوانات فإن ذلك لا يجوز ؛ لأن التشبه بالحيوان لم يأت في الكتاب والسنة إلا في مقام الدم ، قال الله تبارك وتعالى : (واتل عليهم نبأ الذي آتيناه آياتنا فانسلخ منها فأتبعه الشيطان فكان من الغاوين . ولو شئنا لرفعناه بها ولكنه أخلد إلى الأرض واتبع هواه فمثله كمثل الكلب إن تحمل عليه يلهث أو تتركه يلهث ذلك مثل القوم الذين كذبوا بآياتنا فاقصص القصص لعلهم يتفكرون . ساء مثلاً القوم الذين كذبوا بآياتنا وأنفسهم كانوا يظلمون) ، وقال الله تبارك وتعالى : (مثل الذين حملوا التوراة ثم لم يحملوها كمثل الحمار يحمل أسفارا بئس مثل القوم الذين كذبوا بآيات الله والله لا يهدي القوم الظالمين) وقال النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم : (العائد في هبته كالكلب يقيء ثم يعود في قيئه) ، وقال : (ليس لنا مثل السوء) ، وقال صلى الله عليه وسلم : (الذي يتكلم يوم الجمعة والإمام يخطب كمثل الحمار يحمل أسفارا) " انتهى.

### (باب ما ذكر في المكر والخديعة)

٤١٨ - حدثنا أحمد بن الحجاج قال: حدثنا حاتم بن إسماعيل قال: حدثنا أبو الأسباط الحارثي واسمه بشر بن رافع، عن يحيى بن أبي كثير، عن أبي سلمة، عن

أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: (المؤمن غر كريم، والفاجر خب لئيم) ١.

### فقه الباب :

قوله في الحديث : (المؤمن غر) أي يغره كل أحد ويغره كل شيء ولا يعرف الشر وليس بذئ مكر ولا فطنة للشر فهو يتخذ لسلامة صدره وحسن ظنه ويتخذ لانقياده ولينه (كريم) أي شريف الأخلاق (والفاجر) أي الفاسق (خب لئيم) أي جريء فيسعى في الأرض بالفساد فالمؤمن المحمود من كان طبعه الغرارة وقلة الفطنة للشر وترك البحث عنه وليس ذلك منه جهلا والفاجر من عادته الخبث والدهاء والتوغل في معرفة الشر وليس ذا منه عقلا والخب بفتح الخاء المعجمة الخداع والساعي بين الناس بالفساد والشر وقد تكسر خاؤه فأما المصدر فبالكسر لا غير وقال الراغب: الخب استعمال الدهاء في الأمور الدنيوية صغیرها وكبیرها ١. هـ . قال في مختصر منهاج القاصدين (ص ٢٥٢) : اعلم أن للإنسان أخلاقا وأوصافا كثيرة، لكن تنحصر مميزات الذنوب في أربع صفات: أحدها: صفات الربوبية، ومنها يحدث الكبر والفخر وحب المدح والثناء، والعز وطلب الاستعلاء، ونحو ذلك وهذه ذنوب مهلكات، وبعض الناس يغفل عنها، فلا يعدها ذنوبا.

---

١ أخرجه أحمد (٥٩ / ١٥)، رقم ٩١١٨، الرسالة، وأبو داود (٤ / ٢٥١، رقم ٤٧٩٠)، والترمذي (٤ / ٣٤٤)، رقم ١٩٦٤، وأبو يعلى (١٠ / ٤٠١، رقم ٦٠٠٧)، والقضاعي (١ / ١١١، رقم ١٣٣)، وابن عدي في الكامل (٢ / ٤٤٥)، وأبو الشيخ في الأمثال (١٥٩)، وابن أبي الدنيا في مكارم الأخلاق (١ / ٢٠، رقم ١١)، والحاكم (١ / ١٠٣، رقم ١٢٨)، وفي معرفة علوم الحديث (ص ١١٧)، وأبو نعيم في الحلية (٣ / ١١٠)، والبيهقي (١٠ / ١٩٥، رقم ٢٠٥٩٨)، والخطيب في تاريخه (٩ / ٣٨)، والبغوي (٦ / ٣٥٠)، وابن الجوزي في العلل المتناهية (٢ / ٥٩٩، رقم ٩٨٤) والحديث استغربه الترمذي، وضعفه العقيلي، وحسنه العائلي في النقد الصحيح (١٢) وكذا حسنه الحافظ في هداية الرواة (١٣)، وحسنه العلامة الألباني بمجموع طرقه في الصحيحة (٩٣٥)، وحسنه الأرئوط ومن معه في تحقيق المسند.

الثانية: صفات شيطانية، ومنها يتشعب الحسد والبغي والحيل والخداع والمكر، والغش والنفاق والأمر بالفساد ونحو ذلك.

الثالثة: الصفات البهيمية، ومنها يتشعب الشر والحرص على قضاء شهوة البطن والفرج، فيتشعب من ذلك الزنى واللواط والسرقة، وأخذ الحطام لأجل الشهوات.

الرابعة: الصفات السبعية، ومنها يتشعب الغضب والحقد والتهجم على الناس بالقتل والضرب، وأخذ الأموال، وهذه الصفات لها تدرج في الفطرة.

فهذه أمهات المنابع إلى الجوارح، فبعضها في القلب، كالكفر والبدعة والنفاق، وإضرار السوء، وبعضها في العين، وبعضها في السمع، وبعضها في اللسان، وبعضها في البطن والفرج، وبعضها في اليدين والرجلين، وبعضها على جميع البدن.

ثم الذنوب تنقسم إلى ما يتعلق بحقوق الآدميين، وإلى ما بين العبد وبين ربه. فما يتعلق بحقوق العباد، فالأمر فيه أغلظ، والذي بين العبد وبين ربه، فالعفو فيه أرجى وأقرب إلا أن يكون شركا والعياذ بالله، فذلك الذي لا يغفر ١هـ.

**مسألة:** صفات الله تعالى كلها صفات كمال، دالة على أحسن المعاني وأكملها، قال الله تعالى: (ولله المثل الأعلى وهو العزيز الحكيم) النحل/٦٠. وقال تعالى: (وله المثل الأعلى في السماوات والأرض وهو العزيز الحكيم) الروم/٢٧.

ومعنى المثل الأعلى أي الوصف الأكمل.

قال السعدي في تفسيره (ص ٧١٨، ١٠٦٥):

"المثل الأعلى" هو كل صفة كمال ١هـ.

والصفات ثلاثة أنواع:

الأول: صفات كمال، لا نقص فيه بوجه من الوجوه. فهذه يوصف الله تعالى بها وصفا مطلقا ولا يقيد بشيء، مثال ذلك: العلم، والقدرة، والسمع، والبصر، والرحمة... إلخ.

الثاني : صفات نقص ، لا كمال فيها ، فهذه لا يوصف الله تعالى بها أبدا ، كالنوم ، والعجز ، والظلم ، والخيانة . . إلخ .

الثالث : صفات يمكن أن تكون كمالا ، ويمكن أن تكون نقصا ، على حسب الحال التي تذكر فيها .

فهذه لا يوصف الله تعالى بها على سبيل الإطلاق ، ولا تنفى عن الله تعالى على سبيل الإطلاق ، بل يجب التفصيل ، ففي الحال التي تكون كمالا يوصف الله تعالى بها ، وفي الحال التي تكون نقصا لا يوصف الله تعالى بها . ومثال هذا : المكر ، والخديعة ، والاستهزاء .

فالمكر والخديعة والاستهزاء بالعدو صفة كمال ، لأن ذلك يدل على كمال العلم والقدرة والسلطان . . ونحو ذلك .

أما المكر بالمؤمنين الصادقين فهو صفة نقص .

ولذلك لم يرد وصف الله تعالى بهذه الصفات على سبيل الإطلاق ، وإنما ورد مقيدا بما يجعله كمالا .

قال الله تعالى : (إن المنافقين يخادعون الله وهو خادعهم) النساء / ١٤٢ . فهذا خداع بالمنافقين .

وقال : (وإذ يمكر بك الذين كفروا ليثبتوك أو يقتلوك أو يخرجوك ويمكرون ويمكر الله والله خير الماكرين) الأنفال / ٣٠ . وهذا مكر بأعداء الله الذين كانوا يمكرون برسول الله صلى الله عليه وسلم .

وقال عن المنافقين : (وإذا لقوا الذين آمنوا قالوا آمنا وإذا خلوا إلى شياطينهم قالوا إنا معكم إنما نحن مستهزون \* الله يستهزئ بهم ويمدهم في طغيانهم يعمهون) البقرة / ١٤-١٥ . وهذا استهزاء بالمنافقين .



فهذه الصفات تعتبر كمالات في هذا السياق الذي وردت فيه . ولهذا يقال : الله تعالى يستهزئ بالمنافقين ، ويخادعهم ، ويمكر بأعدائه . . . ونحو ذلك . ولا يجوز أن يوصف الله تعالى بالمكر والخادع وصفا مطلقا . لأنه حينئذ لا يكون كمالات . وقد سئل العلامة العثيمين كما في مجموع فتاواه (١٧١/١) عن : هل يوصف الله بالمكر؟ وهل يسمى به ؟

فأجاب: لا يوصف الله تعالى بالمكر إلا مقيدا ، فلا يوصف الله تعالى به وصفا مطلقا ، قال الله تعالى : (أفأمنوا مكر الله فلا يأمن مكر الله إلا القوم الخاسرون) الأعراف/٩٩ . ففي هذه الآية دليل على أن الله مكر ، والمكر هو التوصل إلى إيقاع الخصم من حيث لا يشعر . ومنه جاء في الحديث الذي أخرجه البخاري (الحرب خدعة) .

فإن قيل : كيف يوصف الله بالمكر مع أن ظاهره أنه مذموم ؟ قيل : إن المكر في محله محمود يدل على قوة الماكر، وأنه غالب على خصمه ولذلك لا يوصف الله به على الإطلاق ، فلا يجوز أن تقول : "إن الله مكر" وإنما تذكر هذه الصفة في مقام يكون مدحا ، مثل قوله تعالى : (ويمكرون ويمكر الله) الأنفال / ٣٠ ، وقوله : (ومكروا مكرا ومكرنا مكرا وهم لا يشعرون) النمل / ٥٠ . ولا تنفى هذه الصفة عن الله على سبيل الإطلاق ، بل إنها في المقام الذي تكون مدحا يوصف بها ، وفي المقام الذي لا تكون فيه مدحا لا يوصف بها . وكذلك لا يسمى الله به فلا يقال : إن من أسماء الله الماكر ، والمكر من الصفات الفعلية لأنها تتعلق بمشيئة الله سبحانه" اهـ . "فتاوى الشيخ ابن عثيمين" (١٧٠/١) . وسئل أيضا : هل يوصف الله بالخيانة ؟ والخداع كما قال الله تعالى : (يخادعون الله وهو خادعهم) ؟

فأجاب : أما الخيانة فلا يوصف الله بها أبدا ، لأنها ذم بكل حال ، إذ إنها مكر في موضع الائتمان ، وهو مذموم ، قال الله تعالى : ( وإن يريدوا خيانتك فقد خانوا الله من قبل فأمكن منهم والله عليم حكيم ) الأنفال / ٧١ ، ولم يقل : فخانهم .  
وأما الخداع فهو كالمكر يوصف الله تعالى به حين يكون مدحا ، ولا يوصف به على سبيل الإطلاق قال الله تعالى : ( إن المنافقين يخادعون الله وهو خادعهم ) (النساء / ١٤٢) .

### (باب السباب)

٤١٩ - حدثنا محمد بن أمية قال: حدثنا عيسى بن موسى، عن عبد الله بن كيسان، عن عكرمة، عن ابن عباس رضي الله عنهما قال: (استب رجلان على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم، فسب أحدهما والآخر ساكت، والنبي صلى الله عليه وسلم جالس، ثم رد الآخر، فنهض النبي صلى الله عليه وسلم، فقليل: نهضت؟ قال: نهضت الملائكة فنهضت معهم، إن هذا ما كان ساكتا ردت الملائكة على الذي سبه، فلما رد نهضت الملائكة) ١ .  
٤٢٠ - حدثنا هشام بن عمار قال: حدثنا رديح بن عطية قال: حدثنا إبراهيم بن أبي عبلة، عن أم الدرداء أن رجلا أتاها فقال: إن رجلا نال منك عند عبد الملك، فقالت: (إن نؤبن بما ليس فينا، فطالما زكينا بما ليس فينا) ٢ .

---

١ إسناده ضعيف كما قال العلامة الألباني في ضعيف الأدب المفرد، وله شاهد أخرجه أحمد (٤٣٦/٢) ، رقم ٩٦٢٢، وأبو داود (٢٧٤/٤) ، رقم ٤٨٩٧ والحديث قال عنه العلامة الألباني في الصحيحة (٢٢٣١):  
إسناده جيد، والحديث قال في مجمع الزوائد (١٩٠/٨): " رواه أحمد و الطبراني في الأوسط " حوه و رجال أحمد رجال الصحيح " ! كذا قال، وابن عجلان إنما أخرج له البخاري تعليقا و مسلم استشهدا، وقال الأرئوط : حسن لغيره.

٢ أخرجه ابن حبان في روضة العقلاء (ص١٧٨)، وابن عساكر في تاريخ دمشق (١٦١/٧٠) وحسنه العلامة الألباني في صحيح الأدب المفرد.

٤٢١ - حدثنا شهاب بن عباد قال: حدثنا إبراهيم بن حميد الرؤاسي، عن إسماعيل، عن قيس قال: قال عبد الله رضي الله عنه: (إذا قال الرجل لصاحبه: أنت عدوي، فقد خرج أحدهما من الإسلام، أو برئ من صاحبه قال قيس: فأخبرني بعد أبو جحيفة، أن عبد الله قال: إلا من تاب) ١.

### فقه الباب :

من المناسب هنا نقل بعض النماذج العجيبة في تحمّل السباب والإعراض عن الجاهلين.

لما دخل الحر بن حصن على عمر ابن الخطاب - رضي الله عنه - قال: فلما دخل قال يا ابن الخطاب والله ما تعطينا الجزل وما تحكم بيننا بالعدل فغضب عمر حتى هم بأن يقع به فقال الحر يا أمير المؤمنين إن الله تعالى قال لنبيه صلى الله عليه وسلم {خذ العفو وأمر بالعرف وأعرض عن الجاهلين} وإن هذا من الجاهلين فوالله ما جاوزها عمر حين تلاها عليه وكان وقافا عند كتاب الله" صحيح البخاري (٤٦٤٢) .  
وخاصم رجل الأحنف رحمه الله فقال: لئن قلت واحدة لتسمعن عشرا، فقال له الأحنف: لكنك إن قلت واحدة لم تسمع واحدة.  
وخرج عمر بن عبد العزيز - رحمه الله - ليلة في السحر فَعَثَرَ في رجل نائم على الأرض، فقال له الرجل: أمجنون أنت؟! قال عمر: لا. فَهَمَّ الحرسُ به، فقال عمر: اتركوه؛ سألني فأجبتة.

وكان بين حسن بن حسن وعلي بن الحسين بعض الأمر، فجاء حسن بن حسن إلى علي بن الحسين وهو في أصحابه في المسجد، فما ترك شيئا إلا قاله له وعلي ساكت. فانصرف حسن فلما كان من الليل أتاه في منزله فقرع عليه بابه، فخرج إليه، فقال له علي: يا أخي إن كنت صادقا فيما قلت لي فغفر الله لي، وإن كنت كاذبا

---

١ أخرجه البغوي في مسند الجعد (٧٨) وصححه العلامة الألباني في صحيح الأدب المفرد.

فغفر الله لك، السلام عليكم. وولي، قال: فاتبعه حسن فالتزمه وبكى حتى رثي له ثم قال: لا جرم لا عدت في أمر تكرهه. فقال علي: وأنت في حل مما قلت لي. وعندما سرق للربيع بن خيثم فرس كان أعطي به عشرين ألفا قالوا له: ادع الله عليه فقال: اللهم إن كان غنيا فاغفر له وإن كان فقيرا فأغنه. وقال رجل للإمام أبي حنيفة: اتق الله، فانتفض واصفر وأطرق وقال: جزاك الله خيرا، ما أحوج الناس كل وقت إلى من يقول لهم مثل هذا لهذه الكلمة. واسمع إلى الإمام الشافعي - رحمه الله - يقول: إذا سبني نذلتُ ترايدتُ رفعة وما العيب إلا أن أكون مُسَابَّه ولو لم تكن نفسي عليّ عزيزة لمكنّتها من كلّ نذلٍ تُحَارِبُهُ . ودخل رجل على العلامة ابن باز في مجلس القضاء في الدلم، كثير السباب فسب الشيخ وشتمه، والشيخ لا يرد عليه، وعندما سافر الشيخ إلى الحج توفي هذا الرجل فجهز للصلاة عليه، في جامع العذار، وكان إمامه آنذاك الشيخ / عبد العزيز بن عثمان بن هليل، فلما علم أنه ذلك الرجل تنحى وامتنع عن الصلاة عليه، وقال: لا أصلي على شخص يشتم عالم من علماء المسلمين مثل الشيخ ابن باز، بل صلوا عليه أنتم؛ فلما عاد الشيخ عبد العزيز من الحج وأخبر بموت ذلك الرجل ترحم عليه، وعندما علم برفض الشيخ ابن هليل الصلاة عليه، قال: إنه مخطئ في ذلك، ثم قال دلوني على قبره فصلي عليه وترحم عليه ودعا له. ودخل عليه رجل آخر عنده قضية في الصباح الباكر، والشيخ يدرس الطلاب في الجامع. جامع الدلم. فوقف هذا الرجل عليهم، وأخذ ينادي بصوت مرتفع قائلا: قم افصل بين الناس، قم افصل بين الناس، واترك القراءة، فلم يزد الشيخ على أن قال: قم يا عبد الله بن رشيد، وأخبره يأتينا عندما نجلس للقضاء بعد الدرس.

### (باب سقي الماء)

٤٢٢ - حدثنا مسدد قال: حدثنا عبد الواحد قال: حدثنا ليث، عن طاوس، عن ابن عباس رضي الله عنه أنه رفعه - شك ليث - قال: (في ابن آدم ستون وثلاثمائة سلامي - أو عظم، أو مفصل - على كل واحد منها في كل يوم صدقة، كل كلمة طيبة صدقة، وعون الرجل أخاه على الشيء صدقة، والشربة من الماء يسقيها صدقة، وإمالة الأذى عن الطريق صدقة) ١.

### فقه الباب :

قال العلامة العثيمين في شرح الرياض (١٥٣/٥) : السُّلَامِي هي العظام والمفاصل؛ يعني كل يوم تطلع الشمس؛ فعلى كل مفصل من مفاصلك صدقة. قال العلماء من أهل الفقه والحديث: وعدد السُّلَامِي في كل إنسان ثلاثمائة وستون عضواً أو مفصلاً، فعلى كل واحد من الناس أن يتصدق كل يوم تطلع فيه الشمس بثلاثمائة وستين صدقة، كل مفصل يطالبك كل يوم بصدقة لأن الذي أحياه عز وجل وأمده وعافاه له عليك منة وفضل، كل يوم كل عضو يطالبك بصدقة، لكنها ليست بصدقة مال، بل هي كل ما يقرب إلى الله من قول أو عمل أو غير ذلك لأن فعله يدل على صدق صاحبه في طلب رضوان الله عز وجل. فكل تسبيحة صدقة وكل تحميدة صدقة وكل تهليلة صدقة وكل تكبيرة صدقة وأمر بالمعروف صدقة ونهي عن منكر صدقة فكل ما يقرب إلى الله فهو صدقة، ومثل هذا يسير على المرء أن يؤدي ثلاثمائة وستين صدقة كل يوم الصدقة لا تختص بالمال؛ بل كل ما يقرب إلى الله فهو صدقة بالمعنى العام ١.هـ بتصرف .

**مسألة :** إنّ من العبادات العظيمة التي ينال بها المرء أجزل الثواب عبادة (سقي الماء). ولقد غفر الله لبغي من بني إسرائيل لما سقت كلباً دلياً لسانه من العطش، فكيف بمن سقى إنساناً؟

---

١ أخرجه الطبراني في الكبير (١١٠٢٧) وإسناده ضعيف، ولكن له شواهد لذا صححه العلامة الألباني بشواهد في صحيح الأدب المفرد.

قال القرطبي في تفسيره (٢١٥/٧) عند قوله تعالى (ونادى أصحاب النار أصحاب الجنة أن أفيضوا علينا من الماء أو مما رزقكم الله) في هذه الآية دليل على أن سقي الماء من أفضل الأعمال. وقد سئل ابن عباس: أي الصدقة أفضل؟ فقال: الماء، ألم تروا إلى أهل النار حين استغاثوا بأهل الجنة " أن أفيضوا علينا من الماء أو مما رزقكم الله " ؟.

وروى أبو داود أن سعدا أتى النبي صلى الله عليه وسلم فقال: أي الصدقة أعجب إليك؟ قال: (الماء). وفي رواية: فحفر بئرا فقال: (هذه لأم سعد) ١. وعن أنس قال

---

١ أخرجه أحمد (٢٨٤/٥ ، رقم ٢٢٥١٢) ، وأبو داود (١٢٩/٢ ، رقم ١٦٧٩-١٦٨٠) ، والنسائي (٢٥٤/٦ ، رقم ٣٦٦٤) ، وابن ماجه (١٢١٤/٢ ، رقم ٣٦٨٤) ، وابن خزيمة (١٢٣/٤ ، رقم ٢٤٩٧) ، وابن حبان (١٣٥/٨ ، رقم ٣٣٤٨) ، والطبراني (٢٠/٦ ، رقم ٥٣٧٩) ، والحاكم (٥٧٤/١ ، رقم ١٥١١) ، والبيهقي (١٨٥/٤ ، رقم ٧٥٩٣) والحديث قال عنه ابن الملقن في البدر المنير (٤١٦/٦) : هذا مروي من طريقين إحداهما : عن الحسن البصري عن سعد بن عبادَةَ «أن أمه ماتت فقال : يا رسول الله ، إن أمي ماتت أفأصدق عنها؟ قال : نعم . قال : فأَي الصدقة أفضل؟ قال : سقي الماء . فتلك سقاية سعد بالمدينة» رواه أبو داود والنسائي وهو مرسل ، الحسن لم يدرك سعدا فإن الحسن (ولد) سنة إحدى وعشرين ، وسعد بن عبادَةَ أقل ما فيه أنه توفي سنة خمس عشرة ، ورواه الطبراني في «أكبر معاجمه» من هذه الطريق ، وهذا لفظه : «يا رسول الله ، دلني على صدقة؟ قال : اسق الماء» وفيه مبارك بن فضالة ، ضعفه أحمد والنسائي ، وكان يدلس . ثانيهما : عن سعيد بن المسيب عن سعد بن عبادَةَ : «أنه أتى النبي - صلى الله عليه وسلم - فقال : يا رسول الله ، إن أمي ماتت أفأصدق عنها؟ قال : نعم . قال : فأَي الصدقة أفضل؟ قال : سقي الماء» . رواه الطبراني في «أكبر معاجمه» ورواه النسائي وابن ماجه وابن حبان بلفظ : «قلت : يا رسول الله ، أي (الصدقة) أفضل؟ قال : سقي الماء» وهو مرسل أيضا ، سعيد لم يدرك (سعدا) ، قاله يحيى القطان فإن سعيدا ولد سنة خمس عشرة ، وتوفي سعد بن عبادَةَ بالشام سنة (خمس عشرة وقليل : سنة أربع عشرة . وقيل سنة إحدى عشرة ، فكيف يدركه . قاله (الحافظ أبو محمد) المنذري وغيره ، وأما (الحافظ ضياء الدين) المقدسي في «أحكامه» ، فقال : أظنه أدركه . ولعله أخذه من تصحيح ابن حبان بحديثه هذا من الطريق المذكور ، فإن من شرطه الاتصال كما شرط في خطبة كتابه ، وأخرجه الحاكم في «مستدركه» من الطريقين (المذكورين) ، فأخرجه من حديث قتادة ، عن سعيد بن المسيب ، والحسن ، عن سعد بن عبادَةَ «أنه أتى النبي - صلى الله عليه وسلم - فقال : أي الصدقة أعجب إليك؟ قال : سقي الماء» ذكر له متابعا من حديث قتادة عن سعيد [ أن سعدا ] ... . الحديث ، ثم (قال) : هذا حديث صحيح على شرط الشيخين . قلت : وأخرجه أحمد أيضا في «مسنده» وفيه سمعت الحسن يحدث عن سعد بن عبادَةَ - وهو غريب - «أن أمه ماتت فقال : يا رسول الله ، إن أمي ماتت

قال سعد: يا رسول الله، إن أم سعد كانت تحب الصدقة، أفينفعها أن أتصدق عنها؟ قال: (نعم وعليك بالماء). وفي رواية أن النبي صلى الله عليه وسلم أمر سعد بن عبادة أن يسقي عنها الماء. فدل على أن سقي الماء من أعظم القربات عند الله تعالى. وقد قال بعض التابعين: من كثرت ذنوبه فعليه بسقي الماء.

وقد غفر الله ذنوب الذي سقى الكلب، فكيف بمن سقى رجلاً مؤمناً موحداً وأحياه. روى البخاري عن أبي هريرة رضي الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: (بيننا رجل يمشي بطريق اشتد عليه العطش فنزل بئراً فشرب منها ثم خرج فإذا كلب يأكل الثرى من العطش فقال لقد بلغ هذا الكلب مثل الذي بلغ بي فملاً خفه ثم أمسكه بفيه ثم رقي فسقى الكلب فشكر الله له فغفر له قالوا: يا رسول الله، وإننا في البهائم لأجراً؟ قال: في كل ذات كبد رطبة أجر). وعكس هذا ما رواه مسلم عن عبد الله بن عمر أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: (عذبت امرأة في هرة سجنتها حتى ماتت فدخلت فيها النار لا هي أطعمتها وسقيتها إذ هي حبستها ولا هي تركتها تأكل من خشاش الأرض). وفي حديث عائشة عن النبي صلى الله عليه وسلم (ومن سقى مسلماً شربة من ماء حيث يوجد الماء فكأنما أعتق رقبة ومن سقى مسلماً شربة من ماء حيث لا يوجد الماء فكأنما أحياها) ١ أخرجه ابن ماجه في السنن ١ هـ .

---

أتصدق عنها؟ قال: نعم. قال: فأى الصدقة أفضل؟ قال: سقي الماء. قال فتلك سقاية سعد بالمدينة» قلت: وله طريق ثالث من حديث حميد بن أبي الصعب عن سعد بن عبادة «أن رسول الله - صلى الله عليه وسلم - قال له: يا سعد، ألا أدلك على صدقة يسيرة مؤنتها، عظيم أجرها؟ قال: بلى. قال: سقي الماء. فسقى سعد الماء» رواه الطبراني في «أكبر معاجمه» من حديث ضرار بن صرد أبي نعيم [الطحان] ثنا عبد العزيز بن محمد، عن عمارة بن غزية، عن حميد، وضرار هذا متروك ١ هـ وحسنه لغيره العلامة الألباني في صحيح الترغيب (٩٦٢)، وضعفه الشيخ مقبل في أحاديث معلقة ظاهرها الصحة رقم (١٤٤، ١٤٥)، وقال الأرئوط ومن معه في تحقيق المسند (١٢٤/٣٧): رجاله ثقات، وهو منقطع.

١ أخرجه الثعلبي في تفسيره (٣٠٦/١٠)، وابن ماجه (٨٢٦/٢)، رقم (٢٤٧٤)، والطبراني في الأوسط (٣٤٩/٦) رقم (٦٥٩٢)، وأورده ابن الجوزي في الموضوعات (١٧٠/٢)، وقال البوصيري (٨١/٣): هذا إسناد ضعيف، وضعفه العلامة الألباني في الضعيفة (١٢٠).

(تنبيه) قال ابن القيم في الروح (ص/١٤٢) : أفضل الصدقة ما صادفت حاجة من المتصدق عليه وكانت دائمة مستمرة ، ومنه قول النبي صلى الله عليه وسلم : (أفضل الصدقة سقي الماء) وهذا في موضع يقل فيه الماء ويكثر فيه العطش ، وإلا فسقي الماء على الأنهار والقنى لا يكون أفضل من إطعام الطعام عند الحاجة " انتهى .

فما أجمل أن يتوسّع الإنسان في هذه العبادة في الصيف!!..

ما أجمل أن يوقف ثلاثيات الماء البارد، وأن يعمد إلى ما تعطل منها في طريق السابلية فيصلحهُ.

وما أجمل أن يعمد إلى مكان مزدحم فيجعل فيه خزّان ماء بارد يشرب منه الناس.

وما أَلطف أن يطلب من باعة المياه عند الإشارات أن يوزعوا الماء على الركّاب ويتولّى هو دفع قيمته.

وما أجمل أن يأخذ امرؤ نفسه بتعاهد خزانات المساجد فيوفّر لها الماء البارد.

وما أحلى أن يحمل أحدنا ماء باردا يسقي به عمّال البناء الذين يعملون في الهاجرة وتحت القیظ الشديد.

إنّ قطرة ماءٍ عذبة باردة تنزل في جوف أخٍ برح به العطش ترفعك عند الله درجات.

### (باب المستبان ما قالوا فعلى الأول)

٤٢٣ - حدثنا إبراهيم بن موسى قال: حدثنا إسماعيل بن جعفر قال: حدثنا العلاء بن عبد الرحمن، عن أبيه، عن أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: (المستبان ما قالوا فعلى البادئ، ما لم يعتد المظلوم) ١ .

٤٢٤ - حدثنا أحمد بن عيسى قال: حدثنا ابن وهب قال: أخبرني عمرو بن الحارث، عن يزيد بن أبي حبيب، عن سنان بن سعد، عن أنس رضي الله عنه عن

١ أخرجه مسلم (٢٥٨٧).



النبي صلى الله عليه وسلم قال: (المستبان ما قال، فعلى البادئ، حتى يعتدي المظلوم) ١.

٤٢٥ - وقال النبي صلى الله عليه وسلم: (أتدرون ما العضه؟ قالوا: الله ورسوله أعلم، قال: نقل الحديث من بعض الناس إلى بعض، ليفسدوا بينهم) ٢.

٤٢٦ - وقال النبي صلى الله عليه وسلم: (إن الله عز وجل أوحى إلي أن تواضعوا، ولا يبيغ بعضكم على بعض) ٣.

### فقه الباب :

قوله في الحديث الأول والثاني : (المستبان) أي الذي يسب كل منهما الآخر (ما قالاً) أي إثم ما قالاه من السب والشتم (فعلى البادئ منهما) لأنه السبب لتلك المخاصمة فللمسيوب أن ينتصر ويسبه بما ليس بقذف ولا كذب كذا ظالم ولا يأثم {ولمن انتصر بعد ظلمه فأولئك ما عليهم من سبيل} والعفو أفضل فإن قيل: إذا لم يسكت المسيب ويرى البادئ من ظلمه بوقوع التقاص فكيف صح أن يقدر فيه إثم ما قالاً قلنا: إضافته بمعنى في والمعنى إثم كائن فيما قالاه وإثم الابتداء على البادئ ويستمر هذا الحكم (حتى يعتدي المظلوم) أي يتعدى الحد في السب فلا يكون الإثم على البادئ فقط بل عليهما وقيل المراد أنه يحصل إثم ما قالاً وللبادئ أكثر

---

١ أخرجه أبو يعلى (٢٥٠/٧، رقم ٤٢٥٩)، والقضاعي (٢١٦/١، رقم ٣٢٩)، والخطيب في موضح أوهم الجمع والتفريق (١٦٧/٢) والحديث قال عنه العلامة الألباني في صحيح الأدب المفرد: حسن صحيح.

٢ أخرجه البخاري بنفس إسناده الحديث السابق وكذا الحديث الآتي والحديث أخرجه الطحاوي في المشكل (٣٧١٠)، والبيهقي (٢٤٦/١٠، رقم ٢٠٩٤٨) قال المناوي في الفيض (١١٤/١): أعله الذهبي في المذهب متعباً على البيهقي، فقال: فيه سنان بن سعد، وهو ضعيف، أما العلامة الألباني فصحه في صحيح الأدب المفرد، وقال في الصحيحة (٨٤٥): هذا إسناده حسن رجاله كلهم ثقات، وفي سنان بن سعد - ويقال: سعد بن سنان - خلاف وقد قال الحافظ: "صدوق، له أفراد". قلت: ويشهد له الحديث الآتي "ألا أنبئكم ما العضه؟ هي النميمة القالة بين الناس، وفي رواية: النميمة التي تفسد بين الناس" أخرجه مسلم.

٣ أخرجه ابن ماجة (٤٢١٤) والحديث قال عنه البوصيري في مصباح الزجاجة (٢٩٩/٣): هذا إسناده حسن، وصحه العلامة الألباني في صحيح الأدب المفرد، وفي الصحيحة (٥٧٠) وللحديث شاهد في صحيح مسلم برقم (٢٨٦٥) من حديث عياض بن حمار رضي الله عنه.

من المظلوم ما لم يتعد فيربو إثم المظلوم وقيل: المعنى أنه إذا سبه فرد عليه كان كفافاً فإن زاد بالغضب والتعصب لنفسه كان ظالماً وكان كل منهما فاسقاً. فيض (٢٦٧/٦) .

قوله في الحديث الثالث : (أتدرون) أتعلمون أو أتعرفون قال الراغب: الدراية المعرفة المدركة بضرب من ضروب الحيل وهو تقديم المقدمة واجالة الخاطر واستعمال الروية (ما العضه) بفتح المهملة وسكون المعجمة وضم الهاء البهتان الذي يحير قال في الصحاح: العضه الرمي بالبهتان وقال في القاموس: عضه كمنع كذب وجاء بالإفك والبهتان وفلانا أبهته وقال فيه ما لم يكن وسخر ونم انتهى. وعنون بالاستفهام تنبيهها على فخامة ما يلقيه من الكلام وإشارة إلى أنه يتعين معرفته ويقبح الجهل به ولما قال ذلك قالوا: الله ورسوله أعلم قال (نقل الحديث) أي ما يتحدث به (من بعض الناس إلى بعض ليفسدوا بينهم) أي لأجل أن يفسد الناقلون المفهومون من نقل بين المنقول إليهم والمنقول عنهم وعبر بالجمع إشارة لاعتياده واطراده بينهم والمراد التحذير من نقل كلام قوم لآخرين لإلقاء العداوة والبغضاء بينهم وهذا هو النميمة التي هي كما قال جمع: نقل الحديث على وجه الإفساد وهو من الكبائر وقال الغزالي: حد النميمة كشف ما يكره كشفه سواء كرهه المنقول عنه أو المنقول إليه أو ثالث سواء كان بقول أو كتابة أو رمز أو إيماء سواء كان عيباً أو نقصاً على المنقول عنه أو لا بل حقيقة النميمة إفشاء السر وهتك الستر عما يكره كشفه (تتمة) تبع رجل حكيماً سبع مئة فرسخ لأجل سبع كلمات قال: أخبرني عن السماء وما أثقل منها وعن الأرض وما أوسع منها وعن الحجر وما أقسى منه وعن النار وما أحر منها وعن الزمهرير وما أبرد منه وعن البحر وما أغنى منه وعن البيتيم وما أذل منه فقال: البهتان على البريء أثقل من السماء والحق أوسع من الأرض والقلب القانع أغنى من البحر والحرص والحسد أحر من النار والحاجة إلى الغير إذا لم تنجح أبرد

من الزمهرير وقلب الكافر أقسى من الحجر والنمام إذا بان للناس أمره أذل من اليتيم . فيض (١١٤/١) .

وقال العلامة العثيمين في شرح الرياض (١٤٧/٦) : هذا من أساليب التعليم الجيدة وهي أن يلقي المعلم السؤال على المخاطبين للتنبيه، حتى يستثير أفهامهم ويعطوا الكلام انتباهًا ألا أنبئكم ما العضة والنبا والخبر في اللغة العربية معناها واحد. والعضة: من القطع والتمزيق ومنه قوله تعالى: الذين جعلوا القرآن عضين يعني قطعًا وأجزاء، يؤمنون ببعضه ويكفرون ببعضه فما هي الأداة المفرقة للأمة الممزقة لهم، قال: هي النميمة: أن ينقل الإنسان كلام الناس بعضهم في بعض من أجل الإفساد بينهم، وهي من كبائر الذنوب، وقد كشف للنبي صلى الله عليه وسلم عن رجلين يعذبان في قبورهما، وأخبر أن أحدهما كان يمشي بالنميمة، وذلك أن بعض الناس والعياذ بالله يفتن فيكون شغوفًا بنقل الكلام، كلام الناس بعضهم لبعض، يتزين بها عند الناس، يأتي لفلان ويقول لفلان قال فيك كذا وكذا قد يكون صادقًا وقد يكون كاذبًا حتى إن كان صادقًا فإنه حرام، ومن كبائر الذنوب، وقد نهى الله تعالى أن يطاع مثل هذا الرجل قال تعالى: {ولا تطع كل حلاف مهين همار مشاء بنميم} وقال بعض أهل العلم: من نم إليك الحديث نمه منك، يعني من نقل كلام الناس إليك فإنه ينقل كلامك أنت، فاحذره ولا تطعه ولا تلتفت إليه، وفي هذا دليل على حسن تعليم النبي صلى الله عليه وسلم حيث يأتي بالأساليب التي يكون فيها انتباه المخاطب، ولا سيما إذا رأى الإنسان من المخاطب غفلة، فإنه ينبغي أن يأتي بالأسلوب الذي ينبهه، لأن المقصود من الخطاب هو الفهم والاستيعاب والحفظ، فيأتي الإنسان بالأساليب المفيدة في ذلك.

فإذا قال قائل: إذا كان الشخص ينقل كلام الإنسان في الإنسان نصيحة، مثل أن يرى شخصًا مغرورًا بشخص يفضي إليه أسرار ويلزمه، والشخص هذا يفضي أسرار صاحبه الذي يفضي إليه أسرار ويخدعه، فهل له أن يتكلم فيه؟ فالجواب: نعم، له

أن يتكلم فيه ويقول يا فلان احذر هذا الشخص فإنه ينقل كلامك ويقول فيك كذا وكذا. لأن هذا من باب النصيحة ليس غرضه أن يفرق بين الناس ولكن غرضه أن يسدي النصيحة إلى صاحبه، والله تعالى يقول: {والله يعلم المفسد من المصلح} والله الموفق.

وقوله في الحديث الرابع : (إن الله عز وجل أوحى إليّ أن تواضعوا) قال العلامة العثيمين في شرح الرياض (٣/٥٢٤) : يعني أن يتواضع كل واحد للآخر ولا يترفع عليه؛ بل يجعله مثله أو يكرمه أكثر، وكان من عادة السلف - رحمهم الله - إن الإنسان منهم يجعل من هو أصغر منه مثل ابنه، ومن هو أكبر مثل أبيه، ومن هو مثله مثل أخيه، فينظر إلى من هو أكبر منه نظرة إكرام وإجلال، وإلى من هو دونه نظرة إشفاق ورحمة، وإلى من هو مثله نظرة مساواة، فلا يبغي أحد على أحد، وهذا من الأمور التي يجب على الإنسان أن يتصف بها، أي بالتواضع لله عز وجل وإخوانه من المسلمين.

وأما الكافر فقد أمر الله تعالى بمجاهدته والغلبة عليه وإغاضته وإهانته بقدر المستطاع، لكن من كان له عهد وذمة فإنه يجب على المسلمين أن يفوا له بعهده وذمته، وألا يخفروا ذمته، وألا يؤذوه ما دام له عهد.

**مسألة :** السب والشتم إما أن يكون بوجه حق ، أو بغير وجه حق :

أولا : إن كان بحق كأن يقع على المسلم ظلم ظاهر، وأذى بالغ لا يمتري فيه أحد : فليس على من دفع عن نفسه الظلم والعدوان بالسب والشتم من حرج، سرا كان الشتم أو جهرا ، من غير اعتداء ولا تجاوز، وإن كان الأولى والأفضل ألا يفعل ذلك .

يقول الله تعالى : (لا يحب الله الجهر بالسوء من القول إلا من ظلم وكان الله سميعا عليما) (النساء/١٤٨) قال السعدي في تفسيره (ص٢١٢) : " يخبر تعالى أنه لا يحب الجهر بالسوء من القول ، أي : يبغي ذلك ، ويمقته ، ويعاقب عليه ، ويشمل

ذلك جميع الأقوال السيئة التي تسوء وتحزن : كالشتم ، والقذف ، والسب ونحو ذلك ، فإن ذلك كله من المنهي عنه الذي يبغضه الله ، ويدل مفهومها أنه يحب الحسن من القول : كالذكر ، والكلام الطيب اللين ، وقوله : (إلا من ظلم) أي : فإنه يجوز له أن يدعو على من ظلمه ويتشكى منه ، ويجهر بالسوء لمن جهر له به ، من غير أن يكذب عليه ، ولا يزيد على مظلّمته ، ولا يتعدى بشتمه غير ظالمه ، ومع ذلك فغفوه وعدم مقابله أولى ، كما قال تعالى : (فمن عفا وأصلح فأجره على الله) " انتهى .

وقال تعالى : (ولمن انتصر بعد ظلمه فأولئك ما عليهم من سبيل ، إنما السبيل على الذين يظلمون الناس ويبغون في الأرض بغير الحق ، أولئك لهم عذاب أليم) (الشورى / ٤١-٤٢) . وخير ما دعا به المظلوم على الظالم ، هو ما جاء عن النبي صلى الله عليه وسلم عن جابر رضي الله عنه قال : كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : (اللهم أصلح لي سمعي وبصري ، واجعلهما الوارثين مني ، وانصرني على من ظلمني ، وأرني منه ثأري) رواه البخاري في الأدب المفرد (٦٤٩) ، وصححه العلامة الألباني .

قال الخطيب الشربيني في مغني المحتاج (١٥٧/٤) : " إذا سب إنسان إنسانا جاز للمسبوب أن يسب الساب بقدر ما سبه ، لقوله تعالى : (وجزاء سيئة سيئة مثلها) ، ولا يجوز أن يسب أباه ولا أمه ، وروي أن زينب لما سبت عائشة قال لها النبي صلى الله عليه وسلم : (دونك فانتصري) ١ فأقبلت عليها حتى يبس ريقها في فيها ، فتهلل

---

١ أخرجه أحمد (٩٣/٦) ، رقم (٢٤٦٦٤) ، وابن ماجه (٦٣٧/١) ، رقم (١٩٨١) ، والبخاري هنا في الأدب المفرد (٥٥٨) ، وإسحاق بن راهويه (١٠٣٠/٣) ، رقم (١٧٨١) ، والنسائي في الكبرى (٢٩٠/٥) ، رقم (٨٩١٥) والحديث حسنه الحافظ في الفتح (٩٩/٥) ، وقال البوصيري في مصباح الزجاجة (١١٨/٢) : هذا إسناد صحيح على شرط مسلم ، وكذا قال العلامة الألباني في الصحيحة (١٨٦٢) ، وقال الوادعي في الصحيح المسند مما ليس في الصحيحين (١٥٦٢) : هذا حديث صحيح على شرط مسلم ، وقال الأرئؤوط : إسناده حسن البهي - وهو عبد الله - مختلف فيه .

وجه النبي صلى الله عليه وسلم . وإنما يجوز السب بما ليس كذبا ولا قذفا ، كقوله : يا ظالم ، يا أحمق ، لأن أحدا لا يكاد ينفك عن ذلك ، وإذا انتصر بسبه فقد استوفى ظلامته ، وبرئ الأول من حقه ، وبقي عليه إثم الابتداء ، أو الإثم لحق الله تعالى " انتهى .

" والأولى والأكمل والأفضل هو العفو والصفح والتجاوز ، لعل الله أن يتجاوز عنا يوم القيامة ، فالجزاء من جنس العمل .

يقول الله عز وجل : (وجزاء سيئة سيئة مثلها فمن عفا وأصلح فأجره على الله إنه لا يحب الظالمين) (الشورى/٤٠)

وقال صلى الله عليه وسلم : (يا عقبة بن عامر : صل من قطعك ، وأعط من حرمك ، واعف عمن ظلمك) ١

وعن عائشة رضي الله عنها قالت : (سرت ملحفة لها ، فجعلت تدعو على من سرقها ، فجعل النبي صلى الله عليه وسلم يقول : لا تسبخي عنه) ٢ قال أبو داود : لا تسبخي : أي : لا تخففي عنه .

---

١ أخرجه أحمد (٥٦٩/٢٨-الرسالة) ، وابن عدي في الكامل (١٨١٣/٥) والحديث حسنه العلامة الألباني في الصحيحة (٨٩١) ، وحسنه الأرئوط ومن معه في تحقيق المسند (٥٧٠/٢٨) .

٢ أخرجه أحمد (٢١٥/٦) ، رقم (٢٥٨٤٠) ، وأبو داود (٤/٢٧٨) ، رقم (٤٩٠٩) ، وابن أبي شيبة (١٠/٣٤٨) ، وابن راهوية (١٢٢٢) ، والعقيلي (١/٢٦٣) ، ترجمة ٣٢٢ حبيب بن أبي ثابت) والحديث ضعفه العقيلي ، وقال الشيخ مقبل في أحاديث معلة ظاهرها الصحة (ص ٤٦٥ ، رقم ٥٠٢) : هذا حديث إذا نظرت إليه قلت : صحيح على شرط الشيخين ، لكن سفيان الثوري قد رواه عن حبيب عن عطاء مرسلا كما في تحفة الأشراف والإمام العقيلي رحمه الله قد ذكره في ترجمة حبيب بن أبي ثابت ، وقال : وله عن عطاء غير حديث لا يتابع عليه ، وقال : إن يحيى بن سعيد يقول : حبيب بن أبي ثابت عن عطاء ليست بمحفوظة ، وذكر هذا الحافظ في تهذيب التهذيب مقرا له . وكذا الحافظ بن رجب ذكر هذا في "شرح علل الحديث الترمذي (٢/٢٢٨) ، وقال الأرئوط ومن معه في تحقيق المسند (٤٠/٢١٤) : إسناده ضعيف ، حبيب -وهو ابن أبي ثابت- حديثه عن عطاء -وهو ابن أبي رباح- ليس بمحفوظ فيما نقله العقيلي عن يحيى القطان ، وقال أيضا في "الضعفاء" ١/٢٦٣ : له عن عطاء أحاديث لا يتابع عليها ، وذكر منها هذا الحديث ، أما العلامة الألباني فضعف الحديث في ضعيف الجامع الصغير

ثانيا : أما إن وقع السب والشتم بغير وجه حق ، وإنما كرها شخصا أو بغضا يدفع إليه الحسد ، أو استقباح الهيئة أو النسب أو التصرف أو غير ذلك مما يقع بسببه الناس في السب والشتم : فذلك من المحرمات الظاهرة ، ومن سقطات اللسان التي تأكل الحسنات ، وتأتي بالسيئات ، سواء كان في السر أو في العلن .

عن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه أن النبي صلى الله عليه وسلم قال :  
(سباب المسلم فسوق وقتاله كفر) رواه البخاري (رقم/٤٨) ، ومسلم (٦٤)  
وعنه أيضا رضي الله عنه أن النبي صلى الله عليه وسلم قال : (ليس المؤمن بالطعان ولا اللعان ولا الفاحش ولا البذيء)١

---

(٦٢٢٠) وغيره، ثم عاد وصححه في صحيح أبي داود الأم (١٣٤٣ \ م) طبعة غراس، وصحيح الترغيب (٢٤٦٨) .

١ أخرجه أحمد (١/ ٤٠٤ ، رقم ٣٨٣٩)، وابن أبي شيبة في المصنف (١١/ ١٨)، وفي الإيمان (٧٩)، والترمذي (٤/ ٣٥٠ ، رقم ١٩٧٧)، وأبو يعلى (٩/ ٢٠ ، رقم ٥٠٨٨)، والبخاري (٥/ ٢٩٦ ، رقم ١٩١٤)، وابن حبان (١/ ٤٢١ ، رقم ١٩٢)، والطبراني في الكبير (١٠/ ٢٠٧ ، رقم ١٠٤٨٣)، وفي الأوسط (٢/ ٢٢٥ ، رقم ١٨١٤)، والحاكم (١/ ٥٧ ، رقم ٢٩)، وأبو نعيم في الحلية (٤/ ٢٣٥) و (٥/ ٥٨)، والبيهقي في شعب الإيمان (٤/ ٢٩٣ ، رقم ٥١٤٩) والحديث قال عنه قال الحافظ في البلوغ (١/ ٣٠٥): حسنه الترمذي و صححه الحاكم و رجع الدارقطني و قفه، وقال العراقي في المغني: إسناده صحيح، وقال الحاكم: " صحيح على شرط الشيخين "، ووافقه الذهبي، وصححه الألباني في الصحيحة (٣٢٠)، وقال الشيخ أحمد شاکر في تحقيق المسند: إسناده صحيح، وقال الحويني في تحقيق كتاب الصمت (١٨٣، ١٨٦ /، ح ٣٢١ ، ٣٣٠): حديث صحيح، وقال الأرئوط ومن معه في تحقيق المسند (٦/ ٣٩١): حديث صحيح، ولكن هذا الإسناد منكر، ذكر الخطيب في "تاريخ بغداد" ٥/ ٣٣٩ أن أبا بكر بن أبي شيبة ذكر حديث محمد بن سابق عن إسرائيل، عن الأعمش، عن إبراهيم، عن علقمة، عن عبد الله، مرفوعا: "ليس المؤمن بالطعان"، فقال: إن كان حفظه فهو حديث غريب، ثم نقل عن علي ابن المديني أنه قال في هذا الإسناد: هذا منكر من حديث إبراهيم عن علقمة، وإنما هذا من حديث أبي وائل، عن غير الأعمش، ونقل ذلك الحافظ ابن حجر في "التهذيب" ٩/ ١٧٥، وقال الذهبي في "الميزان" ٣/ ٥٥٥: ومما ينكر لمحمد بن سابق حديثه عن إسرائيل، عن الأعمش، عن إبراهيم ... فذكره. قال الخطيب: رواه ليث بن أبي سليم، عن زبيد اليامي، عن أبي وائل، عن عبد الله، إلا أنه وقفه ولم يرفعه. وقال الدارقطني في "العلل" ٥/ ٩٢ - ٩٣: يرويه زبيد، عن أبي وائل، واختلف عنه، فرفعه خالد بن عبد الله من رواية إبراهيم بن زكريا عنه، عن ليث، عن زبيد، ووقفه زهير ومعتمر عن ليث، وروي عن فضيل بن عياض، عن ليث، مرفوعا وموقوفًا، والموقوف أصح.

ثالثا: فإذا وقع السب في القلب كحديث نفس ، ولم يقصده صاحبه ، ولم ينطق به ، إنما هي بعض الوسوس التي تراوده في شتم فلان وعلان ، ولكنه لا يمثل لها ولا يعقد العزم عليها ، فتلك أحاديث نفس وخواطر معفو عنها بإذن الله ، لقول النبي صلى الله عليه وسلم : (إن الله تجاوز عن أمتي ما حدثت به أنفسها ما لم تعمل أو تتكلم) . رواه البخاري (٤٩٦٨) ومسلم (١٢٧) .

على أنه يخشى من إضمار ذلك : أن يتحرك القلب بما استقر فيه ، رغبة فيه ، وحرصا عليه ، ومحبة له ، وهذا من أعمال القلب التي يؤاخذ العبد بمثلها . قال القاسمي رحمه الله : " وأما أثره . أي : الغضب . في القلب : فالحقد والحسد ، وإضمار السوء ، والشماتة بالمساءات ، والحزن بالسرور ، والعزم على إفشاء السر ، وهتك الستر ، والاستهزاء ، وغير ذلك من القبائح ؛ فهذه ثمرة الغضب المفرط " انتهى من "تهذيب موعظة المؤمنين" (٣١٢) .

وقال الغزالي رحمه الله : " اعلم أن سوء الظن حرام مثل سوء القول ؛ فكما يحرم عليك أن تحدث غيرك بلسانك بمساويء الغير ، فليس لك أن تحدث نفسك وتسيء الظن بأخيك . ولست أعني به إلا عقد القلب وحكمه على غيره بالسوء ، فأما الخواطر وحديث النفس فهو معفو عنه ... ، والظن عبارة عما تركز إليه النفس ، ويميل إليه القلب " . انتهى . "إحياء علوم الدين" (١٥٠/٣) .

**مسألة :** السب ليس من نواقض الوضوء ، ونواقض الوضوء أشياء محصورة ، معلومه ، لكن يستحب لمن فعل معصية أن يتوضأ ، لأن الوضوء يكفر الخطايا ، كما ثبت ذلك عن النبي صلى الله عليه وسلم .

وقد ذكر الشيرازي في "المهذب" (٧٣/٢) مع "المجموع" ، وابن حزم في "المحلى" (٢٤١/١) آثارا عن عائشة وابن مسعود وغيرهم من الصحابة رضي الله عنهم في الأمر بالوضوء من الكلام القبيح .



قال النووي في "المجموع" (٧٢/٢) : " الصحيح أو الصواب استحباب الوضوء الشرعي من الكلام القبيح ، كالغيبة والنميمة والكذب والقذف وقول الزور والفحش وأشباهها . والغرض منه تكفير الخطايا كما ثبت في الأحاديث ، ولا يجب شيء من ذلك .

قال ابن المنذر في كتابيه "الإشراف" و "الإجماع" : أجمع العلماء على أنه لا يجب الوضوء من الكلام القبيح ، كالغيبة والقذف وقول الزور وغيرها . . . واحتج الشافعي ثم ابن المنذر ثم البيهقي وأصحابنا بحديث أبي هريرة رضي الله عنه أن النبي صلى الله عليه وسلم قال : (من قال في حلفه باللات والعزى ، فليقل : لا إله إلا الله ، ومن قال لغيره : تعال أقامرك فليتصدق) رواه البخاري ومسلم " انتهى بتصرف . يعني : ولم يأمره بالوضوء .

وقال شيخ الإسلام ابن تيمية في "الاختيارات" (ص ١٥) : " ويستحب الوضوء عقيب الذنب " .

### (باب المستبان شيطانان يتهاوران ويتكاذبان)

٤٢٧ - حدثنا عمرو بن مرزوق قال: أخبرنا عمران، عن قتادة، عن يزيد بن عبد الله بن الشخير، عن عياض بن حمار رضي الله عنه قال: (قلت: يا رسول الله، الرجل يسبني؟ قال النبي صلى الله عليه وسلم: المستبان شيطانان يتهاوران ويتكاذبان) ١ .

---

١ أخرجه أحمد (١٦٢/٤ ، رقم ١٧٥١٨)، والطالسي (ص ١٤٦ ، رقم ١٠٨٠)، وابن أبي عاصم في الآحاد والمثاني (١١٩٤ ، ١١٩٥)، والخرائطي في مساوئ الأخلاق (٣٢)، وابن حبان (٥٧٢٦ ، ٥٧٢٧)، والطبراني (٣٦٥/١٧ ، رقم ١٠٠١)، والبيهقي (٢٣٥/١٠ ، رقم ٢٠٨٧٦) والحديث قال عنه المناوي في الفيض (٢٧٦/٦): قال الزين العراقي: إسناده صحيح، وقال الهيثمي: رجال أحمد رجال الصحيح، وصححه العلامة الألباني في صحيح الأدب المفرد، وقال الأرئوط ومن معه في تحقيق المسند (٣٢/٢٩): إسناده صحيح على شرط مسلم.

٤٢٨ - حدثنا أحمد قال: حدثنا أبي قال: حدثني إبراهيم، عن حجاج بن حجاج، عن قتادة، عن يزيد بن عبد الله، عن عياض بن حمار رضي الله عنه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: (إن الله أوحى إلي أن تواضعوا حتى لا يبغى أحد على أحد، ولا يفخر أحد على أحد، فقلت: يا رسول الله، أرأيت لو أن رجلا سبني في ملاءهم أنقص مني، فرددت عليه، هل علي في ذلك جناح؟ قال: المستبان شيطانان يتهاوران ويتكاذبان، قال عياض: وكنت حربا لرسول الله صلى الله عليه وسلم فأهديت إليه ناقة، قبل أن أسلم، فلم يقبلها وقال: إني أكره زبد المشركين) ١.

### فقه الباب :

قوله في الحديث : (المستبان شيطانان يتهاوران ويتكاذبان) أي كل منهما يتسقط صاحبه وينتقصه من الهتر وهو الباطل من القول ذكره الزمخشري. وقال ابن الأثير: أي يتناولان ويتقابحان في القول من الهتر بالكسر الباطل والسقط من الكلام وفيه كما قال الغزالي: أنه لا يجوز مقابلة السب بالسب وكذا سائر المعاصي وإنما القصاص والغرامة على ما ورد به الشرع قال: وقال قوم تجوز المقابلة فيما لا كذب فيه ونهيه عن التعبير بمثله نهى تنزيهه والأفضل تركه لكنه لا يعصى . فيض (٢٧٦/٦)

وقوله (إني أكره زبد المشركين) (زبد المشركين) بفتح الزاي وسكون الموحدة بعدها دال. قال في الفتح: هو الرغد اه. يقال: زبده يزيد به بالكسر، وأما يزيد به بالضم: فهو

---

١ أخرجه مطولا ومختصرا أبو داود (٤٨٩٥)، والترمذي (١٤٠/٤)، رقم (١٥٧٧)، والطالسي (١٠٨٣)، وابن ماجه (٤١٧٩)، والبخاري في مسنده (٣٤٩٤)، والطبراني في الكبير (١٧/٩٩٩)، وفي الأوسط (٢٥٤٥)، وابن الجارود في المنتقى (٣٥٦/٣)، رقم (١١١٠)، والبيهقي (٢١٦/٩)، رقم (١٨٥٧٣)، وابن عبد البر في التمهيد (١٢-١١/٢) والحديث قال عنه الترمذي: حسن صحيح، وصححه الطبري في مسند علي (٢٠٩)، وأشار ابن حزم إلى صحته في المحلى (١٥٩/٩)، وكذا صححه ابن دقيق العيد في الإقتراف (١٠٠)، وقال ابن الملقن في البدر المنير (١٢٥/٧): على شرط البخاري، وصححه الألباني في صحيح الجامع (٢٥٠٥)، وفي الصحيحة (٥٧٠)، وقال الحويني في غوث المكدود (٣٥٦/٣)، رقم (١١١٠): إسناده صحيح، وصححه الأرئوط ومن معه في تحقيق المسند.

إطعام الزبد قال الخطابي: يشبه أن يكون هذا الحديث منسوخا لأنه - صلى الله عليه وسلم - قد قبل هدية غير واحد من المشركين، وقيل: إنما ردها ليغيظه فيحمله ذلك على الإسلام، وقيل: ردها لأن للهدية موصعا من القلب، ولا يجوز أن يميل إليه بقلبه، فردها قطعاً لسبب الميل، وليس ذلك مناقضاً لقبول هدية النجاشي وأكيدر دومة والمقوقس لأنهم أهل كتاب، كذا في النهاية وجمع الطبري بين الأحاديث فقال: الامتناع فيما أهدي له خاصة، والقبول فيما أهدي للمسلمين، وفيه نظر، لأن من جملة أدلة الجواز السابقة ما وقعت الهدية فيه له - صلى الله عليه وسلم - خاصة، وجمع غيره بأن الامتناع في حق من يريد بهديته التودد والموالاة، والقبول في حق من يرجى بذلك تأنيسه وتأليفه على الإسلام قال الحافظ: وهذا أقوى من الذي قبله وقيل: يمتنع ذلك لغيره من الأمراء، ويجوز له خاصة، وقال بعضهم: إن أحاديث الجواز منسوخة بحديث الباب عكس ما تقدم عن الخطابي، ولا يخفى أن النسخ لا يثبت بمجرد الاحتمال، وكذلك الاختصاص وقد أورد البخاري في صحيحه حديثاً استنبط منه جواز قبول هدية الوثني، ذكره في باب قبول الهدية من المشركين من كتاب الهبة والهدية قال الحافظ في الفتح: وفيه فساد قول من حمل رد الهدية على الوثني دون الكتابي، وذلك لأن الواهب المذكور في ذلك الحديث وثني . نيل الأوطار (٨/٦) .

### (باب سباب المسلم فسوق)

٤٢٩ - حدثنا إبراهيم بن موسى قال: أخبرني يحيى بن زكريا بن أبي زائدة، عن زكريا، عن أبي إسحاق، عن محمد بن سعد بن مالك، عن أبيه رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: (سباب المسلم فسوق) ١ .

---

١ أخرجه أحمد (٣/ ١٠٥ - الرسالة)، وعبد بن حميد (١٣٨)، وابن ماجه (٢/ ١٣٠٠، رقم ٣٩٤١)، والمصنف في التاريخ الكبير (١/ ٨٨ - ٨٩)، والبراز (٤/ ١٣، رقم ١١٧٢)، والطبراني في الكبير (٣٢٥)، وفي الدعاء (٢٠٣٩) قال البوصيري (٤/ ١٦٦): هذا إسناد صحيح رجاله ثقات، وصححه العلامة الألباني في

- ٤٣٠ - حدثنا محمد بن سنان قال: أخبرنا فليح بن سليمان قال: حدثنا هلال بن علي، عن أنس رضي الله عنه قال: (لم يكن رسول الله صلى الله عليه وسلم فاحشا، ولا لعانا، ولا سبابا، كان يقول عند المعتبة: ما له ترب جبينه) ١.
- ٤٣١ - حدثنا سليمان بن حرب قال: حدثنا شعبة، عن زيد قال: سمعت أبا وائل، عن عبد الله رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم: (سباب المسلم فسوق، وقتاله كفر) ٢.
- ٤٣٢ - حدثنا أبو معمر قال: حدثنا عبد الوارث، عن الحسين، عن عبد الله بن بريدة قال: حدثنا يحيى بن يعمر، أن أبا الأسود الدؤلي حدثه، أنه سمع أبا ذر رضي الله عنه قال: سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول: (لا يرمي رجل رجلا بالفسوق، ولا يرميه بالكفر، إلا ارتدت عليه، إن لم يكن صاحبه كذلك) ٣.
- ٤٣٣ - وبالسند، عن أبي ذر رضي الله عنه سمع النبي صلى الله عليه وسلم يقول: (من ادعى لغير أبيه وهو يعلم فقد كفر، ومن ادعى قوما ليس هو منهم فليتأوا مقعده من النار، ومن دعا رجلا بالكفر، أو قال: عدو الله، وليس كذلك إلا حارت عليه) ٤.
- ٤٣٤ - حدثنا عمر قال: حدثنا أبي قال: حدثنا الأعمش قال: حدثنا عدي بن ثابت قال: سمعت سليمان بن صرد رضي الله عنه - رجلا من أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم - قال: (استب رجلان عند النبي صلى الله عليه وسلم فغضب أحدهما، فاشتد غضبه حتى انتفخ وجهه وتغير، فقال النبي صلى الله عليه وسلم: إني لأعلم كلمة لو قالها لذهب عنه الذي يجد، فانطلق إليه الرجل، فأخبره بقول النبي صلى الله عليه

---

صحيح الأدب المفرد، وصححه الأرئوط ومن معه في تحقيق المسند (٣/ ١٠٥)، والحديث متفق عليه من حديث ابن مسعود رضي الله عنه.

١ أخرجه البخاري (٦٠٤٦).

٢ أخرجه البخاري (٦٠٤٤)، ومسلم (٦٤).

٣ أخرجه البخاري (٦٠٤٥)، ومسلم (٦١).

٤ أخرجه البخاري (٣٥٠٨)، ومسلم (٦١).

وسلم وقال: تعوذ بالله من الشيطان الرجيم، وقال: أترى بي بأسا، أمجنون أنا؟  
أذهب) ١.

٤٣٥ - حدثنا خلاد بن يحيى قال: حدثنا سفيان، عن يزيد بن أبي زياد، عن عمرو بن سلمة، عن عبد الله رضي الله عنه قال: (ما من مسلمين إلا بينهما من الله عز وجل ستر، فإذا قال أحدهما لصاحبه كلمة هجر فقد خرق ستر الله، وإذا قال أحدهما للآخر: أنت كافر، فقد كفر أحدهما) ٢.

### فقه الباب :

الحديث الأول يأتي شرحه في الحديث الثالث .  
وقوله في الحديث الثاني : ( لم يكن رسول الله - صلى الله عليه وسلم - فاحشا ) أي: آتيا بالفحش من الفعل (ولا لعانا ولا سبابا) ، المقصود منهما نفي اللعن والسب، وكل ما يكون من قبيل الفحش القولي، لا نفي المبالغة فيهما، وكأنه نظر إلى أن المعتاد هو المبالغة فيهما، فنفاهما على صيغة المبالغة، والمقصود نفيهما مطلقا كما يدل عليه آخر كلامه. قال الطيبي، فإن قلت: بناء فعال للتكثير أو للمبالغة، ونفيه لا يستلزم نفي اللعن والسب مطلقا. قلت: المفهوم ها هنا غير معتبر، لأنه وارد في مدحه - صلى الله عليه وسلم - فإن أريد التكثير فيعتبر الكثرة فيمن يستحقه من الكفار والمنافقين، أي: ليس بلاعن واحد واحد منهم، وإن أريد المبالغة كان المعنى أن اللعن بلغ في العظم بحيث لولا الاستحقاق لكان اللاعن بمثابة لعانا بليغ اللعن نحو قوله تعالى: {وأن الله ليس بظلام للعبيد} [آل عمران: ١٨٢] قلت: الأظهر في معنى الآية والحديث أن يقال: فعال للنسبة كتمار ولبان أي: ليس الله بذي ظلم

---

١ أخرجه البخاري (٦٠٤٨)، ومسلم (٢٦١٠).

٢ أخرجه البزار (٢٠٤٧)، والخرائطي في مساوئ الأخلاق (١٤)، والطبراني في الكبير (١٠٥٤٤)، والحري في فوائده (١٤٦)، والبيهقي في الشعب (٤٦٦١) والأثر ضعفه العلامة الألباني في ضعيف الأدب المفرد بقوله: ضعيف الإسناد فيه يزيد بن أبي زياد وفيه ضعف لكن الجملة الأخيرة صحيحة عن غير ما واحد من الصحابة منهم أبو ذر، فانظره في الحديث رقم (٤٣٣).

مطلقا ولا رسوله بصاحب لعن ولا سب لمن لم يكن مستحقا من الكفار أو الفجار، لكونه في الرحمة، ولذا استأنف الراوي بقوله: (كان يقول عند المعتبة) : بفتح التاء، وقيل بكسرها أيضا بمعنى الملامة والعتاب على ما في القاموس، واختاره ابن الملك وبمعنى الغضب كما في النهاية، والمعنى غاية ما يقوله عند المعاتبة، أو المخاصمة هذه الكلمة معرضا عنه غير مخاطب له ( ما له ترب جبينه ) ؟ وهي أيضا ذات وجهين، إذ يحتمل أن يكون دعاء على المقول له بمعنى رغم أنفك، وأن يكون دعاء له بمعنى سجد لله وجهك. المرقاة (٣٧١٤/٩).

وقوله في الحديث الثالث : (سباب) بكسر السين والتخفيف (١) (المسلم) أي سبه وشتمه يعني التكلم في عرضه بما يعيبه وهو مضاف إلى المفعول (فسوق) أي خروج عن طاعة الله ورسوله ولفظه يقتضي كونه من اثنين قال النووي: فيحرم سب المسلم بغير سب شرعي قال: ومن الألفاظ المذمومة المستعملة عادة قوله لمن يخاصمه يا حمار يا كلب ونحو ذلك فهذا قبيح لأنه كذب وإيذاء بخلاف قوله يا ظالم ونحو ذلك فإن ذلك يتسامح به لضرورة المخاصمة مع أنه صدق غالبا فقل إنسان إلا وهو ظالم لنفسه ولغيرها (وقتاله) أي محاربته لأجل الإسلام (كفر) حقيقة أو ذكره للتهديد وتعظيم الوعيد أو المراد الكفر اللغوي وهو الجحد أو هضم أخوة الإيمان قال الحافظ ابن حجر: لما كان المقام مقام الرد على المرجئة اهتم لذلك وبالع في الزجر معرضا عما يقتضيه ظاهره من تقوية مذهب الخوارج المكفرين بالذنب اعتمادا على ما تقرر من دفعه في محله اه وتقدمه لنحوه ابن العربي فقال: قال الخوارج: لما غاير المصطفى صلى الله عليه وسلم بينهما وجعل القتال كفرا كان يكفر بقتاله قلنا: فيلزمكم كونه كافرا بفسوقه فالتزموه وقد بينا في الأصول بطلانه وإنما فائدة خبر المصطفى صلى الله عليه وسلم إن الفسوق خفيف لجريانه عادة بين الناس ولا يتعدى صورته إلى المشاهدة والحس والقتال إنما يجري عند اختلاف الدين فإذا فعلوه كان

كفعل الكفار وربما جر لسوء الخاتمة لهتك الحرمة فيكون من أهل النار. فيض  
(٨٤/٤) .

وقال العلامة العثيمين في شرح الرياض (٢١٨/٦) : قال المؤلف رحمه الله: باب  
تحريم سباب المسلم بغير حق سبه يعني عيبه ووصفه بما يكره لكن في حضوره أما  
إذا كان في غيبته فهو غيبة ثم ذكر المؤلف رحمه الله قول الله تعالى والذين يؤذون  
المؤمنين والمؤمنات بغير ما اكتسبوا فقد احتملوا بهتاناً وإثماً مبيناً الذين مبتدأ فقد  
احتملوا خبره المعنى أن الذين يؤذون المؤمنين والمؤمنات بغير ما اكتسب المؤمن  
والمؤمنة اللذين أوديا فقد احتملوا بهتاناً أي كذباً وإثماً مبيناً أي عقوبة والعياذ بالله  
وهذا يشمل كل أذية سواء كان في القول أو في الفعل وكلما كان الإنسان أحق  
بالإكرام كانت أذيته أعظم وأكبر إثماً فأذية القريب ليست كأذية البعيد وأذية الجار  
ليست كأذية غير الجار وأذية من له حق عليك ليست كأذية من لا حق له عليك  
المهم أن الأذية تتفاوت أثمها وجرمها بحسب المؤذي والعجب أن كثيراً من  
المسلمين اليوم يؤذون جيرانهم بالمضايقات والاطلاع على عوراتهم وغير ذلك وهذا  
من أعظم ما يكون من الإثم قال النبي صلى الله عليه وسلم والله لا يؤمن والله لا يؤمن  
والله لا يؤمن - ثلاث مرات - قالوا من يا رسول الله؟ قال الذي لا يأمن جاره بوائقه  
يعني ظلمه وغشمه وقوله تعالى: {بغير ما اكتسبوا} يفهم منها أنه إذا أودى المؤمن  
بما اكتسب فليس في ذلك بأس يعني لو آذيت إنساناً رداً على فعل له آذاك فأذيته  
فلا بأس أو آذى إنساناً لإقامة حد لله عز وجل أو آذى لأداء حق عليه أبى أن يقوم  
به فلا بأس بل قد أمر الله تعالى باللذين يأتيان الفاحشة فقال: {واللذان يأتيانها منكم  
فأذوهما} فأمر بإيذائهما {تابا وأصلحا فأعرضوا عنهما} وهذا قبل أن يشرع قتل  
الفاعل والمفعول به في اللواط كان اللوطي في الأول لا يجلد ولا يقتل لكن يؤذى  
حتى يتوب ثم أمر الله تعالى بقتل الفاعل والمفعول به على لسان نبيه صلى الله عليه  
وسلم وأجمع الصحابة على ذلك ثم ذكر المؤلف حديث عبد الله بن مسعود رضي

الله عنه أن النبي صلى الله عليه وسلم قال: سباب المسلم فسوق وقتاله كفر وهذا يدل على أن الفسق أهون من الكفر لأنه جعل السب فسوقا وجعل القتل كفرا المقاتلة جعلها كفرا فعلى هذا إذا سب المسلم أخاه صار هذا الساب فاسقا لا تقبل شهادته ولا يجعل له ولاية ولا على بنته لا يزوج ولا ابنته لأنه صار فاسقا ولا يصح أن يكون إماما للمسلمين، ولا يصح أن يكون مؤذنا هكذا قال كثير من العلماء رحمهم الله وفي بعض المسائل هذه خلاف لكن المهم أن من سب أخاه فإنه يفسق أما من قاتله فإنه يكفر إن استحل المقاتلة بغير حق فهو كافر كفرا مخرجا عن الملة وإن لم يستحلها ولكن لهوى في نفسه فإن يكون كافرا لكنه كفر لا يخرج من الملة والدليل على ذلك قال تعالى: {وإن طائفتان من المؤمنين اقتتلوا فأصلحوا بينهما فإن بغت إحداهما على الأخرى فقاتلوا التي تبغي حتى تفيء إلى أمر الله فإن فاءت فأصلحوا بينهما بالعدل وأقسطوا إن الله يحب المقسطين إنما المؤمنون إخوة فأصلحوا بين أخويكم} فجعل الله الطائفتين المقتلتين إخوة للطائفة المصلحة وهذا يدل على أنهما لا يخرجان من الإيمان لكنه كفر دون كفر والله الموفق ١.هـ

وقوله في الحديث الرابع : ( لا يرمي رجل رجلا بالفسوق، ولا يرميه بالكفر، إلا ارتدت عليه، إن لم يكن صاحبه كذلك) قال الحافظ في الفتح (١٠/٤٦٦) : هذا يقتضي أن من قال لآخر أنت فاسق أو قال له أنت كافر فإن كان ليس كما قال كان هو المستحق للوصف المذكور وأنه إذا كان كما قال لم يرجع عليه شيء لكونه صدق فيما قال ولكن لا يلزم من كونه لا يصير بذلك فاسقا ولا كافرا أن لا يكون آثما في صورة قوله له أنت فاسق بل في هذه الصورة تفصيل إن قصد نصحه أو نصح غيره ببيان حاله جاز وإن قصد تعييره وشهرته بذلك ومحض أذاه لم يجز لأنه مأمور بالستر عليه وتعليمه وعظته بالحسنى فمهما أمكنه ذلك بالرفق لا يجوز له أن يفعله بالعنف لأنه قد يكون سببا لإغرائه وإصراره على ذلك الفعل كما في طبع كثير من الناس من الآنفة لا سيما إن كان الأمر دون المأمور في المنزل ، قال النووي يختلف في تأويل



هذا الرجوع فليل رجوع عليه الكفر إن كان مستحلا وهذا بعيد من سياق الخبر وقيل محمول على الخوارج لأنهم يكفرون المؤمنين هكذا نقله عياض عن مالك وهو ضعيف لأن الصحيح عند الأكثرين أن الخوارج لا يكفرون ببدعتهم قلت ولما قاله مالك وجه وهو أن منهم من يكفر كثيرا من الصحابة ممن شهد له رسول الله صلى الله عليه وسلم بالجنة وبالإيمان فيكون تكفيرهم من حيث تكذيبهم للشهادة المذكورة لا من مجرد صدور التكفير منهم بتأويل كما سيأتي إيضاحه في باب من أكفر أخاه بغير تأويل والتحقيق أن الحديث سيق لزجر المسلم عن أن يقول ذلك لأخيه المسلم وذلك قبل وجود فرقة الخوارج وغيرهم وقيل معناه رجعت عليه نقيصته لأخيه ومعصية تكفيره وهذا لا بأس به وقيل يخشى عليه أن يؤل به ذلك إلى الكفر كما قيل المعاصي يريد الكفر فيخاف على من أدامها وأصر عليها سوء الخاتمة وأرجح من الجميع أن من قال ذلك لمن يعرف منه الإسلام ولم يقم له شبهة في زعمه أنه كافر فإنه يكفر بذلك كما سيأتي تقريره فمعنى الحديث فقد رجع عليه تكفيره فالراجع التكفير لا الكفر فكأنه كفر نفسه لكونه كفر من هو مثله ومن لا يكفره إلا كافر يعتقد بطلان دين الإسلام ويؤيده أن في بعض طرقه وجب الكفر على أحدهما وقال القرطبي حيث جاء الكفر في لسان الشرع فهو جحد المعلوم من دين الإسلام بالضرورة الشرعية وقد ورد الكفر في الشرع بمعنى جحد النعم وترك شكر المنعم والقيام بحقه كما تقدم تقريره في كتاب الإيمان في باب كفر دون كفر وفي حديث أبي سعيد يكفرن الإحسان ويكفرن العشير قال وقوله باء بها أحدهما أي رجع بإثمها ولازم ذلك وأصل البوء اللزوم ومنه أبوء بنعمتك أي ألزمتها نفسي وأقر بها قال والهاء في قوله بها راجع إلى التكفير الواحدة التي هي أقل ما يدل عليها لفظ كافر ويحتمل أن يعود إلى الكلمة والحاصل أن المقول له إن كان كافرا كفرا شرعيا فقد صدق القائل وذهب بها المقول له وإن لم يكن رجعت للقائل معرفة ذلك القول وإثمه كذا اقتصر على هذا التأويل في رجوع وهو من أعدل الأجوبة وقد أخرج أبو داود عن أبي

الدرء بسند جيد رفعه إن العبد إذا لعن شيئاً صعدت اللعنة إلى السماء فتغلق أبواب السماء دونها ثم تهبط إلى الأرض فتأخذ يمناً ويسرة فإن لم تجد مساعاً رجعت إلى الذي لعن فإن كان أهلاً وإلا رجعت إلى قائلها وله شاهد عند أحمد من حديث بن مسعود بسند حسن وآخر عند أبي داود والترمذي عن بن عباس ورواته ثقات ولكنه أعل بالإرسال ١هـ.

وقوله في الحديث الخامس : (من ادعى) بالتشديد أي انتسب لغير أبيه واتخذة أبا (وهو) أي والحال أنه (يعلم) أنه غير أبيه (فقد كفر) زاد في رواية للبخاري بالله أي إن استحل ولا يحسن حمله على كفر النعمة لأن رواية بالله تأباه أو خرج مخرج الزجر والتنفير وقيد بالعلم لأن الإثم إنما هو على العالم بالشيء المعتمد له فلا بد منه في الإثبات والنفي (ومن ادعى قوما ليس هو منهم فليتبوأ مقعده من النار) أي فليتخذ منزلاً من النار دعاء أو خبر بمعنى الأمر معناه هذا جزاؤه إن جوزي وقد يعفى عنه وقد يتوب فيسقط عنه (ومن دعا رجلاً بالكفر أو قال عدو الله وليس كذلك إلا حارت عليه) بحاء وراء مهملتين أي رجع ذلك القول على القاتل قال بعض الشارحين: وهذا النص في أن نسبة الرجل غيره إلى عداوة الله تكفير له وكذا نسبة نفسه إلى ذلك ويوافقه قوله تعالى {من كان عدواً لله} الآية. والاستثناء قيل معنوي أي لا يدعو أحد بذلك إلا حار عليه أي رجع لأن القصد الإثبات ولو لم يقدر النفي لم يثبت ذلك قيل: ويحتمل عطفه على ليس من رجل فيكون جارياً على اللفظ وقال في الإحياء: معنى الحديث أن يكفره وهو يعلم أنه مسلم أي فيكفر بدليل قوله بعده وإن ظن أنه كافر ببدعة أو غيرها كان مخطئاً لا كافراً وفي الروضة كأصلها عن التتمة أن من قال لمسلم يا كافر بلا تأويل كفر لأنه يسمى الإسلام كفراً فإن أراد كفر النعمة والإحسان لا يكفر . فيض (٣٨٢/٥).

وقال العلامة العثيمين في شرح الرياض (٥٩١/٦) : قال المؤلف رحمه الله في كتابه رياض الصالحين باب تحريم انتساب الإنسان إلى غير أبيه أو توليه غير مواليه

ذكر رحمه الله شيئين كلاهما لحمة يلتحم الناس بعضهم ببعض به ويدنو بعضهم من بعض الأول: النسب .

والثاني الولاء وقد قال النبي صلى الله عليه وسلم الولاء لحمة كلحمة النسب أما النسب فإن الإنسان يجب عليه أن ينتسب إلى أهله أبيه جده جد أبيه.. وما أشبه ذلك ولا يحل له أن ينتسب إلى غير أبيه وهو يعلم أنه ليس بأبيه فمثلا إذا كان أبوه من القبيلة الفلانية ورأى أن هذه القبيلة فيها نقص عن القبيلة الأخرى فانتسب إلى قبيلة ثانية أعلى حسبا لأجل أن يزيل عن نفسه عيب قبيلته فإن هذا والعياذ بالله ملعون عليه لعنة الله والملائكة والناس أجمعين لا يقبل الله منه يوم القيامة صرفا ولا عدلا وأما إذا انتسب الإنسان إلى جده وأبي جده وهو مشهور ومعروف دون أن ينتسب من أبيه فلا بأس بهذا فقد قال النبي صلى الله عليه وسلم أنا ابن عبد المطلب أنا النبي ولا كذب مع أنه محمد بن عبد الله بن عبد المطلب فعبد المطلب جده ولكنه صلى الله عليه وسلم قال ذلك في غزوة حنين لأن عبد المطلب أشهر من أبيه عبد الله وهو عند قريش في المكانة العليا فلهذا قال أنا ابن عبد المطلب لكنه من المعلوم أنه محمد بن عبد الله ولم ينتسب من أبيه وكذلك أيضا الناس ينتسبون إلى اسم القبيلة فيقول مثلا أحمد بن تيمية وما أشبه ذلك مما ينتسب إلى القبيلة لكن المهم الذي عليه الوعيد هو الذي ينتمي إلى غير أبيه لأنه غير راض بحسبه ونسبه فيريد أن يرفع نفسه ويدفع خسيسته بالانتماء إلى غير أبيه فهذا هو الذي عليه اللعنة والعياذ بالله يوجد والعياذ بالله من يفعل ذلك للدنيا ينتسبون إلى أعمامهم دون آبائهم للدنيا مثل ما يوجد الآن أناس لديهم جنسيتان ينتسب إلى عمه أو إلى خاله أو ما أشبه ذلك لينال بذلك شيئا من الدنيا هذا أيضا حرام عليه ولا يحل عليه ذلك والواجب على من كان كذلك أن يعدل تبعيته وجنسيته وكذلك بطاقته ولا يبقها على ما هي عليه ومن اتقى الله جعل له من أمره يسرا وزرقه من حيث لا يحتسب والله الموفق .

وقوله في الحديث السادس : (استب رجلان) افتعال من السب أي تشاتما يعني شتم أحدهما الآخر، ولم يعرف الحافظ أسماء الرجلين، (عند النبي - صلى الله عليه وسلم -) أي بمحضر منه، (وأحدهما يسب صاحبه) ، أي سباً شديداً (مغضباً) ، بفتح الضاد حال من فاعل يسب (قد احمر وجهه) زاد في رواية: وانتفخت أوداجه. أي من شدة غضبه، ففي رواية للبخاري (فغضب أحدهما فاشتد غضبه حتى انتفخ وجهه وتغير) ، وفي حديث معاذ بن جبل عند أحمد وأصحاب السنن، حتى إنه ليخيل إلى أن أنفه ليتمزج من الغضب، (إني لأعلم كلمة) ، أي بالمعنى اللغوي الشامل للجملة المفيدة، (لو قالها لذهب) أي زال (عنه ما يجد) ، أي ما يجده من الغضب ببركتها (أعوذ بالله من الشيطان الرجيم) بدل من كلمة. وفي البخاري (لو قال: أعوذ بالله من الشيطان الرجيم) أي ذهب عنه ما يجد، كما في رواية أخرى له وفي حديث معاذ: إني لأعلم كلمة لو يقولها هذا الغضبان لذهب عنه الغضب. (اللهم إني أعوذ بك من الشيطان الرجيم) ، والحديث مقتبس من قوله تعالى: {وَأَمَّا يَنْزَغَنَّكَ مِنَ الشَّيْطَانِ نَزْغٌ فَاسْتَعِذْ بِاللَّهِ إِنَّهُ سَمِيعٌ عَلِيمٌ} (٧: ٢٠٠) قال الطيبي: أي ولا تنفع الاستعاذة من أمتك إلا المتقين، بدليل قوله تعالى: {إِنَّ الَّذِينَ اتَّقَوْا إِذَا مَسَّهُمْ طَائِفٌ مِّنَ الشَّيْطَانِ تَذَكَّرُوا} أي ما أمرهم به تعالى ونهاهم عنه {فَإِذَا هُمْ مُبْصِرُونَ} (٧: ٢٠١) لطريق السداد ودفعوا ما وسوس به إليهم (فقالوا للرجل) في رواية مسلم (فقام إلى الرجل ممن سمع النبي - صلى الله عليه وسلم -) ، فدلّت هذه الرواية على أن الذي خاطبه من الصحابة واحد وهو معاذ بن جبل، كما بينته رواية معاذ بن جبل عند أبي داود ولفظه، ((قال فجعل معاذ يأمره فأبى ومحك، (أي لج في الخصومة) وجعل يزداد غضباً)) ، (لا تسمع) وفي بعض النسخ ألا تسمع، كما في البخاري (ما يقول النبي - صلى الله عليه وسلم -) ، أي فتمثل وتقول ذلك، (قال إني لست بمجنون) ، وفي رواية (أترى بي بأساً أمجنون أنا اذهب) قال الحافظ: هو خطاب من الرجل للرجل الذي أمره بالنعوذ، أي امض في شغلك،

واخلق بهذا المأمور أن يكون كافرًا أو منافقًا، أو كان غلب عليه الغضب حتى أخرجه عن الاعتدال بحيث زجر الناصح الذي دله على ما يزيل عنه ما كان به من وهج الغضب بهذا الجواب السييء. وقيل: إنه كان من جفاة الأعراب، وظن أنه لا يستعيز من الشيطان إلا من به جنون، ولم يعلم أن الغضب من شر الشيطان ومسه، ولهذا يخرج به عن صورته، ويزين إفساد ماله كتقطيع ثوبه وكسر آنيته، أو الإقدام على من أغضبه، ونحو ذلك مما يتعاطاه من يخرج عن الاعتدال، وقد أخرج أحمد، وأبو داود، من حديث عطية السعدي: أن الغضب من الشيطان - الحديث. أي هو المحرك له الباعث عليه بإلقاء الوسوسة في قلب الآدمي ليغريه. وقال النووي: قول هذا الرجل الذي اشتد غضبه (هل تري بي من جنون) ، كلام من لم يفقه في دين الله تعالى، ولم يتهذب بأنوار الشريعة، وتوهم أن الاستعاذة مختصة بالجنون، ولم يعلم أن الغضب من نزعات الشيطان، ولهذا يخرج الإنسان عن اعتدال حاله، ويتكلم بالباطل ويفعل المذموم وينوي الحقد والبغض، وغير ذلك من القبائح المترتبة على الغضب، ولهذا قال النبي - صلى الله عليه وسلم - للذي قال له أوصني: (لا تغضب) فردد مرارًا، فقال: لا تغضب. فلم يزد في الوصية على لا تغضب، مع تكراره الطلب. وهذا دليل ظاهر في عظم مفسدة الغضب، وما ينشأ منه ويحتمل أن هذا القائل كان من المنافقين، أو من جفاة الأعراب - انتهى. قلت: الظاهر أن قوله هذا أيضًا نشأ من شدة غضبه، وغلبة غيظه حتى أخرجه عن الاعتدال بحيث قال للناصح ما قال. قال الشوكاني: في الحديث دليل على أن الغضب متسبب عن عمل الشيطان، ولهذا كانت الاستعاذة مذهباً للغضب، فمن غضب في غير حق ولا موعظة، صدق فليعلم أن الشيطان هو الذي يتلاعب به وأنه مسه طائف منه. وفي هذا ما يزجر عن الغضب لكل من يود أن لا يكون في يد الشيطان يصرفه كيف يشاء - انتهى. مرعاة المفاتيح (١٦٥/٨) .

**مسألة :** سب الدين أو الملة أو الإسلام كفر أكبر ، بإجماع أهل العلم ، يستتاب صاحبه فإن تاب وإلا قتل ، عيادا بالله من ذلك .

وأما سب دين شخص مسلم معين ، كقوله : يلعن دينك ، أو دين أمك - والحال أن أمه مسلمة - فظاهره سب الدين أيضا ، وهو كفر كما سبق ، وأبدى بعض أهل العلم احتمالا ، وهو أن يكون مراده حالة الشخص وتدينه ، وهذا قد يؤخذ من القرائن المحيطة ، فحينئذ يعزر ويؤدب ، وبكل حال فإنه يستتاب ويراجع .  
جاء في "الموسوعة الفقهية" (١٣٩/٢٤) : " اتفق الفقهاء على أن من سب ملة الإسلام أو دين المسلمين يكون كافرا ، أما من شتم دين مسلم ، فقد قال الحنفية كما جاء في جامع الفصولين : ينبغي أن يكفر من شتم دين مسلم ، ولكن يمكن التأويل بأن المراد أخلاقه الرديئة ومعاملته القبيحة لا حقيقة دين الإسلام فينبغي أن لا يكفر حينئذ " انتهى .

وقال الشيخ عليش المالكي : " وفيه أيضا [أي البرزلي] نزلت مسألة وهي أن رجلا كان يزدري الصلاة وربما ازدري المصلين وشهد عليه مالا كثير من الناس منهم من زكي ومنهم من لم يزك ، فمن حمله على الازدراء بالمصلين لقلّة اعتقاده فيهم فهو من سباب المسلم فيلزمه الأدب على قدر اجتهاد الحاكم ، ومن يحمله على ازدراء العبادة فالأصوب أنه ردة لإظهاره إياه وشهرته به كهذه المسألة المذكورة ، لا زندقة ويجرى على أحكام المرتد اهـ .

قلت : يؤخذ من هذا الحكم فيمن سب الدين أو الملة أو المذهب وهو يقع كثيرا من بعض سفلة العوام كالحجارة والجمالة والخدامين وربما وقع من غيرهم وذلك أنه إن قصد الشريعة المطهرة والأحكام التي شرعها الله تعالى لعباده على لسان نبيه صلى الله عليه وسلم فهو كافر قطعاً ، ثم إن أظهر ذلك فهو مرتد يستتاب فإن تاب وإلا قتل ، وإن لم يظهره فهو زنديق يقتل ولو تاب .

وإن قصد حالة شخص وتدينه فهو سب المسلم ففيه الأدب باجتهاد الحاكم ، ويفرق بين القصدين بالإقرار والقرائن ، وبعضهم يجعل القصد الثاني كالأول في الحكم ، ففي البدر عن بهرام في مبحث الردة : إذا قال تارك الصلاة لمن قال له صل : إذا دخلت الجنة فأغلق الباب خلفك ، فإن أراد أن الصلاة لا تأثير لها في الدين فقد ارتد اتفاقا ، وإن أراد أن صلاة القائل لا تأثير لها لكونها لم تنهه عن الفحشاء والمنكر ففي رده قولان ١ هـ . ومن المعلوم أن من الدين والملة القرآن العزيز ، وسبه كفر كما ذكره البرزلي في مواضع " انتهى من "فتح العلي المالك في الفتوى على مذهب الإمام مالك" (٣٤٦/٢) .

والاحتمال الذي ذكره ، ربما وقع نادرا ، وإلا فالأصل أن لعن دين الشخص هو لعن للإسلام ، ولا يقدم على هذا إلا متهور مجترئ على حدود الله ، مقتحم لهذه المهلكة العظيمة ، ولندرة هذا الاحتمال فإن الشيخ عlish رحمه الله لم يذكره في موضع آخر ، حيث سئل ما نصه : " (ما قولكم) في رجل لعن دين آخر ، وفي آخر لعن مذهبه ، وفي آخر قال له : يلعن مذهبك مذهب القطط ، هل يرتدون أفيدوا الجواب .

فأجبت بما نصه : الحمد لله والصلاة والسلام على سيدنا محمد رسول الله ، نعم قد ارتدوا بذلك ، واستحقوا القتل إن لم يتوبوا اتفاقا ؛ لأن سب الدين أو المذهب لا يقع إلا من كافر ، ولأنه أشد من الاستخفاف به الموجب للكفر ، ولأنه داخل في القسم الثاني المتقدم عن ابن عبد السلام والقرافي وابن رشد وغيرهم ، والله سبحانه وتعالى أعلم وصلى الله على سيدنا محمد وآله وسلم . " انتهى من "فتح العلي المالك" (٣٥٥/٢) .

ثانيا: كفارة السب ، سواء كان سبا للدين أو للشخص ، هي التوبة النصوح ، فمن تاب تاب الله عليه ، إلا أن الساب يستحق التعزير والتأديب . سئل النووي رحمه الله

: " ماذا يجب على من يقول للمسلم : يا كلب ، أو يا خنزير ، ونحوه من الألفاظ القبيحة هل يأثم ؟ .

فأجاب: الحمد لله ، يأثم ويعزر ، وعليه التوبة . والله أعلم . " انتهى من فتاوى النووي (ص ٢٢٤) .

**مسألة : حكم سب الكفار .**

ليس من خلق المسلم السب ولا الشتم ولا قذف الأعراس ، كما قال النبي صلى الله عليه وسلم : (إن المؤمن ليس باللعان ولا الطعان ولا الفاحش ولا البذيء) ١ . وقد أرشد النبي صلى الله عليه وسلم إلى ترك سب اليهودي المستحق للسب ، وعلل ذلك بأن الله لا يحب الفحش ، روى البخاري (٦٤٠١) عن عائشة رضي الله عنها :

---

١ أخرجه أحمد (١/ ٤٠٤ ، رقم ٣٨٣٩) ، وابن أبي شيبة في المصنف (١١/ ١٨) ، وفي الإيمان (٧٩) ، والترمذي (٤/ ٣٥٠ ، رقم ١٩٧٧) ، وأبو يعلى (٩/ ٢٠ ، رقم ٥٠٨٨) ، والبزار (٥/ ٢٩٦ ، رقم ١٩١٤) ، وابن حبان (١/ ٤٢١ ، رقم ١٩٢) ، والطبراني في الكبير (١٠/ ٢٠٧ ، رقم ١٠٤٨٣) ، وفي الأوسط (٢/ ٢٢٥ ، رقم ١٨١٤) ، والحاكم (١/ ٥٧ ، رقم ٢٩) ، وأبو نعيم في الحلية (٤/ ٢٣٥) و (٥/ ٥٨) ، والبيهقي في شعب الإيمان (٤/ ٢٩٣ ، رقم ٥١٤٩) والحديث قال عنه قال الحافظ في البلوغ (١/ ٣٠٥) : حسنه الترمذي و صححه الحاكم و رجع الدارقطني و قفه ، وقال العراقي في المغني : إسناده صحيح ، وقال الحاكم : " صحيح على شرط الشيخين " ، ووافقه الذهبي ، وصححه الألباني في الصحيحة (٣٢٠) ، وقال الشيخ أحمد شاکر في تحقيق المسند : إسناده صحيح ، وقال الحويني في تحقيق كتاب الصمت (١٨٣ ، ١٨٦ / ، ح ٣٢١ ، ٣٣٠) : حديث صحيح ، وقال الأرئوط ومن معه في تحقيق المسند (٦/ ٣٩١) : حديث صحيح ، ولكن هذا الإسناد منكر ، ذكر الخطيب في "تاريخ بغداد" ٥/ ٣٣٩ أن أبا بكر بن أبي شيبة ذكر حديث محمد بن سابق عن إسرائيل ، عن الأعمش ، عن إبراهيم ، عن علقمة ، عن عبد الله ، مرفوعا : "ليس المؤمن بالطعان" ، فقال : إن كان حفظه فهو حديث غريب ، ثم نقل عن علي ابن المديني أنه قال في هذا الإسناد : هذا منكر من حديث إبراهيم عن علقمة ، وإنما هذا من حديث أبي وائل ، عن غير الأعمش ، ونقل ذلك الحافظ ابن حجر في "التهذيب" ٩/ ١٧٥ ، وقال الذهبي في "الميزان" ٣/ ٥٥٥ : ومما ينكر لمحمد بن سابق حديثه عن إسرائيل ، عن الأعمش ، عن إبراهيم ... فذكره . قال الخطيب : رواه ليث بن أبي سليم ، عن زبيد البامي ، عن أبي وائل ، عن عبد الله ، إلا أنه وقفه ولم يرفعه . وقال الدارقطني في "العلل" ٥/ ٩٢ - ٩٣ : يرويه زبيد ، عن أبي وائل ، واختلف عنه ، فرفعه خالد بن عبد الله من رواية إبراهيم بن زكريا عنه ، عن ليث ، عن زبيد ، ووقفه زهير ومعتمر عن ليث ، وروي عن فضيل بن عياض ، عن ليث ، مرفوعا وموقوفًا ، والموقوف أصح .



أن اليهود أتوا النبي صلى الله عليه وسلم ، فقالوا : السام عليك . قال : وعليكم .  
فقال عائشة : السام عليكم ، ولعنكم الله ، وغضب عليكم . فقال رسول الله صلى  
الله عليه وسلم : مهلا يا عائشة ! عليك بالرفق ، وإياك والعنف أو الفحش . قالت :  
أولم تسمع ما قالوا ؟ قال : أولم تسمعي ما قلت ؟ رددت عليهم ، فيستجاب لي  
فيهم ، ولا يستجاب لهم في .

وفي رواية لمسلم (٢١٦٥) : (فطنت بهم عائشة فسبهم ، فقال رسول الله صلى  
الله عليه وسلم : مه يا عائشة ، فإن الله لا يحب الفحش والتفحش) .  
قال الحافظ ابن حجر في فتح الباري (٤٣/١١) : " والذي يظهر أن النبي صلى الله  
عليه وسلم أراد أن لا يتعود لسانها بالفحش أو أنكر عليها الإفراط في السب " .  
انتهى .

ثانيا : الكافر لا يخلو من حالين :

إما أن يكون محاربا للمسلمين ، فهذا لا حرمة له .

وإما أن يكون معاهدا أو ذميا ، فهو معصوم النفس والعرض والمال ، فلا يجوز  
الاعتداء عليه . وقد حذر النبي صلى الله عليه وسلم من الاعتداء على الكافر  
المعصوم وظلمه بقوله : (ألا من ظلم معاهدا ، أو انتقصه ، أو كلفه فوق طاقته ، أو  
أخذ منه شيئا بغير طيب نفس ، فأنا حجيجه يوم القيامة) ١ .

(معاهدا) : أي : ذميا أو مستأمنا (أو انتقصه) : أي نقص حقه . وقال الطيبي : أي :  
عابه (فأنا حجيجه) أي خصمه ومحاجه ومغالبه بإظهار الحجج عليه .

---

١ أخرجه أبو داود (١٧٠/٣ ، رقم ٣٠٥٢) ، والبيهقي (٢٠٥/٩ ، رقم ١٨٥١١) عن صفوان ابن سليم عن  
عدة (و قال البيهقي : ثلاثين) من أبناء أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم عن آبائهم عن رسول الله صلى  
الله عليه وسلم (ألا من ظلم معاهدا ، أو انتقصه ، أو كلفه فوق طاقته ، أو أخذ منه شيئا بغير طيب نفس ، فأنا  
حجيجه يوم القيامة) والحديث قال عنه الحافظ العراقي في فتح المغيث (٤/٤) : وهذا إسناد جيد وإن كان  
فيه من لم يسم ، فإنهم عدة من أبناء الصحابة يبلغون حد التواتر الذي لا يشترط فيه العدالة ، وقال السخاوي  
في المقاصد (ص ١٨٥) : وسنده لا بأس به ، ولا يضره جهالة من لم يسم من أبناء الصحابة ، فإنهم عدد  
ينجبر به جهالتهم ، وحسنه العلامة الألباني في الصحيحة (٤٤٥) .

انتهى من "عون المعبود" .

وقال الصنعاني : في سبل السلام (٦٦٣/٢) عن قول الرسول صلى الله عليه وسلم : (سباب المسلم فسوق) قال : " مفهوم قوله : (المسلم) دليل على جواز سب الكافر ، فإن كان معاهدا فهو أذية له ، وقد نهى عن أذيته فلا يعمل بالمفهوم في حقه ، وإن كان حربيا جاز سبه إذ لا حرمة له " انتهى .

وجاء في "الموسوعة الفقهية" (١٤٢/٢٤) : " سب المسلم للذمي معصية ، ويعزر المسلم إن سب الكافر . قال الشافعية : سواء أكان حيا ، أو ميتا ، يعلم موته على الكفر . وقال البهوتي من الحنابلة : التعزير لحق الله تعالى " انتهى .  
وفيها أيضا : (١٣٩/٣٠) : " فلاهل العهد أن يؤمنوا على دماءهم وأموالهم وأعراضهم ، وعلى الإمام حمايتهم من كل من أراد بهم سوءا من المسلمين ، وغيرهم ، فلا يظلمون في عهدهم ولا يؤذون " انتهى .

وإذا كان السب بالقذف بالزنى فإن قبحه أشد ، وقد نص العلماء رحمهم الله على تعزير من فعل ذلك .

**مسألة :** سئل العلامة العثيمين كما في لقاءات الباب المفتوح : ما رأيك في رجل تورع أن يرمي إنساناً بالكفر بينما لا يتورع أن يرميه بالعلماني أو الحداثي جزاكم الله خيراً؟

فأجاب : معلوم أننا يجب أن نتورع عن وصف الإنسان بالكفر أو الفسق أو بالعلمانية أو الحداثة أو غير ذلك من ألقاب السوء، حتى نتبين ثم نحكم عليه بما يستحق، و العلمانية و الحداثة إذا كانت كفراً فلا فرق بين أن نرميه بأنه علماني حداثي أو نقول هو كافر، لكن كلمة الكفر صريحة واضحة، كل إنسان يعرف أنك إذا قلت: فلان كافر. أنه خارج من الإسلام، لكن إذا قلت علماني أو حداثي ربما يفهم أن فيه شيئاً من العلمانية أو الحداثة الذي لا يوصل به إلى الكفر. وعلى كل حال: الواجب ألا نتنازع بالألقاب، وألا نصف أحداً بسوء إلا إذا كان متصفاً به حقيقة، وكان في ذلك

مصلحة تربو على مفسدة ذكره؛ لأن التسرع في هذه الأمور يؤدي إلى المفساد، وقد ثبت عن النبي صلى الله عليه وسلم: (أن من دعا رجلاً بالكفر أو قال: عدو الله ولم يكن كذلك رجع على القائل).

### (باب من لم يواجه الناس بكلامه)

- ٤٣٦ - حدثنا عمر بن حفص قال: حدثنا أبي قال: حدثنا الأعمش قال: حدثنا مسلم، عن مسروق قال: قالت عائشة رضي الله عنها: (صنع النبي صلى الله عليه وسلم شيئاً، فرخص فيه، فتنزه عنه قوم، فبلغ ذلك النبي صلى الله عليه وسلم فخطب، فحمد الله، ثم قال: (ما بال أقوام يتنزهون عن الشيء أصنعه؟ فوالله إني لأعلمهم بالله، وأشدهم له خشية) ١.
- ٤٣٧ - حدثنا عبد الرحمن بن المبارك قال: حدثنا حماد بن زيد، عن سلم العلوي، عن أنس رضي الله عنه قال: (كان النبي صلى الله عليه وسلم قل ما يواجهه الرجل بشيء يكرهه، فدخل عليه يوماً رجل، وعليه أثر صفرة، فلما قام قال لأصحابه: (لو غير - أو نزع - هذه الصفرة) ٢.

---

١ أخرجه البخاري (٦١٠١)، ومسلم (٢٣٥٦).

٢ أخرجه أحمد (١٣٣/٣-١٦٠)، والطيالسي (٢١٢٦)، وأبو داود (٤١٨٢، ٤٧٨٩)، والترمذي في الشمائل (٣٤١)، والنسائي في عمل اليوم والليلة (٢٣٥، ٢٣٦)، وأبو يعلى (٤٢٧٧)، والطحاوي في شرح معاني الآثار (١٢٨/٢)، وفي شرح مشكل الآثار (٥٨٨٤)، وابن عدي (١١٧٦/٣)، وتمام في فوائده (١٤٢٠)، والبيهقي في الدلائل (٣١٧/١)، وفي الآداب (٢٠٢)، وفي الشعب (٦٣٢٤، ٨١٠٠) وغيرهم وفيه سلم بن قيس العلوي وهو ضعيف كما قال الحافظ في التقريب وأعل به الحديث المنذري في تهذيب السنن، وكذا ابن مفلح في الآداب الشرعية، وقال العراقي في المغني: فيه ضعف، وضعفه العلامة الألباني في ضعيف أبي داود، أما الأرئوط ومن معه فقالوا في تحقيق المسند (٣٦٦/١٩): إسناده حسن، سلم - وهو ابن قيس - العلوي حسن الرأي فيه ابن معين، ووثقه في بعض الروايات عنه، وقال النسائي: ليس بالقوي، وذكره ابن حبان في المجروحين، وقال ابن عدي في الكامل (١١٧٦/٣): وسلم العلوي قليل الحديث جداً، ولا أعلم له جميع ما يروي إلا دون خمسة أو فوقها قليل، وبهذا المقدار لا يعتبر فيه حديثه أنه صدوق أو ضعيف، ولا سيما إذا لم يكن في مقدار ما يروي متن منكر. قلنا: فحديثه - إن شاء الله - حسن في المتابعات والشواهد.

## فقه الباب:

قوله في الحديث الأول : قوله: (صنع رسول الله صلى الله عليه وسلم شيئاً) الظاهر أن الشيء المرخص فيه ما ذكر في حديث أنس من النوم بالليل والأكل بالنهار أي الإفطار في بعض الأيام في غير رمضان، والتزوج بالنساء، وفي حديث عائشة عند مسلم من غسل الجنابة بعد طلوع الفجر في رمضان. (فرخص) أي للناس (فيه) أي في ذلك الصنع أو من أجله (فتنزه) أي تباعد وتحرز (عنه) أي عن ذلك الصنع (قوم) لم يعرف الحافظ القوم بأعيانهم. وقيل الظاهر أنهم هم المذكورون فيما تقدم. (فبلغ ذلك) أي تنزههم (فخطب) أي أراد أن يخطب، ويمكن أن يكون قوله: (فحمد الله ... ) إلخ تفسيراً لما قبله (ثم قال) أي في أثناء خطبته (ما بال أقوام) استفهام إنكاري بمعنى التوبيخ، أي ما حالهم؟ (يتنزهون) صفة وقع موقع الحال (أصنعه) حال من الشيء، و"أل" فيه للعهد الذكري السابق في قوله: "شيئاً" وقيل: اللام في الشيء للجنس، و"أصنعه" صفته. (فوالله إني لأعلمهم بالله) أي بعذاب الله وغضبه، يعني أنا أفعل شيئاً من المباحات وهم يحترزون عنه، فإن احترزوا لخوف عذاب الله، فأنا أعلم بقدر عذاب الله تعالى منهم، فأنا أولى أن أحترز عنه. (وأشدهم له خشية) إشارة إلى القوة العملية، وقوله: "أعلمهم بالله" إشارة إلى القوة العلمية، أي إنهم توهموا أن رغبتهم عما أفعل أقرب لهم عند الله، وأن فعلي خلاف ذلك. وليس كما توهموا إذ هو أعلمهم بالقربة وأولاهم بالعمل بها، فمهما فعله - صلى الله عليه وسلم - من عزيمة ورخصة فهو فيه في غاية التقوى والخشية، لم يحمله التفضل بالمغفرة على ترك الجلد في العمل قياماً بالشكر، ومهما ترخص فيه فإنما هو للإعانة على العزيمة ليعملها بنشاط. وفي الحديث ذم التعق والتنزه عن المباح شكاً في إباحته، وفيه الحث على الإقتداء به - صلى الله عليه وسلم - وأن الخير في الاتباع، سواء كان ذلك في العزيمة أو الرخصة، فإن استعمال الرخصة بقصد الاتباع في المحل الذي وردت أولى من استعمال العزيمة، بل ربما كان استعمال العزيمة حينئذٍ مرجوحاً كما

في إتمام الصلاة في السفر، وربما كان مذموماً إذا كان رغبة عن السنة كترك المسح على الخفين. مراعاة المفاتيح (٢٤٣/١) .

وقوله في الحديث الثاني : (كان النبي صلى الله عليه وسلم قل ما يواجهه الرجل بشيء يكرهه) لأن مواجهته ربما تفضي إلى الكفر لأن من يكره أمره يأبى امتثاله عنادا أو رغبة عنه يكفر وفيه مخافة نزول العذاب والبلاء إذا وقع قد يعم ففي ترك المواجهة مصلحة وقد كان واسع الصدر جدا عزيز الحياء ومنه أخذ بعض أكابر السلف أنه ينبغي إذا أراد أن ينصح أخا له يكتبه في لوح ويناوله له كما في الشعب وفي الإحياء أنه كان من حيائه لا يثبت بصره في وجه أحد لشدة ما يعتريه من الحياء فينبغي للرجل أن لا يذكر لصاحبه ما يثقل عليه ويمسك عن ذكر أهله وأقاربه ولا يسمعه قدح غيره فيه وكثير يتقرب لصاحبه بذلك وهو خطأ ينشأ عنه مفسد ولو فرض فيه مصالح فلا توازي مفسده ودرؤها أولى نعم ينبهه بلطف على ما يقال فيه أو يراد به ليحذر . فيض (١٩١/٥) .

**مسألة :** عدم مواجهة بعض المخطئين بالخطأ والاكتفاء بالبيان العام سنة نبوية كريمة، فعن أنس بن مالك حدثهم قال قال النبي صلى الله عليه وسلم ما بال أقوام يرفعون أبصارهم إلى السماء في صلاتهم فاشتد قوله في ذلك حتى قال لينتهن عن ذلك أو لتخطفن أبصارهم رواه البخاري حديث رقم (٧٥٠) .

ولما أرادت عائشة رضي الله عنها شراء جارية اسمها بريرة رفض أهلها بيعها إلا بشرط أن يكون الولاء لهم فلما علم النبي صلى الله عليه وسلم قام في الناس فحمد الله وأثنى عليه ثم قال ما بال رجال يشترطون شروطا ليست في كتاب الله ما كان من شرط ليس في كتاب الله فهو باطل وإن كان مائة شرط قضاء الله أحق وشرط الله أوثق وإنما الولاء لمن أعتق القصة رواها البخاري رحمه الله تعالى في مواضع متعددة من صحيحه منها (٥٦٣٦) .

وعن أبي هريرة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم رأى نخامة في قبلة المسجد فأقبل على الناس فقال ما بال أحدكم يقوم مستقبل ربه فيتنخع أمامه أيحب أحدكم أن يستقبل فيتنخع في وجهه فإذا تنخع أحدكم فليتنخع عن يساره تحت قدمه فإن لم يجد فليقل هكذا ووصف القاسم فتفل في ثوبه ثم مسح بعضه على بعض. رواه مسلم رقم (٥٥٠).

وروى النسائي في سننه عن النبي صلى الله عليه وسلم ( أنه صلى صلاة الصبح فقرأ الروم فالتبس عليه فلما صلى قال ما بال أقوام يصلون معنا لا يحسنون الطهور وإنما يلبس علينا القرآن أولئك) ١ .

والأمثلة كثيرة ويجمعها عدم فضح صاحب الخطأ. وأسلوب التعريض بالمخطئ وعدم مواجهته له فوائد منها:

١- تجنب رد الفعل السلبي للمخطئ وإبعاده عن تزيين الشيطان له بالانتقام

الشخصي والانتصار للنفس

٢- أنه أكثر قبولاً وتأثيراً في النفس

٣- أنه أستر للمخطئ بين الناس

٤- ازدياد منزلة المربي وزيادة المحبة للناصح

---

١ أخرجه أحمد (٣/ ٤٧١ رقم ١٥٩١٣)، وعبد الرزاق في المصنف (٢/ ١١٦ رقم ٢٧٢٥)، والنسائي (٢/ ١٥٦ رقم ٩٤٧) وفي الكبرى (١/ ٣٢٨ رقم ١٠١٩)، والبخاري (٤٧٧) زوائد، والطبراني في الكبير (٨٨١) والحديث حسنه ابن كثير في تفسيره في آخر سورة الروم بقوله: وهذا إسناد حسن، ومتن حسن، وفيه سر عجيب، ونياً غريب، وهو أنه صلى الله عليه وسلم تأثر بنقصان وضوء من ائتم به، فدل ذلك على أن صلاة المأموم متعلقة بصلاة الإمام، وكذا حسنه الأرئووط ومن معه في تحقيق المسند (٢٥/ ٢٠٩)، وقال العلامة الألباني في تمام المنة (ص ١٨٠): وشييب هذا هو ابن نعيم ويقال: ابن أبي روح وكنيته أبو روح الحمصي ذكره ابن حبان في "الثقات" وقال ابن القطان: لا تعرف عدالته وفيه علة أخرى فأنظر "المشكاة" (٢٩٥) ومن ذلك نعلم أن من حسن سنده قديماً وحديثاً فما أحسن مع مخالفة متنه لظاهر قوله تعالى: (ومن أساء فعليها)، ثم عاد الشيخ وقال في أصل صفة الصلاة (٢/ ٤٤٠): وسنده جيد. هذا هو الذي استقر عليه الرأي أخيراً؛ خلافاً لما كنت ذكرته في "تمام المنة" (ص ١٨٠) وغيره؛ فليعلم.

وينبغي الانتباه إلى أن أسلوب التعريض هذا لا يصلح الحكم إلى المخطئ دون فضحه وإحراجه إنما يكون إذا كان أمر المخطئ مستورا لا يعرفه أكثر الناس أما إذا كان أكثر الحاضرين يعرفونه وهو يعلم بذلك فإن الأسلوب حينئذ قد يكون أسلوب تقريع وتوبيخ وفضح بالغ السوء والمضايقة للمخطئ بل إنه ربما يتمنى لو أنه واجهه بخطئه ولم يستعمل معه ذلك الأسلوب. ومن الأمور المؤثرة فرقا: من هو الذي يوجه الكلام ؟ وبحضرة من يكون الكلام ؟ وهل كان بأسلوب الإثارة والاستفزاز أم بأسلوب النصح والإشفاق ؟ فالأسلوب غير المباشر أسلوب تربوي نافع للمخطئ ولغيره إذا استعمل بحكمة.

### (باب من قال لآخر: يا منافق، في تأويل تأوله)

٤٣٨ - حدثنا موسى قال: حدثنا عبد العزيز قال: حدثنا حصين، عن سعد بن عبيدة، عن أبي عبد الرحمن السلمي قال: سمعت عليا رضي الله عنه يقول: (بعثني النبي صلى الله عليه وسلم والزيبر بن العوام، وكالانا فارس، فقال: انطلقوا حتى تبلغوا روضة كذا وكذا، وبها امرأة معها كتاب من حاطب إلى المشركين، فأتوني به، فوافيناها تسير على بعير لها حيث وصف لنا النبي صلى الله عليه وسلم، فقلنا: الكتاب الذي معك؟ قالت: ما معي كتاب، فبحثناها وبعيرها، فقال صاحبي: ما أرى، فقلت: ما كذب النبي صلى الله عليه وسلم، والذي نفسي بيده لأجردنك أو لتخرجنه، فأهوت بيدها إلى حجزتها وعليها إزار صوف، فأخرجت، فأتينا النبي صلى الله عليه وسلم، فقال عمر: خان الله ورسوله والمؤمنين، دعني أضرب عنقه، وقال: ما حملك؟ فقال: ما بي إلا أن أكون مؤمنا بالله، وأردت أن يكون لي عند القوم يد، قال: " صدق يا عمر، أو ليس قد شهد بدرا، لعل الله اطلع إليهم فقال: اعملوا ما شئتم فقد وجبت لكم الجنة "، فدمعت عينا عمر وقال: الله ورسوله أعلم) ١.

١ أخرجه البخاري (٣٠٨١، ٤٨٩٠، ٦٢٥٩)، ومسلم (٢٤٩٤).

## فقه الباب :

قوله في الحديث ( انطلقوا حتى تبلغوا روضة كذا وكذا ) في روايه روضة خاخ بخاءين معجمتين مصروفا وقد لا يصرف. قال الطيبي بالخاءين المعجمتين هو الصواب، وهي موضع بين مكة والمدينة بقرب المدينة. وفي القاموس: وخاخ يصرف ويمنع ( فإن بها طعينة ) ، أي: امرأة اسمها سارة، وقيل أم سارة مولاة لقريش ( معها كتاب ) ، أي: مكتوب من أهل المدينة إلى أهل مكة ( فخذوه منها " فانطلقنا تتعادي ) ، أي: تتسابق ( بنا خيلنا حتى أتينا إلى الروضة ) ، أي: روضة خاخ ( فإذا نحن بالظعينة ) ، أي: المرأة ( فقلنا: أخرجي الكتاب، قالت: ما معي من كتاب ) : من زائدة لمزيد تأكيد النفي. ( فقلنا: لتخرجن ) : بفتح لام فضم فسكون فكسرتين وتشديد نون أي: لتظهرن (الكتاب أو لتلقين) : بفتح فضم فسكون فكسر ففتح فتشديد وفي نسخة صحيحة بكسر التحتية، وفي نسخة بحذفها وهو ظاهر أي: لترمين (الثياب) : وتتجردن عنها ليتبين لنا الأمر، وفي نسخة بصيغة المجهول، ورفع الثياب وهو ظاهر أيضا. قال ميرك: كذا جاءت الرواية بإثبات الياء مكسورة ومفتوحة. فإن قلت: القواعد العربية تقتضي أن تحذف تلك الياء، ويقال: لتلقن. قلت: القياس ذلك، وإذا صحت الرواية بالياء فتأويل الكسر أنها لمشاكلة لتخرجن، والفتح بالحمل على المؤنث الغائب على طريق الالتفات من الخطاب إلى الغيبة، وفي بعض النسخ بفتح القاف ورفع الثياب، كذا قاله الكرمانى في شرح البخاري، وقال الشيخ ابن حجر العسقلاني، في شرحه: كذا فيه بإثبات الياء والوجه حذفها. وقيل: إنما ثبتت لمشاكلة لتخرجن. قال: ويظهر لي أن صواب الرواية لتلقين الثياب بالنون بلفظ الجمع، وهو ظاهر جدا لا شك فيه البتة، ولا يحتاج إلى تخريج تكلف، والله أعلم. انتهى كلامه. أقول: ويريده ما وقع عند البخاري في باب فضل من شهد بدرا بلفظ: لتخرجن الكتاب أو لتجردنك. انتهى. ( فأخرجته من عقاصها ) ، وهو بكسر العين جمع عقيصة وهي الشعر المصفور. قال العسقلاني: والجمع بينه وبين رواية (أخرجته



من حجزتها) بضم الحاء وسكون الجيم وبالزاي أي: معقد الإزار لأن عقيصتها طويلة بحيث تصل إلى حجزتها، فربطته في عقيصتها وغرزته بحجزتها (فأتينا به النبي - صلى الله عليه وسلم - فإذا فيه) ، أي: في الكتاب (من حاطب) : بكسر الطاء (ابن أبي بلتعة إلى ناس من المشركين) : قال الطيبي: ليس هذا حكاية المكتوب، بل هو من كلام الراوي، وضع موضع قوله: إلى فلان وفلان وفلان (من أهل مكة، يخبرهم) ، أي: حاطب أو مكتوبه مجازا (ببعض أمر رسول الله - صلى الله عليه وسلم -) .

أي: ببعض شأنه وحاله، وهو أن رسول الله - صلى الله عليه وسلم - ويريدكم فخذوا حذرکم، فنزل جبريل فأخبره (فقال رسول الله) ، أي: لحاطب ( ما هذا ) ؟ أي: الفعل الشنيع (فقال: يا رسول الله! لا تعجل علي) ، أي: في الحكم بالكفر ونحوه، ثم استأنف يبين عذره في فعله بقوله: (إني كنت امرأ ملصقا) : بصيغة المجهول أي حليفا (في قريش) ، أي: فيما بينهم (ولم أكن من أنفسهم) : قال النووي: وكان حليف الزبير بن العوام (وكان من معك من المهاجرين لهم قرابة) ، أي: ذوو قرابة أي: أقارب أو قرابة مع ناس (يحمون) ، أي: الأقارب أو الناس الذين أقاربهم يحفظون ويراعون (بها) ، أي: بتلك القرابة (أموالهم) ، أي: أموال المهاجرين (وأهلهم بمكة) ، يحتمل أن يكون ظرفا ليحمون، والأقرب أن التقدير أموالهم وأهلهم الكائنين بمكة (فأحببت إذ فاتني ذلك) ، أي: القرب (من النسب فيهم) ، أي: في قريش. قال الطيبي: إذ فاتني تعليل وقع بين الفعل ومفعوله وهو قوله: (أن أتخذ فيهم يدا) ، أي: صنيعة (يحمون) ، أي: قريش (بها) ، أي: بتلك اليد (قرايتي) أي: الكائنة بمكة. قال الطيبي، قوله: يحمون صفة (يدا) ، وأراد باليد يد إنعام أو قدرة (وما فعلت) ، أي: ذلك (كفرا) ، أي: أصليا (ولا ارتدادا عن ديني) أي: حادثا (ولا رضا بالكفر) ، أي: بوجوده (بعد الإسلام) . أي: بعد حصوله وهو تأكيد لما قبله أو تعميم لأنواع حدوث الكفر (فقال رسول الله - صلى الله عليه وسلم) أي: خطابا للأصحاب (إنه قد صدقكم) (بتخفيف الدال أي: قال الصدق) (فقال عمر:

دعني) ، أي: اتركني (يا رسول الله! أضرب) : بالجزم أي أقطع (عق هذا المنافق) . وإنما قال ذلك مع تصديق رسول الله - صلى الله عليه وسلم - لحاطب في معذرتة لما كان عند عمر من قوة في الدين وبغض من ينتسب إلى النفاق، وظن أن من خالف ما أمره النبي - صلى الله عليه وسلم - استحق القتل، لكنه لم يجزم بذلك، فلذلك استأذن في قتله وأطلق عليه منافقا لكونه أبطن خلاف ما أظهر، وعذر حاطب ما ذكره فإنه صنع ذلك متأولا ولا ضرر فيه (قال رسول الله - صلى الله عليه وسلم - : إنه ) ، أي: حاطبا (قد شهد بدرا) أي: حضره (وما يدريك ) ، أي: أي شيء يعلمك أنه مستحق للقتل ( لعل الله اطلع ) : بتشديد الطاء أي: أقبل ( على أهل بدر ) : ونظر إليهم نظر الرحمة والمغفرة ( فقال: اعملوا ما شئتم ) قد أشكل على كثير من الناس معنى قوله: فليعمل ما شاء كما أشكل عليهم معنى قوله المذكور في حديث حاطب، فإن ظاهره إباحة كل الأعمال لأهل بدر وتخييرهم فيما شاءوا منها، وذلك ممتنع، وقد أجيب عن ذلك بوجوه منها ما قال ابن القيم في الفوائد (ص ١٦) : إن هذا خطاب لقوم قد علم الله سبحانه أنهم لا يفارقون دينهم بل يموتون على الإسلام وأنهم قد يقارفون بعض ما يقارفه غيرهم من الذنوب، ولكن لا يتركهم سبحانه مصرين عليها، بل يوفقهم لتوبة نصوح واستغفار وحسنات تمحو أثر ذلك، ويكون تخصيصهم بهذا دون غيرهم، لأنه قد تحقق ذلك فيهم وإنهم مغفور لهم، ولا يمنع ذلك كون المغفرة حصلت بأسباب تقوم بهم كما لا يقتضي ذلك أن يعطلوا الفرائض وثوقا بالمغفرة، فلو كانت قد حصلت بدون الاستمرار على القيام بالأوامر لما احتاجوا بعد ذلك إلى صلاة ولا صيام ولا حج ولا زكاة ولا جهاد وهذا محال، ومن أوجب الوجبات التوبة بعد الذنب فضمن المغفرة لا يوجب تعطيل أسباب المغفرة، ونظير هذا قوله في الحديث الآخر: أذنب عبد ذنبًا فقال: أي: رب أذنبت ذنبًا فاغفره لي فغفره له الحديث. وفيه: ((قد غفرت لعبدي فليعمل ما شاء)) فليس في هذا إطلاق وإذن منه سبحانه له في المحرمات والجرائم. وإنما يدل على أنه يغفر له

ما دام كذلك إذا أذنب وتاب، واختصاص هذا العبد بهذا لأنه قد علم أنه لا يصير على ذنب وإنه كلما أذنب تاب، حكم يعم كل من كانت حاله حاله لكن ذلك العبد مقطوع له بذلك، كما قطع به لأهل بدر، وكذلك كل من بشره رسول الله - صلى الله عليه وسلم - بالجنة أو أخبره بأنه مغفور له لم يفهم منه هو ولا غيره من الصحابة إطلاق الذنوب والمعاصي له ومسامحته بترك الواجبات بل كان هؤلاء أشد اجتهاداً وحذراً وخوفاً بعد البشارة منهم قبلها كالعشرة المشهود لهم بالجنة وقد كان الصديق شديد الحذر والمخافة، وكذلك عمر فإنهم علموا أن البشارة المطلقة مقيدة بشروطها والاستمرار عليها إلى الموت ومقيدة بانتفاء موانعها ولم يفهم أحد منهم من ذلك الإطلاق الإذن فيما شاءوا من الأعمال انتهى. وقال الحافظ في الفتح (٣٠٥/٧) : قوله اعملوا ما شئتم فإن ظاهره أنه للإباحة وهو خلاف عقد الشرع وأجيب بأنه إخبار عن الماضي أي كل عمل كان لكم فهو مغفور ويؤيده أنه لو كان لما يستقبلونه من العمل لم يقع بلفظ الماضي ولقال فسأغفره لكم وتعقب بأنه لو كان للماضي لما حسن الاستدلال به في قصة حاطب لأنه صلى الله عليه وسلم خاطب به عمر منكراً عليه ما قال في أمر حاطب وهذه القصة كانت بعد بدر بست سنين فدل على أن المراد ما سيأتي وأورده في لفظ الماضي مبالغة في تحقيقه وقيل إن صيغة الأمر في قوله اعملوا للتشريف والتكريم والمراد عدم المؤاخذه بما يصدر منهم بعد ذلك وأنهم خصوا بذلك لما حصل لهم من الحال العظيمة التي اقتضت محو ذنوبهم السابقة وتأهلوا لأن يغفر الله لهم الذنوب اللاحقة إن وقعت أي كل ما عملتموه بعد هذه الواقعة من أي عمل كان فهو مغفور وقيل إن المراد ذنوبهم تقع إذا وقعت مغفورة وقيل هي بشارة بعدم وقوع الذنوب منهم وفيه نظر ظاهر لما سيأتي في قصة قدامة بن مظعون حين شرب الخمر في أيام عمر وحده عمر فهاجر بسبب ذلك فرأى عمر في المنام من يأمره بمصالحته وكان قدامة بدرياً والذي يفهم من سياق القصة الاحتمال الثاني وهو الذي فهمه أبو عبد الرحمن السلمي التابعي الكبير حيث قال

لحيان بن عطية قد علمت الذي جرأ صاحبك على الدماء وذكر له هذا الحديث وسيأتي ذلك في باب استتابة المرتدين واتفقوا على أن البشارة المذكورة فيما يتعلق بأحكام الآخرة لا بأحكام الدنيا من إقامة الحدود وغيرها والله أعلم انتهى ( قد وجبت لكم الجنة ) . أي: ثبتت أو وجبت بموجب إيجابى من الوعد الواجب وقوعه. قال الطيبي: معنى الترجي فيه راجع إلى عمر - رضي الله عنه - لأن وقوع هذا الأمر محقق عند رسول الله - صلى الله عليه وسلم - وأوثر على التحقيق بعثا له على التفكير والتأمل، فلا يقطع الأمر في كل شيء انتهى. والأقرب أن ذكر لعل لئلا يتكل من شهد بدرا على ذلك وينقطع عن العمل بقوله: اعملوا ما شئتم، فإن المراد به إظهار العناية لا الترخص لهم في كل فعل، بل الحديث الآتي عن حفصة صريح في أنه - صلى الله عليه وسلم - كان في مقام الرجاء لا في حال القطع والله أعلم. (وفي رواية: فقد غفرت لكم) : وهي أرجى مما قبلها كما لا يخفى، قال النووي: هذا في الآخرة وأما في الدنيا فلو توجه على أحد منهم حد أو غيره أقيم عليه، وقد أقام رسول الله - صلى الله عليه وسلم - على مسطح حد الفرية، وكان بدريا، وفيه معجزة ظاهرة لرسول الله - صلى الله عليه وسلم - وجواز هتك أستار الجواسيس وقراءة كتبهم، وفيه هتك ستر المفسد إذا كان فيه مصلحة، أو كان في الستر مفسدة، وما فعله حاطب كان كبيرة قطعاً ؛ لأنه يتضمن إيذاء النبي - صلى الله عليه وسلم - لقوله تعالى: " {إن الذين يؤذون الله ورسوله لعنهم الله في الدنيا والآخرة} [الأحزاب: ٥٧] ولا يجوز قتله لأنه لا يكفر به. انتهى كلامه. وفيه: أنه لو ارتكب كبيرة متضمنة لأذى النبي - صلى الله عليه وسلم - لكان كفراً، فالصواب أنه لم يقصد به أذى النبي - صلى الله عليه وسلم - بل إنما قصد دفع أذى الكفار عن قرابته على ظن أنه لا يضر النبي - صلى الله عليه وسلم - هذا الإبلاغ، وقد صدقه النبي - صلى الله عليه وسلم - على ذلك نعم قصر في اجتهاده حيث أخفى أمره، ولم يستأذن منه - صلى الله عليه وسلم - في فعله ذلك، والله أعلم.

**مسألة :** قال شيخ الإسلام في منهاج السنة (٤/٥٢) : ومما ينبغي أن يعلم أن الأمة يقع فيها أمور بالتأويل في دمائها وأموالها وأعراضها، كالقتال واللعن والتكفير. وقد ثبت في الصحيحين عن أسامة بن زيد - رضي الله عنه - أنه قال: ( بعثنا رسول الله - صلى الله عليه وسلم - في سرية، فصبحنا الحرقات من جهينة، فأدركت رجلا فعلوته بالسيف، فقال: لا إله إلا الله، فطعنته فقتلته، فوقع في نفسي من ذلك، فذكرته للنبي - صلى الله عليه وسلم - فقال: " أقتلته بعدما قال: لا إله إلا الله؟ " قال: قلت: يا رسول الله إنما قالها خوفا من السلاح. قال: " أفلا شققت عن قلبه حتى تعلم أقالها خوفا من السلاح أم لا؟ " فما زال يكررها حتى تمنيت أني أسلمت يومئذ ) ١ .

وفي الصحيحين عن المقداد بن الأسود - رضي الله عنه - قال ( قلت يا رسول الله، أرأيت إن لقيت رجلا من الكفار فقاتلني فضرب إحدى يدي فقطعها ثم لاذ مني بشجرة، فقال: أسلمت لله. أفأقتله بعد أن قالها؟ قال رسول الله - صلى الله عليه وسلم - : لا تقتله " فقلت: يا رسول الله إنه قطعها ثم قال ذلك بعد أن قطعها، أفأقتله؟ فقال رسول الله - صلى الله عليه وسلم - : لا تقتله، فإنك إن قتلته فإنه بمنزلك قبل أن تقتله، وإنك بمنزلته قبل أن يقول كلمته التي قالها ) ٢ .

فقد ثبت أن هؤلاء قتلوا قوما مسلمين لا يحل قتلهم، ومع هذا فلم يقتلهم النبي - صلى الله عليه وسلم - ولا ضمن المقتول بقود ولا دية ولا كفارة، لأن القاتل كان متأولا. وهذا قول أكثر العلماء، كالشافعي وأحمد وغيرهما. ومن الناس من يقول: بل كانوا أسلموا ولم يهاجروا، فثبت في حقهم العصمة المؤتممة دون المضمنة، بمنزلة نساء أهل الحرب وصبيانهم، كما يقوله أبو حنيفة وبعض المالكية. ثم إن جماهير العلماء، كمالك وأبي حنيفة وأحمد في ظاهر مذهبه، والشافعي في أحد قوليه:

١ أخرجه البخاري (٤٢٦٩ ، ٦٨٧٢) ، ومسلم (١٩٠ ، ١٩١) .

٢ أخرجه البخاري (٤٠١٩) ، ومسلم (١٥٦) .

يقولون: إن أهل العدل والبغاة إذا اقتتلوا بالتأويل لم يضمن هؤلاء ما أتلّفوه لهؤلاء من النفوس والأموال حال القتال، ولم يضمن هؤلاء ما أتلّفوه لهؤلاء .

كما قال الزهري: وقعت الفتنة وأصحاب رسول الله - صلى الله عليه وسلم - متوافرون، فأجمعوا أن كل دم أو مال أصيب بتأويل القرآن فإنه هدر، أنزلوهم منزلة الجاهلية. يعني بذلك أن القاتل لم يكن يعتقد أنه فعل محرماً. وإن قيل إنه محرم في نفس الأمر، فقد ثبت بسنة رسول الله - صلى الله عليه وسلم - المتواترة واتفاق المسلمين أن الكافر الحربي إذا قتل مسلماً أو أتلّف ماله ثم أسلم، لم يضمنه بقتل ولا دية ولا كفارة، مع أن قتله له كان من أعظم الكبائر؛ لأنه كان متأولاً، وإن كان تأويله فاسداً.

وكذلك المرتدون الممتنعون إذا قتلوا بعض المسلمين، لم يضمنوا دمه إذا عادوا إلى الإسلام عند أكثر العلماء، كما هو قول أبي حنيفة ومالك وأحمد، وإن كان من متأخري أصحابه من يحكيه قولاً، كأبي بكر عبد العزيز حيث قد نص أحمد على أن المرتد يضمن ما أتلّفه بعد الردة. فهذا النص في المرتد المقذور عليه، وذاك في المحارب الممتنع، كما يفرق بين الكافر الذمي والمحارب، أو يكون في المسألة روايتان، وللشافعي قولان، وهذا هو الصواب؛ فإن المرتدين الذين قاتلهم الصديق وسائر الصحابة لم يضمنهم الصحابة بعد عودهم إلى الإسلام بما كانوا قتلوه من المسلمين وأتلّفوه من أموالهم؛ لأنهم كانوا متأولين. فالبغاة المتأولون كذلك لم تضمنهم الصحابة - رضي الله عنهم -، وإذا كان هذا في الدماء والأموال، مع أن من أتلّفها خطأ ضمنها بنص القرآن فكيف في الأعراض؟ مثل لعن بعضهم بعضاً، وتكفير بعضهم بعضاً. وقد ثبت في الصحيحين من حديث الإفك، قال النبي - صلى الله عليه وسلم - : ( من يعذرني من رجل بلغني أذاه في أهلي. والله ما علمت على أهلي إلا خيراً، ولقد ذكروا رجلاً والله ما علمت عليه إلا خيراً، وما كان يدخل على أهلي إلا معي ". قال سعد بن معاذ: أنا أعذرک منه، إن كان من الأوس ضربت

عنقه وإن كان من إخواننا الخزرج أمرتنا ففعلنا فيه أمرك. فقام سعد بن عباد، وكان قبل ذلك رجلا صالحا ولكن احتملته الحمية، فقال: كذبت لعمر الله لا تقتله ولا تقدر على قتله. فقام أسيد بن حضير فقال: كذبت لعمر الله لنقتله فإنك منافق تجادل عن المنافقين، فاستب الحيان حتى جعل رسول الله صلى الله عليه وسلم يخفضهم (١) وكان سعد بن عباد - رضي الله عنه - يريد الدفع عن عبد الله بن أبي المنافق، فقال له أسيد بن حضير: إنك منافق، وهذا كان تأويلا منه . وكذلك ثبت في الصحيحين أن عمر بن الخطاب - رضي الله عنه - قال لحاطب بن أبي بلتعة ( دعني يا رسول الله أضرب عنق هذا المنافق، لما كاتب المشركين بخبر النبي - صلى الله عليه وسلم -، فقال له رسول الله - صلى الله عليه وسلم - إنه شهد بدرا، وما يدريك أن الله اطلع على أهل بدر فقال: اعملوا ما شئتم فقد غفرت لكم ) ٢ .

وثبت في الصحيحين ( أن طائفة من المسلمين قالوا في مالك بن الدخشن: إنه منافق، فأنكر النبي - صلى الله عليه وسلم - ذلك ولم يكفرهم ) ٣ . فقد ثبت أن في الصحابة من قال عن بعض أمته: إنه منافق متأولا في ذلك، ولم يكفر النبي - صلى الله عليه وسلم - واحدا منهما . وقد ثبت في الصحيح ( أن فيهم من لعن عبد الله حمارا لكثرة شربه الخمر، فقال النبي - صلى الله عليه وسلم - : لا تلعه فإنه يحب الله ورسوله ) ٤ . ولم يعاقب اللاعن لتأويله. والمتأول المخطيء مغفور له بالكتاب والسنة. قال الله تعالى في دعاء المؤمنين: ( ربنا لا تؤاخذنا إن نسينا أو أخطأنا ) وثبت في الصحيح أن الله عز وجل

---

١ جزء من حديث الإفك أخرجه البخاري (٤٧٥٠) ، ومسلم (٢٧٧٠) .

٢ تقدم تخريجه في أصل الكتاب .

٣ أخرجه البخاري برقم (٦٨٦) ، ومسلم برقم (٣٣) .

٤ أخرجه البخاري برقم (٦٧٨٠) .

قال ؛ ( قد فعلت ) ١. وفي سنن ابن ماجه وغيره أن النبي - صلى الله عليه وسلم - قال: " ( إن الله تجاوز لي عن أمتي الخطأ والنسيان ) ٢ .

١ أخرجه مسلم برقم (١٢٦) .

٢ قال العلامة الألباني في الإرواء (١/١٢٣ ، رقم ١٢٣) : صحيح. ولكن لم أجده بلفظ " عفى " وإنما رواه ابن عدى في " الكامل " (ق ١/٣١٢) من طريق عبد الرحيم بن زيد العمى حدثني أبي عن سعيد بن جبير عن ابن عباس مرفوعا بلفظ " عفا لي عن أمتي الخطأ والنسيان والاستكراه " وعبد الرحيم هذا كذاب وأبوه ضعيف. والمشهور في كتب الفقه والأصول بلفظ " رفع عن أمتي... " ولكنه منكر كما سيأتي والمعروف ما أخرجه ابن ماجه (١/٦٣٠) من طريق الوليد بن مسلم حدثنا الأوزاعي عن عطاء عن ابن عباس مرفوعا بلفظ " إن الله وضع عن أمتي الخطأ والنسيان وما استكروها عليه " فظاهر إسناده الصحة لأن رجاله كلهم ثقات وقد اغتر بظاهره صاحب " التاج الجامع للأصول الخمسة " فقال (١/٢٥): " سنده صحيح " وخفيت عليه علته وهي الانقطاع بين عطاء وابن عباس. وقد أشار إلى ذلك البوصيري في " الزوائد " فقال: (إسناده صحيح إن سلم من الانقطاع ، والظاهر أنه منقطع بدليل زيادة عبيد بن نمر [١] في الطريق الثاني ، وليس ببعيد أن يكون السقط من جهة الوليد بن مسلم فإنه كان يدلس " يعني تدليس التسوية "). والطريق المشار إليه أخرجه الطحاوي في " شرح معاني الآثار " (٥٦/٢) والدارقطني (٤٩٧) والحاكم (١٩٨/٢) وابن حزم في " أصول الأحكام " (١٤٩/٥) من طريق بشر بن بكر وأيوب بن سويد قالوا: حدثنا الأوزاعي عن عطاء بن أبي رباح عن عبيد بن عمير عن ابن عباس به.

وقال الحاكم: " صحيح على شرط الشيخين " ووافقه الذهبي ، واحتج به ابن حزم وصححه المعلق عليه المحقق العلامة أحمد شاکر رحمه الله. وكذلك صححه من قبل ابن حبان فرواه في صحيحه (١٤٩٨) من هذا الطريق. وقال النووي في " الأربعين " وغيره: إنه حديث حسن: وأقره الحافظ في " التلخيص " (ص ١٠٩) ، وهو صحيح كما قالوا ، فإن رجاله كلهم ثقات ، وليس فيهم مدلس ، ومع ذلك فقد أعله أبو حاتم بالانقطاع أيضا ! فقال ابنه في " العلل " (١/٤٣١): " وقال أبي: لم يسمع الأوزاعي هذا الحديث من عطاء ، إنما سمعه من رجل لم يسمه أتوهم أنه عبد الله بن عامر أو إسماعيل بن مسلم ، ولا يصح هذا الحديث ولا يثبت إسناده " . قلت: ولست أرى ما ذهب إليه أبو حاتم رحمه الله ، فإنه لا يجوز تضعيف حديث الثقة لا سيما إذا كان إماما جليلا كالأوزاعي ، بمجرد دعوى عدم السماع. ولذلك فنحن على الأصل ، وهو صحة حديث الثقة حتى يتبين انقطاعه ، سيما وقد روى من طرق ثلاث أخرى عن ابن عباس ، وروى من حديث أبي ذر وثوبان وابن عمر وأبي بكر وأُم الدرداء والحسن مرسلا.

وهي وإن كانت لا تخلو جميعها من ضعف فبعضها يقوى بعضا وقد بين عللها الزيلعي في " نصب الراية " وابن رجب في " شرح الأربعين " (٢٧٠ - ٢٧٢) فليراجعها من شاء التوسع ، وقال السخاوي في " المقاصد " (ص ٢٣٠): " ومجموع هذه الطرق يظهر للحديث أصلا " . ومما يشهد له أيضا ما رواه مسلم (٨١/١) وغيره عن ابن عباس قال: " لما نزلت (ربنا لا تؤاخذنا إن نسينا أو أخطأنا) قال الله تعالى: قد فعلت... " الحديث. ورواه



---

أيضا من حديث أبي هريرة ، وقول ابن رجب: " وليس واحد منهما مصرحا برفعه " لا يضره فإنه لا يقال من قبل  
الرأى فله حكم المرفوع كما هو ظاهر.